

# مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ

## وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ

لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ الْعَالِمِ

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بَنْسُلَيْمَانَ الشَّافِعِيِّ

نُورِ الدِّينِ الْهَيْثَمِيِّ

رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

(٧٣٥-٨٠٧ هـ)

مَقْفُوهٌ وَفَرَّجَ أَعْيُنَهُ

حَسِينِ سَلِيمِ السِّدِّاقِيِّ الدَّرَانِيِّ



كتاب البيوع - والأيمان والندور - والأحكام

٦٢٧٠ - ٧١٤٣

دار المنهج

الطبعة الأولى  
١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م  
جميع الحقوق محفوظة للنَّاشِر


## دار المنهاج للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - جدة  
حي الكندرة - شارع أبها تقاطع شارع ابن زيدون  
هاتف رئيسي 6326666 - الإدارة 6300655  
المكتبة 6322471 - فاكس 6320392  
ص . ب 22943 - جدة 21416

[www.alminhaj.com](http://www.alminhaj.com)

E-mail: [info@alminhaj.com](mailto:info@alminhaj.com)

ISBN: 978 - 9953 - 541 - 62 - 4




مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ  
وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ





کتاب البیوع



## ١١ - كِتَابُ الْبُيُوعِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ اسْتَعِينُ ، رَبِّ يَسِّرْ <sup>(١)</sup>

١ - بَابُ : أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ

٦٢٧٠ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ

الْكَسْبِ أَطْيَبُ ؟

قَالَ : « عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ » .

رواه أحمد <sup>(٢)</sup> ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه المسعودي

---

(١) هذه الجملة غير موجودة إلا في (مص) . وقد جاء في (د) : « اللّهم عونك يا معين » .

(٢) في المسند ٤/١٤١ ، والطبراني في الكبير ٤/٢٧٦ - ٢٧٧ برقم (٤٤١١) ، والبزار ٢/٨٣ برقم (١٢٥٧) ، والحاكم في المستدرک ٢/١٠ ، والطبراني في الأوسط (٢) ل (٢٠١) ، والبيهقي في البيوع تعليقا ٥/٢٦٣ باب : إباحة التجارة ، وفي شعب الإيمان ٢/٨٥ برقم (١٢٢٩) من طريق المسعودي ، عن وائل بن داود ، عن عباية بن رفاعه ، عن رافع بن خديج . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي .

وقال أحمد : « رواه المسعودي عن وائل ، فغلط في إسناده » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٢٤ : « رواه أحمد والبزار ، ورجال إسناده رجال الصحيح ، خلا المسعودي فإنه اختلط ، واختلف في الاحتجاج به ، ولا بأس به في المتابعات » .

وقال البزار : « لا نعلم أحداً أسنده عن المسعودي إلا إسماعيل ، وقد رواه غيره فقال : عن عبيد بن رفاعه ، ولم يقل : عن أبيه » .

وخالفه شريك عند أحمد ٣/٤٦٦ ، والبزار ٢/٨٣ برقم (١٢٥٨) والطبراني في الكبير ←

→ ١٩٧/٢٢ برقم ( ٥٢٠ ) ، والحاكم ١٠/٢ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٨٥/٢ برقم ( ١٢٢٧ ) ، وفي البيوع ٢٦٣/٥ باب : إباحة التجارة ، فقال : عن وائل بن داود ، عن جميع بن عمير ، عن خاله أبي بردة بن نيار ، قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم . . . وعند البزار « جميع بن عمير ، عن عمه » . وجميع بن عمير ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٤٨٥٧ ) في مسند الموصلي .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ٥١٩ ) من طريق شريك ، عن عبد الله بن عيسى ، عن جميع بن عمير أو عمير بن جميع ، عن خاله أبي بردة . . . وربما كان الشك من شريك . وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٥٢٣/٢ : « رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني في الكبير - باختصار - وقال : عن خالد بن أبي بردة بن نيار . وروى البيهقي عن محمد بن عبد الله بن نمير ، وذكر له هذا الحديث فقال : إنما هو سعيد بن عمير » .

وأما البيهقي فقد قال : « هكذا رواه شريك بن عبد الله القاضي وغلط فيه في موضعين : أحدهما : في قوله : جميع بن عمير ، وإنما هو : سعيد بن عمير . والآخر في وصله ، وإنما رواه غيره عن وائل مرسلأ » .

وخالفه أيضاً سفيان الثوري عند الحاكم ١٠/٢ والبيهقي في البيوع ٢٦٣/٥ ، وفي الشعب ٨٥/٢ برقم ( ١٢٢٦ ) ، فقد أخرجاه من طريق أسود بن عامر ، حدثنا سفيان الثوري ، عن وائل بن داود ، عن سعيد بن عمير ، عن عمه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وائل بن داود ، وابنه بكر ثقتان ، وقد ذكر ابن معين أن عم سعيد بن عمير : البراء بن عازب .

وإذا اختلف الثوري وشريك ، فالحكم للثوري » . ووافقته الذهبي . وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ( ١٢٢٥ ) من طريق أبي نعيم ، وقبيصة قالا : « حدثنا سفيان ، عن وائل ، عن سعيد بن عمير قال : سئل رسول الله . . . هكذا مرسلأ . وكذلك رواه جرير ، ومحمد بن عبيد ، عن وائل مرسلأ » .

وقال البيهقي في السنن بعد رواية أسود بن عامر الموصولة : « وقد أرسله غيره عن سفيان ، وقال شريك : عن وائل بن داود ، عن جميع بن عمير ، عن خاله أبي بردة ، وجميع خطأ . وقال المسعودي : عن وائل بن داود ، عن عباية بن رافع بن خديج ، عن أبيه . وهو خطأ . والصحيح رواية وائل ، عن سعيد بن عمير ، عن النبي مرسلأ . قال البخاري : أسنده بعضهم ، وهو خطأ » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٤٤٣/٢ برقم ( ٢٨٣٧ ) : « سألت أبي عن حديث ←

وهو ثقة ، ولكنه اختلط ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

٦٢٧١ - وَعَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ خَالِهِ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَفْضَلِ الْكَسْبِ فَقَالَ : « بَيْعٌ مَبْرُورٌ وَعَمَلٌ الرَّجُلِ بِيَدِهِ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير باختصار ، وقال : عن خاله أبي بردة بن

→ رواه أبو إسماعيل المؤدب ، عن وائل بن داود ، عن سعيد بن عمير ابن أخي البراء ، عن البراء ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

قال أبي : وحدثني أيضاً الحسن بن شاذان ، عن ابن نمير هكذا متصلاً عن البراء .  
وأما الثقات : الثوري وجماعته ، فقد رووا عن وائل بن داود ، عن سعيد بن عمير : أن النبي صلى الله عليه وسلم والمرسل أشبه .

نقول : لقد رواه أسود بن عامر ، وعبد الله بن نمير ، عن سفيان الثوري ، عن وائل بن داود ، عن سعيد بن عمير ، عن عمه البراء ، مرفوعاً ، وهما ثقتان ، ومن رجال الشيخين ، وليس هذا فحسب ، وإنما تابع سفيان الثوري على رفعه إبراهيم بن سليمان أبو إسماعيل المؤدب .

ويشهد له أيضاً حديث ابن عمر عند الطبراني برقم ( ٢١٦١ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٢ برقم ( ١٩٤٤ ) - من طريق أحمد بن زهير التستري ، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا قدامة بن شهاب المازني ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن وبرة بن عبد الرحمن ، عن ابن عمر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهذا إسناد رجاله ثقات ، قدامة بن شهاب ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ١٧٩ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ١٢٨ : « سألت أبي عنه فقال : محله عندي محل الصدق » .

وقال أيضاً : « سئل أبو زرعة عنه فقال : ليس به بأس » . وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ٢١ .  
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٣٩١ برقم ( ١١٧٢ ) : « سألت أبي عن حديث رواه قدامة بن شهاب المازني . . .

فقال أبي : هذا حديث باطل ، وقدامة ليس بالقوي » .

كما يشهد له حديث علي عند ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٣٩٠ برقم ( ١١٦٨ ) وإسناده ضعيف .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥١٣ : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ورواته ثقات » .

(١) في المسند ٣/ ٤٦٦ ، والكبير ٢٢/ ١٩٦ - ١٩٧ برقم ( ٥٢٠ ) وقد تقدم تخريجه في التعليق السابق ، فانظره .

نيار ، والبزار كأحمد إلا أنه قال : عن جميع بن عمير ، عن عمه ، وجميع وثقه أبو حاتم ، وقال البخاري : فيه نظر .

٦٢٧٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ / وَسَلَّم : أَيُّ الْكَسْبِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ » . ٦٠/٤

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، والكبير ، ورجاله ثقات .

٦٢٧٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ : « خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، ورجاله ثقات . ( مص : ٩٩ )

## ٢ - بَابُ الْبُكُورِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْبَرَكَاتِ

٦٢٧٤ - عَنْ عَلِيٍّ يَعْني : ابْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه عبد الله بن أحمد<sup>(٣)</sup> من زياداته ، والبزار ، وفيه عبد الرحمن بن

---

(١) في الأوسط برقم ( ٢١٦١ ) ، وفي الكبير ٢١٥/١٣ برقم ( ١٣٩٣٩ ) ، وقد تقدم تخريجه في التعليق السابق .

(٢) في المسند ٣٣٤/٢ ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٣٥٦/١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد ،

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم ( ١٢٣٦ ) من طريق سعيد بن منصور ، جميعاً : حدثنا محمد بن عمار كشاكش قال : سمعت سعيداً المقبري ، يحدث عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد صحيح .

محمد بن عمار بينا أنه ثقة عند الحديث ( ٦٦٨٢ ) في مسند الموصلي .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٥٦٠/١ : « رواه أحمد ورواته ثقات » .

(٣) في المسند ١٥٣/١ - ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، والبزار ٧٩/٢ برقم ( ١٢٤٨ ) ، وابن

أبي شيبة في المصنف ٥١٧/١٢ برقم ( ١٥٤٦٨ ) ، وأبو يعلى الموصلي ٣٣٦/١ برقم

( ٤٢٥ ) ، والعقيلي في الضعفاء ٣٢٣/٢ ، وابن عدي في الكامل ١٦١٤/٤ - ومن طريق ابن ←

إسحاق ، وهو ضعيف .

٦٢٧٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

٦٢٧٦ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(١)</sup> « بُورِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وفيه علي بن عباس<sup>(٣)</sup> ، وهو ضعيف .

٦٢٧٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه أبو يعلى<sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وفيه هشام بن زياد ، وهو ضعيف جداً .

---

→ عدي أورده ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٣١٤/١ برقم ( ٥٠٤ ) - وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١٠٣/١ ، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » برقم ( ٢٥٦ ) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق أبي شيبة ، حدثني النعمان بن سعد قال : سمعت علياً يقول : قال رسول الله . . . وعبد الرحمن ضعيف . ولكن الحديث ثابت وانظر أحاديث الباب .

(١) أخرجها الموصلي في المسند ٢٨١/٩ برقم ( ٥٤٠٩ ) وإسنادها ضعيف ، وانظر التعليق التالي .

(٢) في المسند ٢٨٠/٩ برقم ( ٥٤٠٦ ) ، والطبراني في الكبير ٢٥٧/١٠ برقم ( ١٠٤٩٠ ) ، وابن عدي في الكامل ١٨٣٤/٥ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم ( ٥٠٥ ) من طريق علي بن عباس النخعي ، عن العلاء بن المسيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن مسعود . . . وهكذا إسناد ضعيف فيه علتان : ضعف علي بن عباس ، والانقطاع : المسيب لم يسمع من ابن مسعود ، والله أعلم .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ١٧٣٠/٥ بإسنادين : فيهما عمار بن هارون ، وقد اتهمه ابن عدي بسرقة الحديث ، وتركه أناس ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥١٨/٨ وقال : « ربما أخطأ » . ولكن الحديث ثابت ، وانظر أحاديث الباب .

(٣) في ( د ) : « عباس » ، وهو تحريف .

(٤) في المسند ٤٨٨/١٣ برقم ( ٧٥٠٠ ) ، والطبراني في الكبير ٣١٣/١٤ برقم ( ١٤٩٥٠ ) من طريق أبي المقدم : هشام بن زياد حدثني أبي ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن أبيه . . . وإسناده ضعيف جداً ، وهناك خرجناه وذكرنا بعض ما يشهد له . وانظر تعليقنا على ←

٦٢٧٨ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ خَمِيسِهَا » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه عنبة بن عبد الرحمن ، وهو متروك .

٦٢٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ خَمِيسِهَا » .

قَالَ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا تَسْأَلَنَّ رَجُلًا حَاجَةً بِلَيْلٍ ، وَلَا تَسْأَلَنَّ رَجُلًا أَعْمَى حَاجَةً ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ فِي الْعَيْنَيْنِ .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في .....

→ الحديث ( ٦٢٢٤ ) في مسند الموصلي لمعرفة حال هشام بن زياد .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٥٦٥ والهيتمي في « المقصد العلي » برقم ( ٦٥٢ ) ، والبوصيري في « إتحاف المهرة » برقم ( ٣٦٣٥ ) ، وابن حجر في « المطالب العالية » برقم ( ١٤٥٠ ) - من طريق أبي يعلى .

(١) في كشف الأستار ٢/ ٨٠ برقم ( ١٢٤٩ ) ، وابن عدي في الكامل ١/ ١٧٠ - ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٣١٨ برقم ( ٥١٩ ) - من طريق عنبة بن عبد الرحمن ، وأحمد بن بشير .

كلاهما : عن شبيب بن بشير ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وعنبة بن عبد الرحمن ، وأحمد بن بشير متروكان .

وقال البزار : « لا نعلمه عن أنس إلا بهذا الإسناد » .

نقول : له عند ابن الجوزي أربعة طرق ، وله عند ابن عدي طريق أخرى ١/ ٢١٢ غير التي تقدمت ، وكلها لا يخلو من مقال . وانظر العلل المتناهية .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٨٠ برقم ( ١٢٥٠ ) ، والطبراني في الكبير ١٢/ ٢٢٩ برقم ( ١٢٩٦٦ ) ، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ١٩٣ ، وابن عدي في الضعفاء ٣/ ١٩٣ ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧١٦ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٣١٦ برقم ( ٥٠٩ ، ٥١٠ ) من طريق عمر بن مساور ، عن أبي حمزة الشمالي ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن مساور .

وانظر ميزان الاعتدال ٣/ ٢٢٣ ، ولسان الميزان ٤/ ٢٣٠ - ٢٣١ ، والكامل لابن عدي .

وعند ابن الجوزي والبزار وابن عدي ٢/ ٧٧١ ، و ٧/ ٢٧٣٤ ، طرق أخرى أكثر ضعفاً من ←



الكبير<sup>(١)</sup> ، وفيه عمر بن مساور وهو ضعيف . ( مص : ١٠٠ ) .

٦٢٨٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَاكِرُوا طَلَبَ الرِّزْقِ ، فَإِنَّ العُدُوَّ بَرَكَهٌ وَنَجَاحٌ » .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الأوسط ، وفيه إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت ، وهو ضعيف .

٦٢٨١ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا وَأَجْعَلْهُ يَوْمَ الخَمِيسِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه عمار بن رجاء ، ولم أجد من ترجمه .

→ هذا ، والله أعلم وسيأتي أيضاً برقم ( ١٣٧٥١ ) .

(١) في ( ظ ) : « الأوسط » وهو خطأ .

(٢) في كشف الأستار ٧٩/٢ برقم ( ١٢٤٧ ) ، والطبراني في الأوسط ٣/٣٥٣ برقم ( ١٩٤٦ ) ، وابن عدي في الكامل ١/٢٩٧ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/٣٢١ برقم ( ٥٢٧ ) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثنا إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وإسماعيل بن قيس ضعيف منكر الحديث .

(٣) في الأوسط ( ١ ل ٢٩٧ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٨٢٩ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٥٤ برقم ( ١٩٤٧ ) - من طريق عبد الملك بن محمد أبو نعيم ، حدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا عفان بن سيار الباهلي الجرجاني ، عن خلف بن خليفة ، عن محارب بن دثار ، عن عائشة . . . وهذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع ، محارب بن دثار لم يدرك عائشة ، وخلف بن خليفة اختلط بأخرة ، ولست أدري متى سمع منه عفان أيضاً ، والله أعلم .

وشيوخ الطبراني ، وشيخه أيضاً بينا أنهما ثقتان عند الحديث المتقدم برقم ( ٤٦٠٥ ) . وقد زعم الأستاذ عبد القدوس محقق مجمع البحرين أن الشيخ الألباني أورده في صحيح الجامع الصغير ، ولم يتنبه إلى أن الشيخ الألباني لم يورده بهذه السياقة ، ف قوله « يوم خميسها » في حديث أنس المتقدم برقم ( ٦٢٧٨ ) ، وحديث نبيط بن شريط التالي « ويوم الخميس » ، كما في حديثنا هذا ضعيف ، ولم يورده الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير ، وإنما أورد الحديث بدون هذين اللفظين ، والحديث بدونهما صحيح كما قدمنا ، والله أعلم .

٦٢٨٢ - وَعَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ خَمِيسِهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

٦٢٨٣ - وَعَنْ أَبِي / بَكْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

٦١/٤

→ وأخرجه ابن عدي في كامله ٢٢٨٦/٦ - ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية »  
٣٢٢/١ - ٣٢٣ برقم ( ٥٣٢ ) - من طريق عمر بن سعيد بن سنان المنبجي الطائي . حدثنا  
محمد بن المغيرة ، حدثنا محمد بن أيوب بن سويد الرملي ، عن أبيه ، عن الأوزاعي ، عن  
الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . . . ومحمد بن المغيرة ، ومحمد بن أيوب متهمان  
بالوضع .

وأيوب بن سويد بينا أنه ضعيف عند الحديث ( ٢٩٧ ) في موارد الظمان ، وباقي رجاله ثقات .  
عمر بن سعيد بن سنان ترجمه ياقوت في « معجم البلدان » ٢٠٧/٥ وقد روى عنه جماعة منهم  
ابن حبان . وقال ابن حبان : « إنه صام النهار ، وقام الليل مرابطاً ثمانين سنة ، وإرساله  
مقبول . . . » .

وقد سقط من إسناد ابن عدي « محمد بن أيوب » .

وقد اختلفوا على أيوب بن سويد فقال أبو عميرة وغيره : عن محمد بن أيوب بن سويد ، عن  
أبيه ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . .  
ورواه أيضاً أبو عميرة ، عن أيوب بن سويد ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن  
جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ولم يقل أحد في هذا الحديث : عن أيوب ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن  
عائشة غير محمد بن المغيرة . وانظر كامل ابن عدي ٢٢٨٦/٦ .

(١) في الصغير ٣٠/١ ، وفي الأوسط - مجمع البحرين ٣/٣٥٥ برقم ( ١٩٥٠ ) وما وجدته  
في الأوسط - من طريق أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط الأشجعي صاحب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر في جيزتها ، حدثني أبي إسحاق ، عن أبيه إبراهيم بن  
نبيط روى عن أبيه إبراهيم عن أبيه نبيط بن شريط قال : . . . وأحمد بن إسحاق بن إبراهيم  
كذاب ، وإسحاق بن إبراهيم بن نبيط ، روى عن أبيه إبراهيم بن نبيط ، وروى عنه أحمد بن  
إسحاق ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وإبراهيم بن نبيط روى عن أبيه نبيط ، وروى عنه  
ابنه إسحاق ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال الطبراني : « لا يروى عن نبيط إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ولده عنه » .

وَسَلَّمَ : « اَللّٰهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وفيه الخليل بن زكريا ، وهو كذاب .

٦٢٨٤ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَغْدَاهَا أَوَّلَ النَّهَارِ ، وَقَالَ : « اَللّٰهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، والكبير ، وفيه المعلى بن تُرَكة ، وهو متروك .

(١) في الصغير ٩٥/١ - ٩٦ ، وفي الأوسط برقم (٢٩٩٩) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٥٥ برقم (١٩٤٩) - من طريق إسماعيل بن عبد الله الضبي الأصبهاني ، حدثنا داود بن حماد بن فرافصة البلخي ، حدثنا الخليل بن زكريا ، قال : حدثنا حبيب بن الشهيد ، عن الحسن ، عن أبي بكرة . . . وشيخ الطبراني ثقة وقد تقدم برقم (١٢٢٧) ، والخليل بن زكريا متروك .

وقال الطبراني : « لا يروى عن أبي بكرة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به داود » .

نقول : غير أن الحديث صحيح ، وانظر أحاديث الباب مع التعليق عليها .

(٢) في الأوسط (٢ ل ٥٢) وفي المطبوع برقم (٥٧٥١) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٥٤ برقم (١٩٤٨) - وفي الكبير ٢١٦/١٨ برقم (٥٤٠) ، والدارقطني في « المؤتلف والمختلف » ٢٠٣/١ من طريق أحمد بن هارون بن آدم البصري ، حدثنا المعلى بن تُرَكة أبو عبد الصمد ، حدثنا المسعودي ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين . . .

وأحمد بن هارون بن آدم البصري ترجمه ابن حبان في الثقات ٣٨/٨ كما ذكره الذهبي في الميزان ١/١٦٢ ناقلاً ما قاله ابن عدي .

وقال ابن عدي في الكامل ١/١٩٦ : « يروي مناكير عن قوم ثقات » ، وروى في حديثين ثم قال : « ولم أر لأحمد هذا أشفع من هذين الحديثين » . وانظر « لسان الميزان » ١/٣١٩ لزماماً ، لأن ابن عدي ، والذهبي لم يتما اسم الرجل كما في نسخة ابن حبان واستدرك الحافظ عليها ذلك .

والمعلى بن تركة متروك ، والمسعودي ضعيف .

وانظر ميزان الاعتدال ٤/١٤٨ ، ولسان الميزان ٦/٦٣ .

٦٢٨٥ - وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات ، إلا أن شيخ الطبراني أحمد بن مسعود المقدسي ، لم أجد من ترجمه ( مص : ١٠١ ) .

٦٢٨٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

قلت : روى له ابن ماجه<sup>(٢)</sup> « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ » ، وَهُوَ مُطْلَقٌ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح والد

→ وقال الطبراني : « لا يروى عن عمران إلا بهذا الإسناد ، تفرد به المعلى بن تركة » .

وقال الدارقطني : « لم يروه بهذا الإسناد غير المعلى بن تركة ، وليس بالقوي » .  
نقول : الحديث صحيح كما قدمنا ، وانظر أحاديث الباب .

(١) في الأوسط برقم ( ١٠٠٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٣ / ٣٥٥ - ٣٥٦ برقم ( ١٩٥١ ) - من طريق أحمد بن مسعود المقدسي ، حدثنا الهيثم بن جميل ، حدثنا الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وهذا إسناد صحيح .

وأحمد بن مسعود المقدسي ترجمه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٦ / ١٠ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٦ / ٥٠١ برقم ( ٦٨ ) ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وترجمه الذهبي أيضاً في « سير أعلام النبلاء » ١٣ / ٢٤٤ فقال : « المحدث ، الإمام . . . »

وعند ابن عدي في الكامل ٣ / ١١٧٠ . و ٥ / ١٦٦٦ ، و ٧ / ٢٦٠٣ طرق أخرى .

(٢) في التجارات ( ٢٢٣٧ ) باب : ما يرجئ من البركة في البكور .

وقد سئل أبو زرعة عن زيادة « يوم خميسها ، ويوم سبتها » فقال : « هي مفتعلة » وانظر « مصباح الزجاجة » ٢ / ١٨٨ ، وتلخيص الحبير ٤ / ٩٧ - ٩٨ ، وعلل الحديث ٢ / ٢٦٨ و « العلل المتناهية » ١ / ٣١٤ - ٣٢٧ .

(٣) في الأوسط برقم ( ٧٥٨ ) - وهو في « مجمع البحرين » ٣ / ٣٥٦ برقم ( ١٩٥٢ ) - وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١ / ٣١٧ - ٣١٨ برقم ( ٥١٥ ) من طريق أبي معمر الهذلي ←

علي بن المديني ، وهو ضعيف .

٦٢٨٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه محمد بن عبد الرحمن الجدعاني ، وثقه أحمد ، وأبو زرعة ، وقال النسائي ، وغيره متروك .

٦٢٨٨ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه عمار بن هارون ، وهو متروك .

→ القطيعي ، حدثنا عبد الله بن جعفر ، عن ثور بن زيد ، عن أبي الغيث ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن جعفر ، وهو : ابن نجيح أبو جعفر المدني ، والد علي ، وأبو معمر هو : إسماعيل بن إبراهيم .

وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن ثور إلا عبد الله بن جعفر » .  
نقول : غير أن الحديث صحيح ، وانظر أحاديث الباب .

(١) في الصغير ١/١١١ ، وفي الكبير ١٢/٣٧٥ برقم ( ١٣٣٩٠ ) ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/٣١٥ برقم ( ٥٠٧ ) ، وابن عدي في الكامل ٦/٢١٩٦ ، من طريق إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني محمد بن عبد الرحمن الجُدَعَانِي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . ومحمد بن عبد الرحمن متروك الحديث .

وعند ابن عدي ١/٢٦٨ ، وابن الجوزي ١/٣١٥ ، ٣١٦ طرق أخرى ضعيفة .

وقال الطبراني : « لم يروه عن عبيد الله بن عمر إلا الجُدَعَانِي ، تفرد به ابن أبي أويس » .  
ولكن الحديث صحيح . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الكبير ١٩/٧٨ برقم ( ١٥٦ ) ، وابن عدي في الكامل ٥/١٧٣٠ - ومن طريق ابن عدي أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/٢١٧ برقم ( ٥١٤ ) - من طريق عمار بن هارون ، حدثنا ابن المبارك - وعند ابن عدي زيادة : وعدي بن الفضل - عن معمر ، عن الزهري ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه كعب . . . وعمار بن هارون تركه أناس ، واتهمه ابن عدي بالسرقة ، قال في الكامل ٥/١٧٣٠ : « بصري ، ضعيف ، يسرق الحديث . . . » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٨/٥١٨ وقال : « ربما أخطأ » .

٦٢٨٩ - وَعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عمار بن هارون ، وهو متروك .

### ٣ - بَابُ نَوْمِ الصَّبَاحِ

٦٢٩٠ - عَنْ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الصُّبْحَةُ<sup>(٢)</sup> تَمْنَعُ الرِّزْقَ » .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وفيه إسحاق بن أبي فروة ، وهو ضعيف . ( مص : ١٠٢ )

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وهو حديث صحيح . ولكن أخرجه في مسند الشاميين برقم ( ٤٥٨ ) من طريق عبد الوارث بن إبراهيم العسكري ، حدثنا عمار بن هارون ، حدثنا عمر بن هارون البلخي ، حدثنا ثور بن يزيد ، عن مكحول ، عن النواس بن سمعان الكلابي . . . . . وهذا إسناد شديد الضعف ، عمر بن هارون البلخي ، متروك الحديث .

وعمار بن هارون متروك ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٤٠٧/٧ - ٤٠٨ .

ومن طريق الطبراني أخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء ٢٧٦/٩ .

وأخرجه أبو يعلى في معجم شيوخه برقم ( ٢٧١ ) من طريق عمار المستملي ، حدثنا عمر بن هارون ، به . وانظر أحاديث الباب .

(٢) الصُّبْحَةُ : النَّوْمُ أَوَّلَ النَّهَارِ ، لِأَنَّهُ وَقْتُ الذُّكْرِ ثُمَّ وَقْتُ طَلْبِ الْكَسْبِ .

(٣) بل عبد الله ابنه في زوائده على المسند ٧٣/١ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن بسام أبي إبراهيم الترجماني ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن ابن أبي فروة ، عن محمد بن يوسف ، عن عمرو بن عثمان بن عفان ، عن أبيه عثمان قال : وهذا إسناد فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك ، وإسماعيل بن عياش ضعيف الرواية عن غير الشاميين ، وهذا منها . . .

ومن طريق عبد الله بن أحمد أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٦٩٦/٢ برقم ( ١١٦٢ ) .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٣٢١/١ - ومن طريقه أخرجه : البيهقي في شعب الإيمان ١٨٠/٤ برقم ( ٤٧٣١ ) ، وابن الجوزي في الموضوعات ٦٨/٣ ، والسيوطي في اللآلئ

المصنوعة ١٥٦/١ - والقضاعي في مسند الشهاب ٧٣/١ برقم ( ٦٥ ) من طريق إسماعيل بن ←

#### ٤ - بَابُ : اَلْكَسْبُ وَالتَّجَارَةُ وَمَحَبَّتُهَا وَالْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الرِّزْقِ

٦٢٩١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو

ضعيف .

→ عياش ، بالإسناد السابق .

وقال الهيثم : « بعض الرزق » . وقال : « عن يوسف بن عثمان » وفي موضع آخر :  
« يوسف بن محمد » .

وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٢٥١/٩ - ومن طريقه أخرجه السيوطي في « اللآلئ »  
١٥٦/٢ - ١٥٧ من طريق سليمان بن أرقم ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن  
عثمان بن عفان . . . وسليمان بن أرقم متروك .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٣٢١/١ ، والبيهقي في الشعب ( ٤٧٣٢ ) من طريق سلمة بن  
علي ، عن إسماعيل بن عياش ، عن رجل ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن  
أنس بن مالك . . .

وقال ابن عدي : « وقد خلط ابن أبي فروة في هذا الإسناد ، ولهذا الحديث لا يعرف إلاَّ  
به » .

فتارة جعله عن عثمان ، وتارة عن أنس .

وانظر المقاصد الحسنة ص ( ٢٥٩ - ٢٦٠ ) ، والشذرة ١/٣٥٦ - ٣٥٧ برقم ( ٥٣٤ ) .  
والفوائد المجموعة ص ( ١٥٢ ) برقم ( ٤٤٨ ) .

وانظر الحديث السابق مع التعليق عليه .

(١) في الكبير ٣٠٨/١٢ برقم ( ١٣٢٠٠ ) ، وفي الأوسط ( ٢ ل ٢٧٠ ) - وهو في مجمع  
البحرين ٣/٣٤٠ برقم ( ١٩٢٣ ) - وابن عدي في الكامل ١/٣٦٩ وابن الجوزي في « العلل  
المتناهية » ٢/٥٨٩ - ٥٩١ برقم ( ٩٦٨ ) من طريق أبي الربيع السمان ، عن عاصم بن  
عبيد الله ، عن سالم ، عن أبيه عبد الله بن عمر . . .

وهذا إسناد فيه أبو الربيع السمان وهو متروك ، وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/١٢٨ برقم ( ١٨٧٧ ) : « سألت أبي عن حديث  
رواه عبيد - يعني : ابن إسحاق - عن قيس بن الربيع ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر  
قال : . . . قال أبي : هذا حديث منكر » .

٦٢/٤  
٦٢٩٢ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : لَقَدْ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ عَلَيَّ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَاجِرًا إِلَى بُضْرَى ، لَمْ يَمْنَعْ أَبَا بَكْرٍ أَلْضَنُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَحَّةً / عَلَيَّ نَصِيهِ مِنَ الشُّخُوصِ لِلتَّجَارَةِ ، وَذَلِكَ كَانَ إِعْجَابُهُمْ كَسْبِ التَّجَارَةِ ، وَحُبُّهُمْ لِلتَّجَارَةِ .

وَلَمْ يَمْنَعْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ مِنَ الشُّخُوصِ فِي تِجَارَتِهِ بِحُبِّهِ صُحْبَتَهُ وَضَنَّهُ بِأَبِي بَكْرٍ ، فَقَدْ كَانَ بِصُحْبَتِهِ مُعْجَبًا لِاسْتِحْسَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلتَّجَارَةِ وَإِعْجَابِهِ بِهَا .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والأوسط ، ورجال الكبير ثقات .

٦٢٩٣ - وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ عُرْفُطَةُ بْنُ نَهِيكٍ التَّمِيمِيُّ<sup>(٢)</sup> فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي وَأَهْلُ بَيْتِي مَرْزُوقُونَ

(١) في الكبير ٢٣/٣٠٠ - ٣٠١ برقم (٦٧٤) من طريق الحسين بن إسحاق ، حدثنا أبو المعافى الحراني ، حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم (خالد بن أبي يزيد) ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن الزهري ، عن عبد الله بن زمة أخي أم سلمة ، قال : سمعت أم سلمة تقول : . . . وأبو المعافى الحراني هو محمد بن وهب بن عمر بن أبي كريمة ، أبو المعافى الحراني ، صدوق ، حسن الحديث . وهو من رجال التهذيب . انظر «تهذيب الكمال» ٢٦/٦٠٢-٦٠٣ ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه ابن ماجه في الأدب (٣٧١٩) باب : ما جاء في المزاح ، وإسحاق بن راهويه في مسنده برقم (١٨٦٤) ، والطيالسي في مسنده برقم (١٧٠٥) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» برقم (١٦٢٠) من طريق زمة بن صالح ، بالاسناد السابق .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ٩٦) وفي المطبوع برقم (٦٣٨٧) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٤١ برقم (١٩٢٥) - من طريق محمد بن عمرو ، حدثنا أبي ، عن موسى بن أعين ، عن إسحاق بن راشد ، عن الزهري ، بالاسناد السابق وشيخ الطبراني تقدم برقم (١٢٩٨) وهو ثقة ، وباقي رجاله ثقات .

وقال الطبراني : «لم يروه عن الزهري إلا إسحاق ، تفرد به موسى» . ورواية الطبراني السابقة ترد هذا الكلام .

(٢) عرفطه بن نهيك ، قال ابن عبد البر : له صحبة . وروى له هذا الحديث . ←



مِنْ هَذَا الصَّيْدِ ، وَلَنَا فِيهِ قِسْمٌ وَبَرَكَةٌ ، وَهُوَ مَشْغَلَةٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ ، وَبِنَا إِلَيْهِ حَاجَةٌ<sup>(١)</sup> ، أَفْتَحِلُّهُ أَمْ تُحَرِّمُهُ ؟

فَقَالَ : « أُحِلُّهُ ، لِأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ أَحَلَّهُ ، نِعْمَ الْعَمَلُ ، وَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُذْرِ ، قَدْ كَانَتْ قَبْلِي لِهِنَّ رُسُلٌ كُلُّهُمْ يَصْطَادُ<sup>(٢)</sup> وَيَطْلُبُ الصَّيْدَ وَيَكْفِيكَ مِنَ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ إِذَا غَبَتْ عَنْهَا فِي طَلَبِ الرِّزْقِ ( مص : ١٠٣ ) حُبُّكَ لِلْجَمَاعَةِ وَأَهْلِهَا ، وَحُبُّكَ ذِكْرَ اللَّهِ وَأَهْلَهُ ، وَأَسْعَ عَلَى نَفْسِكَ وَعِيَالِكَ حَلَالًا ، فَإِنَّ ذَلِكَ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَأَعْلَمُ أَنَّ عَوْنَ اللَّهِ فِي صَالِحِ التَّجَارَةِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير وفيه بشر بن نمير ، وهو متروك .

٦٢٩٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ أَدْنَى اللَّهُ فِي التَّجَارَةِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ ، لَاتَّجَرُوا فِي الْبُرِّ وَالْعِطْرِ » .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الصغير ، وفيه عبد الرحمن بن أيوب السكوني

→ وانظر أسد الغابة ٢٥/٤ ، والإصابة ٤١٣/٦ .

(١) في (د) : « خاصة » .

(٢) في (ظ) : « يصطادون » .

(٣) إسناده ضعيف جداً ، وقد تقدم برقم ( ٢٢٢٦ ، ٦٠٦٦ ) فانظره .

(٤) في الصغير ٢٤٨/١ - ٢٤٩ ، وفي الأوسط - وهو في مجمع البحرين ٣٤٢/٣ برقم

( ١٩٢٧ ) - والعقيلي في الضعفاء ٣٢٣/٢ - ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في العلل

المتناهية ٥٩٣/٢ - ٥٩٤ برقم ( ٩٧٦ ) - وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣٦٥/١٠ من طريق

عبد الرحمن بن أيوب السكوني ، حدثنا عطف بن خالد ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .

وقال العقيلي : « لا يتابع عليه . . . ليس هذا بمحفوظ من حديث عطف ، ولا من حديث

نافع ، وإنما يروى هذا بإسناد مجهول ، حدثناه اليمان بن عباد ، قال : حدثنا عمر بن حفص

الشيثاني ، قال : حدثنا إبراهيم أبو إسحاق الرازي ، قال : حدثنا إسماعيل بن نوح ، عن

رجل من ولد أبي بكر الصديق ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله . . . هذا أولى

وليس له إسناد يصح » .

وقال الطبراني : « لم يروه عن نافع إلا عطف ، تفرد به ابن أيوب » .

وقال الذهبي : « لا يجوز أن يحتج بهذا » .

الحمصي ، قال العقيلي : لا يتابع على هذا الحديث .

٦٢٩٥ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : إني لأكره أن أرى الرجل فارغاً لا في عمل دنياً ، ولا آخرة .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

٦٢٩٦ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة<sup>(٢)</sup> فليغرسها » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ورجاله أثبات ثقات ، .....

→ وانظر الميزان ٥٤٩/٢ ، ولسان الميزان ٤٠٦/٣ - ٤٠٧ .

والبز : نوع من الثياب ، وقيل : الثياب خاصة من أمتعة البيت ، وقيل : أمتعة التاجر من الثياب ويقال : رجل بزاز ، والمهنة : البزاة بالكسر ، والبزة - بالكسر - : الهيئة ، يقال : هو حسن البزة .

(١) في الكبير ١٠٦/٩ برقم ( ٨٥٣٨ ) من طريق محمد بن علي الصائغ ، حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن يحيى بن وثاب قال : قال ابن مسعود : ... وهذا إسناد منقطع ، يحيى بن وثاب أرسل عن ابن مسعود ، والأثر موقوف على ابن مسعود .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ٨٥٣٩ ) من طريق محمد بن علي الصائغ ، حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن ابن مسعود ، عن ابن مسعود .

وهذا إسناد فيه جهالة كما قال الهيثمي رحمه الله تعالى .

(٢) الفسيلة : النخلة الصغيرة التي تقطع من الأم أو تقلع من الأرض فتغرس ، والجمع : فسلان ، مثل رغيف ، ورغفان .

(٣) في كشف الأستار ٨١/٢ برقم ( ١٢٥١ ) ، والطيبالسي في منحة المعبود ٢٢٤/٢ برقم ( ٢٧٩٤ ) - ومن طريق الطيبالسي أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » برقم ( ٤٧٩ ) - وأحمد ٣/١٨٣ - ١٨٤ ، ١٩١ ، من طريق حماد بن سلمة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس ... وهذا إسناد صحيح ، وقال البزار : « لا نعلم رواه عن هشام بن زيد إلا حماد » .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ١٦٩٦/٥ من طريق عمر بن حبيب القاضي .

وأخرجه ابن الأعرابي برقم ( ١٨٠ ) من طريق وكيع .

←

وكأنه<sup>(١)</sup> أراد بقيام الساعة أمارتها فإنه قد ورد : إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ بِالِدَّجَالِ وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ ، فَلْيَغْرِزْهَا ، فَإِنَّ لِلنَّاسِ عَيْشًا بَعْدُ<sup>(٢)</sup> .

٦٢٩٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَطْلُبُوا الرِّزْقَ فِي خَبَايَا الْأَرْضِ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٣)</sup> ، والطبراني في الأوسط ، وفيه هشام بن عبد الله ابن

→ كلاهما : عن شعبة ، عن هشام بن زيد ، بالإسناد السابق .

وقال ابن عدي : « وهذا من حديث شعبة ، عن هشام بن زيد لا يرويه غير عمر بن حبيب ، وهذا الحديث معروف بحماد بن سلمة ، عن هشام بن زيد » .

نقول : إن قول كل منهما ، ورواية ابن الأعرابي يرد قول الآخر ، والله أعلم .

(١) في (ظ ، د) : « ولعله » .

(٢) أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ٥٦٤/١ برقم (٤٨٠) من طريق خالد بن مخلد البجلي ، قال : حدثنا سليمان بن بلال ، قال : أخبرني يحيى بن سعيد قال : أخبرني محمد بن يحيى بن حبان ، عن داود بن أبي داود قال : قال لي عبد الله بن سلام : إن سمعت بالدجال . . . موقوفاً على عبد الله .

وإسناده حسن ، داود ترجمه البخاري في الكبير ٢٣٠/٣ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤١٢/٣ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٢١٨/٤ ، وقال الحافظ في التريب : « مقبول » .

وقوله في الحديث السابق : (إن قامت الساعة) قد خفي معنى الحديث على الأئمة الأعلام ، قال البيهقي : لعله أراد بقيام الساعة آياتها ، فإنه قد ورد (إذا سمع أحدكم بالدجال . . .) . والحاصل أن الحديث حثٌّ على العمل وإن كانت بطيئة نتائجه وعواقبه ، كغرس الأشجار ، وحفر الأنهار ، ومن أمثال هذه الأعمال تبقى الديار عامرة ، فالناس قد عملوا ومضوا وانتفعت أنت بأعمالهم بعد ، فاعمل أنت في أيامك حتى ينتفع الناس الذين يجيئون بعدك . (عن المناوي ملخصاً) .

(٣) في المسند ٣٤٧/٧ برقم (٤٣٨٤) ، والطبراني في الأوسط برقم (٨٩٩) - وهو في مجمع البحرين ٣٤٣/٣ برقم (١٩٢٨) - وفيه أيضاً (٢ ل ٢١١) - وهو في مجمع البحرين برقم (١٢٢٩) - والبيهقي في « شعب الإيمان » ٨٧/٢ برقم (١٢٣٣ ، ١٢٣٤ ، ١٢٣٥) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/٢٤٣ ، ٣١٣ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/٦٠٣ برقم (٩٩١) ، وإسناده ضعيف ، وقد علقنا عليه في مسند الموصلية .

عكرمة ، ضعفه ابن حبان .

٦٢٩٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَمْسَى كَالَّذِي مِنْ أَمْسَى كَالَّذِي مِنْ عَمَلٍ يَدِيهِ ، أَمْسَى مَغْفُورًا لَهُ » . ( مص : ١٠٤ )

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه جماعة<sup>(٢)</sup> لم أعرفهم .

٦٢٩٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنَ الذُّنُوبِ ذُنُوبًا / لَا تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ ، وَلَا الصِّيَامُ ، وَلَا الْحَجُّ وَلَا الْعُمْرَةُ » . ٦٣/٤

→ وانظر ميزان الاعتدال ٣٠٠/٤ ، ولسان الميزان ١٩٥/٦ .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ١٧٥ ) وفي المطبوع برقم ( ٧٥٢٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٤٠/٣ - ٣٤١ برقم ( ١٩٢٤ ) - من طريق محمد بن عبد الله بن رسته ، حدثنا إبراهيم بن سلم ، حدثنا هشام بن موسى الخصاف ، حدثنا سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس ، حدثني أبي ، عن جدي ابن عباس . . . وإبراهيم بن سلم ، قال ابن حبان في الثقات ٣٨/٨ : « إبراهيم بن سلم ، شيخ يروي عن أبي عاصم وأهل العراق ، حدثنا عنه الحسن بن سفيان » .

وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٣٦/١ : « إبراهيم بن سلم ، عن يحيى القطان ، قال ابن عدي : منكر الحديث ، لا يعرف .

نقول : إن الراوي الذي وصفه ابن عدي في الكامل ٢٦٨/١ بقوله : « منكر الحديث ، ليس بمعروف » هو إبراهيم بن سالم بن أخي العلاء .

وبعد أن أورد الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » ٢٩٠/١ القولين السابقين قال : « قلت : وأظنه الوكيعي » . ثم وقع على حديث في إسناده : « محمد بن عبد الله بن مهران الدينوري وحدثنا إبراهيم بن سلم الوكيعي ، حدثنا علي بن عاصم » فأصبح ظنه واقعا .

وأما شيخه هشام بن موسى الخصاف فقد روى عن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس القرشي ، وروى عنه إبراهيم بن سلم الوكيعي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وشيخ الطبراني تقدم برقم ( ١٨٨٤ ) ، وباقي رجاله ثقات .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٥٢٤/٢ ، وإحياء علوم الدين ٩٠/٢ هامش العراقي . (٢) في ( ظ ) : « وفيه هشام بن عبد الله ، ضعفه ابن حبان » .

قَالُوا : فَمَا يُكْفَرُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

قَالَ : « الْهُمُومُ فِي طَلَبِ الْمَعِيشَةِ »<sup>(١)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه محمد بن سلام المصري ، قال الذهبي :

حدث عن يحيى بن بكير بخبر موضوع .

قلت : وهذا مما رواه عن يحيى بن بكير .

### ٥ - بَابُ رُكُوبِ الْبَحْرِ

٦٣٠٠ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَجَرُّونَ إِلَى الشَّامِ فِي الْبَحْرِ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الصغير ، وأعادته بسنده في الأوسط إلا أنه

---

(١) المعيشة - والمعيش - : مكسب الإنسان الذي يعيش به .

(٢) الطبراني في الأوسط برقم (١٠٢) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٣٧ - ٣٣٨ برقم

(١٩١٩) - ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٦/٣٣٥ - والخطيب في

« تلخيص المتشابه في الرسم » ١/١٢٤ - ١٢٥ ، من طريق محمد بن سلام المصري ، حدثنا

يحيى بن عبد الله بن بكير ، حدثنا مالك بن أنس ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن

أبي هريرة . . .

قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٣/٥٦٨ ترجمة محمد بن سلام المصري : « حدث عن

يحيى بن بكير ، عن مالك بخبر موضوع » .

وقال الحافظ في لسان الميزان ٥/١٨٣ بعد أن نقل ما قاله الذهبي : « والخبر المذكور عن

أبي هريرة رفعه : إن من الهموم هموماً . . . » ، ونسبه إلى الطبراني .

وقال : « وأخرجه الدارقطني في « الغرائب » من رواية . . . » . وانظر بقية كلامه هناك .

وانظر الشذرة ١/١٧٠ برقم (٢٢٨) ، وكشف الخفا برقم (٧٨٣) ، والمقاصد الحسنة

ص : (١٢٨) برقم (٢٥٤) .

وقال الطبراني : « لم يروه عن مالك إلا يحيى ، تفرد به محمد بن سلام . . . » .

(٣) في الصغير ١/١١٣ ، وفي الأوسط - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٤١ برقم (١٩٢٦) -

من طريق بلبل بن إسحاق بن بلبل الخلال البصري ، حدثني أبي ، حدثنا معاذ بن هشام ، ←

قال : يَتَجَرُّونَ فِي الْبَحْرِ (١) .

رواه عن بلبل بن إسحاق بن بلبل ، عن أبيه ، ولم أجد من ترجمهما ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

٦٣٠١ - وَعَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَمَلَ عُمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ نَاسًا فِي الْبَحْرِ فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَقَالَ : حَمَلَ نَاسًا لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَحْرِ إِلَّا الْوَاحُ ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ هَلَكُوا - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لَأُخَذَنَّ عِدَّتَهُمْ مِنْ ثَقِيفٍ .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، والحسن لم يسمع من عمر ( مص : ١٠٥ ) .

→ حدثني أبي ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، موقوفاً ، وإسناده ضعيف ، الحسن لم يثبت له سماع من سمرة ، والله أعلم .

وبلبل قال ابن ماكولا في الإكمال ٣٥٣/١ : « بلبل بن إسحاق بن إبراهيم بن بلبل الخلال البصري ، روى عن جده إبراهيم ، حدث عنه أبو بكر : أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي .

وإبراهيم بن بلبل روى عن معاذ بن هشام ، روى عنه ابن ابنه بلبل بن إسحاق » .

وقال الذهبي في المشتبه ٨٩/١ ، وابن حجر في التبصرة ١٠٠/١ : « إبراهيم بن بلبل عن معاذ بن هشام ، وعنه حفيده : بلبل بن إسحاق ، وغيره » .

وقال السهمي في سؤالاته الدارقطني ص ( ١٨٢ ) برقم ( ٢١٨ ) : « وسألته عن بلبل بن إبراهيم - هكذا ولم يذكر إسحاق - بل بلبل أبي محمد الخلال ؟ فقال : لا بأس به » .

وإبراهيم بن بلبل ما وجدت له ترجمة لأحكم عليه ، وباقي رجاله ثقات .

(١) رواية الأوسط كهذه الرواية ، ولكن رواية الصغير « يتجرون في البحر إلى الشام » فقدم « في البحر » على قوله : « إلى الشام » .

وقد تحرفت « البحر » إلى « الحرم » .

(٢) في الكبير ٣٢/٩ برقم ( ٨٣٣٤ ) من طريق سهل بن موسى ، حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، حدثنا معتمر ، عن حميد ، عن الحسن . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم ( ١٤٣٢ ) والحسن لم يدرك عمر ، فالإسناد ضعيف .

وفي متنه نكارة .

## ٦ - بَابُ اتِّخَاذِ الْمَالِ

٦٣٠٢ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « خُذْ عَلَيْكَ نِيَابَكَ وَسِلَاحَكَ ، ثُمَّ أَتَيْتَنِي » .

قَالَ : فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَصَعَّدَ فِيَّ الْبَصَرَ ، ثُمَّ طَاطَأَهُ فَقَالَ : « إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيَسْلَمَكَ اللَّهُ وَيُعَنِّمَكَ ، وَأَزْعِبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ زَعْبَةً<sup>(١)</sup> صَالِحَةً » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَسْلَمْتُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ ، وَلَكِنِّي<sup>(٢)</sup> أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ ، وَأَنْ أَكُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ : « يَا عَمْرُو ، نَعِمًا بِالْمَالِ<sup>(٣)</sup> الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ » .

رواه أحمد ، وقال : كذا في النسخة ( نَعِمًا ) بنصب النون ، وكسر العين .

قال أبو عبيد : بكسر النون ، والعين<sup>(٤)</sup> .

ورواه الطبراني<sup>(٥)</sup> في الكبير ، والأوسط .

---

(١) أي : أعطيك دُفْعَةً من المال . والزعب : هو الدفع . يقال : جاءنا سيل يزعب ، أي : يتدافع .

(٢) في ( د ) : « ولكن » .

(٣) قال ابن الأثير : أصله : نعم ما ، فأدغم وشدد ، وما غير موصوفة ، ولا موصولة ، كأنه قال : نعم شيئاً المال ، والباء زائدة مثل زيادتها في : كفى بالله حسيباً . وفي ( نعم ) لغات : أشهرها كسرُ النون وسكون العين ، ثم فتح النون وكسر العين ، ثم كسرهما .

(٤) أخرج أحمد هذه الرواية في المسند ٤/٢٠٢ - ٢٠٣ وإسنادها صحيح .

وقد استوفينا تخريج هذا الحديث في صحيح ابن حبان برقم ( ٣٢١٠ - ٣٢١١ ) . وفي موارد الظمان برقم ( ١٠٨٩ ) ، ( ٢٢٧٧ ) . وفي « مسند الموصلي » برقم ( ٣٧٣٦ ) وانظر التعليقات التاليتين .

(٥) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وأخرجه في الأوسط ( ١ ل ١٨٢ ) و ( ٢ ل ٢٧٥ ) ←

وقال فيه : وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ ، وَأَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ : « نَعَمْ ، وَنِعْمًا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ » .

ورواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> بنحوه ، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح .

٦٣٠٣ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ : كَانَتْ لِلْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ جَارِيَةٌ تَبِيعُ اللَّبْنَ ، وَيَقْبِضُ<sup>(٢)</sup> الثَّمَنَ فَقِيلَ لَهُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، أَتَبِيعُ اللَّبْنَ / ، وَتَقْبِضُ الثَّمَنَ ؟!

فَقَالَ : نَعَمْ ، وَمَا بِأَسْ بِذَلِكَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْفَعُ فِيهِ إِلَّا الدِّينَارُ وَالذَّهْمُ » .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> هكذا .

→ وفي المطبوع برقم ( ٣١٨٩ ، ٩٠١٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٤٣ - ٣٤٤ برقم ( ١٩٣٠ ) - وإسناده إليه ضعيف .

(١) في المسند ١٣/٣٢١ - ٣٢٢ برقم ( ٧٣٣٦ ) وإسناده صحيح ، فعد إلى هذه المصادر إذا شئت .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٧/١٧ - ١٨ برقم ( ٢٢٣٠ ) .

(٢) فاعل يقبض ضمير يعود على المقدم ، وقد صرح بذكره عند أحمد في الحديث الآتي برقم ( ٦٣٠٥ ) .

(٣) في المسند ٤/١٣٣ من طريق أبي اليمان .

وأخرجه الطبراني في الصغير ١/١٠ ، وفي الأوسط برقم ( ٢٢٩٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٤٤ - ٣٤٥ برقم ( ١٩٣١ ) - وفي الكبير ٢٠/٢٧٨ - ٢٧٩ برقم ( ٦٥٦ ) من طريق بقية بن الوليد .

قال أبو اليمان : حدثنا ، وقال بقية : عن أبي بكر بن أبي مريم ، عن حبيب بن عبيد . . . وقد تابع أبو اليمان بقية ، لكن أبا بكر بن أبي مريم ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٦٨٧٠ ) في مسند الموصلي . وسقط « حبيب بن عبيد » من إسناد أحمد .

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ( ٦٦٠ ) من طريق إبراهيم بن أحمد الوكيعي ، حدثنا بكر بن محمد القرشي ، حدثنا بقية ، حدثنا عبد الجبار الزبيدي ، حدثنا أبو بكر بن أبي مريم ، بالإسناد السابق . وهو أكثر ضعفاً من سابقه .



وللمقدام عند الطبراني في الكبير ، والصغير ، والأوسط .

٦٣٠٤ - عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ أَصْفَرٌ وَلَا أَبْيَضٌ لَمْ يَتَهَنَّ بِالْعَيْشِ » (١) .

٦٣٠٥ - وَفِي الْكَبِيرِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ مَعْدِي  
كَرَبَ فِي الشُّوقِ وَجَارِيَةً لَهُ تَبِعُ لَبْنًا ، وَهُوَ جَالِسٌ يَقْبِضُ الدَّرَاهِمَ ، فَقِيلَ لَهُ فِي  
ذَلِكَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا كَانَ فِي آخِرِ  
الزَّمَانِ لَا بَدَّ لِلنَّاسِ فِيهَا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ ، يُقِيمُ الرَّجُلُ بِهَا دِينَهُ وَدُنْيَاهُ » . وقد  
تقدم برقم ( ٦٣٠٣ ) .

ومدار طرقه كلها على أبي بكر بن أبي مريم وقد اختلط .

٦٣٠٦ - وَعَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : لَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَا أُمْسِكُ شَيْئًا إِلَّا أَنَا أَنْفَعُهُ قَالَ : « يَا جَرِيرُ ، لَا عَلَيْكَ أَنْ تُمْسِكَ مَالَكُ ، فَإِنَّ  
لِهَذَا الْأَمْرَ مُدَّةً » .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، وفيه عمرو (٣) بن عبد الغفار الفقيمي ، وهو متروك .

٦٣٠٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : « الذَّنَانِيرُ وَالذَّرَاهِمُ خَوَاتِيمُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، مَنْ جَاءَ بِخَاتَمِ مَوْلَاهُ قُضِيَتْ  
حَاجَتُهُ » .

→ وانظر الشذرة ٢٩٦/١ برقم ( ٤٣٢ ) حيث نسبه إلى الطبراني في الأوسط والصغير واستغربه  
جداً ابن طولون ، وكشف الخفا برقم ( ١٣١١ ) ، والمقاصد الحسنة برقم ( ٤٩٢ ) .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٧٨/٢٠ برقم ( ٦٥٩ ) ، وفي الأوسط برقم ( ٢٢٦٩ ) -  
ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٠٢/٦ - ١٠٣ - من طريق أحمد بن  
محمد بن عرف ، حدثنا أبي ، عن بقية بن الوليد ، به .

(٢) في الكبير ٣٢٧/٢ برقم ( ٢٣٦٩ ) ، وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم ( ٤٦٨٨ ) فعد  
إليه لزاماً لتمام التخريج . وقد سقطت ( لا ) من قوله : ( لا عليك ) في ( ظ ) .

(٣) في ( مص ) : « عمر » وهو تحريف .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه أحمد بن محمد بن مالك بن أنس ، وهو ضعيف .

### ٧ - بَابٌ : فِي الْمَعَادِنِ

٦٣٠٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ١٠٧ ) بِفِضَّةٍ فَقَالَ : هَذِهِ مِنْ مَعْدِنِ لَنَا .

(١) في الأوسط ( ٤ ل ١٠٥ ) وفي المطبوع برقم ( ٦٥٠٧ ) - وهو مجمع البحرين ٣/٣٤٥ برقم ( ١٩٣٢ ) - من طريق محمد بن داود ، حدثنا أحمد بن محمد بن مالك بن أنس ، حدثنا محمد بن الوليد بن عمرو بن الزبير ، حدثنا سفيان بن عيينة ، وابن أبي فديك ، قالوا : حدثنا محمد بن عمرو ، عن ابن أبي كبة - وفي الشذرة والمقاصد الحسنة : ابن أبي ليبة - عن أبيه ، عن أبي هريرة . . .

وشيوخ الطبراني محمد بن داود بن أسلم الصديقي روى عن جماعة منهم : أحمد بن محمد الأصبحي ، وعمرو بن سواد القرشي ، ومحمد بن ربح التجيبي . وروى عنه : الطبراني . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأحمد بن محمد بن مالك بن أنس ، ضعفه الدارقطني ، وقال ابن حبان في المجروحين ١/١٤٠ : « منكر الحديث ، يأتي بالأشياء المقلوبة التي لا يجوز الاحتجاج بها » . وانظر ميزان الاعتدال ١/١٥٠ ، ولسان الميزان ١/٢٩٢ .

ومحمد بن الوليد بن عمرو بن الزبير ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/١١٢ - ١١٣ وسأل أباه عنه فقال : « شيخ كتبت عنه بالمدينة ، وما وجدنا به بأساً » وابن أبي كبة - أو لييد - ابن أبي كبة هو عبد الله ترجمه ابن حبان في الثقات ٥/٣٦ فقال : « عبد الله بن أبي كبة الأنماري ، واسم أبي كبة : سعيد بن عمرو » وسواء أكان الراوي عبد الله أو ابنه الآخر وهو محمد ترجمه البخاري في الكبير ١/١٧٦ فقال : « محمد بن عمر بن سعد ، وعمر هو أبو كبة الأنماري ، عن أبيه . ويقال أيضاً لأبي كبة : سعد بن عمرو روى عنه إسماعيل بن أوسط » ، وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح » ٨/١٨ وقال نحو هذا ولكنه أضاف إلى إسماعيل بن أوسط راوياً آخر هو : سالم بن أبي الجعد . وذكره ابن حبان في الثقات ٥/٣٧١ فانظره .

وأبوه هو أبو كبة الأنماري وانظر ترجمته في الإصابة . وفي المقاصد الحسنة برقم ( ٤٩٢ ) والشذرة برقم ( ٤٣٢ ) : « ابن ليبة » .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَتَكُونُ مَعَادِنٌ يَحْضُرُهَا شِرَارُ النَّاسِ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

#### ٨ - بَابٌ : فِيمَا يُتَّخَذُ مِنَ الدَّوَابِّ

٦٣٠٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أفتَحَرَ أَهْلُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلْفَحَرُ وَالْخَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْإِبِلِ ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ » .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بُعِثَ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْعَى غَنَمًا عَلَى أَهْلِهِ ، وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أَرْعَى غَنَمًا لِأَهْلِي بِحِجَادٍ »<sup>(٢)</sup> .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، والبزار ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

(١) في المسند ٤٣٠/٥ من طريق عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم . . .  
وهذا إسناد ضعيف ، فيه راوٍ لم يسم كما قال الهيثمي رحمه الله .

غير أن الحديث صحيح لشاهدين خرجناهما في « مجمع الزوائد » برقم ( ٤٤٧٧ ، ٤٤٨٠ ) ،  
والأول منهما خرجناه في مسند الموصلي ٣٠٥/١١ برقم ( ٦٤٢١ ) . وانظر سلسلة الأحاديث  
الصحيحة ٥٠٦/٤ للأستاذ الفاضل محمد ناصر الدين الألباني ، حيث جهل أبا جهم  
القواس .

والمعادن : المواضع التي تستخرج منها جواهر الأرض كالذهب والفضة والنحاس وغير  
ذلك . واحدها معدن . والمعدن أيضاً : مركز كل شيء . والعَدْنُ : الإقامة .

(٢) جِيَادٌ : لغة في : أَجِيَادٌ ، وَأَجِيَادٌ : شعبان في مكة يسمى أحدهما : أَجِيَادُ الْكَبِيرِ ،  
وَالْآخَرُ : أَجِيَادُ الصَّغِيرِ ، وهما حيان اليوم من أحياء مكة .

(٣) في المسند ٤٢/٣ ، ٩٦ ، والبزار في كشف الأستار ١١٤/٣ - ١١٥ برقم ( ٢٣٧٠ ) من  
طريق الحجاج بن أرطاة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد . . . والحجاج ، وعطية  
ضعيفان . ولكن الحديث صحيح لغيره .

يشهد له حديث عبدة بن حزن - وقد اختلف في اسمه ، والراجح أنه عبدة - عند الطيالسي

٩٦/٢ منحة المعبود ، والنسائي في الكبرى برقم ( ١١٣٢٤ ) ، والبخاري في « الأدب

المفرد » برقم ( ٥٧٧ ) والدولابي في الكنى ٩٢/١ ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ←

٦٣١٠ - وَعَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ : مَرَّ أَبِي عَلِيٌّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : غَنِيمَةً لِي .

قَالَ : نَعَمْ ، أَمْسَحْ رُعَامَهَا<sup>(١)</sup> ، وَأَطْبِ مُرَاحَهَا ، وَصَلِّ / فِي جَانِبِ مُرَاحِهَا . فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ ، وَأَنْتَشِرُ بِهَا<sup>(٢)</sup> ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّهَا أَرْضٌ قَلِيلَةُ الْمَطَرِ » يَعْنِي : الْمَدِينَةَ . رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، والطبراني في الأوسط باختصار ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

→ ٨٣/١٧ ، ٨٤ وإسناده صحيح ، وقد اختلف في صحة عبدة ، والراجح أنه صحابي والله أعلم .

(١) الرُّعَامُ : ما يسيل من أنوف الغنم . يقال : شاة رعووم . ورواه بعضهم بالغين المعجمة وقال : إنه ما يسيل من الأنف ، والمشهور فيه والمروي بالعين المهملة .

ويجوز أن يكون أراد مسح التراب - الرُّغَامُ - عنها رعاية لها وإصلاحاً لشأنها . وانظر النهاية ٢٣٩/٢ .

(٢) في المسند « وانس » ، وفي (ظ) : « وابتسر » . وفي (د) : « واملس » .

(٣) في المسند ٤٣٦/٢ من طريق يحيى ، حدثنا ابن عجلان ، حدثني وهب بن كيسان قال : مرَّ أبي عليُّ بن أبي هريرة فقال : ...

وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، وهب بن كيسان لم يسمع أبا هريرة .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ( ٢ ل ٢٧ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٣٤٦ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٤٦ - ٣٤٧ برقم ( ١٩٣٤ ) - والخطيب في التاريخ ٧/٤٣٣ ، والبيهقي في الكبرى ٢/٤٥٠ من طريق ابن عيينة : سمعت أبا حيان التيمي ، يحدث عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الغنم من دواب الجنة ، فامسحوا رعامها ، وصلوا في مراتبها » .

وقال الطبراني : « لم يروه عن أبي حيان إلا ابن عيينة » .

نقول : وقد خالفه عمار بن محمد ، وهو أوثق منه ، قال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/١٣٧ - ١٣٨ برقم ( ٣٨٠ ) : « سألت أبي عن حديث رواه إبراهيم بن عيينة أخو سفيان ، عن أبي حيان . . . »

قال أبي : إني كنت أستحسن هذا الحديث فبان لي خطؤه ، فإذا قد رواه عمار بن محمد ، عن أبي حيان ، عن رجل من بني هاشم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمثله ، وهو أشبه » .

٦٣١١ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيَةَ ، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اتَّخِذِي غَنَمًا يَا أُمَّ هَانِيَةَ ، فَإِنَّهَا تَغْدُو بِخَيْرٍ ، وَتَرْوَحُ بِخَيْرٍ » .

قلت : روى لها ابن ماجه<sup>(١)</sup> حديثاً ( مص : ١٠٨ ) غير هذا .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه موسى بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة : ولم أعرفه .

→ وأخرجه البزار ٢٢١/١ - ٢٢٢ برقم ( ٤٤٤ ) من طريق بشر بن معاذ العقدي ، حدثنا عبد الله بن جعفر بن نجيح ، حدثنا محمد بن عمرو بن حلحلة ، عن وهب بن كيسان ، عن حميد بن مالك ، عن أبي هريرة قال : . . . وهذا إسناد ضعيف .  
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢٠٨٨/٦ - ومن طريقه أخرجه البيهقي ٤٤٩/٢ - من طريق عمر بن سنان ، حدثنا يعقوب بن كاسب ، حدثنا ابن أبي حازم ، عن كثير بن زيد ، عن الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « صلوا في مراح الغنم وامسحوا رعامها فإنها من دواب الجنة » وهذا إسناد رجاله ثقات .  
وقال البيهقي : « رواه مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن محمد الزهري عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم .  
ورواه حميد بن مالك ، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً ، وقيل مرفوعاً ، والموقوف أصح » .

نقول : ولكن توبع حميد بن مالك على رفعه .

وسئل الدارقطني عن حديث محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « صلوا في مرائب الغنم ولا تصلوا في مرائب الإبل » .  
فقال : « اختلف في رفعه . فرفعه هشام بن حسان ، وأيوب السختياني ، من رواية ابن وهب ، عن جرير بن حازم ، عنه .  
ووقفه حماد بن زيد ، والثقفي ، عن أيوب » .

وقد استوفينا تخريج هذا الحديث في صحيح ابن حبان برقم ( ١٣٨٤ ، ١٧٠٠ ، ١٧٠١ ) .

(١) في التجارات ( ٢٣٠٤ ) باب : اتخاذ الماشية ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أم هانئ : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : « اتخذي غنماً فإن فيها بركة » . وإسناده صحيح .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢٠٦/٢ : « هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات . . . » .

(٢) في المسند ٣٤٢/٦ - ٣٤٣ من طريق إبراهيم بن خالد ، حدثنا رباح ، عن معمر ، عن ←

٦٣١٢ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيَةَ ، قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :  
« مَا لِي لَا أَرَى عِنْدَكَ مِنَ الْبَرَكَاتِ شَيْئاً ؟ » .

فَقُلْتُ : وَأَيُّ بَرَكَاتِي <sup>(١)</sup> تُرِيدُ ؟

قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْزَلَ بَرَكَاتٍ <sup>(٢)</sup> ثَلَاثاً : الشَّاةَ ، وَالنَّخْلَةَ ،  
وَالنَّارَ » .

قلت : روى لها ابن ماجه <sup>(٣)</sup> : « اتَّخِذِي غَنَمًا فَإِنَّ فِيهَا بَرَكَةً » .

رواه الطبراني <sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفي .....

→ أبي عثمان الجحشي ، عن موسى - أو فلان - بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة ، عن أم هانئ ...

وهذا إسناد ضعيف فيه موسى وهو مجهول ، وأبو عثمان الجحشي هو : سعيد بن عبد الرحمن بن جحش وهو ثقة وقد فصلنا ذلك في « موارد الظمان » برقم ( ٧٧٦ ) .

وأخرجه عبد الرزاق ٤٦١/١١ برقم ( ٢١٠٠٨ ) من طريق معمر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن جحش الجحشي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ... وهذا إسناد معضل ، والله أعلم .

وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٢٠٢/٨ - ومن طريقه أورده الذهبي في ميزان الاعتدال ٥٦٣/١ - من طريق محمد بن غالب بن حرب ، حدثنا حفص بن عمر ويعرف بالكفر ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يا أم هانئ » .  
وحفص بن عمر بن حكيم وهاه ابن حبان فقال في المجروحين ٢٦٠/١ : « لا يجوز الاحتجاج به » .

وقال ابن عدي : « حدث بالبواطيل » .

(١) عند الطبراني « بركات » . وفي ( ظ ) : « البركات » .

(٢) في ( ظ ) : « بركاتنا » .

(٣) تقدم تخريجه قبل تخريج الحديث السابق .

(٤) في الكبير ٤٣٥/٢٤ - ٤٣٦ برقم ( ١٠٦٥ ) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ،

حدثنا محمد بن حميد الرازي ، حدثنا إبراهيم بن المختار ، عن النضر بن حميد ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن الأصبع بن نباتة ، عن أم هانئ ...

والنضر بن حميد متروك ، وإبراهيم بن المختار يُتقى حديثه من رواية ابن حميد عنه ، ←

الأوسط<sup>(١)</sup> طرف منه ، وفيه النضر بن حميد ، وهو متروك .

٦٣١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« أَكْرَمُوا الْمَعْرُوفَ <sup>(٢)</sup> ، أَمْسَحُوا رُءُوسَهُمْ ، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو متروك .

٦٣١٤ - وَعَنْ سَعِيدِ <sup>(٤)</sup> ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - فِيمَا أَحْسَبُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَحْسِنُوا إِلَى الْمَاعِزِ ، وَأَمِيطُوا عَنْهَا الْأَذَى ، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ » .

رواه البزار<sup>(٥)</sup> ، وأعله بسعيد بن محمد ، ولعله الوراق ، فإن كان

→ ومحمد بن حميد ضعيف ، وأصغ بن نباة متروك أيضاً .

وانظر التعليق التالي .

ونسبه الهندي في الكنز برقم ( ٤١٥٣٠ ) إلى الطبراني في الكبير .

(١) للطبراني ( ١ ل ١٥١ ) وفي المطبوع برقم ( ٢٦٨٦ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٤٧ برقم ( ١٩٣٥ ) من طريق إبراهيم بن أحمد الوكيعي ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو معاوية ، عن يوسف بن صهيب ، عن صالح بن أبي عمرة ، عن أم هانئ . . . وصالح بن أبي عمرة روى عن أم هانئ ، وروى عنه يوسف بن صهيب ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولكنه ممن تقادم به العهد ، وانظر تعليقنا على الحديث الآتي برقم ( ١٣٢٢٤ ) ، وباقي رجاله ثقات .

(٢) في كشف الأستار : « المعزى » .

(٣) في كشف الأستار ٢/١١٤ برقم ( ١٣٣٠ ) من طريق محمد بن الليث الهدادي ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا يزيد بن عبد الملك ، عن داود بن فراهيج ، عن أبي هريرة . . . وقال البزار : « لا نعلم رواه عن داود ، عن أبي هريرة ، إلا يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وليس بالحافظ ، وإن كان قد روى عنه جماعة كثيرة » .

نقول : يزيد بن عبد الملك النوفلي ضعيف .

(٤) في ( ظ ) : « سعد » وهو تحريف .

(٥) في كشف الأستار ٢/١١٣ برقم ( ١٣٢٩ ) من طريق سلم بن إبراهيم ، حدثنا سعيد بن

محمد ( الزهري ) ، عن الزهري ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي هريرة . . .

وسلم بن إبراهيم هو الوراق ، قال ابن معين : سلم الوراق كذاب .

وسعيد هو ابن محمد الزهري ، قال أبو حاتم « الجرح والتعديل » ٤/٥٨ : « ليس ←

هو الوراق ، فهو ضعيف .

٦٣١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الشَّاءِ وَالْبَقَرِ » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه كثير بن زيد ، وثقه أحمد وجماعة ، وفيه ضعف<sup>(٢)</sup> .

٦٣١٦ - وَعَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، عَنْ عَلِيٍّ - رَفَعَهُ - أَنَّهُ قَالَ : « مَا مِنْ قَوْمٍ فِي بَيْتِهِمْ  
- أَوْ عِنْدَهُمْ - شَاةٌ إِلَّا قُدْسُوا كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ ، أَوْ بُورِكَ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ » ، يَعْنِي : شَاةَ  
لَبَنِ<sup>(٣)</sup> .

رواه البزار<sup>(٤)</sup> مرفوعاً ، وموقوفاً ، وفيه إسماعيل بن سلمان ، وهو متروك .

→ بالمشهور ، وحديثه مستقيم ، إنما روى حديثاً واحداً .

وانظر لسان الميزان ٤٢/٣ فقد نقل هذا الكلام إليه على غير وجهه .

تنبيه : لقد تحرف « سلمٌ » في « الجرح والتعديل » ٥٨/٤ ، وفي كشف الأستار ١١٣/٢ إلى  
« مسلم » . وعند الخطيب سقط من الإسناد .

وقال الأجري : « سألت أبا داود عن حديث سعيد بن محمد ، عن الزهري . . . فقال : سعيد  
هكذا بصري ، حدثنا سلم عنه . قال أبو داود : قال لي يحيى : هذا حديث منكر » .

(١) في كشف الأستار ١١٤/٢ برقم ( ١٣٣١ ) من طريق محمد بن معمر ، حدثنا أبو عامر ،  
حدثنا كثير بن زيد ، عن الوليد ، عن أبي هريرة . . .

وهذا إسناد حسن ، كثير بن زيد بينا أنه حسن الحديث ، عند الحديث ( ٥٥٦٢ ) في مسند  
الموصلي .

والوليد هو : ابن رباح ، وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي .

(٢) في ( ظ ) : « ضعيف » .

(٣) في ( ظ ) : « لهن » وهو تحريف .

(٤) في البحر الزخار برقم ( ٦٥٤ ) - وهو في كشف الأستار ٣٣٨/٣ برقم ( ٢٨٨٨ ) - من  
طريق محمد بن حرب الواسطي ، حدثنا يزيد بن هارون ، أنبأنا قيس بن الربيع ، عن

إسماعيل بن سلمان ، عن دينار أبي عمر ، عن ابن الحنفية ، عن علي - رفعه - أنه قال :  
ما من قوم . . .

وعن دينار أبي عمر ، عن ابن الحنفية ، عن علي قال : . . . بنحوه ولم يرفعه .

وإسماعيل بن سلمان ضعيف ، وقد تركه النسائي ، وقيس بن الربيع ضعيف أيضاً .



٦٣١٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ( مص : ١٠٩ ) : « أُسْتَوْصُوا بِالْمِعْزَى <sup>(١)</sup> ( ظ : ١٩٥ ) خَيْرًا ، فَإِنَّهَا مَالٌ رَقِيقٌ  
 وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَحَبُّ الدَّوَابِّ <sup>(٢)</sup> إِلَى اللَّهِ الضَّانُّ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ ، فَإِنَّ اللَّهَ  
 خَلَقَ الْجَنَّةَ بَيْضَاءَ فَلْيَلْبَسْنَهُ أَحْيَاؤَكُمْ ، وَكَفْتُوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ ، وَإِنَّ دَمَ الشَّاةِ الْبَيْضَاءِ  
 أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ دَمِ السَّوْدَاوَيْنِ » .

قلت : روى أبو داود <sup>(٣)</sup> وغيره طرفاً منه في لباس الأبيض .

رواه الطبراني <sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفيه حمزة النصيبي ، وهو متروك .

٦٣١٨ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ : « مَا أَنْقَاهُ ! مَا أَنْقَاهُ ! مَا أَنْقَاهُ ؟ رَاعِي غَنَمٍ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ يُقِيمُ  
 الصَّلَاةَ » .

رواه الطبراني <sup>(٥)</sup> في الكبير / ، وفيه عفير بن معدان ، وهو مجمع على ضعفه . ٦٦/٤

(١) في ( ظ ) : « المعز » .

(٢) في ( ظ ، د ) : « المال » .

(٣) في اللباس ( ٤٠٦١ ) باب : في البياض . وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه  
 في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٤٢٣ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١٤٣٩ ) ، وفي مسند  
 الموصلي برقم ( ٢٤١٠ ) .

(٤) في الكبير ١٠٩/١١ برقم ( ١١٢٠١ ) ، وابن عدي في الكامل ٧٨٦/٢ ، وأبو نعيم في  
 ذكر أصبهان ٣٣٠/٢ ، وأبو خيثمة في تاريخه برقم ( ٤٦٦٧ ) من طريق أبي شهاب :  
 عبد ربه بن نافع ، عن حمزة ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . . وحمزة بن أبي حمزة  
 النصيبي « يضع الحديث ، وكل ما يرويه - أو عامته - من أكابر موضوعة ، والبلاء منه ليس ممن  
 يروي عنه . ولا ممن هو يروي عنهم » . قاله ابن عدي .

وانظر الحديث السابق ، والحديث المتقدم برقم ( ٦٠١٢ ) .

(٥) في الكبير ١٩٧/٨ - ١٩٨ برقم ( ٧٧٠٧ ) من طريق أحمد بن يزيد الحوطي أبي زيد ،  
 حدثنا أبو اليمان ، حدثنا عفير بن معدان ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة الباهلي . . .  
 وعفير بن معدان ضعيف كما قال الهيثمي - رحمه الله .

ونسبه الهندي في الكنز برقم ( ٥٦٣٩ ) إلى الطبراني في الكبير .

٦٣١٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « عَلَيْكُمْ بِالْغَنَمِ ، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ فَصَلُّوا فِي مُرَاحِهَا ، وَأَمْسَحُوا رُءُوسَهَا » .

قُلْتُ : مَا الرُّعَامُ ؟ قَالَ : الْمَخَاطُ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، من رواية صبيح ، عن ابن عمر ، ولم أجد<sup>(٢)</sup> من ترجمه .

٦٣٢٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَاعِدَةَ ، أَخِي عُومِ بْنِ سَاعِدَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَسِرْ بِهَا<sup>(٣)</sup> عَنِ الْمَدِينَةِ ، فَإِنَّ الْمَدِينَةَ أَقْلٌ أَرْضِ اللَّهِ مَطْرًا » .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف .

---

(١) في الكبير ١٩٢/١٣ برقم (١٣٩٠١) وابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» برقم (١٨١) من طريق يوسف بن يعقوب الصفار ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي عائشة أبو معاوية ، حدثنا صُبَيْحُ - شيخ لنا قديم - قال : قدم علينا عبد الله بن عمر . . . . . وعبد الرحمن بن أبي عائشة ترجمه البخاري في الكبير ٣٣٣/٥ ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٧٣/٥ - ٢٧٤ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ١٠٣/٥ فهو حسن الحديث . وَصُبَيْحُ قال الأمير في «الإكمال» ١٦٧/٥ : «صُبَيْحُ مولى زياد بن هندابه - في التبصير ٣٣٢/٣ (هند) - النجيبى ، أبو عبد الرحمن ، يروي عن عبد الله بن عمر ، روى عنه يزيد بن أبي حبيب . قاله ابن يونس «يعني في تاريخ مصر . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً وهو من تقادم عليه الزمن . فإن كان هذا هو الراوي لهذا الحديث يكن الإسناد حسناً .

وقد ذكره الهندي في الكنز برقم (٣٥٢٢٦) ونسبه إلى الطبراني .

ويشهد له الحديث الآتي برقم (٦٣٣٠) ، وبرقم (٦٣٣١) .

(٢) في (ظ) : «لم أر» .

(٣) في (ظ) : «ها» .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وما وقعت عليه في غيره .

وقد نسبه الهندي في الكنز برقم (٣٤٩٢٠) إلى الطبراني في الكبير .

٦٣٢١ - وَعَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : أَلْغَنِمُ بَرَكَةً .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن عبد الله الرازي ، وهو ثقة . ( مص : ١١٠ )

## ٩ - بَابُ : فِي الْحَمَامِ

٦٣٢٢ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو إِلَيْهِ<sup>(٢)</sup> الْوَحْشَةَ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَّخِذَ زَوْجَ حَمَامٍ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه الصلت بن الحجاج ، وهو ضعيف .

(١) في المسند ٢٦٠/٣ برقم ( ١٧٠٩ ) موقوفاً على البراء ، وإسناده إليه صحيح . وقد ذكرنا هناك ما يشهد له مرفوعاً .

وانظر حديث أم هانئ المتقدم برقم ( ٦٣١١ ) مع تعليقنا عليه .

(٢) في ( ظ ) : « إليها » وهو تحريف .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولكن أخرجه الطبراني في مسند الشاميين برقم ( ٤٢٥ ) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢١٧/٥ - ومن طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا أبو الربيع الزهراني ، حدثنا الصلت بن الحجاج ، حدثنا ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت . . . .

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٠/٣ ، والسيوطي في اللآلئ ٢٣١/٢ ، وابن عدي في الكامل ١٣٩٩/٤ - ١٤٠٠ من طريقين : حدثنا الصلت بن الحجاج ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبادة بن الصامت قال : . . .

والصلت بن الحجاج ، قال ابن عدي : « وفي بعض - يعني : الصلت بن الحجاج - أحاديثه ما ينكر عليه ، بل عامته كذلك ، ولم أجد للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره » . وقال : « في حديثه بعض النكرة » .

نقول : في بعض أحاديثه ما ينكر عليه ، نعم ، ولهذا منها .

ولكن ترجمه البخاري في الكبير ٣٠٣/٤ - ٣٠٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل »

٤٤٠/٤ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في مكانين في الثقات ٤٧٠/٦ ، ٤٧١ .

وانظر ميزان الاعتدال ٣١٧/٢ - ٣١٨ ، ولسان الميزان ١٩٤/٣ ، والمغني ٣٠٩/١ وديوان الضعفاء ٣٩٧/١ .

٦٣٢٣ - وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ النَّظْرُ إِلَى الْأُتْرُجِ ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ النَّظْرُ إِلَى الْحَمَامِ الْأَحْمَرِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه أبو سفيان الأنماري ، وهو ضعيف ، وقد تقدم أن عثمان أمر بذيح الحمام في الصيد<sup>(٢)</sup> .

(١) في الكبير ٣٣٩/٢٢ - ٣٤٠ برقم ( ٨٥٠ ) - ومن طريقه أخرجه السيوطي في اللآلئ ٣٣٠/٢ - وابن حبان في المجروحين ١٤٨/٣ ، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣٥٧/٢ - ومن طريق يعقوب الفسوي أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٩/٣ ، والسيوطي في اللآلئ ٢٢٩/٢ - ٢٣٠ - وابن عساكر ٣٤٤/٤٣ ، وابن قانع في معجم الصحابة برقم ( ٧٢٩ ) من طريق بقية : حدثني أبو سفيان الأنماري ، عن حبيب بن عبد الله بن أبي كبشة ، عن أبيه ، عن جده أبي كبشة . . .

وأبو سفيان الأنماري ، قال ابن حبان في « المجروحين » ١٤٨/٣ : « شيخ يروي الطامات من الروايات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد » .

وحبيب بن عبد الله بن أبي كبشة ، ترجمه ابن حجر في « التهذيب » ١٨٧/٢ تمييزاً فقال : « حبيب بن عبد الله بن أبي كبشة الأنماري ، حدث عن أبيه ، عن جده حديث : كان يعجبه النظر إلى الأترج الأحمر . ذكره ابن حبان في الضعفاء بهذا الحديث . . . » .

نقول : إن الذي ضعفه ابن حبان هو أبو سفيان الأنماري كما تقدم ، وليس حبيباً كما زعم الحافظ رحمه الله تعالى ، وما وجدت له ترجمة .

وفي الموضوعات : « جندب » وفي « معجم الصحابة » جبير . وأزعم أنه تحريف ، والله أعلم .

وأخرجه الدولابي في الكنى ٥٠/١ من طريق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق ( الجوزجاني ) ، حدثنا جعفر بن عون ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله ( المسعودي ) ، عن إسماعيل بن أوسط البجلي ، عن محمد بن أبي كبشة ، عن أبيه أبي كبشة . . . والمسعودي اختلط وقد روى عنه إبراهيم بعد الاختلاط .

وإسماعيل بن أوسط بسطنا فيه القول عند الحديث المتقدم برقم ( ٣٨٣٧ ) .

ومحمد بن أبي كبشة ترجمه البخاري في الكبير ١٧٦/١ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١٨/٨ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٧١/٥ .

وانظر ميزان الاعتدال ٥٣١/٤ ، ولسان الميزان ٥٥/٧ ، والأنساب ٣٧٥/١ .

(٢) برقم ( ٦١٥٠ ) .

## ١٠ - بَابٌ : فِي الْإِبِلِ

٦٣٢٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا أَتْرُكُ بَعْدِي شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِبِلٍ وَأَسْقِيَةٍ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

## ١١ - بَابُ اتِّخَاذِ الشَّجَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٣٢٥ - عَنْ خَلَادِ بْنِ أَلْسَائِبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ زَرَعَ زَرْعاً فَأَكَلَ مِنْهُ الطَّيْرُ ، أَوْ الْعَافِيَةُ<sup>(٣)</sup> كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ » .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وإسناده حسن .

---

(١) في الكبير ١٩١/٩ برقم ( ٨٨٥٤ ) من طريق إسحاق ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود قال : ... موقوفاً عليه . وهو في المصنف ٣١٨/١١ - ٣١٩ برقم ( ٢٠٦٤٨ ) مع زيادة في أوله ، ومعمر لم يذكر فيمن سمعوا أبا إسحاق قبل الاختلاط .

والأسقية : جمع ، واحده : سِقَاءٌ : وهو ظرف الماء المصنوع من الجلد .  
(٢) سقط من ( ظ ) قوله : « في الكبير » .

(٣) العافية والعافي : كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر ، والجمع : العوافي ، وقد تقع العافية على الجماعة .

(٤) في المسند ٥٥/٤ من طريق وكيع قال : حدثنا أسامة بن زيد ، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن خلاد بن السائب ، عن أبيه قال : ... وهذا إسناد حسن .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٩٩/٤ - ٢٠٠ برقم ( ٤١٣٤ ) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا سلم بن جنادة ، حدثنا وكيع ، بالإسناد السابق .  
وليس فيه : « عن السائب » .

وقد عتق لهذا الحديث ، وحديث ثانٍ سنخرجه بعد انتهائنا من تخريج هذا بـ « خلاد بن السائب الأنصاري » نصاً منه على أن صحابي هذا الحديث « خلاد بن السائب » وليس السائب .

وذكر المنذري هذا الحديث وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وإسناده حسن » . ←

٦٣٢٦ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَا مِنْ رَجُلٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ الْأَجْرِ قَدْرَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ثَمَرِ ذَلِكَ الْغَرْسِ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه ( مص : ١١١ ) عبد الله بن عبد العزيز<sup>(٢)</sup> ، وثقه مالك وسعيد بن منصور ، وضعفه جماعة ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

٦٣٢٧ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْسًا

→ وأخرج الطبراني في الكبير برقم ( ٤١٣٣ ) من طريقين عن أسامة بن زيد ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن خلاد بن السائب الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من شيء يصيب من زرع أحدكم ، ولا ثمره ، من طير ولا سبع إلا وله فيه أجر » .

ونسبه الحافظ في الإصابة ١٥١/٣ إلى الحسن بن سفيان ، والطبراني ، وقال : « إسناده حسن » .

وقد ذكر ابن حجر خلاداً هنا في القسم الأول من حرف الخاء مصيراً منه إلى القطع بأنه صحابي وقال أيضاً : « قال ابن السكن : له صحبة . وقال غيره : له ولأبيه صحبة ... » .  
وأخرج الطبراني هذه الرواية أيضاً في الكبير ١٤٤/٧ - ١٤٥ برقم ( ٦٦٣٩ ) ، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني برقم ( ٢١٥٤ ) من طريق يعقوب بن حميد ، حدثنا عبد الله بن موسى ، عن أسامة بن زيد ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن السائب بن سويد الأنصاري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ... تقدم برقم ( ٧٠٣ ) ، وسيأتي هذا الحديث برقم ( ٦٣٢٩ ) .

(١) في المسند ٤١٥/٥ والطبراني في الكبير ٢٤٨/٤ رقم ( ٣٩٦٨ ) من طريق سعيد بن منصور الخراساني ، حدثنا عبد الله بن عبد العزيز الليثي ، قال : سمعت ابن شهاب يقول : أشهد على عطاء بن يزيد الليثي أنه حدثه عن أبي أيوب الأنصاري ...

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ( ٣٩٦٨ ) ، والشاشي في المسند برقم ( ١١١٢ ) من طريق عبد الله بن عبد العزيز الليثي ، بالإسناد السابق .

وعبد الله بن عبد العزيز الليثي ضعيف . وباقي رجاله ثقات .  
وأورده المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/٣٧٧ وقال : « رواه أحمد ، ورواه محتج بهم في الصحيح إلا عبد الله بن عبد العزيز الليثي » .

(٢) في ( ظ ، د ) زيادة : « الليثي » .

بِدِمَشْقَ ، فَقَالَ / لَهُ : أَنْفَعَلُ هَذَا وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ ٦٧/٤  
 قَالَ : لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ غَرَسَ  
 غَرْسًا لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ أَدَمِيٌّ ، وَلَا خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون ، وفيهم<sup>(٢)</sup> كلام  
 لا يضر .

٦٣٢٨ - وَعَنْ فَئِجٍ<sup>(٣)</sup> قَالَ : كُنْتُ أَعْمَلُ فِي الدِّينَبَادِ<sup>(٤)</sup> وَأَعَالِجُ فِيهِ ، فَقَدِمَ  
 يَغْلَى بْنُ أُمَيَّةَ أَمِيرًا عَلَى الْيَمَنِ ، وَجَاءَ مَعَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) في المسند ٤٤٤/٦ - ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١١٤/٦٨ - من  
 طريق علي بن بحر ،

وأخرجه ابن راهويه في مسنده برقم ( ٢١٩٩ ) ،

جميعاً : حدثنا بقرية ، حدثنا ثابت بن عجلان ، حدثني القاسم مولى بني يزيد ، عن  
 أبي الدرداء . . . وهذا إسناد جيد والحديث صحيح .

والقاسم هو ابن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة .

وانظر تعجيل المنفعة ص ( ٣٤١ - ٣٤٢ ) .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين برقم ( ٢٢٧٥ ) من طريقين حدثنا ثابت بن عجلان ،  
 به .

وأخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال برقم ( ٤٥٤ ) من طريق سويد بن  
 عبد العزيز ، عن ثابت بن عجلان ، به .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ( ٣/٣٧٦-٣٧٧ ) وقال : « رواه أحمد ، وإسناده  
 حسن بما تقدم » .

(٢) في ( ظ ) : « وفيه » .

(٣) ضبطه الزبيدي في تاج العروس فقال : « فَنَجٌ - كَبَقَمٌ - : تابعي ، روى عنه وهب بن منبه  
 شيخ اليمن » .

وعلى هامش « الإكمال » للحسيني ( ٧٤/أ ) ضبطت هذه اللفظة أيضاً بفتح الفاء ، وتشديد  
 النون بالفتح .

(٤) قال البكري في « معجم ما استعجم » ٥٦٩/١ : « بلد زرع وشجر باليمن ، تذكر في  
 حديث فنج بن دحرج » . وانظر معجم البلدان لياقوت ٥٤٥/١ .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَنِي رَجُلٌ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَهُ ، وَأَنَا فِي الزَّرْعِ أُصْرَفُ الْمَاءَ فِي الزَّرْعِ  
وَمَعَهُ فِي كُمَّهِ جَوْزٌ ، فَجَلَسَ عَلَيَّ سَاقِيَةً مِنَ الْمَاءِ وَهُوَ يَكْسِرُ مِنْ ذَلِكَ الْجَوْزِ  
وَيَأْكُلُ ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَيَّ فَنَجَّ ، فَقَالَ : يَا فَارِسِي هَلُمَّ .

قَالَ : فَذَنُوتُ مِنْهُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ لِفَنَجٍ : أَنْتَ مِمَّنْ غَرَسَ هَذَا الْجَوْزَ عَلَيَّ هَذَا  
الْمَاءَ ؟

فَقَالَ لَهُ فَنَجٌ : مَا يَنْفَعُنِي ذَلِكَ ؟

فَقَالَ الرَّجُلُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِأُذُنِي هَاتَيْنِ :  
« مَنْ نَصَبَ شَجْرَةً فَصَبَرَ عَلَيَّ حِفْظُهَا وَالْقِيَامَ عَلَيْهَا حَتَّى تُثْمَرَ ، كَانَ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ  
يُصَابُ مِنْ ثَمَرَتِهَا صَدَقَةٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

فَقَالَ لَهُ فَنَجٌ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ فَنَجٌ : فَأَنَا أَضْمَنْهَا ، قَالَ : فَمِنْهَا جَوْزٌ أَلَدِيْنَبَادِ .

رواه أحمد ، وفيه<sup>(١)</sup> فَنَجٌ ذكره ابن أبي حاتم ، ولم يوثقه ، ولم يجرحه

---

(١) في المسند ٦١/٤ ، و ٣٧٤/٥ - ومن طريقه أورده ابن الأثير في أسد الغابة ٣٦٩/٤ -  
٣٧٠ - من طريق عبد الرزاق قال : أخبرنا داود بن قيس الصنعاني ، قال : حدثني عبد الله بن  
وهب ، عن أبيه وهب بن منبه قال : حدثني فَنَجٌ قال : كنت أعمل . . .

وهذا إسناد فيه عبد الله بن وهب بن منبه ، ترجمه البخاري في الكبير ٢١٨/٥ ، وابن  
أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٨٩/٥ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وروى عنه جماعة ،  
وقال الآجري : « معروف » ، فهو على شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .

داود بن قيس الصنعاني ترجمه البخاري في الكبير ٢٤٠/٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح  
والتعديل » ٤٢٣/٤ ، وروى عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٢٨٨/٦ .

وفَنَجٌ ترجمه البخاري في الكبير ١٤٠/٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩٣/٧ ولم  
يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكره ابن حبان في الثقات ٣٠٠/٥ وذكر له هذا الحديث .

ونقل الفسوي في المعرفة والتاريخ ١٧٣/٢ عن أحمد أنه قال : « وداود بن قيس مثل ابن  
عجلان في الثقة » .

وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب برقم ( ٢٠٨٧ ) من طريق حامد بن يحيى حدثنا ←



( مص : ١١٢ ) وبقية رجاله ثقات .

٦٣٢٩ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ سُوَيْدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ زَرْعَ أَحَدِكُمْ مِنَ الْعَوَافِي ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ <sup>(١)</sup> بِهِ أَجْرًا » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه عبد الله بن موسى التيمي وهو ثقة ، ولكنه كثير الخطأ ، وبقية رجاله ثقات .

٦٣٣٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الرَّاسِخَاتُ فِي الْوَحْلِ ، الْمُطْعِمَاتُ فِي الْمَحَلِّ ، مَنْ بَاعَهَا فَإِنَّ ثَمَنَهَا بِمَنْزِلَةِ الرَّمَادِ عَلَى شَاهِقَةٍ هَبَّتْ لَهُ رِيحٌ فَقَذَفَتْهُ » .

رواه أبو يعلى <sup>(٣)</sup> ، وفيه فضالة بن حصين ، وهو ضعيف .

قلت : ويأتي حديث علي <sup>(٤)</sup> في الطب ، في باب : الرطب .

→ عبد الرزاق به .

وقال الحافظ في الإصابة ١١٥/٨ : « وروى أحمد ، عن عبد الرزاق . . . وذكر هذا الحديث » . والحديث حسن لغيره والله أعلم .

وانظر المؤلف والمختلف للدارقطني ١٨٢٨/٤ .

(١) في (د) زيادة : « له » .

(٢) في الكبير ١٤٤/٧ - ١٤٥ برقم (٦٦٣٩) ، وقد تقدم تخريجه ضمن تخريجات الحديث المتقدم برقم (٦٣٢٥) .

(٣) في المسند ٨٤/٣ برقم (١٥١٥) ، وإسناده تالف .

(٤) خرجناه في مسند الموصلي ٣٥٣/١ برقم (٤٥٥) . وفي إسناده علتان .

ونضيف هنا : وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٢٥٦/٤ ، وابن عدي في الكامل ٢٤٢٤/٦ ، والسيوطي في اللآلئ ١٥٥/١ من طريق مسرور بن سعيد التيمي ، عن الأوزاعي ، عن عروة بن رويم ، عن علي . . . ومسرور ضعيف ، والإسناد منقطع كما وضعنا ذلك في المسند .

وقال ابن عدي : « وهذا حديث عن الأوزاعي منكر ، وعروة بن رويم ، عن علي ليس بالمتصل ، ومسرور بن سعيد غير معروف ، لم أسمع بذكره ، إلا في هذا الحديث » . وانظر الحديث التالي .

٦٣٣١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّخْلِ ؟

قَالَ : « تِلْكَ الرَّاسِخَاتُ فِي الْوَحْلِ الْمُطْعِمَاتُ فِي الْمَخْلِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط وفيه المعلى بن ميمون ، وهو متروك .

٦٣٣٢ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « النَّخْلُ وَالشَّجَرُ بَرَكَةٌ عَلَى أَهْلِهِ وَعَلَى عَقِبِهِمْ مِنْ<sup>(٢)</sup> بَعْدِهِمْ إِذَا كَانُوا لِلَّهِ شَاكِرِينَ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير / ، وفيه محمد بن جامع العطار ، وهو ضعيف . ٦٨/٤

(١) في الأوسط ( ١ ل ٢٣٢ ) وفي المطبوع برقم ( ٣٩١٦ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٤٦/٣ برقم ( ١٩٣٣ ) - من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا عبد السلام بن عمر الجني ،

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في « أمثال الحديث » برقم ( ٢٦٢ ) من طريق محمد بن موسى الحرشي ،

جميعاً : حدثنا المعلى بن ميمون ، حدثنا داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن أبي هريرة . . .

وهذا إسناد فيه المعلى بن ميمون ، قال النسائي ، والدارقطني : « متروك » . وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٦٦ ) في معجم شيوخ الموصلي .

وعبد السلام بن عمر الجني ، قال السمعي في الأنساب ٣/٣٢٨ : « هذه النسبة إلى الجن . . . المشهور بهذا الانتساب : عبد السلام بن عمر الجني ، الفقيه » .

(٢) سقطت « من » من ( ظ ، د ) .

(٣) في الكبير ٣/٨٤ برقم ( ٢٧٣٥ ) من طريق عبد الوارث بن إبراهيم العسكري أبي عبيدة ، حدثنا محمد بن جامع العطار ، حدثنا فضالة بن حصين ، حدثني رجل من أهل مكة ، يكنى أبا عبد الله ، حدثني عبد الله بن حسن بن حسن بن علي ، عن أبيه ، عن جده الحسن بن علي . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وانظر الحديث المتقدم برقم ( ١٨٧٤ ) ، والحديث الآتي برقم ( ٩٧٣٩ ) .

ومحمد بن جامع العطار ضعيف ، وفضالة بن حصين بينا ضعفه عند الحديث ( ٩٥ ) في معجم شيوخ الموصلي ، وأبو عبد الله مجهول أيضاً .

٦٣٣٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّهُ  
الْعَبَّاسَ بِأَمْرِ بَنِيهِ أَنْ يَحْرُثُوا الْقَضْبَ ، فَإِنَّهُ يَنْفِي الْفَقْرَ ، وَالْقَضْبُ (١) الرُّطْبَةُ .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

قلت : ( مص : ١١٣ ) ، ويأتي حديث معاذ بن أنس (٣) بعد هذا .

→ ونسبه الهندي في الكنز برقم ( ٣٥٣٠٦ ) إلى الطبراني في الكبير .  
(١) قال الفراء في معاني القرآن ٢٣٨/٣ : « الْقَضْبُ : الرُّطْبَةُ . وأهل مكة يسمون القَتَّ :  
الْقَضْبُ » .

وقيل : هو الفصافص ، أي : الرطبة من علف الدواب .

(٢) في الكبير ٢٣٦/١٤ برقم ( ١٤٨٦٤ ) من طريق عبد الله بن أحمد بن أسيد الأصبهاني ،  
وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » برقم ( ٤٥٤٢ ) ، وفي « معرفة الصحابة » برقم  
( ٤١٦٩ ) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ،

جميعاً : حدثنا جعفر بن محمد النهدي ، حدثنا يحيى بن موسى الطائفي ، عن مسلم بن رزيق  
المخزومي ، عن عمرو بن دينار ، عن عبد الله بن الزبير . . . وفي هذا الإسناد مسلم بن رزيق  
قال الأمير في « الإكمال » ٦٠/٤ : « مسلم بن رزيق - بتقديم الزاي - المخزومي ، حدث عن  
عمرو بن دينار ، روى عنه يحيى بن سليم الطائفي . روى عبد الله بن زيدان ، عن جعفر بن  
محمد البزوري - وعند الطبراني : النهدي - عن يحيى بن سليم .

واختلف عليه فقال عبد الله بن زيدان : عنه بتقديم الراء ، ورواه أبو بكر الشافعي ، عن  
أحمد بن الحسين : أبي الحسن ، عن جعفر بن محمد بن عبد الرحمن البزوري فقال :  
بتقديم الزاي » .

ويحيى بن موسى لعله يحيى سليم كما تقدم .

وجعفر بن محمد هو : ابن عبد الرحمن البزوري ، روى عنه يحيى بن سليم وروى عنه  
عبد الله بن أحمد بن أسيد الأصبهاني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبد الله بن أحمد بن أسيد ترجمه أبو نعيم في « ذكر تاريخ أصبهان » ٦٥/٢ - ٦٦ ،  
وأبو الشيخ في « طبقات المحدثين بأصبهان » ٥١٩/٣ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ،  
ولكنه متابع .

(٣) هكذا جاء في أصولنا ، ولكن سياقه ، والحديث التالي يدلان على أنه تحريف ، والله  
أعلم .

## ١٢ - بَابُ : فِيمَنْ قَطَعَ السُّدْرَ

٦٣٣٤- عَنْ مُعَاوِيَةَ<sup>(١)</sup> بْنِ حَيْدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مِنْ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لَا مِنْ رَسُولِهِ لَعَنَّ اللَّهُ قَاطِعَ السُّدْرِ »<sup>(٢)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه يحيى بن الحارث ، قال العقيلي : لا يصح حديثه ، يعني : هذا الحديث .

(١) في ( ظ ) : « معاذ » وهو تحريف .

(٢) قال ابن الأثير في النهاية : « قيل : أراد به سدر مكة لأنها حرم ، وقيل : سدر المدينة نهى عن قطعه ليكون أنساً وظلاً لمن يهاجر إليها .

وقيل : أراد السدر العام الذي يكون في الفلاة يستظل به أبناء السبيل والحيوان ، أو في ملك إنسان فيتحامل عليه ظالم فيقطعه بغير حق . . . » .

(٣) في الكبير ٤٢٠/١٩ برقم ( ١٠١٦ ) ، والعقيلي في الضعفاء ٩٢/٢ ، و ٣٩٥/٤ - ٣٩٦ ، والبيهقي في المزارعة ١٤١/٦ باب : ما جاء في قطع السدر ، من طريق زيد بن أخزم ، حدثنا يحيى بن الحارث ، عن أخيه زهدم - تحرف عند الطبراني ، والبيهقي إلى : مخارق - عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده معاوية بن حيدة . . .

ويحيى بن الحارث ، قال العقيلي : « ولا يصح حديثه . . . والرواية في هذا الباب فيها اضطراب وضعف ، ولا يصح في قطع السدر » .

وانظر ميزان الاعتدال ٣٦٧/٤ ، ولسان الميزان ٢٤٥/٦ .

وزهدم بن الحارث الطائي ، قال العقيلي : « لا يتابع عليّ حديثه ، ولا يعرف إلا به » .

وانظر ميزان الاعتدال ٨٢/٢ ، ولسان الميزان ٤٩٠/٢ .

وقد جاز هذا التحريف على الشيخ الألباني رحمه الله فقال في الصحيحة ١٧٦/٢ تخريجات الحديث ( ٦١٥ ) : « ورجاله ثقات غير مخارق لهذا فلم أجد من ترجمه . وقد ذكره الحافظ في شيوخ يحيى بن الحارث » .

نقول : لقد ذكره الحافظ في شيوخ يحيى بن الحارث الشيرازي ، ولم يذكره في شيوخ يحيى بن الحارث الطائي ، الراوي عن أخيه زهدم ، كما ذكر ذلك الحافظ في التهذيب ١٩٥/١١ على الرغم من التحريف الذي وقع فيه . وانظر ما تقدم . وانظر البيهقي ١٤١/٦ ، وأحاديث الباب .

وتشهد له أحاديث الباب ، وبخاصة الحديث الأخير منها . انظر تعليقنا عليه .

٦٣٣٥ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ قَطَعَ السِّدْرَ إِلَّا مِنْ الزَّرْعِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي النَّارِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه الحسن بن عنبسة ، ضعفه ابن قانع<sup>(٢)</sup> .

٦٣٣٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْشٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ » ، يَعْنِي : مِنْ سِدْرِ الْحَرَمِ .

قلت : رواه أبو داود<sup>(٣)</sup> .....

(١) في الكبير ٤١/١٧ برقم (٨٦) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا الجراح بن مخلد ، حدثنا الحسن بن عنبسة ، حدثنا علي بن هاشم ، عن إبراهيم بن يزيد ، عن عمرو بن دينار ، وسليمان الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن عمرو بن أوس قال : ... والحسن بن عنبسة ضعفه ابن قانع ، وقال الذهبي : لا أعرفه . وإبراهيم بن يزيد هو الخوزي ، وهو متروك .

وقال البيهقي في سننه ١٤٠/٦ : « ورواه علي بن هاشم بن البريد ، عن إبراهيم الخوزي ... » وذكر هذا الحديث .

وقد اضطرب إبراهيم بن يزيد في رواية هذا الحديث :

فقد قال : حدثني عمرو بن دينار ، عن عمرو بن أوس قال : أدركت شيخاً من ثقيف ...

وقال : عن عمرو بن دينار ، عن جعفر بن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي ...

وقال : عن عمرو بن دينار ، عن الحسن بن محمد ، عن أبيه ، عن علي .

وقال : عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي ، مرسلًا .

وقال البيهقي : « قال أبو علي الحافظ : حديث إبراهيم بن يزيد مضطرب ، وإبراهيم ضعيف » . وانظر سابقه ولاحقه . ومشكل الآثار ٤/١١٨ - ١١٩ .

(٢) في (ظ) : « ابن نافع » .

(٣) في الأدب (٥٢٣٩) باب : في قطع السدر - ومن طريقه أخرجه البيهقي في المزارعة

١٣٩/٦ باب : ما جاء في قطع السدر - من طريق نصر بن علي ، أخبرنا أبو أسامة ، عن ابن

جريج ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن عبد الله بن

حبشي ... وهذا إسناد ضعيف ، فيه عننة ابن جريج .

وأخرجه النسائي في الكبرى ٥/١٨٢ برقم (٨٦١١) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ←

خلا<sup>(١)</sup> قوله : « مِنْ سِدْرِ الْحَرَمِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات ، وبقيّة الأحاديث في كتاب الأدب .

→ ١٢٠/٤ ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » ٢٦٧/١ من طريق مخلد بن يزيد ، وعبيد الله بن موسى ، كلاهما حدثنا ابن جريج . بالإسناد السابق .

(١) في (ظ) : « وخلا » .

(٢) في الأوسط ٢١٩/٣ برقم (٢٤٦٢) - وهو في مجمع البحرين ٢٦٤/٣ برقم (١٣٩٧) ، و ٣٣٩/٥ برقم (٣١٨٠) - ومن طريق الطبراني هذه أورده المزني في « تهذيب الكمال » ٤٤/١١ - من طريق أبي مسلم الكشي ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن سعيد بن محمد بن جبير ، عن عبد الله بن حبشي قال : ... وفيه عننة ابن جريج .

وقال الطبراني : « لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن حبشي إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ابن جريج » .

وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ١١٩/٤ ، ١٢٠ من طريقين آخرين ، عن أبي عاصم ، بالإسناد السابق .

ونسبه السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص (٣٠٦) إلى أبي داود ، والبيهقي في سننهما وقال : « وفي الباب من المرفوع عن جابر ، بلفظه .

وعن عائشة بلفظ : إن الذين يقطعون الصدر يصبون في النار على رؤوسهم صباً .

وعن علي بلفظ : لعن الله قاطع الصدر .

وعن عمر بن أوس الثقفي - تقدم لفظه .

وعن عروة بن الزبير مرسل بلفظ عائشة .

أخرجها كلها البيهقي في السنن ١٣٩/٦ - ١٤١ وقال : « كل ذلك منقطع وضعيف ، إلا حديث ابن جريج . فإني لا أدري هل سمع سعيد من عبد الله بن حبشي أم لا ، ويحتمل أن يكون سمعه ، والله أعلم » .

وروي بإسناد آخر موصولاً إن كان محفوظاً : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثني الزبير بن عبد الواحد الحافظ - وأنا سألته - حدثنا محمد بن نوح الجنديسابوري ، حدثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب ، حدثنا عبد القاهر بن شعيب ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قاطع الصدر يصب رأسه في النار » .

وهذا إسناد حسن ، أبو عبد الله هو الحاكم ، والزبير بن عبد الواحد ، قال الخطيب : « وكان ←

### ١٣ - بَابٌ : فِي حَرِيمِ <sup>(١)</sup> النَّخْلَةِ

٦٣٣٧- عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ حَرِيمَ <sup>(٢)</sup> النَّخْلَةِ مَدَّ جَرِيدَهَا .

رواه الطبراني <sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه منصور بن صقير ، وهو ضعيف ( مص : ١١٤ ) .

### ١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبُنْيَانِ

٦٣٣٨- عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

→ حافظاً متقناً مكثرأ .

وانظر سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٧٠ - ٥٧١ .

ومحمد بن نوح ، قال أبو سعيد بن يونس : « ثقة حافظ » .

وقال الدارقطني : « ثقة مأمون ما رأيت كتباً أصح من كتبه ولا أحسن » .

وانظر سير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٤ .

وعبد القاهر بن شعيب ذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٩٢ ، ٤٢٢ ، وترجمه البخاري في

الكبير ٦/ ١٢٩ - ١٣٠ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٥٨ ولم يوردا فيه جرحاً

ولا تعديلاً ، وقال صالح جزرة : « لا بأس به » .

وانظر سنن البيهقي ٦/ ١٣٩ - ١٤١ ، ومشكل الآثار ٤/ ١١٧ - ١٢٠ ، وسنن أبي داود

٥/ ٤٠٤ - ٤٠٥ ، والمقاصد الحسنة ص ( ٣٠٦ - ٣٠٧ ) ، وكشف الخفا ٢/ ٩٧ - ٩٨ .

(١) في ( ظ ) : « تحريم » .

(٢) في ( ظ ) : « أن النبي صلى الله عليه وسلم حرّم » .

(٣) في الكبير ١٢/ ٤٥٣ - ٤٥٤ برقم ( ١٣٦٤٧ ) - ومن طريقه أورده المزي في « تهذيب

الكمال » ٢٨/ ٥٣٧ - وابن ماجه في الرهون ( ٢٤٨٩ ) من طريق منصور بن صقير ، حدثنا

ثابت بن محمد العبدي ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « حريم

النخلة مد جريدها » . وهذا لفظ ابن ماجه .

وهذا إسناده ضعيف : منصور بن صقير ضعيف ، وثابت بن محمد انقلب على ابن ماجه

وصوابه محمد بن ثابت كما ذكر الذهبي في الكاشف ، وهو ضعيف أيضاً .

وحريم النخلة : الموضع الذي يحيط بها وحدوده ظل جريدها .

« إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَرًّا أَحْضَرَهُ<sup>(١)</sup> فِي اللَّبَنِ وَالطَّيْنِ حَتَّى يَبْنِي » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في [الثلاثة ورجاله رجال] <sup>(٣)</sup> الصحيح ، خلا شيخ الطبراني ولم أجد من ضعفه .

٦٣٣٩ - وَعَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ<sup>(٤)</sup> هَوَانًا ، أَنْفَقَ مَالَهُ فِي الْبُنْيَانِ » .  
رواه الطبراني<sup>(٥)</sup> في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

(١) أي : بورك له فيه ، ورزق منه ، وحقيقته أن تجعل حالته خضراء .

(٢) في الكبير ١٨٥/٢ - ١٨٦ برقم ( ١٧٥٥ ) ، وفي الأوسط ( ٢ ل ٣٠٢ ) وفي المطبوع برقم ( ٩٣٦٩ ) - وهو في مجمع البحرين ٢٧/٤ برقم ( ٢٠٤٠ ) - وفي الصغير ١٢٨/٢ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٣٨١/١١ من طريق يوسف بن عدي ، حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وفيها : خَضَّرَ : أي : زين وحب وأمال .

ومن طريق الطبراني أخرجه الخطيب أيضاً ٣٨١/١١ .

وشيخ الطبراني هارون بن سليمان المصري ، ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر الحديث المتقدم برقم ( ١٠٧١ ) ، ومتابعه عند الخطيب أحمد بن يحيى بن خالد بن حيَّان الرقي ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٩٠٤/٦ رقم ( ٨٣ ) وقال : « عن يحيى بن سليمان الجعفي وعنه الطبراني وغيره » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢١/٣ وقال : « رواه الطبراني في الثلاثة بإسناد جيد » . وانظر فتح الباري ٩٣/١١ .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من ( مص ) ، واستدركناه من ( ظ ، د ) .

(٤) في ( ظ ، د ) : « بعيد » .

(٥) في الأوسط ( ٢ ل ٢٧٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٩٣٩ ) - وهو في مجمع البحرين ٢٧/٤ برقم ( ٢٠٣٩ ) ، والبيهقي في شعب الإيمان ٣٩٤/٧ برقم ( ١٠٧٢٠ ، ١٠٧٢١ ) وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٦٦٨ ) من ثلاثة طرق : حدثنا ابن وهب ، عن خالد بن حميد ، عن سلمة - تحرفت في الأوسط إلى : سالم - بن شريح الأنصاري ، عن يحيى بن محمد بن بشير الأنصاري ، عن أبيه محمد بن بشير : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن الإسناد فيه : محمد بن بشير مختلف في صحبته . قيل :

إنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم . وروى عنه ابنه يحيى . ويحيى بن محمد بن بشير ←



٦٣٤٠ - وَعَنْ / أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٦٩/٤  
 وَسَلَّم مَرَّ بِبَيْتَةِ قُبَّةٍ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : « مَا هَذِهِ ؟ » ، قَالُوا : قُبَّةٌ .  
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّ بِنَاءٍ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ - أَكْبَرُ مِنْ  
 هَذَا ، فَهُوَ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .  
 رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات .

→ روى عن أبيه محمد بن بشير ، ويحيى بن الفضل الغنوي ، وروى عنه سلمة بن شريح  
 الأنصاري ، وبشير بن هيثم اللخمي ، وسلمة بن شريح الشامي ، وما رأيت فيه جرحاً  
 ولا تعديلاً . وهو ممن تقادم العهد بهم ، غير أن أبا حاتم قال عنه : « مجهول » وذلك ضمن  
 ترجمة سلمة بن شريح .

وقال ابن حبان في الثقات ٣٦٦/٥ بعد أن ساق الحديث من الطريق السابقة في ترجمة  
 محمد بن بشير الأنصاري : « هذا مرسل ، وليس بمسند » .  
 وقال الحافظ في الإصابة ١٠٦/٩ : « وأخرج البغوي ، وابن شاهين ، وابن يونس ، وابن  
 منده ، من طريق سلمة بن شريح . . . »

وأخرجه ابن حبان وقال : هذا مرسل ، وشك في صحبته - يعني : محمد بن بشير - ابن  
 يونس فقال : وقيل : له صحبة ، وذكره ابن عبد البر « في الاستيعاب ١٧/٦ فقال :  
 » محمد بن بشير روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه ابنه يحيى ، زعم بعضهم أن  
 حديثه مرسل » .

وقد ذكره ابن حجر في القسم الأول من حرف الميم مصيراً منه إلى أنه صحابي .  
 ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢١/٣ إلى الطبراني في الأوسط ، بينما نسبه الهندي  
 في الكنز برقم ( ٧٣٦٥ ) إلى البغوي . وانظر فتح الباري ٩٣/١١ .  
 وفي الباب عن أنس ، أخرجه ابن عدي في الكامل ١٠٧١/٣ من طريق كهمس بن معمر ،  
 حدثنا زكريا بن يحيى الوقار ، حدثنا العباس بن طالب الأزدي ، عن أبي عوانة ، عن قتادة ،  
 عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . بمثله حديثنا . وقال ابن عدي في  
 زكريا : « يضع الحديث » .

وقال صالح جزرة : « أبو يحيى - زكريا - كان من الكذابين الكبار » . فالحديث باطل كما قال  
 ابن عدي .

(١) في الأوسط ( ١ ل ١٧٥ ) وفي المطبوع برقم ( ٣٠٨١ ) - وهو في مجمع البحرين ٢٦/٤  
 برقم ( ٢٠٣٨ ) - وابن ماجه في الزهد ( ٤١٦١ ) باب : في البناء والخراب ، من طريق ←

→ الوليد بن مسلم ، حدثنا عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة ، حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك . . .

وعيسى بن عبد الأعلى : قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٣/ ٣١٥ : « لا يكاد يعرف ، روى الوليد بن مسلم عنه فقط » . فهو على شرط ابن حبان .  
وقال ابن القطان : لا أعلم عيسى هذا مذكوراً في شيء من كتب الرجال ، ولا في غير هذا الإسناد .

تنبيه : لقد سقط من إسناد الطبراني « عيسى بن » وبقي الاسم : عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة ، وقال الأستاذ الفاضل الشيخ الألباني في « الضعيفة » ١/ ٢١٣ رقم الحديث ( ١٧٦ ) : « وهو مجهول لم أجد من ترجمه » .

نقول : عبد الأعلى ليس بمجهول ، وإنما ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٧١ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٢٧ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٣٠ فهو جيد الرواية ، ولكن ما عرفنا للوليد رواية عنه ، ولا عرفنا رواية له عن إسحاق فيما نعلم ، والله أعلم .

ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢٠ إلى أبي داود ، وابن ماجه وأورده لفظ كل منهما ، ثم قال : « ورواه الطبراني بإسناد جيد مختصر أيضاً . . . » .

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٢٠ ، والبخاري في الكبير ١/ ٨٧ من طريق شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي طلحة الأسدي ، عن أنس . . . وهذا إسناد حسن ، شريك فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٠١ ) في موارد الظمان .

وأبو طلحة الأسدي ترجمه البخاري في الكبير ٩/ ٤٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٣٩٦ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٥٧٤ ، وقال الذهبي في الكاشف : صدوق .

ولكن الحافظ رحمه الله قال في تقريبه : « مقبول » .

وأخرجه أبو داود في الأدب ( ٥٢٢٧ ) باب : ما جاء في البناء ، والبخاري في الكبير ١/ ٨٧ ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ١/ ٤١٦ وأبو يعلى في مسنده برقم ( ٤٣٤٧ ) من طريق زهير بن معاوية ، حدثنا عثمان بن حكيم ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن حاطب ، عن أبي طلحة الأسدي ، بالإسناد السابق .

وهذا إسناد جيد كما قال العراقي في تخريج الإحياء ٤/ ٢٣٦ . وإبراهيم بن محمد بن حاطب ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٣١٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ١٢٧ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ في تقريبه : ←

٦٣٤١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ بَنَى فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ ، كُفِّفَ أَنْ يَحْمِلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيَّ عُقْبَهُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه المسيب بن واضح ، وثقه النسائي ، وضعفه جماعة .

→ صدوق ، مع أنه لم يوثقه غير ابن حبان .

وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١٣٩/١ ، و ٦٥/٢ من طريق يحيى بن أبي بكير ، عن عطاء بن جبلة ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن أنس بن مالك . . . . . وعطاء بن جبلة ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٣١/٦ وقال : « سمعت أبي يقول : ليس بالقوي ، يكتب حديثه » .

ونقل الذهبي في الميزان ٩٦/٢ ، وفي المغني ٤٣٣/٢ ، والديوان ١٥٦/٢ الفقرة الأولى فقط من كلام أبي حاتم .

وقال الحافظ في لسان الميزان ١٧٢/٤ بعد أن أتم كلام أبي حاتم : « وقال البرذعي ، عن أبي زرعة : منكر الحديث » ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥٠٤/٨ .

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان أيضاً ٢١٥/٢ - ٢١٦ من طريق سليمان بن داود المنقري ، حدثنا يحيى بن يمان ، حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي عمار ، عن أنس . . . . . وسليمان ضعيف واتهمه بعضهم بالكذب .

وأبو عمار هو : زياد بن ميمون ، قال ابن معين : « لا يساوي قليلاً ولا كثيراً » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١٠٢/٢ برقم ( ١٧٩٨ ) : « سمعت أبي وذكر حديثاً رواه مروان بن معاوية ، عن محمد بن أبي زكريا ، عن عمار ، عن أنس . . . . .

قال أبي : أرى أن هذا خطأ ، وأنه أبو عمار زياد بن ميمون ، وابن أبي زكريا مجهول » . وانظر أحاديث الباب . وفتح الباري ٩٣/١١ .

(١) في الكبير ١٨٧/١٠ برقم ( ١٠٢٨٧ ) ، وابن عدي في الكامل ٢٣٨٤/٦ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢٤٦/٨ من طريق المسيب بن واضح ، حدثنا يوسف بن أسباط ، عن سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود . . . . .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢١/٣ بعد إيراده هذا الحديث : « رواه الطبراني في الكبير من رواية المسيب بن واضح ، وهذا الحديث مما أنكر عليه ، وفي سنده انقطاع » .

وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٢٣٦/٤ : « رواه الطبراني من حديث ابن مسعود ←

٦٣٤٢ - وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ : أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بَنَى غُرْفَةً ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِهْدِمَهَا » ، فَقَالَ : أَهْدِمُهَا أَوْ أَتَصَدَّقُ بِثَمَنِهَا ؟  
فَقَالَ : « إِهْدِمَهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير (مص : ١١٥) وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح .

٦٣٤٣ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ الرُّكُوبِ عَلَى جُلُودِ السَّبَاعِ وَعَنْ تَشْيِيدِ الْبِنَاءِ .

→ بإسناد فيه لين وانقطاع .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/ ٢٥٢ من طريق عبد الله بن خبيق ، حدثنا يوسف بن أسباط بالإسناد السابق .

وقال أبو نعيم : غريب من حديث الثوري ، تفرد به المسيب ، عن يوسف .

وقال أبو حاتم في « علل الحديث » ٢/ ١١٥ - ١١٦ برقم ( ١٨٤٠ ) : هذا حديث باطل لا أصل له في هذا الإسناد .

وانظر المقاصد الحسنة ص ( ٤٠٥ ) برقم ( ١٠٩٢ ) ، وكشف الخفاء ٢/ ٢٣٧ برقم ( ٢٤٢٤ ) .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وأخرجه الطيالسي في مسنده برقم ( ١٠٢٠ ) .

وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ١/ ٤١٥ من طريق أسد بن موسى ،

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/ ١٨ من طريق عفان بن مسلم ،

جميعاً : حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا شعيب بن الحبحاب ، عن أبي العالوية : أن العباس . . .

وهو عند أبي داود في المراسيل ص ( ١١٨ ) برقم ( ٤٥٢ ) .

وقال المنذري بعد إirاده هذا في الترغيب والترهيب ٣/ ٢١ : « رواه أبو داود في المراسيل .

والطبراني في الكبير واللفظ له ، وهو مرسل جيد الإسناد » .

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث مرفوعاً في « علل الحديث » ١/ ١١٢ برقم

( ١٨٣٣ ) ، فقال : « هذا خطأ ، حدثنا عفان بهذا الحديث . . . مرسل » .

وانظر « المطالب العالوية » ٣/ ٢٠١ برقم ( ٣٢٥٥ ) .

قلت : روى النسائي<sup>(١)</sup> منه النهي عن جلود السباع .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه يزيد بن سفيان : أبو المهزم ، قال أحمد : ما أقرب حديثه ، وقال النسائي : متروك ، وضعفه الناس .

٦٣٤٤ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ بَنَى بُيْتَانًا فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اَعْتِدَاءٍ ، [أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اَعْتِدَاءٍ] <sup>(٣)</sup> ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ جَارٍ مَا اُنْتَفَعَ بِهِ <sup>(٤)</sup> مِنْ خَلْقِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى » .

رواه أحمد<sup>(٥)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وفيه زيان بن فايد ، وضعفه أحمد وغيره ، ووثقه أبو حاتم .

#### ١٥ - بَابُ طَلَبِ الرِّزْقِ مِنْ بَابِهِ

٦٣٤٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ مَثَلَ الرِّزْقِ كَمَثَلِ حَائِطٍ لَهُ بَابٌ فَمَا حَوْلَ الْبَابِ سُهُولَةٌ ، وَمَا حَوْلَ الْحَائِطِ وَعُرٌّ وَوَعْثٌ <sup>(٦)</sup> : فَمَنْ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ ، أَصَابَهُ كُلُّهُ وَسَلِمَ ، وَمَنْ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ حَائِطِهِ ، وَقَعَ فِي الْوُعُورَةِ وَالْوَعْثِ ، حَتَّى إِذَا اُنْتَهَى إِلَيْهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا

(١) في الكبرى ٥٠٨/٥ برقم (٨٩١٧) . وانظر الأحاديث في بابه المعنونة بـ «الركوب على جلود النمر» . وله شواهد أيضاً منها حديث أسامة والد أبي المليلح وهو حديث صحيح .

(٢) في الكبير ٣٩٢/١٩ برقم (٩٢٠) من طريق عبد الله بن أحمد ، حدثنا أبو يحيى صاعقة ، حدثنا الوليد بن صالح النحاس ، حدثنا بقیة بن الوليد ، عن أبي المهزم يزيد بن سفيان ، عن معاوية بن أبي سفيان قال : . . . وأبو المهزم تركه النسائي ، وهو ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله تعالى .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) ، واستدركناه من (ظ ، د) .

(٤) في (ظ ، د) : « فيه » .

(٥) في المسند ، وقد تقدم برقم (٤٧٩٩) وإسناده ضعيف .

(٦) وَعُرٌّ : غليظ ، حزن . وَالْوَعْثُ : الشدة والمشقة ، وأصل الوعث : الرمل ، والمشى فيه يشق على صاحبه .

الرِّزْقُ الَّذِي يَسَّرَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن إبراهيم النخعي ، وسليمان بن قيس لم يسمعا من ابن مسعود ، والله أعلم (مص : ١١٦) .

## ١٦ - بَابُ : الْاِقْتِصَادِ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ

٦٣٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ الْغِنَى لَيْسَ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ ، وَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُؤَفِّي عَبْدَهُ مَا كَتَبَ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ / فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ ، خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حُرِّمَ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، وفيه عبيد الله بن نسطاس مولى كثير بن الصلت ، ولم أجد من ترجمه ، وبقيّة رجاله ثقات .

٦٣٤٧ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا النَّاسَ ، فَقَالَ : « هَلُمُّوا إِلَيَّ » .

(١) في الأوسط ٣١٤/٢ برقم (١٥٤٦) - وهو في مجمع البحرين ٣٤٩/٣ برقم (١٩٣٩) - من طريق أحمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي ، حدثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه قال : حدث إبراهيم النخعي ، وسليمان بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود . . .

وهذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع كما قال الهيثمي رحمه الله تعالى .

(٢) في المسند ٤٦١/١١ برقم (٦٥٨٣) وإسناده حسن ، وفيه عبيد بن نسطاس ترجمه البخاري في الكبير ٦/٦ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/٦-٤ ولم يورد فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً ، وأما ابن أبي حاتم فقد أورد بإسناده عن يحيى أنه قال : « كوفي ، نخعي ، ثقة » . وذكره ابن حبان في الثقات ١٣٨/٥ .

وقد قصرنا في دراسته في مسند الموصلي فيصوب من هنا ، وهو حديث صحيح لغيره فانظره مع شواهدة والتعليق عليها . وانظر أحاديث الباب أيضاً .

فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ ، فَجَلَسُوا ، فَقَالَ : « هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَثَ فِي رُوعِي <sup>(١)</sup> أَنَّهُ لَا تَمُوتُ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا وَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ ، وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَأْخُذُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ » .

رواه البزار <sup>(٢)</sup> ، وفيه قدامة بن زائدة بن قدامة ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٣٤٨ - وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَشْتَرَيْتُ مِثَّةَ سَهْمٍ مِنْ سِهَامِ خَيْبَرَ <sup>(٣)</sup> فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا ذِئْبَانِ عَادِيَانِ ظَلًّا فِي غَنَمٍ أَضَاعَهَا رَبُّهَا [وَأَفْسَدَ لَهَا مِنْ] <sup>(٤)</sup> طَلَبِ الْمُسْلِمِ الْمَالِ وَالشَّرَفَ لِدِينِهِ » .  
رواه الطبراني <sup>(٥)</sup> في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه ( مص : ١١٧ ) .

(١) أي : في نفسي وخليدي .

(٢) في « البحر الزخار » برقم (٢٩١٤) - وهو في كشف الأستار ٨١/٢ - ٨٢ برقم (١٢٥٣) - من طريق قدامة بن زائدة بن قدامة ، حدثني أبي ، عن عاصم ، عن زرّ ، عن حذيفة . . . وهذا إسناده حسن ، وقدامة بن زائدة بن قدامة ترجمه ابن حبان في الثقات ٢١/٩ فقال : « قدامة بن زائدة الكاهلي ، يروي عن عاصم بن أبي النجود ، روى عنه ابنه زائدة بن قدامة » . وياقي رجاله ثقات ، وانظر « الترغيب والترهيب » ٥٣٥/٢ .  
وقال البزار : « لانعلمه عن حذيفة إلا بهذا الإسناد » . وانظر سابقه ، وأحاديث هذا الباب .

(٣) في ( ظ ) : « حديد » وهو تحريف .

(٤) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من مصادر التخريج .

(٥) في الكبير ١٧٣/١٧ - ١٧٤ برقم (٤٥٩) ، وفي الأوسط (٢٥ ل ٢) و(٨٩ ل ٢) وفي المطبوع برقم (٥٣١٧ ، ٨١٦٦) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٤٨ - ٣٤٩ برقم (١٩٣٩) و١٧٩/٨ - ١٨٠ برقم (٤٩١٨) - وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني ٧/٤ برقم (١٩٥٠) والحاكم في المستدرک برقم (٥٧٧١) ، والضياء المقدسي في المختارة برقم (١٩٥) من طريق عيسى بن يونس ، حدثنا سعيد بن عثمان البلوي ، عن عاصم بن أبي البداح بن عاصم بن عدي ، عن أبيه ، عن جده عاصم بن عدي . . . وهذا إسناده فيه سعيد بن عثمان ←

٦٣٤٩ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَعْجَلَنَّ إِلَى شَيْءٍ تَظُنُّ أَنَّكَ إِن (١) أَسْتَعْجَلْتَ إِلَيْهِ أَنَّكَ مُدْرِكُهُ ، وَإِنْ كَانَ اللَّهُ لَمْ يُقَدِّرْ ذَلِكَ ، وَلَا تَسْتَأْخِرَنَّ عَنْ شَيْءٍ تَظُنُّ أَنَّكَ إِن أَسْتَأْخَرْتَ عَنْهُ أَنَّهُ مَدْفُوعٌ عَنْكَ إِنْ كَانَ اللَّهُ قَدَّرَهُ عَلَيْكَ » .

رواه الطبراني (٢) في الأوسط ، والكبير ، وفيه عبد الوهاب بن مجاهد ، وهو ضعيف .

٦٣٥٠ - وَعَنْ أَبِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى تَمْرَةً عَائِرَةً فَأَخَذَهَا فَنَآوَلَهَا سَائِلًا ، فَقَالَ : « أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَأْتِهَا ، لَأَتَيْتَكَ » .

→ البلوي ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧٤/٤ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٦١/٦ ، وقال الذهبي في كاشفه : وثق ، وقال ابن حجر في التقریب : « مقبول » وانظر ميزان الاعتدال ١٥١/٢ .

وعاصم بن أبي البداح ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٤١/٦ ، وذكر له هذا الحديث ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو على شرط ابن حبان . وباقي رجاله ثقات . وسيأتي هذا الحديث أيضاً برقم ( ٦٦١١ ) ، وبرقم ( ١٧٧٨١ ) . وستأتي شواهد له في الزهد ، باب : في حب المال والشرف ، وقد ذكر بينها هذا الحديث ، وقال : « وإسناده حسن » .

ويشهد له حديث كعب بن مالك ، وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في موارد الظمان برقم ( ٢٤٧٢ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٣٢٢٨ ) .

(١) في ( ظ ) : « قد » وهو تحريف .

(٢) في الكبير ٣٤٧/١٩ - ٣٤٨ برقم ( ٨٠٧ ) - وفي الأوسط ( ١ ل ١٩٣ ) ، وفي المطبوع برقم ( ٣٣٩١ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٨١/٥ برقم ( ٣٢٤٧ ) - وابن عدي في الكامل ١٩٣٢/٥ ، والبيهقي في القضاء والقدر ص : ٢٠٨ من طريق عبد الوهاب الثقفي ، عن عبد الوهاب بن مجاهد قال : سمعت مجاهداً يقول : سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول : ... وعبد الوهاب بن مجاهد متروك ، وكذبه الثوري .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٥٣٦/٢ بعد إيراده هذا الحديث : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط » . وسكت عنه .



رواه الطبراني<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن أحمد ، وهو ثقة مأمون .

٦٣٥١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تُرْضِينَ أَحَدًا بِسَخَطِ اللَّهِ ، وَلَا تَحْمَدَنَّ أَحَدًا عَلَى فَضْلِ اللَّهِ ، وَلَا تَذُمَّنَّ أَحَدًا عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ ، فَإِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَسْؤُقُهُ إِلَيْكَ حِرْصُ حَرِيصٍ ، وَلَا يَرُدُّهُ عَنْكَ كَرَاهِيَةُ كَارِهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ بِقِسْطِهِ وَعَدْلِهِ جَعَلَ الرِّيحَ وَالْفَرْحَ فِي الرِّضَا وَالْبَيْقِينَ وَجَعَلَ أَلْهَمَ وَالْحَزْنَ فِي السَّخَطِ »<sup>(٢)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه خالد بن يزيد العمري ، واتهم بالوضع .

(١) في الكبير ٩٦/١٣ برقم (١٣٧٣٨) ، وابن أبي عاصم في « السنة » ١١٧/١ برقم (٢٦٥) ، وابن حبان في صحيحه برقم (٣٢٤٠) - وهو في « موارد الظمان » برقم (١٠٨٦) - والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (١١٩٠) من طريق شيبان بن فروخ ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن عبد الرحمن بن ثروان أبي قيس ، عن هذيل بن شرحبيل ، عن ابن عمر ، مرفوعاً .

وأخرجه ابن حبان في « روضة العقلاء » ٦٠٧/٢ برقم (٤٩٨) من طريق محمد بن كثير العبدي ، أنبأنا سفيان الثوري ، عن أبي قيس عن هذيل بن شرحبيل قال : جاء سائل إلى النبي صلى الله عليه وسلم . . . . مرسلًا ، وهذا هو الوجه .

وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١٥٩/١ - ١٦٠ من طريق الحميدي ، حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي قيس الأودي ، عن هذيل ، عن عبد الله بن مسعود ، مرفوعاً . وسئل الدارقطني عن حديث عبد الله بن مسعود هذا برقم (٨٨٥) فقال : « يرويه أبو قيس ، عن هذيل ، عن عبد الله متصلًا مسندًا ، وغيره يرويه ، عن الثوري مرسلًا .

ورواه أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي قيس ، عن هذيل ، عن ابن عمر مسندًا ، والمرسل أصح » . وانظر الترغيب والترهيب ٥٣٦/٢ .

والتمرة العائرة : التمرة الساقطة التي لا يعرف لها مالك ، من عار الفرس ، يعيرُ ، إذا انطلق مارًا على وجهه .

(٢) في (ظ) : « في الحزن والشحط » وهو خطأ .

(٣) في الكبير ٢٦٦/١٠ برقم (١٠٥١٤) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٢١/٤ و ١٣/٧ من طريق أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي ، حدثنا خالد بن يزيد العمري ، حدثنا سفيان ←

٦٣٥٢ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِنْبَرَ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي مَا أَمْرُكُمْ<sup>(١)</sup> إِلَّا مَا أَمَرَكُم بِهِ اللَّهُ ، وَلَا أَنهَاكُم إِلَّا عَنْ مَا نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ ، إِنْ أَحَدَكُم لِيَطْلُبُهُ رِزْقُهُ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ ، فَإِنْ تَعَسَّرَ عَلَيْكُم مِنْهُ شَيْءٌ ، فَاطْلُبُوهُ / ( مص : ١١٨ ) بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ، ضعفه أبو حاتم .

→ الثوري ، وشريك ، وسفيان بن عيينة ، عن سليمان الأعمش ، عن خيثمة ، عن ابن مسعود . . . وشيخ الطبراني ضعيف .

وخالد بن يزيد العمري كذبه أبو حاتم ، ويحيى ، وخيثمة لم يسمع من ابن مسعود أيضاً . وقال ابن حبان في المجروحين ١ / ٢٨٤ - ٢٨٥ : « منكر الحديث جداً . . . لا يشتغل بذكره ، لأنه يروي الموضوعات عن الأثبات » .

وقال أبو نعيم : « غريب من حديث الثوري ، ومن حديث الأعمش ، تفرد به خالد بن يزيد العمري » .

وأورده المنذري في الترغيب والترهيب ٢ / ٥٤٠ بصيغة التمریض وقال : « رواه الطبراني في الكبير » .

نقول : لقد تابع خالد بن يزيد أبو قرة موسى بن طارق عند البيهقي في « شعب الإيمان » ١ / ٢٢١ برقم ( ٢٠٨ ) وتبقى علة الانقطاع .

وخالفهما الحسن بن الصباح فقال : حدثنا سفيان ، عن أبي هارون المدني قال : قال ابن مسعود : الرضا لأمر رضي الناس بسخط الله . . . وذكر الحديث موقوفاً . لهذا إسناد منقطع أيضاً .

(١) سقطت « ما » من ( ظ ) .

(٢) في الكبير ٨ / ١٩٤ من أحمد بن النعمان الفراء المصيصي ، حدثنا عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن محمد الجهني ، عن عبد الله بن الحسن بن علي ، عن أبيه الحسن . . . وعبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٢٣٧٤ ) في موارد الظمان .

٦٣٥٣ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « نَفَثَ رُوحُ الْقُدُسِ فِي رُوعِي أَنْ نَفْسًا لَنْ تَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى تَسْتَكْمَلَ أَجَلَهَا وَتَسْتَوْعَبَ رِزْقَهَا ، فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ ، وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِيطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عفير بن معدان ، وهو ضعيف .

٦٣٥٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ صَبَاحٍ يَعْلَمُ مَلَكٌ فِي السَّمَاءِ وَلَا فِي الْأَرْضِ بِمَا يَصْنَعُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَهُ رِزْقُهُ ، فَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الثَّقَلَانِ : الْجِنُّ وَالْإِنْسُ أَنْ يَصُدُّوا عَنْهُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَطَاعُوا » .

→ وأزعم أن إسناد الحديث : عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي ، عن أبيه ، عن الحسن .  
فقد قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٣ / ٥ - ٣٤ في ترجمة عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي : « روى عن أبيه ، عن جده » ، والله أعلم .  
(١) في الكبير ١٩٤ / ٨ من طريق أحمد بن عبد الرحيم بن زيد الحوطي ، حدثنا أبو اليمان ، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢٧ / ١٠ من طريق يحيى بن صالح الوحاظي ، وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٤٣٥ / ٢٤ من طريق أبي اليمان الحمصي ،  
جميعاً : حدثنا عفير بن معدان ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة . . . وعفير بن معدان ضعيف ، وشيخ الطبراني ترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٤٨٦ / ٦ برقم ( ٣١ ) فقال : « أحمد بن عبد الرحيم بن يزيد : أبو زيد الحوطي الحمصي نزيل جبلة ، سمع أبا المغيرة ، وأبا اليمان ، وعلي بن عياش ، ومحمد بن مصعب القرقيساني .  
وعنه أبو القاسم الطبراني ، وجعفر بن محمد بن هشام الكندي ، وجماعة . وكان حياً في سنة تسع وسبعين .

وقيل : هو أحمد بن عبد الرحيم بن بكير بن فضيل الحوطي . ولمعرفة هذا انظر « سير أعلام النبلاء » ١٥٣ / ١٣ . وانظر « لسان الميزان » ٢ / ٢١٤ .  
وانظر أحاديث الباب ، والمقاصد الحسنة برقم ( ٢٣٦ ) ، وكشف الخفاء ٢٢٩ / ١ ، ٢٣١ برقم ( ٧٠٥ ، ٧٠٧ ) وكنز العمال برقم ( ٩٣١١ ) حيث نسبه إلى الطبراني في الكبير .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه بقية ، وهو لين الحديث<sup>(٢)</sup> .

٦٣٥٥ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الرِّزْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، والطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، إلا أنه قال : « أَكْثَرَ مِمَّا

---

(١) في الأوسط ( ١ ل ٢٠٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٣٤٩٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٨٠ / ٥ برقم ( ٣٢٤٥ ) من طريق الحسين بن تقي بن أبي تقي الحمصي ، حدثنا جدي أبو تقي : هشام بن عبد الملك ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثني أبو صالح القرشي ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن حكيم بن عمير ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وشيخ الطبراني ترجمه الأمير في الإكمال ٣٤٦ / ١ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر أيضاً تبصير المنتبه ٢٠١ / ١ .

وأبو صالح القرشي ما وقعت على من ترجم له .  
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٥٣٦ / ٢ - ٥٣٧ بعد إيراده هذا الحديث : « رواه الطبراني بإسناد لين ، ويشبه أن يكون موقوفاً » .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند أبي نعيم ٦١ / ٣ ولكن إسناده ضعيف أيضاً .

(٢) بقية مدلس ، وهو ضعيف إذا عنعن ، وإذا صرح بالتحديث كما هنا فهو ثقة .

(٣) في كشف الأستار ٨٢ / ٣ برقم ( ١٢٥٤ ) وإسناده صحيح .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٣٢٣٨ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١٠٨٧ ) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة ١١٧ / ١ برقم ( ٢٦٤ ) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٧١ / ٢ برقم ( ١١٩١ ) ، والسهمي في تاريخ جرجان ص ( ٤١٣ ) . وانظر المقاصد الحسنة » برقم ( ٢٢٤ ) .

وانظر المقاصد الحسنة ص ( ١١٩ - ١٢١ ) برقم ( ٢٣٦ ) . وكشف الخفاء برقم ( ٧٠٥ ) ، ( ٧٠٧ ) .

(٤) في الصغير ٢٥١ / ١ - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ١٣٦ / ٢ - وابن عدي في الكامل ٢٩٧ / ١ - ٢٩٨ - ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٥٨٨ / ٢ برقم ( ٩٦٦ ) - من طريق الحسن بن يزيد بن معاوية الحنظلي الجصاص ، حدثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله ، حدثنا مسعر ، عن عطية ، عن أبي سعيد . . . وعطية العوفي ضعيف ،

وإسماعيل بن يحيى بن عبيد الله ، حدث بالأباطيل .

يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ ، ورجاله ثقات .

٦٣٥٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :  
« إِنَّ الرِّزْقَ لَا تُنْقِصُهُ الْمَعْصِيَةُ وَلَا تَزِيدُهُ الْحَسَنَةُ ، وَتَرْكُ الدُّعَاءِ مَعْصِيَةٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> (مص : ١١٩) في الصغير ، وفيه [عطية العوفي ، وهو ضعيف .

٦٣٥٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ فَرَّ أَحَدُكُمْ مِنْ رِزْقِهِ ، أَذْرَكَهُ كَمَا يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، والصغير ، وفيه عطية العوفي ،

→ قال صالح بن محمد جزرة : كان يضع الحديث ، وقال الأزدي : ركن من أركان الكذب .

وانظر ميزان الاعتدال ١/ ٢٥٣ - ٢٥٤ ، ولسان الميزان ١/ ٤٤١ - ٤٤٢ .

وباقى رجاله ثقات ، الحسن بن يزيد بن معاوية ، قال الخطيب في تاريخه ٧/ ٤٥٢ : « وكان ثقة » .

وقال ابن عدي : « هذا حديث باطل بهذا الإسناد » .

تنبيه : لقد تحرف « الحسن بن يزيد » عند أبي نعيم إلى « أحمد بن يزيد » .

وانظر المقاصد الحسنة برقم ( ٢٣٦ ) ، وكشف الخفاء برقم ( ٧٠٥ ، ٧٠٧ ) .

(١) في الصغير ١/ ٢٥١ ، وفي الأوسط ، وهو في مجمع البحرين برقم ( ٣٢٤٣ ) وابن عدي

في الكامل ١/ ٢٩٩ - ٣٠٠ ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ١٣٦ وابن الجوزي في

« العلل المتناهية » برقم ( ٩٦٦ ) - من طريق ابن عدي - من طريق إسماعيل بن يحيى بن

عبيد الله التيمي ، عن مسعر بن كدام ، عن عطية ، عن أبي سعيد . . . . . وعطية هو العوفي وهو

ضعيف ، وإسماعيل بن يحيى التيمي يحدث عن الثقات بالبواطيل ، وقال صالح جزرة :

« كان يضع الحديث » . وقال الدارقطني والحاكم : « كذاب » . وسيأتي برقم ( ١٧١٤٨ ) .

(٢) في الصغير ١/ ٢٢٠ ، وفي الأوسط ( ١ ل ٢٧٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٤٤١ ) - وهو في

مجمع البحرين ٣/ ٣٤٩ ، و ٥/ ٣٧٩ برقم ( ١٩٣٨ ، ٣٢٤٢ ) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم

في أخبار أصبهان ٢/ ١٠٠ - وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٤٥ من طرق : حدثنا الحسين بن

علي بن يزيد الصدائي ، حدثنا أبي علي بن يزيد ، عن فضيل بن مرزوق ، عن عطية العوفي ،

عن أبي سعيد الخدري . . . . . وعطية ضعيف ، وعلي بن يزيد فيه لين .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٣٦ : « رواه الطبراني في الأوسط والصغير ، ←

وهو<sup>(١)</sup> ضعيف ، وقد وثق .

### ١٧ - بَابُ : حَيْثُمَا وَجَدْتَ خَيْرًا فَأَقِم

٦٣٥٨ - عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلْبَلَدُ بِلَادُ اللَّهِ ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ ، فَحَيْثُمَا أَصَبْتَ خَيْرًا ، فَأَقِم » .  
رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

### ١٨ - بَابُ : فِي التُّجَارِ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ مِنَ الشُّرُوطِ فِي بَيْعِهِمْ

٦٣٥٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى جَمَاعَةً مِنَ التُّجَّارِ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ، فَاسْتَجَابُوا لَهُ ، وَمَدُّوا أَعْنَاقَهُمْ .

→ بإسناد حسن ، كذا قال رحمه الله تعالى .

وانظر كشف الخفا ١/٢٢٩ برقم (٧٠٥) .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٢) في المسند ١/١٦٦ - ومن طريقه أخرجه الخطيب البغدادي في « المتشابه . . . »  
١/٥١٠ - من طريق يزيد بن عبد ربه ، حدثنا بقر بن الوليد ، حدثنا جبير بن عمرو القرشي ،  
حدثنا أبو سعد الأنصاري ، عن أبي يحيى مولى آل الزبير ، عن الزبير بن العوام قال : قال  
رسول الله . . . ولهذا إسناد فيه جبير بن عمرو القرشي ، وصواب هذا الاسم حبيب بن عمر  
الأنصاري المدني ، قال أبو حاتم والدارقطني : « مجهول » . ثم ذكرت أنه قد تقدم برقم  
(٥٥٤) وأبو سعد صوابه أبو سعيد ، وانظر « تعجيل المنفعة » ١/٣٨٠ الترجمة (١٢٨) ،  
والترجمة (١٧٨) والترجمة (١٢٨٧) .

وأبو يحيى مولى آل الزبير ، روى عن الزبير بن العوام ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر  
الصدقي ، وسالم بن عبد الله العدوي ، وروى عنه أبو سعيد الأنصاري ، وحرام بن محيصة  
الأنصاري ، ومحمد بن أبي بكر المقدمي ، ومحمد بن راشد الخزاعي ، وهو ممن تقدم بهم  
الزمن ، وانظر التعليق على الحديث المتقدم برقم (٥١٥٤) .

وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (٣٠٤) ، وكشف الخفاء برقم (٩٢٤) ، والدر المنثور  
١٤٩/٥ حيث نسبه إلى أحمد وسيأتي برقم (٩٣٧٣) .

ويشهد لأوله حديث فضالة بن عبيد الآتي برقم (٦٨٧٢) ، وشاهده أيضاً حديث عائشة .

فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ بَاعَ عِثْمَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إِلَّا مَنْ صَدَقَ وَبَرَّ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه الحارث بن عبيدة ، وهو ضعيف .

٦٣٦٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ : « لَا خَيْرَ فِي التَّجَارَةِ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَمْدَحْ بَيْعًا ، وَلَمْ / يَدْمَ مَا اشْتَرَى ، ٧٢/٤ ،  
وَكَسِبَ حَلَالًا ، وَأَعْطَاهُ ، وَعَزَلَ فِي ذَلِكَ الْحَلْفَ » ( مص : ١٢٠ ) .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه عمر بن راشد ، وثقه العجلي ، وضعفه

الجمهور .

---

(١) في الكبير ٦٨/١٢ برقم ( ١٢٤٩٩ ) ، والطبري في « تهذيب الآثار » مسند علي بن أبي طالب برقم ( ٩٦ ) وابن حبان في المجروحين ١/٢٢٤ - ٢٢٥ من طريق الحارث بن عبيدة ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . والحارث بن عبيدة ضعيف ، انظر ميزان الاعتدال ١/٤٣٨ ، ولسان الميزان ٢/١٥٤ وقد ورد هذا الحديث فيها ، وتعجيل المنفعة ص ( ٧٨ ) .

ونسبه الهندي في الكنز برقم ( ٩٣٣٦ ) إلى الطبراني في الكبير .

وقال ابن حبان : « هذا ليس له أصل صحيح يرجع إليه » .

نقول : غير أن المتن صحيح ، له كثير من الشواهد . انظر أحاديث الباب ، وحديث رفاع الذي استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩١٠ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١٠٩٥ ) .

ونضيف هنا : أن الطبري أخرجه في « تهذيب الآثار » مسند علي برقم ( ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ ) .

(٢) في الأوسط ( ١ ل ٢٩٥ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٧٨٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٥٠ برقم ( ١٩٤٠ ) - والطبري في « تهذيب الآثار » مسند علي برقم ( ١٠٤ ، ١٠٥ ) ، وابن حبان في المجروحين ١/١٨٨ - ومن طريقه أورده ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/٥٩١ برقم ( ٩٧١ ) - وابن عدي في الكامل ٥/١٦٧٦ من طريق عمر بن راشد ، وسويد اليمامي ، وبشر بن رافع .

جميعهم : عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . .

وبشر بن رافع ضعيف الحديث يروي أشياء موضوعة .

وعمر بن راشد ، قال أبو حاتم : وجدت حديثه كذباً وزوراً . انظر ميزان الاعتدال ٣/١٩٥ - ١٩٦ ، ولسان الميزان ٤/٣٠٣ - ٣٠٤ ، والكامل ٥/١٦٧٥ - ١٦٧٧ .

٦٣٦١ - وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ ( ظ : ١٩٦ )  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ إِلَيْنَا ، وَكُنَّا تَجَارًا ، وَكَانَ يَقُولُ : « يَا  
 مَعْشَرَ التَّجَارِ ، إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه محمد بن إسحاق الغنوي ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٣٦٢ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ التَّجَارَ هُمُ الْفُجَّارُ ، إِنَّ التَّجَارَ هُمُ الْفُجَّارُ » .

قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَمْ يُحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ؟

قَالَ : « بَلَى » ، قَالَ : « إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فَيَكْذِبُونَ ، وَيَحْلِفُونَ وَيَأْتُمُونَ »<sup>(٢)</sup> .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وفي رواية هكذا .

(١) في الكبير ٥٦/٢٢ برقم ( ١٣٢ ) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، حدثنا محمد بن مصفى ، حدثنا محمد بن إسحاق الغنوي ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن مكحول ، عن وائلة بن الأسقع . . . وإبراهيم بن محمد قال الذهبي في الميزان ١/٦٣ : « شيخ للطبراني غير معتمد » . ووافقه على ذلك الحافظ في لسان الميزان ١/١٠٥ . ومحمد بن إسحاق الغنوي ، - تحرف في الكبير إلى : العنزي - روى عن الأوزاعي ، وروى عنه محمد بن مصفى ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وباقي رجاله ثقات . وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٩٠ : « رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به إن شاء الله » .

(٢) في ( ظ ، د ) : « فيأثمون » .

(٣) في المسند ٣/٤٤٤ من طريق عفان ، حدثنا أبان بن يزيد العطار ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن زيد ، عن أبي سلام الحبشي ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمن بن شبل . . . وهذا إسناد صحيح .

وليس فيه تكرار لقوله : « إن التجار هم الفجار » .

وأخرجه أحمد ٣/٤٢٨ ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٣/١٢ ، والطبري في « تهذيب

الآثار » مسند علي برقم ( ٩٧ ، ٩٨ ) ، والحاكم ٢/٦ - ٧ ، والبيهقي في « شعب الإيمان »

٤/٢١٨ برقم ( ٤٨٤٦ ) وأحمد بن منيع - ذكره البوصيري في الإتحاف برقم ( ٣٧٠٠ ) - من ←



→ طريق هشام الدستوائي ، حدثنا يحيى بن كثير قال : حدثني أبو راشد الحبراني ، أنه سمع عبد الله بن شبل . . .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وقد ذكر هشام بن أبي عبد الله سماع يحيى بن أبي كثير من أبي راشد ، وهشام ثقة مأمون . وأدخل أبان بن يزيد العطار بينهما زيد بن سلام » .

ثم أورده من طريق عفان بن مسلم ، حدثنا أبان بن يزيد العطار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمن بن شبل . . .  
ولكن أخرجه أحمد ٤٤٤/٣ من طريق عفان بن مسلم ، حدثنا أبان ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن زيد ، عن أبي سلام ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمن بن شبل . . .

وأخرجه الطبري أيضاً برقم ( ١٠٠ ) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٨/٣ والبيهقي في البيوع ٢٦٦/٥ باب : كراهية اليمين في البيع وفي الشعب برقم ( ٤٨٤٤ ) من طريق أبي عاصم ، حدثنا علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، بإسناد أحمد السابق .  
وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة - ذكره البوصيري في الإتحاف برقم ( ٣٧٠١ ) - وأحمد ٤٤٤/٣ ، والطحاوي في المشكل ١٢/٣ ، والطبراني في الكبير ٣١٤/١٩ - ٣١٥ برقم ( ٧١١ ) من طريق أبان بن يزيد ، حدثنا يحيى بن كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي سلام ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمن بن شبل : أن معاوية قال له : إذا أتيت فسطاطي ، فقم في الناس ، فأخبر بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

وهذا الحديث وما بعده حتى نهاية الباب جاءت في جامع معمر الملحق بمصنف عبد الرزاق ٣٨٧/١٠ برقم ( ١٩٤٤٤ ) - ومن طريق عبد الرزاق ، عن معمر أخرجه عبد بن حميد برقم ( ٣١٤ ) وأحمد في المسند ٤٤٤/٣ - من طريق معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن جده قال : كتب معاوية إلى عبد الرحمن بن شبل : علم الناس ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعهم ، فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول . . . فأوردها مع زيادة ليست هنا .

ونسبه السيوطي في الدر المنثور ١٤٤/٢ إلى أحمد ، والحاكم .  
وزاد العراقي نسبه في تخريج أحاديث الإحياء ١٣٤/٣ إلى البيهقي .  
وانظر كشف الخفاء برقم ( ٦٦٥ ) ، وتنزيه الشريعة ١٩٠/٢ - ١٩١ ، والآحاد والمثاني ١٣٥/٤ - ١٣٦ برقم ( ٢١١٦ ) ، ومسند الموصلي ٨٨/٣ برقم ( ١٥١٨ ) .

٦٣٦٣ - وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « اِقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَلَا تَعْلَمُوا فِيهِ وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ ، وَلَا تَسْتَكْبِرُوا بِهِ » .

٦٣٦٤ - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ »<sup>(١)</sup> .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ؟

قَالَ : « بَلَى ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ فَيَكْذِبُونَ ، وَيَخْلِفُونَ وَيَأْتُمُونَ » .

٦٣٦٥ - وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمُ

أَهْلُ النَّارِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْفُسَّاقُ ؟ قَالَ : « النِّسَاءُ » .

قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْسُوا أُمَّهَاتِنَا وَأَخَوَاتِنَا وَأَزْوَاجِنَا ؟

قَالَ : « بَلَى ، وَلَكِنَّهُنَّ إِذَا أُعْطِينَ ، لَمْ يَشْكُرْنَ ، وَإِذَا أُبْتُلِينَ ، لَمْ يَصْبِرْنَ » .

ورجال الجميع ثقات<sup>(٢)</sup> ( مص : ١٢١ ) وله طريق في الأدب أطول من هذه .

#### ١٩ - بَابُ : فِي تُّجَّارِ الْمُشْرِكِينَ

٦٣٦٥<sup>(٣)</sup> - عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كُنَّا لَا نَقْتُلُ تُّجَّارَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه أبو يعلى<sup>(٤)</sup> ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله رجال

الصحيح .

(١) في ( ظ ، د ) : « لا نقبل تجارة » وهو تحريف .

(٢) تقدم تخريج هذه الأحاديث الثلاثة ضمن تخريجات الحديث السابق .

(٣) هنا سبقُ نظرٌ بالترقيم ، ولم نصلحه لأجل الإحالات والفهرسة ، وجلٌّ من لا يسهو . ( الناشر ) .

(٤) في المسند ٤٢٧/٣ برقم ( ١٩١٧ ) ، وابن أبي شيبة في المصنف ٣٨٦/١٢ برقم

( ١٤٠٧٦ ) ، والبيهقي في السير ٩١/٩ باب : ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير

وغيرهما ، من طريق أشعث ، وحجاج بن أرطاة ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . ←

## ٢٠ - بَابُ اجْتِنَابِ الشُّبُهَاتِ

٦٣٦٦ - عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ فَمَنْ تَوَقَّاهُنَّ ، كَانَ أَتَقَى لِدِينِهِ وَعِزِّهِ ، وَمَنْ وَاقَعَهُنَّ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْكِبَائِرَ ، كَالْمُرْتِعِ <sup>(١)</sup> إِلَى جَانِبِ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، وَحِمَى <sup>(٢)</sup> اللَّهِ حُدُودُهُ » .

رواه الطبراني <sup>(٣)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف .

→ نقول : وهذا إسناد حسن ، أشعث هو ابن سوار ضعيف من قبل حفظه ، وحجاج ابن أرطاة

مدلس ضعيف الحفظ ، ومتابعة أحدهما للآخر تقوي الإسناد وتجعله حسناً ، والله أعلم .

وانظر « المطالب العالية » ١٤٩/٢ برقم ( ١٨٩٨ ) وقد نسبه إلى ابن أبي شيبة .

ونقل محققه رحمه الله أن البوصيري سكت عن إسناده .

(١) المرتع : هو الذي يخلي ركابه ترتع وترعى قريباً من الحمى . وانظر تعليقنا على الحديث في مسند الموصلي ٢١٤/٣ .

(٢) في ( د ) : « وإن حمى... » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولكن أخرجه في الأوسط ٤٣٧/٢ برقم ( ١٧٥٦ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٣٨/٣ برقم

( ١٩٢٠ ) من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن بشار النسائي ، حدثنا إسحاق بن راهويه ،

حدثنا أبو تميلة : يحيى بن واضح ، حدثنا موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ،

عن عمار بن ياسر... وهذا إسناد فيه علتان : ضعف موسى ، والانقطاع ، عبد الله بن عبيدة

أخو موسى لم يدرك عماراً .

وأخرجه أبو يعلى في المسند ٢١٣/٣ برقم ( ١٦٥٣ ) وفي إسناده علتان أيضاً ضعف موسى ،

وجاهاله شيخ سعد بن إبراهيم .

نقول : ويشهد له حديث النعمان بن بشير ، المتفق عليه ، وقد خرجناه في صحيح ابن حبان

برقم ( ٧٢١ ) .

ونضيف هنا : أنه في مشكل الآثار ١/٣٢٢ - ٣٢٣ ، وفي موضح أوهام الجمع والتفريق

١٤٧/١ . وانظر أحاديث الباب .

٦٣٦٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ / بَيْنَ ، وَبَيْنَهُمَا شُبُهَاتٌ ، فَمَنْ اتَّقَاهَا كَانَ أَنْزَلَهُ لِدِينِهِ وَعِزِّهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ ، أَوْشَكَ أَنْ يَقَعَ فِي الْحَرَامِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، .....

(١) في الأوسط ٤١٣/٣ - ٤١٤ برقم (٢٨٨٩) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٣٩ برقم (١٩٢٢) - والعقيلي في الضعفاء ٢/٢٥٣ من طريق سعيد بن زنبور ، عن عبد الله بن رجاء المكي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . . .  
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/١٣٢ برقم (١٨٨٧) : « سمعت أبي ، وحدثنا عن أحمد بن شبيب ، عن - تحرفت فيه إلى - بن - سعيد ، عن عبد الله بن رجاء . . . . .  
قال أبي : ثم كتب إلينا أحمد بن شبيب ، عن سعيد ، اجعلوا لهذا الحديث عن عبد الله بن عمر » .

وقال ابن أحمد : « حدثني أبي قال : حدثنا عبد الله بن رجاء ، قال : قال عبيد الله ، قال نافع ، قال ابن عمر : يمسح ما لم يخلع ، وكان لا يوقت في الخلع .  
قال أبي : فقلت لابن رجاء : قل : حدثنا عبيد الله .

قال أبي : وكان يقول : قال عبيد الله : قال نافع : قال ابن عمر . كذا كان يقول .  
قال أبي : وسمعت من ابن رجاء هذين الحديثين - الذي تقدم - وحديث محمد والحسن في عدم الجهر بالبسملة - ولم أكتبهما » .

وانظر « الجامع في العلل ومعرفة الرجال » ٢/٢٥٦ برقم (٢٢٩١) ، والعلل ومعرفة الرجال رواية المروزي ص (١٩٨) . والضعفاء ٢/٢٥٣ ، والحديث التالي .

وقال أحمد بن محمد بن هانئ : « قلت لأبي عبد الله : تحفظ عن عبد الله بن رجاء ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الحلال بين . . . . .  
فقال : لهذا حديث منكر ، ما أرى لهذا بشيء . وقال لي أبو عبيد الله إن ابن رجاء هذا زعم أن كتبه كانت ذهبت ، فجعل يكتب من حفظه ، ولعله توهم هذا » . وانظر الضعفاء ٢/٢٥٢ .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠/٤٠٤ برقم (١٠٨٢٤) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٢٠/٤ من طريق شجاع بن الوليد ، حدثنا سابق أبو سعيد الجزري ، حدثنا عمرو بن أبي عمرو ، عن عبد الرحمن بن الحارث ، عن ابن عباس . . . . . وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه : عبد الرحمن بن الحارث لم يسمع ابن عباس ، وباقي رجاله ثقات . سابق ←

وروى<sup>(١)</sup> في الصَّغِير :

٦٣٦٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ١٢٢ ) قَالَ :  
« الْحَلَالُ بَيْنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ ، فَدَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ »<sup>(٢)</sup> .

وفي إسناد الأوسط سعد بن زُبَيْر قال أبو حاتم : مجهول<sup>(٣)</sup> ، وإسناد  
الصغير حسن .

→ أبو سعيد قال محمد بن سعيد التستري في « تاريخ الرقة » ص ( ١٤٤ ) : « سابق بن  
عبد الله ... كان إمام الرقة قبل أجلاح ... وكان قاضياً بالرقة ... » .

وترجمه ابن عساكر ٣/٢٠ : « سابق بن عبد الله : أبو سعيد ، ويقال : أبو أمية ، ويقال :  
أبو المهاجر الرقي ، المعروف بالبربري الشاعر ... » وقد روى له شعراً فيه حكمة وزهد  
وفي بعضه شاعرية آسرة .

وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٠٧/٤ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .  
وذكره ابن حبان في الثقات ٤٣٣/٦ ، وانظر « موضح أوهام الجمع والتفريق » ١٦٠/٢ -  
١٦١ .

(١) الطبراني في الصغير ٩/١ ، وفي الأوسط - مجمع البحرين ٣٣٩/٣ برقم ( ١٩٢١ ) -  
والعقيلي في الضعفاء ٢/٢٥٢ - ٢٥٣ من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي ، حدثنا عبد الله بن  
رجاء المكي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر - وفي ( ظ ) : عن عمر ، وهو  
خطأ ...

وأخرجه البيهقي في الزهد الكبير برقم ( ٨٦٦ ) من طريق أحمد بن شبيب بن سعيد المصري  
بالبصرة ، قال : حدثنا عبد الله بن رجاء ، بالإسناد السابق .

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم ( ٨٦٥ ) من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي ، وأحمد بن  
شبيب بن سعيد قالوا : حدثنا عبد الله بن رجاء ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن  
عمر ...

وهلذا إسناد حسن عبد الله بن عمر فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٦٤١ ) في موارد الظمان .  
وقال الطبراني : لم يروه عن عبيد الله إلا عبد الله بن رجاء ، وقد رواه ابن رجاء أيضاً عن  
عبد الله بن عمر - أخي عبيد الله وانظر التعليق السابق ونصب الراية ٤٧٢/٢ .

(٢) يُروى بفتح الياء وضمها ، والمعنى : دَع ما تشك فيه إلى ما لا تشك فيه .

(٣) بل هو ثقة ، يقال فيه سعد ، ويقال : سعيد ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم  
برقم ( ٣٤٣٥ ) .

## ٢١ - بَابُ : الرَّفْقُ فِي الْمَعِيشَةِ

٦٣٦٩ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ رِفْقُهُ فِي مَعِيشَتِهِ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه أبو بكر بن أبي مريم ، وقد اختلط .

٦٣٧٠ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الرَّفْقُ فِي الْمَعِيشَةِ خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ التَّجَارَةِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه عبد الله بن صالح المصري ، قال

(١) في المسند ١٩٤/٥ ، وابن عدي في الكامل ٤٧٢/٢ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٢٥٤/٥ برقم (٦٥٦٥) - من طريق أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم ، عن ضمرة بن حبيب ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

وأبو بكر ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٨٧٠) في مسند الموصلي .  
وضمرة بن حبيب لم يسمع من أبي الدرداء ، فالإسناد منقطع . فقد توفي ضمرة سنة (١٣٠هـ) وكان استشهاده عثمان سنة (٣٥هـ) ، فبين وفاتيهما (٩٥) سنة ، والله أعلم .

وأخرجه البيهقي في الشعب أيضاً برقم (٦٥٦٤) من طريق هارون بن سليمان الأصبهاني ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، أن رجلاً رقي إلى أبي الدرداء وهو يلتقط حباً ، فكأنه استحيى فقال : ارق واصعد ، فإن من فقهك رفقك في معيشتك .

وهارون بن سليمان تقدم برقم (١٠٧١) ، وباقي رجاله ثقات ، إلا أنه مرسل . وانظر الحديث التالي ، والتعليق عليه .

(٢) في الأوسط (٢ ل ٢٥٥) وفي المطبوع برقم (٨٧٤٦) - وهو في مجمع البحرين ٣٥٧/٣ برقم (١٩٥٤) - والبيهقي في شعب الإيمان ٢٥٢/٥ برقم (٦٥٥٦) من طريق عبد الله بن صالح ، حدثنا ابن لهيعة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . .

وهذا إسناد فيه ضعيفان : عبد الله بن صالح ، وابن لهيعة .

وقال الطبراني : « لا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبد الله بن صالح » .

ويشهد لهما حديث ابن عمر عند ابن عدي في الكامل ١١٩٧/٣ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (٦٥٦٣) - من طريق القاسم بن الليث الرسعني ، حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا سعيد بن سنان ، عن أبي الزاهرية ، عن أبي شجرة ، ←

عبد الملك بن شعيب : ثقة مأمون ، وضعفه جماعة .

## ٢٢ - بَابُ السَّمَاخَةِ وَالسُّهُولَةِ وَحُسْنِ الْمُبَايَعَةِ

٦٣٧١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَسْمَخَ ، يُسْمَخُ لَكَ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه مهدي بن جعفر ، وثقه ابن معين وغيره ، وفيه

→ عن عبد الله بن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .  
وقال البيهقي : « تفرد به سعيد بن سنان هذا » .

نقول : سعيد بن سنان متروك ، ورماه الدارقطني بالوضع .

(١) في المسند ١/٢٤٨ ، والطبراني في الصغير ٢/١٤١ - ١٤٢ ، وفي الأوسط (٢ ل ١١) وفي المطبوع برقم (٥١٠٨) - وهو في مجمع البحرين ٨/٢٠٦ برقم (٤٩٧٤ ، ٤٩٧٥) - والبيهقي في شعب الإيمان ٧/٥٣٧ برقم (١١٢٥٨) ، والقضاعي في مسند الشهاب ١/٣٧٦ برقم (٦٤٨) من طرق : حدثنا الوليد بن مسلم ، وأخرجه تمام في فوائده برقم (٧١٨ ، ٧١٩) من طريق إسماعيل بن عياش ، وحفص بن غياث ،

جميعاً : حدثنا ابن جريج قال : سمعت عطاء بن أبي رباح يقول : سمعت ابن عباس يقول : . . . وهذا إسناد صحيح .

وقال تمام : « هلكذا رواه محمد بن يزيد فقال : ابن عياش ، والصواب : الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، والله أعلم » .

ومن طريق تمام أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٦٣/٢٧٨ - ٢٧٩) وعقب على كلامه السابق بقوله : « وفي قول تمام هذا نظر ، فقد رواه سليمان في تضاعيف أحاديث ابن عياش ، ولا يمتنع أن يكون ابن عياش سمعه من ابن جريج » .

وأخرجه عبد الرزاق برقم (٢٣٧) من طريق ابن جريج قال : قلت لعطاء : إني رأيت إنساناً منكشفاً مكشوفاً على الحوض يغرف بيده على فرجه .

قال فتوضأ فليس عليك ، إن الدين سمح ، قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « اسمحوا يسمع لكم » وقد كان من مضى لا يفتشون عن هذا ولا يلحفون فيه ، يعني : يفحصون عنه .

نقول : إن عطاء بن أبي رباح من كبار العلماء الذين يستفتون فيفتون ، والمعنى : ينشط أحياناً ←

ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٣٧٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ ( مص : ١٢٣ ) بِسَمَاحَتِهِ قَاضِيًا وَمُقْتَضِيًا » (١) .

رواه أحمد (٢) ورجالہ ثقات .

٦٣٧٣ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْعَدَوِيَّةَ (٣) قَالَ : حَدَّثَنِي جَدِّي ، قَالَ : أَنْطَلَقْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَتَزَلْتُ عِنْدَ الْوَادِي فَإِذَا رَجُلَانِ بَيْنَهُمَا عَنَزٌ وَاحِدَةٌ ، وَإِذَا الْمُشْتَرِي يَقُولُ لِلْبَائِعِ : أَحْسِنْ مُبَايَعَتِي .

قَالَ : فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : هَذَا الْهَاشِمِيُّ الَّذِي أَضَلَّ النَّاسَ أَهْوَهُو ؟

قَالَ : فَظَنَرْتُ فَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ الْجِسْمِ ، عَظِيمُ الْجَبْهَةِ ، دَقِيقُ الْأَنْفِ ، دَقِيقُ

→ فيذكر الدليل مرفوعاً ، ويقل نشاطه أحياناً فيورد دليلاً مرسلأ أو موقوفاً ، وهذا غير ضار بالحديث ما دام الذي رفعه ثقة ، والله أعلم .

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم ( ٦٩٠ ) عن ابن جريج قال : حدثني حسن بن مسلم : أن ابن عباس شرب سويقاً دقيقاً في مسجد البصرة ، فقال له الغضبان بن القبعثري : ألا تميمض ؟ .

قال ابن عباس : اسمح يسمح لكم ، ولم يميمض .

وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، الحسن بن مسلم لم يسمع ابن عباس .

وانظر « المقاصد الحسنة » ص ( ٥٨ ) برقم ( ١١٠ ) ، وكشف الخفاء ١٢٧/١ برقم ( ٣٦٤ ) ، والترغيب والترهيب ٥٦٣/٢ ، وأحاديث الباب .

(١) عند أحمد « ومتقاضياً » .

(٢) في المسند ٢/٢١٠ من طريق عبد الصمد ، حدثني أبي ، حدثنا حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد حسن .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٥٦٣/٢ وقال : « رواه أحمد ، ورواته ثقات مشهورون » . وانظر أحاديث الباب .

(٣) بلعدوية : بنو العدوية ، وهي أهمهم من بني عدي الرباب .

وانظر الأنساب ٤١١/٨ ، واللباب ٣٢٩/٢ .



الْحَاجِبِينَ ، وَإِذَا مِنْ ثَغْرَةِ نَحْرِهِ إِلَى سُرَّتِهِ مِثْلُ الْخَيْطِ شَعْرٌ أَسْوَدٌ ، وَإِذَا هُوَ بَيْنَ طَمْرَيْنِ (١) .

قَالَ : فَذَنَا مِنَّا ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَلَمْ الْبَثْ أَنْ دَعَا الْمُشْتَرِي ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْ لَهُ يُحْسِنُ مُبَايَعَتِي .

فَمَدَّ يَدَهُ وَقَالَ : « أَمْوَالُكُمْ تَمْلِكُونَ ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَطْلُبُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشَيْءٍ ظَلَمْتُهُ فِي مَالٍ وَلَا دَمٍ ، وَلَا عَرِضٍ إِلَّا بِحَقِّهِ .

رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا سَهْلَ الْبَيْعِ ، سَهْلَ الشَّرَاءِ ، سَهْلَ الْأَخْذِ ، سَهْلَ الْعَطَاءِ ، سَهْلَ الْقَضَاءِ ، سَهْلَ التَّقَاضِي . . . » ، ثُمَّ مَضَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

رواه أبو يعلى (٢) ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ / .

٦٣٧٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ سَمِعَ الْبَيْعَ ، سَمِعَ الشَّرَاءَ ، سَمِعَ الْقَضَاءَ ، سَمِعَ الْإِقْتِضَاءَ » (٣) .

رواه الطبراني (٤) في الأوسط ، ورجاله ثقات .

(١) والتمر : الثوب الخلق .

(٢) في المسند ١٢/٢١٢ - ٢١٤ برقم (٦٨٣٠) بتمامه ، وإسناده ضعيف ، وهناك تخريجاته ، وسيأتي أيضاً برقم (١٤٠٤٠) وبرقم (١٤٢٢٠) فانظرهما لتمام التخريج .

(٣) في (ظ) : « التقاضي » .

(٤) في الأوسط (٢ ل ١٧٦) وفي المطبوع برقم (٧٥٤٤) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٥٧ - ٣٥٨ برقم (١٩٥٥) - من طريق محمد بن إبراهيم ، حدثنا الشاذكوني ، حدثنا سلم بن قتيبة ، حدثنا عبد الله بن عبد الله الهداذي - وكان ثقة - عن أبي العلاء : سمع أبا سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

وهلذا إسناده فيه سليمان بن داود الشاذكوني ، وهو متروك . وكذبه ابن معين .

وذكره المتقي الهندي في الكنز برقم (٧٠٥) ونسبه إلى الطبراني في الأوسط .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٦٣ وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، ورواته ثقات » . كذا قال رحمه الله تعالى .

٦٣٧٥ - وَعَنْ مُعَيْقِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى الْهَيِّنِ اللَّيِّنِ ، السَّهْلِ الْقَرِيبِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والأوسط ( مص : ١٢٤ ) وفيه أبو أمية بن يعلى ، وهو ضعيف .

٦٣٧٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كُلُّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ ، سَهْلٍ قَرِيبٍ » .

قلت : له في الصحيح : « رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، سَمَحًا إِذَا اشْتَرَى »<sup>(٢)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وأبو يعلى إلا أنه قال : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَلَى مَنْ

---

(١) في الكبير ٣٥٢/٢٠ برقم ( ٨٣٢ ) ، وفي الأوسط ( ٢ ل ٣٤ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٤٥٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٥٩ برقم ( ١٩٥٧ ) وابن قانع في معجم الصحابة برقم ( ١١٠٠ ) ، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ( ٨١٢٥ ) ، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني برقم ( ٣٠٩ ) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٦٢٨١ ) - من طريق شيبان بن فروخ ، حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي ، عن محمد بن معيقب ، عن أبيه معيقب قال : ... وأبو أمية ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٥٨١٧ ) في مسند الموصلي ، ومحمد بن معيقب روى عن : معيقب ، وسعيد بن المسيب ، ومعرض بن معيقب روى عنه : أبو أمية ، وعبيد الله بن المغيرة المصري ، وإبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولكن الحديث يتقوى بما بعده فانظره . وانظر الترغيب والترهيب ٥٦٣/٢ .

(٢) أخرجه البخاري في البيوع ( ٢٠٧٦ ) باب : السهولة والسماحة في الشراء والبيع . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٠٣ ) .

(٣) في الأوسط ١/٤٦٤ برقم ( ٨٤١ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٥٨ برقم ( ١٩٥٦ ) - وفي مكارم الأخلاق برقم ( ١٤ ) ، وفي الصغير ١/٣٦ وأبو يعلى في المسند ٣/٣٧٩ برقم ( ١٨٥٣ ) ، من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري : حدثني أبي ، عن هشام بن عروة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ...

تُحَرَّمُ النَّارُ . وفيه عبد الله بن مصعب الزبيرى ، وهو ضعيف .

٦٣٧٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ : « تُحَرَّمُ النَّارُ عَلَى كُلِّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ ، سَهْلٍ قَرِيبٍ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه من لا يعرف .

→ وهذا إسناد فيه عبد الله بن مصعب الزبيرى ، ترجمه البخارى ٢١١/٥ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وسئل عنه أبو حاتم فقال في « الجرح والتعديل » : « هو شيخ من بابة عبد الرحمن بن أبي الزناد » . وذكره ابن حبان في الثقات .  
وأورد الذهبي في ميزانه ٥٠٥/٢ تضعيف ابن معين له ، وما رأيت قبله من نقل ذلك ، ووجهه أبو زرعة في إسناد هذا الحديث - العلل ١٠٨/٢ برقم ( ١٨١٩ ) - ونسب أبو زرعة ، وأبو حاتم هذا الحديث إلى ابن مسعود ، وذلك لمخالفة الليث بن سعد ، وعبد بن سليمان ، له .

ونقل الذهبي في الميزان ما جاء في « علل الحديث » .

وزاد الحافظ في لسان الميزان ٣٦٢/٣ توثيق ابن حبان له ، وقال : « كان محموداً في ولايته - كان والياً للرشيد على المدينة - جميل السيرة ، مع جلالة قدره . وذكره البخارى وابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً » .

وهذا ميل من الحافظ إلى تحسين حديثه ، والله أعلم ، وباقي رجاله ثقات . وانظر مسند الموصلي إذا رغبت ، والحديث السابق ، والحديث اللاحق .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٥١ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٧٢٥ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٦٠/٣ برقم ( ١٩٥٨ ) - والعقيلي في الضعفاء ٣٢٣/٤ من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا جمهور بن منصور ، حدثنا وهب بن حكيم الأزدي ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة : ...

وقال الطبراني : « لم يروه عن ابن سيرين إلا وهب ، تفرد به جمهور » .

نقول : وهب بن حكيم قال العقيلي : « مجهول بالنقل ، ولا يتابع على حديثه » . وباقي رجاله ثقات ، جمهور بن منصور ذكره ابن حبان في الثقات ١٦٧/٨ ، وقال الحضرمي : « سألت ابن نمير عن جمهور فقال : اكتب عنه » .

وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٢٦/١ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم ( ٨١٢٣ ) - والبيهقي في الشهادات ١٠/١٩٤ من طريق سهل بن عمار ، حدثنا محاضر بن

المورع ، حدثنا سعد بن سعيد الأنصاري ، عن عمر بن أبي عمرو ، عن المطلب ، عن ←

٦٣٧٨ - وَعَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ يُحَرِّمُ عَلَيَّ النَّارَ ؟  
قَالَ : « أَلْهَيْتُ اللَّيْثُ ، أَلَسَّهْلُ الْقَرِيبُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه الحارث بن عبيدة ، وهو ضعيف .

### ٢٣ - بَابُ : فِيمَنْ كَانَ سَيِّءَ الْحِرْفَةِ

٦٣٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ رَجُلًا شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ سُوءَ الْحِرْفَةِ ، فَقَالَ : « رَبِّ صَغِيرًا » ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : « مُهْرًا أَوْ  
غُلَامًا » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه عبد الله بن يزيد البكري

→ أبي هريرة . . . . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ،  
ووافقه الذهبي .

نقول : سهل بن عمار أبو يحيى العتكي النيسابوري ليس من رجال مسلم ، وقد اتهم . انظر  
« لسان الميزان » ٣ / ١٢١ ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨ / ٢٩٤ . وقال الذهبي في « السير »  
١٣ / ٣٣ : « وعن إبراهيم السعدي أنه اتهم سهلاً . وقال الحاكم : مختلف فيه » . والمطلب  
هو : ابن عبد الله بن حنظب لم يسمع أبا هريرة فالاسناد منقطع ، وانظر سابقه ولاحقه .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٢٢٢ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٢٥٦ ) - وهو في مجمع البحرين  
٣ / ٣٦٠ برقم ( ١٩٥٩ ) - من طريق موسى بن جمهور ، حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا  
الحارث بن عبيدة ، عن محمد بن أبي بكر ، عن حميد ، عن أنس قال : . . . والحارث بن  
عبيدة ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله .

وقال الطبراني : « لم يروه عن حميد إلا محمد ، ولا عنه إلا الحارث ، تفرد به عمرو » .  
وهو : ابن عثمان الحمصي .

نقول أحاديث الباب يتقوى بعضها ببعض ، ويشهد للجميع حديث ابن مسعود ، وقد استوفينا  
تخريجه في موارد الظمان برقم ( ١٠٩٦ ، ١٠٩٧ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٦٩ ،  
٤٧٠ ) ، وفي مسند الموصلي برقم ( ٥٠٥٣ ) .

(٢) في الكبير ١٤ / ٨٩ برقم ( ١٤٧٠٣ ) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، وأحمد بن  
المعلّى الدمشقي ،

وأخرجه في الأوسط ( ٢ ل ١٢٣ ) وفي المطبوع برقم ( ٦٧٦٣ ) - وهو في مجمع البحرين ←

(مص : ١٢٥) . قال أبو حاتم : واهي الحديث .

٦٣٨٠ - وَعَنْ غَسَّانَ بْنِ الْأَعْرَجِ النَّهْشَلِيِّ<sup>(١)</sup> قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ قَدِمَ بَعِيرَ لَهٍ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهِيَ تَحْمِلُ طَعَامًا ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « يَا أَعْرَابِيُّ مَا تَحْمِلُ ؟ » قُلْتُ : أَجْهَزُ قَمْحًا .

قَالَ لِي : « مَا تُرِيدُ ؟ » .

قُلْتُ : أُرِيدُ بَيْعَهُ ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ : « أَحْسِنُوا مُبَايَعَةَ الْأَعْرَابِيِّ »<sup>(٢)</sup> .

→ ١٧٨/٥ برقم ( ٢٨٧٧ ) - من طريق محمد بن أبي زرعة ،

جميعاً : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا عبد الله بن يزيد البكري ، عن عمرو بن الحارث ، عن كعب بن علقمة ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص . . . وهذا إسناد ضعيف وقد فصلنا القول في علته : عبد الله بن يزيد البكري عند الحديث المتقدم برقم ( ٤٦١ ) .

وقال الطبراني : « لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد ، تفرد به هشام » . وذكره المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٩٣٦٤ ) ونسبه إلى الطبراني في الكبير ، ولكن اسم الصحابي عنده : عمر وهو خطأ ، والله أعلم .

(١) النَّهْشَلِيُّ بفتح النون ، وسكون الهاء ، وفتح الشين المعجمة ، بعدها لام - نسبة إلى نهشل بن دارم بن مالك ، بطن كبير من تميم . . . وانظر اللباب ٣/٣٣٨ .

(٢) أخرج الطبراني هذه الرواية في الكبير ٥/٢٧٧ برقم ( ٥٢٩٤ ) تحت ترجمة زياد أبي الأغر النهشلي ، من طريقين : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف ، حدثنا أبو الهيثم القصاب ، حدثنا غسان بن الأغر النهشلي ، بهذا الإسناد .

وقال ابن الأثير في « أسد الغابة » ٢/٢٧٥ وقد أورد هذا الحديث تحت ترجمة زياد النهشلي : « كذا رواه الصواف ، وهم فيه ، والصواب ما رواه موسى بن إسماعيل ، والصلت بن محمد ، وأبو سلمة عن غسان بن الأغر ، عن عمه زياد بن الحصين ، وهو الصواب » .

نقول : وقد أخرجه الطبراني في الكبير ٤/٣٠ برقم ( ٣٥٥٩ ) من طريق إسحاق الصواف . حدثنا خلف بن الهيثم النهشلي النصار أبو الهيثم ، حدثنا غسان بن الأغر النهشلي ، حدثنا عمي زياد بن حصين ، عن أبيه حصين . . . وهذه هي الرواية التالية .

٦٣٨١ - وَفِي رِوَايَةٍ (١) عَنْ غَسَّانَ بْنِ الْأَعْرَجِ النَّهْشَلِيِّ ، حَدَّثَنَا عَمِّي زِيَادُ بْنُ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ : حُصَيْنِ بْنِ قَيْسٍ : أَنَّهُ حَمَلَ طَعَاماً إِلَى الْمَدِينَةِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ .  
قلت : روى النسائي بعضه (٢) .

رواه الطبراني في الكبير ، وفيه إسحاق بن إبراهيم الصواف ، وهو ضعيف ، وله طريق تأتي في بيع الحاضر للبادي ، إن شاء الله .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٣٠/٤ برقم (٣٥٥٨) والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٥٤/٩ من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا غسان بن الأعرج النهشلي ، حدثني زياد بن حصين النهشلي ، عن أبيه حصين . . . وهذا إسناد جيد ، غسان بن الأعرج ترجمه البخاري في الكبير ٧/٧ - ١ ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٠/٧ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ١/٩ .  
وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٥٦٠) ، وفي الأوسط (٢ ل ٢٠٤) وفي المطبوع برقم (٧٩٦١) - وهو في مجمع البحرين ١١/٤ - ١٢ برقم (٢٠١٢) - والبزار ٨٩/٢ برقم (١٢٧٣) من طريق نعيم بن حصين السدوسي ، حدثني عمي : واسمه زياد ، عن جدي قال : أتينا المدينة . . . وسيأتي برقم (٦٤٣٦) بنحوه .

ونعيم بن الحصين روى عن زياد بن الحصين النهشلي ، وزوى عنه عبد الله بن معاوية الجمحي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً غير أنه ممن تقادم بهم العهد فقبلت رواياتهم عند كثير من أئمة هذا العلم الشريف . وزياد بن حصين هو : ابن أوس - ويقال : ابن قيس النهشلي عم غسان بن الأعرج ، وهو ثقة وثقه النسائي وذكره ابن حبان في الثقات ٦/٣٢٣ وانظر «تهذيب الكمال» ٤٥٤/٩ .

وانظر «أسد الغابة» ٢٤/٢ - ٢٥ ، والإصابة ٢/٢٥٤ ، وتحفة الأشراف ٦٨/٣ برقم (٣٤١٥) .

(٢) في الزينة ٨/١٣٤ - ١٣٥ باب : الذؤابة ، وهو في الكبرى ٥/٤١٣ برقم (٩٣٣١) من طريق إبراهيم بن المستمر العروقي قال : حدثنا الصلت بن محمد أبو حمام قال : حدثنا غسان بن الأعرج بن الحصين النهشلي ، قال : حدثني عمي زياد بن الحصين ، عن أبيه . . . وهذا إسناد جيد ، غسان بن الحصين تقدم الكلام عنه ، وباقي رجاله ثقات . وقد صحح الشيخ ناصر رحمه الله هذا الإسناد في صحيح سنن النسائي ، وهذا عودة منه نفع الله به إلى ما أصلناه في مقدمة «موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان» .

## ٢٤ - بَابٌ : فِي الْعَبْنِ فِي الْبَيْعِ

٦٣٨٢ - عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« الْمَغْبُونُ لَا مَحْمُودٌ / وَلَا مَأْجُورٌ » .

٧٥/٤

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، وفيه أبو هشام القناد<sup>(٢)</sup> ، قال الذهبي : لا يكاد يعرف ،  
ولم أجد لغيره فيه كلاماً .

٦٣٨٣ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ<sup>(٣)</sup> : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« الْمَغْبُونُ لَا مَحْمُودٌ وَلَا مَأْجُورٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفيه محمد بن هشام ، والظاهر أنه محمد بن

---

(١) في المسند ١٥٣/١٢ برقم (٦٧٨٣) ، وإسناده ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه هناك .  
وانظر الشذرة ١/٢٤٢ برقم (٣٣٧) ، وكشف الخفاء ٢/٢١٥ برقم (٢٣٢٢) والعراقي على  
هامش الإحياء ٨٠/٢ ، والحديث التالي .

(٢) القناد - بفتح القاف والنون ، وفي آخره الدال المهملة - هذه النسبة إلى من يبيع القند ،  
وهو السكر . . . وانظر الأنساب ١٠/٢٣٢ ، واللباب ٥٦/٣ .

(٣) في (ظ) : « الحسين » وهو تحريف .

(٤) في الكبير ٨٣/٣ برقم (٢٧٣٢) ، والبخاري في الكبير ٧/١٥٢ من طريق قيس بن محمد  
الكندي - وعند البخاري : من ولد الأشعث بن قيس - حدثنا طلحة بن كامل - وزاد البخاري :  
الجحدري - عن محمد بن هشام ، عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي ، عن أبيه ، عن  
جده الحسن بن علي . . .

وقيس بن محمد - زاد البخاري : من ولد الأشعث بن قيس - هو : ابن عمران الكندي ،  
ترجمه البخاري في الكبير ٧/١٥٢ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال ابن أبي حاتم في  
« الجرح والتعديل » ٧/١٠٤ : « قيس بن محمد الكندي ، روى عن طلحة بن كامل ، سمع  
منه أبي رحمه الله ، سمعت أبي يقول ذلك » . وذكره ابن حبان في الثقات ٩/١٥ .

ومحمد بن هشام هو : العباد ، روى عن عبد الله بن الحسن الهاشمي ، وعبد الله بن الحسين  
القرشي ، وروى عنه طلحة بن كامل ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . فالإسناد ضعيف .  
وانظر التعليق السابق .

هشام بن عروة ، وليس في الميزان أحد يقال له : محمد بن هشام ضعيف ، وبقيه رجاله ثقات .

٦٣٨٤ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : ( مص : ١٢٦ ) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « غِبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ حَرَامٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه موسى بن عمير الأعمى وهو ضعيف جداً .

### ٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَسْوَاقِ

٦٣٨٥ - عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مَوْضِعًا لِلشُّوقِ أَفَلَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ ؟

قَالَ<sup>(٢)</sup> : « بَلَى » فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى جَاءَ مَوْضِعَ الشُّوقِ ، فَلَمَّا رَأَهُ ، أَعْجَبَهُ

---

(١) في الكبير ١٤٩/٨ برقم (٧٥٧٦) من طريق أحمد بن خليف الحلبي ، حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي ، حدثنا موسى بن عمير ، عن مكحول ، عن أبي أمامة . . . وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير موسى بن عمير وهو أبو هارون القرشي المكفوف ، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ١٥٥/٨ : « أبو هارون الأعمى ذاهب الحديث كذاب » . وقال أبو زرعة : ضعيف .

وقال ابن عدي في الكامل ٢٣٤١/٦ : « وعامة ما يرويه مما لا يتابع عليه » . وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢٣٤٠/٦ - ٢٣٤١ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٣٤٨/٥ - ٣٤٩ باب : ما ورد في غيب المسترسل - من طريق محمد بن عبيد المحاربي ، حدثنا موسى بن عمير ، بالإسناد السابق . ولفظه : « من استرسل إلى مؤمن يغبنه كان غبنه ذلك ربا » . والاسترسال : الاستئناس والطمأنينة إلى الإنسان والثقة به فيما يحدث به . وقال ابن عدي : « وحدثناه محمد بن الحسين الأشناني ، عن ابن عبيد ، بهذا الإسناد بأحاديث غير محفوظة ، وهذا الحديث الذي حدثناه ابن زيدان فتمته منكر » . وانظر ما قاله البيهقي في سننه ٣٤٩/٥ ، والشذرة ٢٤٢/١ برقم (٣٣٧) ، والعراقي على هامش الإحياء ٨٠/٢ ، وكنز العمال برقم (٩٥٩٢ ، ٩٥٩١) .

(٢) في (ظ ، د) : « فقال » .



وَرَكَّضَهُ<sup>(١)</sup> بِرِجْلِهِ وَقَالَ : « نِعْمَ سُوقُكُمْ<sup>(٢)</sup> ، فَلَا يُنْتَقَصَنَّ ، وَلَا يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَجٌ » .

قلت : رواه ابن ماجه<sup>(٣)</sup> بغير سياقه .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفيه الحسن بن علي بن الحسن أبي الحسن البراد ، ولم أجد من ترجمه<sup>(٥)</sup> .

٦٣٨٦ - وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ ؟ قَالَ : « لَا أَدْرِي »<sup>(٦)</sup> .

فَلَمَّا أَنَاهُ جِبْرِيلُ ، قَالَ : « يَا جِبْرِيلُ أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ ؟ » قَالَ : لَا أَدْرِي

(١) ركض - بابه : قتل - يقال : ركضت الفرس إذا ضربته برجلك ليعدو ، ويستعمل لازماً ومتعدياً ، يقال : ركض الفرس ، وركضته .

(٢) عند الطبراني زيادة « هذا » .

(٣) في التجارات ( ٢٢٣٣ ) باب الأسواق ودخولها ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » برقم ( ١٩٠٨ ) وإسناده مسلسل بالضعفاء .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ١٨٧/٢ برقم ( ٧٨٦ ) : « هذا إسناد ضعيف لضعف رواته : إسحاق بن إبراهيم ، ومحمد وعلي ابني الحسن ، وشيخهما الزبير بن المنذر بن أبي أسيد... » .

(٤) في الكبير ٢٦٤/١٩ - ٢٦٥ برقم ( ٥٨٦ ) من طريقين : حدثنا الحسن بن علي بن حسن بن أبي حسن البراد المدني ، حدثني أبي : علي بن الحسن ، أخبرني الزبير بن أبي أسيد ، عن أبيه أبي أسيد... والحسن هو : ابن علي بن حسن بن أبي الحسن البراد المدني ، ترجمه البخاري في الكبير ٢٩٨/٢ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه في « الجرح والتعديل » ٢٠/٣ فقال : « هذا شيخ مدني حدثنا عنه إبراهيم بن المنذر » . وذكره ابن حبان في الثقات ١٦٨/٨ وقال : « المرادي » بدل « البراد » .

وأبوه : علي بن الحسن ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر « تهذيب الكمال » ٣٦٨/٢٠ . و« تهذيب التهذيب » ٤٩٧/٧ .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٣٤٨٧٧ ) إلى الطبراني في الكبير .

(٥) في ( ظ ) : « ذكره » .

(٦) سقط من ( ظ ) قوله : « قال : لا أدري » .

حَتَّى أَسْأَلَ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - .

قَالَ : فَأَنْطَلَقَ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَكَثَ مَا شَاءَ أَنْ يَمُكِّثَ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ سَأَلْتَنِي : أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ ؟ فَقُلْتُ : لَا أَدْرِي ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - <sup>(١)</sup> أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ ؟ . فَقَالَ : أَسْوَاقُهَا .

رواه أحمد <sup>(٢)</sup> ، وأبو يعلى والطبراني في الكبير هكذا .

٦٣٨٧ - وَقَالَ الْبَزَّازُ <sup>(٣)</sup> عَنْ جُبَيْرٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : أَيُّ الْبُلْدَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ، وَأَيُّ الْبُلْدَانِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ ؟

قَالَ : « لَا أَدْرِي ، حَتَّى أَسْأَلَ جَبْرِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » فَأَنَاهُ ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ

(١) في (ظ) قوله : « سألت ربي عن ... » .

(٢) في المسند ٨١/٤ ، وأبو يعلى في المسند ٤٠٠/١٣ برقم (٧٤٠٣) ، والبخاري في كشف الأستار ٨١/٢ برقم (١٢٥٢) من طريق أبي عامر ، حدثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله بن عقيل ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن جبير بن مطعم ...

وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل ، وزهير بن محمد قال البخاري : « ما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح » . وأبو عامر الضحاك بن مخلد بصري .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٢٨/٢ برقم (١٥٤٥) من طريق قيس بن الربيع ، وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٥٤٦) ، والحاكم في المستدرک ٨٩/١ - ٩٠ ، و ٧/٢ - ٨ والخطيب في « الفقيه والمتفقه » ١٢٨/٢ . من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود ، وأخرجه الحاكم ٩٠/١ من طريق ابن المبارك ، عن عمرو بن ثابت ،

جميعاً : عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، بالإسناد السابق . وهو إسناد حسن ، قيس بن الربيع ، وعمر بن ثابت ضعيفان ، ولكن تابعهما موسى بن مسعود ، وقد بينا أنه حسن الرواية عند الحديث (٢٤٨٩) في موارد الظمان .

وقد فصلنا القول في هذا الحديث في مسند الموصلي ، وذكرنا ما يشهد له ، فعد إليه إذا رغبت . وانظر الحديث التالي . والشذرة ١/٣٧ - ٣٨ برقم (٢٩) ، والمقاصد الحسنة برقم (٢٩) ، وكشف الخفاء برقم (١٢٠) .

(٣) في « كشف الأستار » ٨١/٢ برقم (١٢٥٢) وإسناده حسن . وانظر التعليق السابق .

أَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْمَسَاجِدُ ، وَأَبْغَضُ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْأَسْوَاقُ (مص: ١٢٧).

ورجال أحمد ، وأبي يعلى ، والبزار ، رجال الصحيح خلا عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو حسن الحديث ، وفيه كلام .

٦٣٨٨ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجَبْرِيلَ : « أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ ؟ » قَالَ : لَا أُدْرِي .

قَالَ : « فَسَلْ عَن ذَلِكِ رَبِّكَ - عَزَّ وَجَلَّ - » فَبَكَى جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ وَلَنَا أَنْ نَسْأَلَهُ / ! هُوَ الَّذِي يُخْبِرُنَا بِمَا يَشَاءُ .

٧٦/٤

فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ آتَاهُ ، فَقَالَ : خَيْرُ الْبِقَاعِ يُبُوتُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ : « فَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ ؟ » فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ آتَاهُ فَقَالَ : شَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه عبيد<sup>(٢)</sup> بن واقد ، وهو ضعيف .

٦٣٨٩ - وَعَنْ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الشُّوقَ ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا ،

(١) في الأوسط ( ٢ ل ١٤٨ ) وفي المطبوع برقم ( ٧١٤٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٥١/٣ برقم ( ١٩٤١ ) - من طريق محمد بن نوح بن حرب ، حدثنا محمد بن خالد بن خدّاش ، حدثنا عبيد بن واقد القيسي ، عن عمار بن عمارة الأزدي ، حدثني محمد بن عبد الله ، عن أنس بن مالك . . .

ومحمد بن نوح تقدم برقم ( ١٩٥٢ ) ، وعبيد بن واقد ضعيف ، وباقي رجاله ثقات . وقال الطبراني : « لم يروه عن عمار بن عمارة إلا عبيد بن واقد » .

ولكن يشهد له ما قبله ، كما يشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم في المساجد ( ٦٧١ ) باب : فضل الجلوس في المساجد ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ١٦٠٠ ) .

وحديث عبد الله بن عمر ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ١٥٩٩ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ٢٩٩ ) .

(٢) في ( ظ ) : « عبيد الله » وهو خطأ .

فَفِيهَا بَاضَ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ .

٦٣٩٠ - وَفِي رِوَايَةٍ « فَإِنَّهَا مَعْرَكَةٌ » . أَوْ قَالَ : « مَرَبَضُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصُبُ رَايَتُهُ » .

رواه الطبراني في الكبير ، وفي الرواية الأولى<sup>(١)</sup> القاسم بن يزيد<sup>(٢)</sup> ، فإن كان هو الجرمي ، فهو ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وفي الثانية<sup>(٣)</sup> يزيد بن سفيان وهو ضعيف .

٦٣٩١ - وَعَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ عَدَا إِلَى الصُّبْحِ أُعْطِيَ رُبْعَ الْإِيمَانِ ، وَمَنْ عَدَا إِلَى الشُّوقِ ، أُعْطِيَ رَايَةَ إِبْلِيسَ ، وَهُوَ مَعَ أَوَّلِ مَنْ يَغْدُو ، وَآخِرِ مَنْ يَرُوحُ » .  
قلت : روى ابن ماجه بعضه<sup>(٤)</sup> .

(١) التي أخرجها الطبراني في الكبير ٢٤٨/٦ برقم (٦١١٨) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٤٢٦/١٢ من طريق القاسم بن يزيد بن كليب أبي محمد المقرئ الوزان ، حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا عاصم بن كليب ، عن أبي عثمان ، عن سلمان . . . وهذا إسناد صحيح ، والقاسم بن يزيد بن كليب أورد الخطيب في تاريخه عن ابن أبي سعد أنه قال : « كان شيخ صدق من الأخيار » . وانظر التعليق التالي .  
(٢) في (ظ) : « زيد » وهو تحريف .

(٣) التي أخرجها الطبراني في الكبير ٢٥٢/٦ برقم (٦١٣١) ، وابن حبان في المجروحين ١٠١/٣ - ومن طريق ابن حبان أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٩٥٠/٢ برقم (٩٧٠) - من طريق عبيد الله بن محمد أبي الربيع الحارثي ، حدثنا يزيد بن سفيان بن عبد الله بن رواحة ، حدثنا سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن سلمان . . . وهذا إسناد فيه يزيد بن سفيان ، قال ابن حبان : « لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لكثرة خطئه ومخالفته الثقات في الروايات » .

وانظر أيضاً ميزان الاعتدال ٤/٤٢٦ ، ولسان الميزان ٦/٢٨٨ وقد جاءت هذه الرواية فيهما .  
نقول : ولكن هذه الرواية قد أخرجها مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٥١) باب : من فضائل أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها .

(٤) في التجارات (٢٢٣٤) باب : الأسواق ودخولها . وفي إسناده عُبَيْسُ بْنُ مَيْمُونٍ ←

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عُبَيْسُ بْنُ مَيْمُونٍ (مص : ١٢٨) وهو ضعيف متروك .

٦٣٩٢ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ الشَّيَاطِينَ تَعْدُو بِرَأْيَتِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ فَيَدْخُلُونَ مَعَ أَوْلِي دَاخِلٍ ، وَيَخْرُجُونَ مَعَ آخِرٍ<sup>(٢)</sup> خَارِجٍ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه عبد الوهاب بن الضحاك ، وهو متروك .

٦٣٩٣ - وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ خَرَجَ إِلَى السُّوقِ وَإِذَا

→ الخزاز ، قال أحمد والبخاري : منكر الحديث ، وضعفه ابن معين وأبو داود ، وتركه الفلاس .

وقال ابن حبان في « المجروحين » ١٨٦/٢ : « كان شيخاً مغفلاً ، يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توهماً لا تعمداً... » وانظر الكامل ٢٠١١/٥ ، والضعفاء ٤١٧/٣ - ٤١٨ .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ١٨٧/٢ : « هذا إسناد فيه عبيس - تحرف فيه إلى : عيسى - بن ميمون ، وهو متفق على تضعيفه » .

(١) في الكبير ٢٥٥/٦ برقم ( ١٤٤٦ ) من طريق علي بن عبد العزيز ، وأخرجه المزي في تهذيب الكمال ٢٨٠/١٩ من طريق أبي القاسم البغوي ، جميعاً : حدثنا خلف بن هشام البزار ، حدثنا عُبَيْسُ بْنُ مَيْمُونٍ ، عن عون بن أبي شداد ، عن أبي عثمان ، عن سلمان... وهذا إسناد فيه عبيس بن ميمون ، وقد تقدم الكلام عليه في التعليق السابق .

وسئل عبد الله بن أحمد عن ثلاثة أحاديث ، هذا واحد منها فقال : « هذه كلها مناكير » . انظر ذلك في الضعفاء ٤١٨/٣ .

(٢) في ( ظ ) : « أول » وهو خطأ .

(٣) في الكبير ١٦١/٨ برقم ( ٧٦١٨ ) ، وفي مسند الشاميين برقم ( ٥٤٤ ) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن شرحبيل بن مسلم ، عن أبي أمامة... وإبراهيم بن محمد شيخ الطبراني غير معتمد كما قاله الذهبي في الميزان ٦٣/١ ، وتابعه عليه الحافظ في لسان الميزان ١٠٥/١ .

وعبد الوهاب بن الضحاك ، متروك ، وكذبه ابن معين . وباقي رجاله ثقات .

رَجَلٌ يَقُولُ : قَوْمٌ يَقْتَتِلُونَ فِي السُّوقِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِتْنَةً مُضِلَّةً ، قَالَ : لَيْسَ هَذَا بِالْفِتْنَةِ الْمُضِلَّةِ ، وَلَكِنْ هَذَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ويزيد بن معاوية ليس بأهل أن يروى عنه<sup>(٢)</sup> .

٦٣٩٤ - وَعَنْ بِلَادِ بْنِ عِصْمَةَ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ إِذْ رَأَى

(١) في الكبير ٢٧٧/٩ برقم (٩١٨٧ ، ٩١٨٨) من طريق عقبة بن وهب البكائي العامري ، وعبد الملك بن عطاء العامري البكائي ، كلاهما : سمعت وهب بن عقبة يحدث عن يزيد بن معاوية : أن عبد الله بن مسعود... موقوفاً . وإسناده جيد .

يزيد بن معاوية هو العامري ، ترجمه البخاري في الكبير ٣٥٥/٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٨٦/٩ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥٤٤/٥ .  
وهب بن عقبة البكائي ترجمه البخاري في الكبير ١٦٥/٨ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأورد ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٦/٩ بسنده إلى أحمد قال : « كوفي صالح الحديث » .

كما أورد بإسناده إلى ابن معين قال : « وهب بن عقبة العجلي ، ثقة » . وذكره ابن حبان في الثقات ٤٨٨/٥ .

وعقبة بن وهب قال سفيان بن عيينة : « ما كان ذاك يدري ما هذا الأمر ، ولا كان من شأنه - يعني : الحديث » . « الجرح والتعديل » ٣١٧/٦ .

وذكره ابن شاهين في « تاريخ أسماء الثقات » ص (١٧٤) برقم (١٠٤٠) .  
وأورد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣١٧/٦ - ٣١٨ بإسناده إلى ابن معين قال : « وهب بن عقبة العامري » .

وقال الحافظ في التهذيب ٢٥٢/٧ : « وذكره ابن حبان في الثقات » . وما وقعت عليه فيه ، والله أعلم .

ومع هذا فقد تابعه عليه عبد الملك بن عطاء العامري البكاء ، وقد ترجمه البخاري في الكبير ٤٢٦/٥ . ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال ابن معين : « عبد الملك بن عطاء العامري ، ثقة » .

وقال ابن نمير : « عبد الملك بن عطاء العامري . كان شيخاً ثقة... » .

(٢) لقد وهم الهيثمي - رحمه الله - إذ ظن أن يزيد بن معاوية هو ابن أبي سفيان الذي أورد فيه الذهبي في الميزان هذا الكلام ، وتابعه عليه الحافظ ابن حجر . ولكن يزيد هذا هو العامري كما تقدم ، والله أعلم .

جَمَاعَةً ، فَذَهَبْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَقَالَ : إِيَّاكَ وَكُبَّةَ السُّوقِ (١) ، فَإِنَّهَا كُبَّةُ الشَّيْطَانِ .  
رواه الطبراني (٢) في الكبير وفيه مجاهيل .

## ٢٦ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ

٦٣٩٥ - عَنْ بُرَيْدَةَ (٣) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ إِلَى السُّوقِ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ السُّوقِ ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، وَشَرِّ مَا فِيهَا .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَا يَمِينًا فَاجِرَةً أَوْ صَفْقَةً خَاسِرَةً » .

٦٣٩٦ - وَفِي رِوَايَةٍ : « اللَّهُمَّ إِنِّي / أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ السُّوقِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ » .

رواه الطبراني في الأوسط (٤) ، وفيه محمد بن أبان الجعفي ، وهو ضعيف .

---

(١) الكُبة - بضم الكاف ، وفتح الموحدة من تحت مشددة - : الجماعة من الناس وغيرهم ، وقد نصبت في هذا الحديث على التحذير .

(٢) في الكبير ١٠٨/٩ برقم (٨٥٤٥) من طريق أبي مسلم الكشي ، حدثنا أبو عاصم ، عن عبد الجبار ، حدثنا الثقيفي ، عن زرعة ، عن بلاد بن عصمة قال : ... موقوفاً على ابن مسعود ، وفي إسناده أكثر من مجهول .

وأما بلاد ، فقد قال الحافظ في التهذيب ٥٠٠/١ : « ضبطه ابن نقطة بالزاي عوضاً عن الدال ، وكذا هو في الدلائل لثابت السرقسطي ، وذكره ابن سعد في الطبقات الكبير فقال : كان قليل الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات (٦٥/٤ ، ٧٩) في موضعين سماه في أحدهما بلاداً ، وفي الآخر بلالاً ، والثاني تصحيف » . وأما ابن أبي حاتم فسماه « بلاناً » انظر الجرح ٤٢٨/٢ .

(٣) في (ظ) : « يزيد » وهو تحريف .

(٤) أخرج الرواية الأولى الطبراني في الأوسط (٢ ل ٣٩) وفي المطبوع برقم (٥٥٣٤) -

وهي في مجمع البحرين ٣/٣٥٢ برقم (١٩٤٣) وفي الكبير ٢١/٢ برقم (١١٥٧) ، وفي

الدعاء برقم (٧٩٥) - وأخرجها أيضاً ابن السني في « عمل اليوم والليلة » برقم (١٨١) ،

من طريق محمد بن أبان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . ←

وتأتي أحاديث من ( مص : ١٢٩ ) هذا النوع في الأذكار إن شاء الله تعالى .

## ٢٧ - بَابُ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ

٦٣٩٧ - عَنْ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أُشَيْمِطٌ<sup>(١)</sup> زَانٍ ، وَعَائِلٌ<sup>(٢)</sup> مُسْتَكْبِرٌ ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ » .  
رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الثلاثة ، إلا أنه قال في الصغير والأوسط : « ثَلَاثَةٌ

→ ومحمد بن أبان هو الجعفي ، وهو ضعيف .

وانظر المجروحين ٢/٢٦٠ ، والجرح والتعديل ٧/٢٠ ، وميزان الاعتدال ٣/٤٥٣ ، ولسان الميزان ٥/٣١ .

وأخرج الطبراني الرواية الثانية في الأوسط ( ٢ ل ٤٢ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٥٨٩ ) - وهي في مجمع البحرين ٣/٣٥١ برقم ( ١٩٤٢ ) - ومن طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا عبد الحميد بن صالح ، حدثنا محمد بن أبان ، بالإسناد السابق .

وأخرجه الحاكم في المستدرک برقم ( ١٩٧٧ ) من طريق محمد بن عيسى المدائني ، حدثنا شعيب بن حرب ، حدثنا جار لنا يكنى أبا عمرو ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي : « أبو عمرو لا يعرف ، والمدائني متروك » .

(١) أشيمط تصغير أشمط ، والأشمط : المختلط سواد شعره ببياض . وهذا التصغير للتحقير .

(٢) العائل : الفقير ، وهو اسم فاعل من الثلاثي : عَالَ .

(٣) في الكبير ٦/٢٤٦ برقم ( ٦١١١ ) ، وفي الأوسط ( ٢ ل ٤١ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٥٧٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٥٦ - ٣٥٧ برقم ( ١٩٥٣ ) - والصغير ٢/٢١ من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ،

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم ( ٤٨٥٢ ) من طريق محمد بن الحسن السراج ، جميعاً حدثنا سعيد بن عمرو الأشعني ، حدثنا حفص بن غياث ، عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان . . . وهذا إسناد صحيح .

وسأتي برقم ( ١٠٥٩١ ) .

← وأخرجه البزار في البحر الزخار ٦/٤٩٣ برقم ( ٢٥٢٩ ) من طريق منجاب بن الحارث ،



لَا يَكْلَمُهُمْ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» فذكره ، ورجاله رجال الصحيح .  
 ٦٣٩٨ - وَعَنْ عِصْمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ غَدًا : شَيْخُ زَانٍ ، وَرَجُلٌ آتَخَذَ الْإِيمَانَ بِضَاعَةً يَخْلِفُ فِي كُلِّ حَقٍّ وَبَاطِلٍ ، وَفَقِيرٌ مُخْتَالٌ مَرَهُوٌّ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير بإسناد ضعيف ، وقد تقدم حديث عبد الرحمن بن شبل .

### ٢٨ - بَابٌ : فِي الْكَيْلِ وَالْوَزَنِ

٦٣٩٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 « الْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَالْمِيزَانُ مِيزَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » .  
 رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

### ٢٩ - بَابٌ : فِي الْغِشِّ

٦٤٠٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

→ حدثنا حفص بن غياث ، بالإسناد السابق ، ولفظه : « ثلاثة لا يدخلون الجنة : الشيخ الزاني ، والإمام الكذاب ، والعائل المزهو » ، ولم يورده الهيثمي في كشف الأستار . ويشهد له حديث أبي هريرة ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٦١٩٧ ، ٦٢١٢ ، ٦٥٩٧ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٤١٣ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ٥٤ ، ٥٥ ) وهو ليس من شرط الموارد ، فقد أخرجه مسلم ، وجل من لا تخفى عليه خافية .  
 (١) في الكبير ١٨٤/١٧ برقم ( ٤٩٢ ) من طريق أحمد بن رشدين المصري ، حدثنا خالد بن عبد السلام الصدفي ، حدثنا الفضل بن المختار ، عن عبد الله بن موهب ، عن عصمة بن مالك الخطمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : . . . وفي إسناده ضعيفان جداً ، شيخ الطبراني ، والفضل بن مختار .

(٢) في البحر الزخار برقم ( ٤٨٥٤ ) - وهو في كشف الأستار ٨٥/٢ برقم ( ١٢٦٢ ) - وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٣٢٨٤ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٠٥ ) فانظره في الأخير إذا رغبت ، وانظر « تلخيص الحبير » ١٧٥/٢ .

وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ وَقَدْ حَسَنَهُ صَاحِبُهُ (مص : ١٣٠) فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، فَإِذَا طَعَامٌ رَدِيءٌ ، فَقَالَ : « بَعْ هَذَا عَلَى حِدَةٍ ، وَهَذَا عَلَى حِدَةٍ ، فَمَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه أبو معشر وهو صدوق ، وقد ضعفه جماعة .

٦٤٠١ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نَيْارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَنْطَلَقْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَقِيعِ الْمُصَلَّى ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي طَعَامٍ ثُمَّ أَخْرَجَهَا ، فَإِذَا هُوَ مَغْشُوشٌ ، أَوْ مُخْتَلَفٌ فَقَالَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، والبزار باختصار ، وفيه

(١) في المسند ٥٠/٢ ، والبزار ٨٢/٢ برقم (١٢٥٥) ، والطبراني في الأوسط (١) ل (١٣٩) وفي المطبوع برقم (٢٤٩٠) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٢ - ٣٦٣ برقم (١٩٦٤) - من طريق أبي معشر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .

وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر وهو نجيع بن عبد الرحمن .

وقال الطبراني : « لم يروه عن نافع إلا أبو معشر » .

وأخرجه الدارمي في البيوع ٢/٢٤٨ باب : في النهي عن الغش ، والقضاعي في مسند الشهاب ١/٢٢٨ برقم (٣٥١) ، وأبو بشر الدولابي في الكنى ٢/٣٣ ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/٢٤٨ من طريق يحيى بن المتوكل أبي عقيل ، حدثني القاسم بن عبيد الله ، عن عمه سالم بن عبد الله ، عن أبيه : عبد الله ابن عمر . . . وأبو عقيل ضعيف .

وأورده أبو داود في المراسيل برقم (١٥٤) .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٧٢ : « رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني ، ورواه أبو داود بنحوه عن مكحول رسلاً » .

والغش : ضد النصح ، والنصح : إرادة الخير للناس .

(٢) في المسند ٤٦٦/٣ و٤٥/٤ ، والبزار ٦٨/١ برقم (٩٩) ، والطبراني في الكبير ١٩٨/٢٢ برقم (٥٢١) ، والبخاري في الكبير ٨/٢٢٧ ، وابن أبي شيبة ٧/٢٩٠ برقم (٣٢٠٠) وأبو بكر الخلال في « السنة » ٥/٧٧ برقم (١٦٦٢) ، من طريق شريك ، حدثنا عبد الله بن عيسى ، عن جميع بن عمير ، عن خاله أبي بردة بن نيار . . . وهذا إسناد ضعيف ، لضعف جميع بن عمير . وباقي رجاله ثقات .

جميع بن عمير ، وثقه أبو حاتم ، وضعفه البخاري وغيره .

٦٤٠٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، ورجاله ثقات .

٦٤٠٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ / ٧٨/٤  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا ، وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ » .

→ شريك فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٠١ ) في موارد الظمان .

تنبيه : في رواية أحمد ٤٥/٣ ، وإحدى روايتي البخاري : « عن جميع - أو أبي جميع - عن خاله أبي بردة » .

وفي إسناد ابن أبي شيبة زيادة « عامر » بين جميع ، وبين خاله أبي بردة .  
وعند البزار « عن عمه يعني أبا بردة » بدل : « عن خاله » .

وقال الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين ٣/٣٦٣ - : « ورواه شريك ، وقيس بن الربيع ،  
عن عبد الله بن عيسى... » بالإسناد السابق وقال : « وهو الصواب » وليس حديث  
أبي موسى الآتي برقم ( ٦٤٠٥ ) .

نقول : وقد خالفهما عمار بن رزيق عند الحاكم ٩/٢ فقال : « حدثنا عبد الله بن عيسى ، عن  
عمير بن سعيد ، عن عمه... وقال الحاكم : هذا حديث صحيح ، وعم عمير  
هو الحارث بن سعيد ، ووافقه الذهبي . وانظر « العلل... » للدارقطني برقم ( ٩٥٤ ) .

نقول : ليس لعمير بن سعيد النخعي رواية عن عم له يسمى الحارث بن سويد ، وما عرفنا  
أيضاً رواية لعبد الله بن عيسى عن عمير ، وليس في الصحابة من اسمه : الحارث بن سويد  
النخعي ، والله أعلم ، وانظر « إرواء الغليل » ٥/١٦٣ والحديث التالي .

(١) في كشف الأستار ٨٣/٢ برقم ( ١٢٥٦ ) من طرق أبي علي الحنفي ، حدثنا هارون  
الشامي ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة... وهذا إسناد جيد ،  
أبو علي الحنفي هو عبيد الله بن عبد المجيد البصري ، وهارون هو ابن أبي عيسى الشامي ،  
ترجمه البخاري في الكبير ٨/٢٢٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/٩٣ ولم يوردا  
فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه أكثر من واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ٩/٢٣٨ .

وقال البزار : « لا نعلمه عن عائشة إلا بهذا الإسناد » وانظر أحاديث الباب .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والصغير ، ورجاله ثقات ، وفي عاصم بن بهدلة كلام<sup>(٢)</sup> لسوء حفظه .

٦٤٠٤ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف .

٦٤٠٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : أَنْطَلَقْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سُوقِ الْبُقَيْعِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي غِرَارَةٍ فَأَخْرَجَ طَعَاماً مُخْتَلِفاً ، أَوْ قَالَ : مَغْشُوشاً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا » .

رواه الطبراني في الكبير<sup>(٤)</sup> ، والأوسط ، وفيه يحيى بن عقبة بن

---

(١) في الكبير ١٦٩/١٠ برقم (١٠٢٣٤) وفي الأوسط - مجمع البحرين ٣/٣٦٠ برقم (١٩٦٠) - ، وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٥٥٩) ، وفي موارد الظمان برقم (١١٠٧) . وتشهد له أحاديث الباب .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٧٢ : « رواه الطبراني في الكبير والصغير بإسناد جيد ، وابن حبان . . . » .

(٢) في (ظ) : « نزاع » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وانظر الحديث التالي .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وأخرجه أيضاً في الأوسط (١ ل ٢٥٦) وفي المطبوع برقم (٤٢٣٨) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٣ برقم (١٩٦٥) - من طريق العباس بن الربيع بن ثعلب ، حدثنا أبي ، حدثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار ، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن مجمع بن يحيى ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ويحيى بن عقبة قال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : يفتعل الحديث ، وقال النسائي وغيره : ليس بثقة ، ورواه ابن معين بالكذب .

وقال الطبراني : « لم يروه بهذا الإسناد إلا يحيى ، تفرد به الربيع ، ورواه شريك ، وقيس بن الربيع ، عن عبد الله بن عيسى ، عن جميع بن عمير ، عن أبي بردة بن نيار ، وهو الصواب » .

أبي العيزار ، وقد قيل : إنه يفعله الحديث .

٦٤٠٦ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ ، قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
( مص : ١٣١ ) بِرَجُلٍ يَبِيحُ طَعَامًا ، فَقَالَ : « يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ ، أَسْفَلُ هَذَا مِثْلُ  
أَعْلَاهُ ؟ » ، فَقَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير والأوسط<sup>(٢)</sup> ورجاله ثقات .

٦٤٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ رَمَانَا بِالنَّبِيلِ<sup>(٣)</sup> ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

→ وانظر الحديث المتقدم برقم ( ٦٤٠١ ) .

والبقيع : قال السهودي : موضع سوق المدينة المجاور للمصلى .  
وَالْغَرَاةُ : وعاء من الخيش ونحوه ، يوضع فيه القمح ونحوه .

(١) في الكبير ٣٥٩/١٨ برقم ( ٩٢١ ) ، وأبو يعلى في المسند ٢/٢٣٣ برقم ( ٩٣٣ ) ، وابن  
أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ٢/٢٦١ برقم ( ١٠١٦ ) من طريق عثمان بن أبي شيبة ،  
حدثنا معاوية بن ميسرة بن شريح ، حدثنا الحكم بن عتيبة ، عن قيس بن أبي غرزة . . . وهذا  
إسناد رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ، الحكم لم يسمع قيساً ، والله أعلم . وانظر مسند  
الموصلي .

(٢) ساقطة من ( ظ ، د ) ، وهذا هو الصواب ، فقد أطلت البحث عنه في الأوسط  
وما وجدته والله أعلم .

(٣) عند الطبراني « بالليل » ، وكذلك عند القضاعي ، والطحاوي . وانظر الكنز برقم  
( ٤٠١٢٢ ) .

(٤) في الكبير ٢٢١/١١ برقم ( ١١٥٥٣ ) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ١٣٣/٢ ،  
والقضاعي في مسند الشهاب ١/٢٢٩ برقم ( ٣٥٥ ) من طريق سعيد بن منصور ، حدثنا  
عبد العزيز بن محمد ، عن ثور بن زيد - وعند الطحاوي : يزيد - عن عكرمة ، عن ابن  
عباس . . . وهذا إسناد صحيح ، والحديث عند الطحاوي ، والقضاعي مختصر .

ويشهد للجزء الثاني من حديثنا حديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان ←

٦٤٠٨ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ فَقَالَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه سوار بن مصعب ، وهو متروك .

٦٤٠٩ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

→ برقم ( ٥٦٠٧ ) ، وفي موارد الظمآن برقم ( ١٨٥٧ ) وهناك ذكرنا ما يشهد له أيضاً .

(١) في الأوسط ( ١ ل ٢٥٣ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٢٠٣ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦١ برقم ( ١٩٦١ ) - من طريق علي بن عبد الله الفرغاني ، حدثنا أبو حسان الزيادي ، حدثنا سوار بن مصعب ، عن مطرف بن طريف ، عن أبي الجهم ، عن البراء بن عازب . . . وسوار بن مصعب متروك ، وباقي رجاله ثقات .

علي بن عبد الله بن عبد البر أبو الحسن الفرغاني وراق ثقة . انظر تاريخ بغداد ٤/١٢ - ٥ . وأبو حسان الزيادي هو الحسن بن عثمان بن حماد ، أحد العلماء الأفاضل ، ومن أهل المعرفة والثقة والأمانة ، صالح ، دين ، فهم ، كريم مفضل . وانظر تاريخ بغداد ٧/٣٥٦ - ٣٦١ .

وأبو الجهم هو سليمان بن الجهم مولى البراء ، وهو ثقة .

وقال الطبراني : « لا يروى عن البراء إلا بهذا الإسناد » .

نقول : والحديث عند البخاري في الكبير من طريق منصور ، عن محمد بن عيسى الوابسي ، سمع شريكاً ، عن سعيد بن ميمون ، عن البراء . . . وهذا يرد ما قاله الطبراني رحمه الله . وهذا إسناد فيه سعيد بن ميمون ذكره ابن حبان في الثقات ٤/٢٩١ وقال : « كوفي ، يروي عن البراء بن عازب ، عداة في أهل الكوفة ، روى عنه شريك » .

ومحمد بن عيسى الوابسي ترجمه البخاري في الكبير ١/٢٠٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/٣٧ وقد روى عنه جماعة ، وما رأيت فيه جرحاً ، فهو على شرط ابن حبان . وانظر الباب ٣/٣٤٣ .

وشريك فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٠١ ) في موارد الظمآن ، ومنصور هو ابن سلمة الخزاعي .

ويشهد له حديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١١/٣٩٩ برقم ( ٦٥٢٠ ) وعلقنا عليه تعليقاً يحسن الرجوع إليه ، وهناك ذكرنا أيضاً ما يشهد له .

ثم خرجناه في مسند الحميدي برقم ( ١٠٦٤ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٠٥ ) ، وهذا الحديث الصحيح شاهد لأحاديث هذا الباب ، والله موفق للصواب .

وَسَلَّمَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات ، وفي قيس بن الربيع كلام ،  
وقد وثقه شعبة ، والثوري .

٦٤١٠ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السُّوقِ فَرَأَى طَعَاماً مُصَبَّراً<sup>(٢)</sup> ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، فَأَخْرَجَ<sup>(٣)</sup> طَعَاماً رَطْباً قَدْ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ ، فَقَالَ لِصَاحِبِهِ : « مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا ؟ » ، قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَطَعَامٌ وَاحِدٌ .

قَالَ : « أَفَلَا عَزَلْتَ الرَّطْبَ عَلَى حِدَّتِهِ وَالْيَابِسَ عَلَى حِدَّتِهِ ، فَيَبْتَاعُونَ مَا يَعْرِفُونَ ( مص : ١٣٢ ) مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .  
رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات .

---

(١) في الأوسط ٥٢٩/١ برقم (٩٩٧) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦١ برقم (١٩٦٢) - من طريق أحمد بن مسعود المقدسي الخياط ، حدثنا الهيثم بن جميل ، عن قيس بن الربيع ، عن فضيل بن جرير ، عن مسلم بن مخراق ، عن حذيفة . . . وقيس بن الربيع ضعيف ، ولكن متن الحديث صحيح . فانظر أحاديث الباب ، والمقاصد الحسنة ص (٤٢٢) برقم (١١٥٧) ، وكشف الخفاء ٢/٢٦٦ برقم (٢٥٤٧) . وتلخيص الحبير ٣/٢٢ ، والشذرة ١٨٤/٢ برقم (٩٨٩) .

(٢) مجموعاً على شكل صبرة ، والصبرة : الطعام المجتمع كالكومة .

(٣) في (ظ) : « فأصاب » .

(٤) في الأوسط (١ ل ٢٢١) وفي المطبوع برقم (٣٧٧٣) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٢ برقم (١٩٦٣) - من طريق علي بن المبارك الصنعاني ، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة ، عن أنس بن مالك . . . وهذا إسناد فيه شيخ الطبراني علي بن المبارك ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/٧٨٤ برقم (٣٧٢) وقال : « عن إسماعيل بن أويس ، ومحمد بن عبد الرحيم بن شروس ، وعنه الطبراني ، وغيره .

وسماه الخليلي : علي بن محمد بن عبد الله بن المبارك ، وكناه أبو الحسن ، وزاد أنه سمع من زيد بن المبارك ، ومحمد بن يوسف وأنه مات سنة ثمان وثمانين ، روى عنه ←

٦٤١١ - وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا مَعَايِشُنَا ، قَالَ : « لَا خِلَابَ <sup>(١)</sup> إِذَا » فَذَكَرَهُ .

٧٩/٤ رواه أحمد <sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح / .

### ٣٠ - بَابُ بَيَانِ الْعَيْبِ

٦٤١٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ <sup>(٣)</sup> أَنْ يُعَيِّبَ مَا بَسَلَعَتْهُ عَنْ أَخِيهِ إِنْ عَلِمَ بِهَا تَرَكَهَا » .

رواه أحمد <sup>(٤)</sup> ، وهذا لفظه .

→ القطان « . وباقي رجاله ثقات .

وقال الطبراني : « لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به إسماعيل » .

(١) لا خلاب : لا خداع ولا غش .

(٢) في المسند ٦/٤ من طريق يزيد بن هارون قال : أخبرنا العوام بن حوشب ، قال : حدثني إبراهيم مولى صخير ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهذا إسناد حسن . إبراهيم هو ابن عبد الرحمن السكسكي . وانظر أحاديث الباب .

(٣) عند أحمد : « لا يحل لامرئ مسلم » ، وفي ( د ) : « لا يحل للمسلم » .

(٤) في المسند ١٥٨/٤ من طريق يحيى بن إسحاق ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن ابن شماس ، عن عقبة بن عامر . . . وهذا إسناد ضعيف فيه ابن لهيعة ، ولكن تابعه عليه يحيى بن أيوب عند ابن ماجه في التجارات ( ٢٢٤٦ ) باب : من باع عيباً فليبيته ، والطبراني في الكبير ٣١٧/١٧ برقم ( ٨٧٧ ) ، والحاكم ٨/٢ من طريق وهب بن جرير ، حدثني أبي : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب ، بالإسناد السابق . ولفظه : « المسلم أخو المسلم ، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه عيب إلا يبيته » . وهذا إسناد جيد .

يحيى بن أيوب المصري فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٢٣١١ ) في موارد الظمان .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ،

وليس الحال كما ذكرنا بل هو على شرط مسلم ، عبد الرحمن بن شماس لم يخرج له ←



وقال الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط :

٦٤١٣ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« إِذَا بَاعَ أَحَدُكُمْ سِلْعَةً ، فَلَا يَكْتُمُ عَيْنًا إِنْ كَانَ بِهَا » .

وفي إسنادهما ابن لهيعة ، وفيه كلام ، وحديثه حسن ، وبقيه رجال أحمد<sup>(٢)</sup>  
رجال الصحيح .

### ٣١ - بَابُ الرَّدِّ بِالْعَيْبِ

٦٤١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ( ظ : ١٩٧ ) عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ الشَّرُودُ يُرَدُّ » ، يَعْنِي : أَلْبَعِيرَ الشَّرُودَ .

رواه أبو يعلى<sup>(٣)</sup> ، وفيه عبد السلام بن عجلان ، قال أبو حاتم : يكتب

→ البخاري فيما نعلم والله أعلم .

(١) في الأوسط ١٧٣/١ برقم ٢٢٢ - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٣ - ٣٦٤ برقم (١٩٦٦) - من طريق أحمد بن رشد بن رشدين ، حدثنا عبد الغفار بن داود أبو صالح الحراني ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر . . . وهكذا إسنادهما : ضعف شيخ الطبراني ، وضعف ابن لهيعة .

وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب إلا ابن لهيعة ، ولا يروى عن عقبة ، إلا بهذا الإسناد » . وما تقدم يرد هذا والله أعلم . وانظر تلخيص الحبير ٣/٢٢ . وأخرجه أحمد ٤/١٤٧ ، ومسلم في النكاح ( ١٤١٤ ) باب : تحريم الخطبة على أخيه حتى يأذن أو يترك ، والطبراني في الكبير ١٧/٣١٦ برقم ( ٨٧٣ ) من طريق يزيد بن أبي حبيب ؛ عن ابن شماس ، عن عقبة ، بلفظ : « المؤمن أخو المؤمن ، فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر » .

(٢) في المسند ٤/١٥٨ .

(٣) في المسند ١٠/٥١٩ برقم ( ٦١٣٥ ) ، وإسناده جيد ، وهناك استوفينا تخريجه . ونضيف هنا : وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/١٨٢٩ من طرق أبي يعلى ، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان الجعفي ، حدثنا علي بن هاشم بن البريد ، عن عبد السلام بن عجلان ، عن أبي يزيد المدني ، عن أبي هريرة .

حديثه ، وتوقف غيره في الاحتجاج به كما ذكره الذهبي ( مص : ١٣٣ ) .

### ٣٢ - بَابُ بَيْعِ الْغَرْرِ وَمَا نُهِيَ عَنْهُ

٦٤١٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَشْتَرِ (١) السَّمَكَ فِي الْمَاءِ فَإِنَّهُ غَرْرٌ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> موقوفاً ، ومرفوعاً ، والطبراني في الكبير كذلك ، ورجال الموقوف رجال الصحيح ، وفي رجال المرفوع شيخ أحمد<sup>(٣)</sup> : محمد بن

→ نقول : لقد تحرف عندنا في المسند « عبد الله » إلى « عبید الله » وجرينا مع هذا التحريف ، فجل من لا يضل ولا ينسى .

(١) عند أحمد ، والطبراني ، والبيهقي ، وأبي نعيم : « لا تشتروا » .

(٢) في المسند ٣٨٨/١ - ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير ٢٥٨/١٠ برقم ( ١٠٤٩١ ) - ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢١٤/٨ - والبيهقي في البيوع ٣٤٠/٥ باب : ما جاء في النهي عن بيع السمك في الماء ، والبغدادي في تاريخه ٣٦٩/٥ من طريق محمد بن السماك ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن المسيب بن رافع ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

نقول : يزيد بن أبي زياد ضعيف ، والمسيب بن رافع ، عن ابن مسعود مرسل ، وانظر المراسيل ص ( ٢٠٧ ) .

وقال أحمد : « وحدثناه به هشيم ، عن يزيد فلم يرفعه » .

وقال البيهقي : « هلكذا روي مرفوعاً ، وفيه إرسال بين المسيب وابن مسعود ، والصحيح ما رواه هشيم ، عن يزيد موقوفاً على عبد الله .

ورواه أيضاً سفيان الثوري ، عن يزيد موقوفاً على عبد الله أنه كره بيع السمك في الماء » . وقال أبو نعيم : « غريب المتن والإسناد » ولم نكتبه من حديث ابن السماك إلا من حديث أحمد بن حنبل .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٣٧٣/٩ - ٣٧٤ برقم ( ٩٦٠٧ ) من طريق محمد بن النضر الأزدي ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا زائدة ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن المسيب بن رافع قال : قال عبد الله بن مسعود ، موقوفاً ، وفي إسناده علتان : ضعف يزيد ، والانقطاع . وانظر التعليق التالي .

(٣) في ( مص ) زيادة ( بن ) وهو خطأ .

السماك ، ولم أجد من ترجمه<sup>(١)</sup> ، وبقيتهم ثقات .

٦٤١٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
عَنْ بَيْعِ الْغُرَرِ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه النضر أبو عمر ، وهو متروك .

٦٤١٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغُرَرِ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات .

---

(١) بل ترجمه البخاري في الكبير ١٠٦/١ - ١٠٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل »  
٢٩٠/٧ . وابن حبان في الثقات ٣٢/٩ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٣٧٠/٥ - ٣٧٣ ونقل عن  
ابن نمير توثيقه . وانظر « تعجيل المنفعة » ص ( ٣٦٤ - ٣٦٥ ) .

(٢) في الكبير ٢٥٤/١١ برقم ( ١١٦٥٥ ) ، وابن عدي في الكامل ٢٤٨٧/٧ من طريق يونس  
ابن بكير ، حدثنا النضر أبو عمر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . والنضر متروك كما قال  
الهيثمي .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ١١٣٤١ ) ، والبيهقي ١٥/٣ ، والخطيب في تاريخه ٣/٧ من  
طريق أسود بن عامر شاذان ، حدثنا أيوب بن عتبة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عطاء ، عن  
ابن عباس قال : . . . وأيوب بن عتبة اليمامي ضعيف . ولكن المتن صحيح ، وانظر أحاديث  
الباب والتعليق عليها .

وبيع الغرر : ما كان على غير عهدة ولا ثقة . وهو ما كان له باطن مجهول وظاهر يغري .  
وتدخل فيه البيوع التي لا يحيط بكنهها المتبايعان من كل مجهول .

(٣) في الأوسط ( ٢ ل ٢١١ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٠٨٧ ) - وهو في مجمع البحرين  
٣٨٠/٣ - ٣٨١ برقم ( ١٩٩٨ ) - من طريق موسى بن هارون ، حدثنا أبو موسى الأنصاري ،  
حدثنا عاصم بن عبد العزيز الأشجعي ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن عمرو بن  
شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص . . . ولهذا إسناد ضعيف لضعف  
عاصم بن عبد العزيز ، وقد بينا ذلك عند الحديث المتقدم برقم ( ٨٣١ ) .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الحارث إلا عاصم ، تفرد به أبو موسى - إسحاق بن موسى  
الخطمي » .

ويشهد لمتنه حديث ابن عمر ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٧٢ ) ، ←

٦٤١٨ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا إسماعيل بن أبي الحكم الثقفي ، وثقه أبو حاتم ، ولم يتكلم فيه أحد .

### ٣٣ - بَابُ مَا نَهِيَ عَنْهُ مِنَ الْبُيُوعِ

٦٤١٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشُّغَارِ ، وَعَنْ بَيْعِ الْمَجْرِ ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ ، وَعَنْ بَيْعِ كَالِيٍّ بِكَالِيٍّ ، وَعَنْ بَيْعِ أَجَلٍ بِعَاجِلٍ .

قَالَ : وَالْمَجْرُ : مَا فِي الْأَرْحَامِ .

وَالْغَرَرُ : أَنْ تَبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ .

وَكَالِيٍّ : وَكَالِيٍّ (٢) بِكَالِيٍّ : دَيْنٌ بِدَيْنٍ .

→ وفي موارد الظمان برقم ( ١١١٥ ) .

ونضيف هنا : وأخرجه البيهقي أيضاً ٣٠٢/٥ ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٩٤/٧ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/٣٦٥ - ٣٦٦ ، وابن الأعرابي في معجمه برقم ( ١١٣١ ) . كما يشهد له ولأحاديث الباب جميعها حديث أبي هريرة الصحيح أيضاً ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٥١ ) ، وانظر الحديث التالي ، وتلخيص الحبير ٦/٣ ، ونصب الراية ٩/٤ .

(١) في الكبير ١٧٢/٦ برقم ( ٥٨٩٩ ) ، وفي الأوسط ( ٢ ل ٣٧ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٥١٥ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٨١ برقم ( ١٩٩٩ ) - والصيداوي في معجم شيوخه ص ( ٢٥٣ - ٢٥٤ ) رقم الترجمة ( ٢١٣ ) ، وابن عساكر ١٤/٢٩٨ ، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٨/٣٦٤ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد . . . وهذا إسناده صحيح ، وانظر التعليق السابق .

(٢) ما بين القوسين ساقط من ( ظ ) .

وَأَلَّجِلْ بِعَاجِلٍ : أَنْ يَكُونَ لَكَ عَلَى الرَّجُلِ أَلْفٌ دِرْهَمٍ ، فَيَقُولَ الرَّجُلُ :  
أَعَجَّلْ لَكَ خَمْسَ مِئَةٍ ، وَدَعِ الْبَقِيَّةَ .

وَالشَّغَارُ : أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ / بِالْمَرْأَةِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ .

قلتُ : في الصحيح طرف منه .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .

(١) في كشف الأستار ٩١/٢ - ٩٢ برقم (١٢٨٠) من طريق محمد بن معمر ، حدثنا بهلول ، حدثنا موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر : . . . وموسى بن عبيدة الربذي ضعيف .

وقال البزار : « لا نعلم رواه بهذا التمام إلا موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر » .

وأخرجه عبد الرزاق ٩٠/٨ برقم (١٤٤٤٠) من طريق إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي قال : حدثنا عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . . . وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك . ولكن في هذه الرواية يكمن ردّ ما قاله البزار رحمه الله تعالى .

وأخرج النهي عن الشغار كل من : أحمد ١٩/٢ ، ٦٢ ، وابن أبي شيبه في النكاح ٣٨٠/٤ باب : ما قالوا في نكاح الشغار ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣٥١/٤ من طريق عبيد الله ومالك ، جميعاً حدثنا نافع ، عن ابن عمر . . . وهذا إسناد صحيح .

وأخرج ما يتعلق ببيع كاليء بكاليء كل من : ابن أبي شيبه في البيوع ٥٩٨/٦ برقم (٢١٦٩) ، وابن عدي في الكامل ٢٣٣٥/٦ ، والبيهقي في البيوع ٢٩٠/٥ باب ، ما جاء في النهي عن بيع الدين بالدين ، من طريق موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . . . وهذا إسناد ضعيف ، وانظر التالي .

وأخرجه الدارقطني ٧١/٣ ، والحاكم ٥٧/٢ ، والبيهقي ٢٩٠/٥ من طريق الدراوردي ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .

وأخرجه الدارقطني ٧٢/٣ ، والحاكم ٥٧/٢ ، والبيهقي ٢٩٠/٥ من طريق ذؤيب بن عمارة ، حدثنا حمزة بن عبد الواحد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . . .

وقال ابن عدي : « وهذا معروف بموسى - يعني : الربذي - عن نافع » .

وقال البيهقي فيمن رواه فقال : عن موسى بن عقبة : « وهو وهم ، والحديث مشهور بموسى بن عبيدة ، عن مرة عن نافع ، عن ابن عمر . . .

٦٤٢٠ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَنَاجِسُوا ، وَلَا تَلَامِسُوا ، وَلَا تَبَايَعُوا الْغُرَرَ ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَمَنْ اشْتَرَى شَاةً مُحَفَّلَةً ، فَلْيَحْلُبْهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ رَدَّهَا ، فَلْيُرَدِّهَا بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ » .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

٦٤٢١ - وَعَنْ زَامِلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ إِلَى الْعِيدِ وَمَعَهُ أَبِي<sup>(٢)</sup> بْنُ كَعْبٍ ، وَعَنْ يَسَارِهِ عُمَرُ - أَوْ قَالَ : ابْنُ عُمَرَ - فَلَمَّا فَرَغَ ، مَرَّ عَلَى بَابِ أَبِي كَثِيرٍ - أَوْ كَبِيرٍ - وَاللَّحَامُونَ بِقُبَائِهَا وَالنَّاسُ حَدِيثُو عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ فَقَالَ : « كَيْفَ تَبِيعُونَ ؟ » قَالُوا : كَذَا وَكَذَا .

→ ومرة عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، وبالله التوفيق .

وانظر نصب الراية ٤/ ٤٠ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٦ برقم ( ١١٧٢ ) .

(١) في المسند ٥/ ١٥٤ - ١٥٥ برقم ( ٢٧٦٧ ) ، والهارث بن أبي أسامة في « بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث » برقم ( ٤٢٩ ) مختصراً ، والبزار في كشف الأستار ٢/ ٨٩ برقم ( ١٢٧٤ ) بنحوه من طريق إسماعيل بن مسلم المكي ، عن الحسن ، عن أنس . . . وفيه إسماعيل بن مسلم ، وهو ضعيف ، والحسن سمع أنساً فلا تضره العننة عنه . وانظر مسند الموصلي لتمام التخريج .

ملحوظة : في ( ظ ، د ) : « ولا يبيع حاضر لباد » .

والملامسة : جاء في صحيح مسلم ( ١٥١١ ) ( ٢ ) : « أَمَّا الْمَلَامَسَةُ فَأَنْ يَلْمَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَ صَاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأْمُلٍ » . وانظر فتح الباري ٤/ ٣٥٩ .

والنجش لغة : تنفير الصيد واستثارته من مكانه ليصاد . يقال نَجَشْتُ - بابه : قتل - نجشاً .

ومعناه في الشرع : الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها ، وذلك بمواطأة البائع فيشتركان في الإثم .

والمحفلة : الشاة أو البقرة أو الناقة التي جمع الحليب في ثديها ، حتى إذا حلبها المشتري حسبها غزيرة اللبن فيزيد في ثمنها .

(٢) في ( ظ ، د ) : « وعن يمينه أبي » .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَيْعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ ، وَلَا تَخْلَطُوا مَيْتَةً بِمَذْبُوحَةٍ عَلَى النَّاسِ .

أَيُّهَا النَّاسُ أَحْفَظُوا لَا تَحْتَكِرُوا وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَلْقُوا السَّلْعَ ، وَلَا يَبِعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا يَبِعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ ، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ الْأُخْرَى لِتُكْتَفِيَءَ إِنَاءَهَا ، وَلِتَنْكِحَ فَإِنَّ رِزْقَهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عمر بن صهبان ، وهو متروك .

٦٤٢٢ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ ( مص : ١٣٥ ) : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فِطْرٍ - أَوْ أَضْحَى - ثُمَّ أَدْبَرَ فَاتَّبَعَهُ أَبِي ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، وَاتَّبَعْتُهُمْ حَتَّى أَنْتَهَيْنَا إِلَى اللَّحَامِينَ عِنْدَ دَارِ أَبِي كَثِيرٍ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا

(١) في الكبير ٣٨٢/٢٢ برقم (٩٥٢) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٦٩٤٦) ، وابن حجر في « الإصابة » برقم (١٠٦٧١) نشر بيت الأفكار - من طريق عمر بن عبد العزيز بن مقلاص ، حدثنا أبي ، حدثنا ابن وهب ، عن عمر بن صهبان ، عن زامل بن عمرو ، عن أبيه ، عن جده... وعمر بن صهبان قال أبو حاتم ، والنسائي ، والدارقطني ، والأزدي : « متروك » .

وزامل بن عمرو الجذامي السكسكي ترجمه البخاري في الكبير ٤٤٣/٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦١٧/٣ ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٢٩٣/١٨ - ٢٩٥ ، ولم يوردوا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٤٥/٦ .

وعمر بن عمرو والد زامل ، روى عن أبيه أبي عمرو ، وروى عنه ابنه زامل ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولكنه ممن تقدم بهم الزمن ، فقبل أساطين هذا العلم الشريف رواياتهم . وأبو عمرو غير منسوب ترجمه ابن الأثير في « أسد الغابة » ٢٢٩/٦ ، وهو جد زامل ، وذكر له هذا الحديث وأما عمر بن عبد العزيز بن عمرو بن أيوب بن مقلاص فهو ثقة . وانظر « تهذيب التهذيب » ٤٧٥/٧ . وقد تقدم برقم (٤٩٩٢) .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٠٠٥٦) إلى الطبراني في الكبير .

تَسْلَخُوا ذَيْبِحَتِكُمْ حَتَّى تَمُوتَ ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ،  
وَلَا تَلْقُوا السَّلْعَ ، وَلَا تَخْتَكِرُوا»<sup>(١)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه عمر بن صهبان أيضاً ، وهو متروك .

٦٤٢٣ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : « أَهْلُ الْمَدَائِنِ الْخُبَسَاءُ ، رِذْءُ الْمُسْلِمِينَ وَنَعْرُهُمْ ، فَلَا تُغْلُوا  
عَلَيْهِمْ ، وَلَا تَخْتَكِرُوا ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَايِدٍ ، وَلَا يَسْمُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ ،  
وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ ، وَلَا تَكْتَفِيءُ الْمَرْأَةُ إِذَا أُخْتِهَا ، وَكُلُّ رِزْقُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه حماد بن عبد الرحمن ، وهو منكر  
الحديث مجهول .

(١) السَّلْعُ : كل ما يُتَّجَرُ به من البضاعة .

والاحتكار : جمع المواد كلها حتى يتحكم فيها وفق هواه سعراً ونوعاً . وتلقي السَّلْعُ :  
شراؤها قبل أن تصل إلى السوق ، ولذا جاء في صحيح مسلم وغيره : « مَنْ أَخْتَكَرَ طَعَاماً فَهُوَ  
خَاطِئٌ » . أي : مذنب .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٩٤٥٢ ) إلى الطبراني في الكبير .

(٣) في الكبير ١١٦/٨ برقم ( ٧٤٨٧ ) وفي مسند الشاميين برقم ( ١٦٠٣ ) من طريق  
أحمد بن المعلى الدمشقي ، وإسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان الأنماطي قالوا : حدثنا  
هشام بن عمار ، حدثنا حماد بن عبد الرحمن ، حدثنا خالد بن الزبرقان ، عن سليمان بن  
حبيب ، عن أبي أمامة . . . وحماد بن عبد الرحمن هو الكلبي ضعيف ، وإسحاق بن  
إبراهيم بن أبي حسان ، أبو يعقوب الأنماطي ، سأل السهمي الدارقطني عنه ( سؤالات حمزة  
السهمي للدارقطني ) برقم ( ١٨٩ ) فقال : « ثقة ، وهو بغدادي » . وترجمه الخطيب في  
« تاريخ بغداد » ٦/٣٨٤ - ٣٨٥ وأورد فيه قول الدارقطني السابق ، وكذلك فعل ابن عساكر في  
« تاريخ دمشق » ٨/١٠٤ - ١٠٦ ، وانظر الترجمة رقم ( ٢٠٥ ) في معجم شيوخ  
الإسماعيلي . ولكن تابعه عليه أحمد بن المعلى كما هو ظاهر .

وأخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٩/٦٨ من طريق يعقوب بن كعب ، حدثنا الوليد بن ←



٦٤٢٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَحِلُّ أَنْ تُنَكَحَ الْمَرْأَةُ بِطَلَاقِ أُخْرَى ، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ صَاحِبِهِ حَتَّى يَذَرَهُ ، وَلَا يَحِلُّ لِثَلَاثَةٍ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني / وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجال ٨١/٤ أحمد رجال الصحيح .

٦٤٢٥ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَلْبِ ، وَالْجَنْبِ ، وَنَهَى عَنِ اللَّمْسِ وَالنَّجْشِ مَعَ

→ مسلم ، عن أبي يزيد القاضي ، قال : سمعت سليمان بن حبيب يقول : سمعت أبا أمامة يقول : ... وخالفه محمد بن المبارك قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثني أبو يزيد الدمشقي ، حدثني شيخٌ كان يجلس في المقصورة قال : سمعت سليمان بن حبيب يحدث عن أبي أمامة ... وكلا الطرفين ضعيف .  
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٩٧٣٤ ) إلى الطبراني في الكبير ، وإلى ابن عساكر .  
والحجساء - وعند الطبراني : الجلساء - جمع ، واحده : حبيس ، وهو من وقف نفسه على الجهاد في سبيل الله .

والمساومة : المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها ، والمنهي عنه دخول ثالث بعد الاستقرار على الثمن قبل الانعقاد ليشترها لنفسه .

وتكتفىء : تفتعل من كفات القدر ، إذا كبتها لتفرغ ما فيها ، وهذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبها من زوجها إلى نفسها إذا سألت طلاقها .

(١) في المسند ١٧٦/٢ - ١٧٧ من طريق الحسن ، وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠٥/١٤ برقم ( ١٤٧٢٢ ) مختصراً من طريق عمرو بن خالد الحراني ، وأخرجه أيضاً برقم ( ١٤٧٢٣ ) كما هنا من طريق أحمد بن عتبة ، وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٩٣/١٥ وفي الاستذكار برقم ( ٤١٤٠٨ ) من طريق عثمان بن سعيد بن كثير .

جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا عبد الله بن هبيرة ، عن أبي سالم الجيشاني ، عن عبد الله بن عمرو . . . وابن لهيعة ضعيف ، وأبو سالم هو سفيان بن هانيء .

ولكن لفقراته جميعها شواهد تصح بها .

والصحابي في الاستذكار : « عبد الله بن عمر » .

الْبَيْعِ ، وَنَهَى أَنْ يَبْتَاعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، أَوْ يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ .

قلت : روى أبو داود<sup>(١)</sup> ، وغيره ( مص : ١٣٦ ) منه « لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٤٢٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَبِيعُ<sup>(٣)</sup> حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْجَلْبَ ، وَلَا تَنَاجِشُوا ، وَلَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِيَءَ مَا فِي صَحْفَتَيْهَا ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كُتِبَ ، وَلَا تُصَرُّوا<sup>(٤)</sup> الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ لِلْبَيْعِ ، فَمَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً ، فَإِنَّهُ بِأَحَدِ النَّظْرَيْنِ ، إِنْ رَدَّهَا ، رَدَّهَا بِصَاعِ تَمْرٍ » .

[قلت : لابن عمر في الصحيح<sup>(٥)</sup> النهي عن النجش ، والتلقي .

(١) في الجهاد ( ٢٥٨١ ) باب : في الجلب على الخيل في السباق ، وإسناده منقطع ، الحسن البصري لم يثبت له سماع من عمران بن حصين ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٣٢٦٧ ) وفي موارد الظمان برقم ( ١٢٧٠ ) ، وهناك ذكرنا ما يشهد له ، فهو صحيح لغيره .

(٢) في الكبير ٢٤٢/١٨ برقم ( ٦٠٦ ) من طريق أبي عوانة : يعقوب بن إسحاق النيسابوري حدثنا أحمد بن حفص ، حدثني أبي ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن مطر الوراق ، عن رجاء بن حيوة ، عن عمران بن حصين . . . . . وهكذا إسناد رجاله ثقات .

مطر بن طهمان الوراق فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٣١١١ ) في مسند الموصلي ، إلا أنه منقطع ، رجاء لم يسمع عمران بن حصين والله أعلم .

وأحمد بن حفص هو ابن عبد الله بن راشد النيسابوري .

وقد شرحنا ألفاظه في « موارد الظمان » ١٩/٣ ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٣٢٦٧ ) .

(٣) في ( ظ ، د ) : « لا يبيع » على أن ( لا ) نافية .

(٤) صَرَّى الناقة أو الشاة : يُصَرِّي ، تصرية : حبس الحليب في ضرعها وجمعه ، والمصرأة : هي التي تصر أخلافها ولا تحلب أياماً حتى يجتمع اللبن في ضرعها ، غشاً لمن يريد شراءها والأخلاف جمع خُلْف - بكسر الخاء - وهو الضرع لكل ذات خُفٍ وَظِلْفٍ .

(٥) بل هو في الصحيحين ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٧١/١٠ برقم

( ٥٧٩٦ ) .

وله عند أبي داود<sup>(١)</sup> وابن ماجه حديث في المصرة إلا أنه قال فيه : « رَدَّ مِثْلِي أَوْ مِثْلَ لَبْنِهَا قَمْحًا » بَدَلَ التَّمْرِ<sup>(٢)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

### ٣٤ - بَابُ : النَّهْيُ عَنِ التَّلْقِي وَبَيْعِ الْحَاضِرِ

٦٤٢٧ - عَنْ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُتْلَى الْأَجْلَابُ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ أَوْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وفي الأوسط : بيع الحاضر للباد فقط .

(١) في البيوع (٣٤٤٦) باب : من اشترى مصراة فكرهاها ، وابن ماجه في التجارات (٢٢٤٠) باب : بيع المصرة ، من طريق عبد الواحد بن زياد ، حدثنا صدقة بن سعيد الحنفي ، حدثنا جميع بن عمير التيمي ، حدثنا عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ابتاع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام ، فإن ردها ، رد معها مثل - أو مثلي - لبنها قمحا » . وهذا لفظ أبي داود ، وإسناده ضعيف وانظر فتح الباري ٤/٣٦٣ - ٣٦٥ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٣) في الكبير ٤١٩/١٢ برقم (١٣٥٤٥) من طريق محمد بن الحسين بن بنت رشدين بن سعد المصري ، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي ، حدثنا أبو المحياة : يحيى بن يعلى ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر . . . وشيخ الطبراني روى عن : أحمد بن صالح المصري ، ويحيى بن سليمان الجعفي ، ويحيى بن بكير القرشي ، ورحيل بن سعيد البعلبكي . روى عنه : روح بن الفرغ القطان ، والطبراني ، ومحمد بن أحمد المروزي . ولم نر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وليث هو : ابن أبي سليم وهو ضعيف ، ولكن الحديث صحيح بشواهده .

وسياتي أيضاً برقم (٦٦١٣) .

(٤) في المسند ١١/٥ ، والبزار ٨٨/٢ برقم (١٢٧٠) ، والطبراني في الكبير ٧/٢٢٣ برقم (٦٩٢٩ ، ٦٩٣٠) من طريق معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن مطر الوراق ، عن الحسن ، عن سمرة . . . وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، لم يثبت للحسن سماع من سمرة ، وقد فصلنا القول في ذلك عند الحديث (٢٠٢) في معجم شيوخ أبي يعلى الموصلي .

ورواه البزار مثل أحمد .

٦٤٢٨ - وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير أيضاً : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : « لَا تَلَقُّوا الْأَجْلَابَ حَتَّى تَبْلُغَ سَوْقَهَا ، وَلَا تَبِيعُوا لِلْأَعْرَابِ<sup>(٢)</sup> وَإِنْ كَانَ أَحَا أَحَدِكُمْ أَوْ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ » .

ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٤٢٩ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ١٣٧ ) ،  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَتَلَقَّى الْجَلْبُ ، وَلَا يَبِيعُ<sup>(٣)</sup> حَاضِرٌ لِبَادٍ ،  
وَمَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاءً أَوْ نَاقَةً - قَالَ شُعْبَةُ : إِنَّمَا قَالَ : نَاقَةً ، مَرَّةً وَاحِدَةً - فَهُوَ  
فِيهَا بِأَخْرٍ<sup>(٤)</sup> النَّظْرَيْنِ ، إِذَا هُوَ حَلَبَ ، إِنْ رَدَّهَا ، رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ -

→ وأخرجه الطبراني أيضاً في الكبير برقم ( ٧٠٦٥ ) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا مروان بن جعفر ، حدثنا محمد بن إبراهيم ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة بن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا تَلَقُّوا الْأَجْلَابَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ سَوْقَهَا » .

وهذا إسناد ضعيف ، والله أعلم وانظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم ( ٢٢٢ ) .  
وأخرجه الطبراني في الأوسط ١٦٠ / ١ برقم ( ٢٠١ ) - وهو في مجمع البحرين ١٠ / ٤ - ١١ برقم ( ٢٠١١ ) - من طريق أحمد بن المعلى الدمشقي ، حدثنا عبد الله بن يزيد بن راشد المقرئ الدمشقي ، حدثنا صدقة بن عبد الله ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع المهاجر للأعرابي » .  
وهذا إسناد فيه عبد الله بن يزيد بن راشد ما وجدت له ترجمة ، وصدقة بن عبد الله هو السمين وهو ضعيف ، والحسن لم يسمع سمرة والله أعلم . وانظر التعليق التالي .

(١) أخرجه البزار في كشف الأستار ٨٨ / ٢ برقم ( ١٢٧١ ) ، والطبراني في الكبير ٧ / ٢٦٢ برقم ( ٧٠٦٦ ) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة ، حدثنا خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة . . . وهذا إسناد ضعيف ، وانظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم ( ٢٢٢ ) .

(٢) في ( مص ، ظ ) : « الأعراب » .

(٣) في ( ظ ) : « يبيع » .

(٤) في ( ظ ، د ) : « بأحد » .

قَالَ الْحَكَمُ : أَوْ صَاعاً<sup>(١)</sup> مِنْ تَمْرٍ - .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٤٣٠ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ : « لَا تَلَقُّوا الْجَلْبَ ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> وفيه كثير بن عبد الله / بن عمرو بن عوف ، وهو متروك . ٨٢/٤

٦٤٣١ - وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَنْصَحْهُ » .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط .

٦٤٣٢ - وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ .

عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : . . . فذكره .

(١) في ( ظ ) : « أَوْ قَالَ : صَاعاً » .

(٢) في المسند ٣١٤/٤ من طريق محمد بن جعفر ،

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١١/٤ مختصراً من طريق بشر بن عمر ، جميعاً : حدثنا شعبة ، عن الحكم قال : سمعت ابن أبي ليلى يحدث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهذا إسناد صحيح ، جهالة الصحابي غير ضارة ، لأنهم - رضي الله عنهم - كلهم عدول .

(٣) في البحر الزخار برقم ( ٣٣٩٨ ) - وهو في كشف الأستار ٨٩/٢ برقم ( ١٢٧٢ ) - من طريق عمرو بن علي ، حدثنا محمد بن خالد ، حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه عبد الله ، عن جده عمرو بن عوف . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف كثير ، وباقى رجاله ثقات . ولكن الحديث صحيح بشواهد ، انظر أحاديث الباب والتعليق عليها .

(٤) في المسند ٤١٨/٣ - ٤١٩ من طريق عبد الصمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عطاء بن السائب ، حدثني حكيم بن أبي يزيد - عند أحمد : زيد - عن أبيه قال : حدثني أبي . . . وانظر الحديث التالي .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه عطاء بن السائب أيضاً .

٦٤٣٣ - وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُوا النَّاسَ فَلْيُرْزَقَ بَعْضُهُمْ<sup>(٢)</sup> مِنْ بَعْضٍ ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه عطاء بن السائب أيضاً .

(١) في المسند ٢٥٩/٤ من طريق عفان ، حدثنا أبو عوانة ، عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . وقال ابن عبد البر في الاستيعاب على هامش الإصابة ١٢/١٨٥ : « ووهم أبو عوانة ، والله أعلم » . وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) في ( ظ ) : « فليرزق الله بعضهم . . . » .

(٣) في الكبير ٢٢/٣٥٤ برقم ( ٨٩٠ ) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ٧/٥ برقم ( ٢٥٤٥ ) من طريق همام بن يحيى ،

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١١/٤ من طريق وهيب ،

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ٨٨٨ ، ٨٩١ ) من طريق حماد بن سلمة ، ومنصور بن أبي الأسود ،

جميعاً عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

وأخرجه الطبراني برقم ( ٨٨٧ ) من طريق حماد بن زيد ، عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

وأخرجه أيضاً برقم ( ٨٩٢ ) من طريق مخلد بن يزيد ، عن روح بن القاسم ، عن عطاء بن السائب ، عن يزيد بن أبي حكيم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

وَعَلَّقَ الْجَزَاءَ الْأَخِيرَ مِنْهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْبُيُوعِ ، بَاب : هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ بَغِيرَ أَجْرٍ ؟ بِقَوْلِهِ : « وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ ) ، وَرَخَّصَ فِيهِ عَطَاءٌ » .

وقال الحافظ في الفتح ٤/٣٧١ : « هو طرف من حديث ، وصله أحمد من حديث عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه قال : حدثني أبي . . . » .

وقال ابن عبد البر في الاستيعاب ١٢/١٨٤ - ١٨٥ : « أبو يزيد آخر ، فيه وفي الذي قبله ←

٦٤٣٤- [وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُوا النَّاسَ يُصِيبَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ أَخُوكَ ، فَأَنْصَحْ لَهُ » .

→ نظر . يقال له : الكرخي ، ذكره ابن أبي خيثمة وغيره في الصحابة لما رواه وهيب بن خالد ، وجريير بن خالد - صوابه : ابن عبد الحميد - وإسماعيل بن علي ، عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال . . . وهذا الحديث قد رواه أبو عوانة ، عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ . . . والذي أقول : إن الثلاثة قد حَفَظُوا ووهم أبو عوانة ، والله أعلم . وقد وهم فيه أيضاً حماد بن سلمة ، فرواه عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن يزيد ، عن أبيه ، وإنما هذا ابن أبي يزيد .  
نقول : وهذا وهم من ابن عبد البر ، فرواية حماد بن سلمة عند الطبراني ، وليست كما ذكر ، وقد تقدمت .

وقال الحافظ في الإصابة ٩٨/١٢ بعد أن ذكر الاختلاف فيه على عطاء : « والاضطراب فيه من عطاء بن السائب ، فإنه كان اختلط ، وقد قيل : إن حماد بن سلمة ممن سمع منه قبل الاختلاط ، والله أعلم . وحماد يقول فيه : عن عطاء ، عن حكيم بن يزيد ، عن أبيه . وتابعه همام كما تقدم في حرف الياء آخر الأسماء - ٤٠٤/١٠ - والأكثر قالوا : ابن أبي يزيد ، والله أعلم » . كذا قال الحافظ ورواية حماد ، ورواية همام عند الطبراني تردان هذا القول ، والله أعلم .

وانظر الإصابة ٨٩ ٨٧/١٢ ، وأسد الغابة ٣٣١/٦ ، وتاريخ البخاري ١٥/٣ و ٨١/٩ ، والتاريخ لابن معين برقم ( ١٣٤ - ١٣٥ ) ، والجرح والتعديل ٤٥٩/٩ ، وسنن البيهقي ٣٤٧/٥ .

نقول : إن الحديث صحيح ، يشهد للفقرة الأولى ما أخرجه الطيالسي ٢٦٥/١ برقم ( ١٣٢٩ ) ، والبيهقي في البيوع ٣٤٧/٥ باب : الرخصة في معونته ونصيحته إذا استنصحه ، من طريق زهير ، وعبد الملك بن عمير ، جميعاً عن أبي الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . ورواية البيهقي مثل روايتنا هنا .

ويشهد للجزء الأخير منه ما جاء في حديث أبي هريرة - وإذا استنصحك فانصح له - وقد خرجناه في صحيح ابن حبان برقم ( ٦٥٠٤ ) ، وانظر أيضاً سنن البيهقي ٣٤٧/٥ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عطاء بن السائب أيضاً<sup>(٢)</sup> .

٦٤٣٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَبِغُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا يَشْتَرِي لَهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> ( مص : ١٣٨ ) في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو

مدلس .

### ٣٥ - بَابُ

٦٤٣٦ - عَنْ نَعِيمِ بْنِ حُصَيْنِ السَّدُوسِيِّ ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَنْ جَدِّي قَالَ : أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، وَمَعِيَ إِبِلٌ لِي ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مُزَّأَهْلُ الْغَائِطِ أَنْ يُحْسِنُوا مُخَالَطَتِي وَأَنْ يُعِينُونِي .

فَقَامُوا مَعِيَ فَلَمَّا بَعْتُ إِبِلِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي : « أَذْنُهُ » فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيَّ نَاصِيَّتِي وَدَعَا لِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

رواه البزار<sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفي إسناده جماعة لم

أجد من ترجمهم .

---

(١) في الكبير ٣٠٣/١٩ برقم ( ٦٧٦ ) من طريق سعد بن عبد الرحمن التستري ، حدثنا راشد بن سلام ، حدثنا عبيد الله بن تمام السلمي ، عن محمد بن تمام : حدثني عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن جده . . . وهذا إسناد فيه ضعفاء ومجاهيل ، ولكنه حديث صحيح ، وانظر التعليق السابق .

وانظر تغليق التعليق ٢٥٧/٣ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .

(٣) في الكبير ٤٢٠/١٢ برقم ( ١٣٥٤٧ ) من طريق محمد بن أحمد بن البراء ، حدثنا المعافى بن سليمان ، حدثنا موسى بن أعين ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر . . . وليث هو : ابن أبي سليم وهو ضعيف .

(٤) في كشف الأستار ٨٩/٢ برقم ( ١٢٧٣ ) ، والطبراني في الكبير ٣٠/٤ - ٣١ برقم ( ٣٥٦٠ ) ، وفي الأوسط ( ٢ ل ٢٠٤ ) - وفي المطبوع برقم ( ٧٩٦٥ ) وهو في مجمع ←



### ٣٦ - بَابُ النَّجْشِ

٦٤٣٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « النَّاجِشُ أَكْلُ رَبَا مَلْعُونٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات ، إلا أنني لا أعرف<sup>(٢)</sup> للعوام بن حوشب من ابن أبي أوفى سماعاً ، والله أعلم .

٦٤٣٨ - وَعَنْ عِصْمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا حِمَى فِي الْإِسْلَامِ وَلَا مُنَاجِشَةٌ » .

→ البحرين ١١/٤ - ١٢ برقم (٢٠١٢) - من طريق عبد الله بن معاوية ، حدثنا نعيم بن حصين السدوسي ، حدثني عمي واسمه زياد ، عن جدي ، به . وهذا إسناد رجاله ثقات .  
نعيم بن حصين بن أوس السدوسي وفي الأوسط : نعيم بن فلان بن حصين بن أوس - روى عن عمه زياد ( بن حصين بن أوس ) - وروى عنه عبد الله بن معاوية الجمحي وهو ثقة ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٣٨/٦ - ٣٩ .

وانظر أسد الغابة ٢٤/٢ - ٢٥ ، والإصابة ٢٥٤/٢ ، وتحفة الأشراف ٦٨/٣ برقم (٣٤١٥) . والحديث المتقدم برقم (٦٣٨١) فإنه شاهد جيد لهذا ، والله أعلم .  
(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٩٥٨٨) إلى الطبراني في الكبير .  
ولكن أخرجه البخاري في الشهادات (٢٦٧٥) باب : قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ . . . ﴾ [آل عمران : ٧٧] . من طريق العوام ، حدثني إبراهيم : أبو إسماعيل السكسكي سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول : أقام رجل سلعته ، فحلف بالله لقد أعطي بها ما لم يعطها . فتزلت : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ .

قال ابن أبي أوفى : « الفاحش آكل ربا خائن » . وانظر أيضاً فتح الباري ٨/٢١٢ - ٢١٤ .  
وقال القاسم بن سلام في « غريب الحديث » ٣/٣٦ : « فإن النجش أن يعطي الرجل صاحب السلعة بسلعته أكثر من ثمنها وهو لا يريد شراءها ، إنما يريد أن يسمعه غيره مما لا يضر له بها فيزيد لزيادته ، ومنه الحديث الذي يروى عن ابن أبي أوفى : الناجش آكل ربا خائن » .  
(٢) في (ظ) : « أعلم » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وإسناده ضعيف / .

### ٣٧- بَابُ : فِي الْبَيْعِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَبَيْعِ الْمُزَايِدَةِ

٦٤٣٩ - عَنْ سَمُرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَخْطُبَ

[الرَّجُلُ]<sup>(٢)</sup> عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ (مص : ١٣٩) أَوْ يَتَتَعَ عَلَى بَيْعِهِ .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وفيه عمران بن داود القطان ، وثقه أبو حاتم وابن حبان ،

وضعفه أبو داود وغيره ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

٦٤٤٠ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ ابْنَ

عُمَرَ عَنْ بَيْعِ الْمُزَايِدَةِ ، فَقَالَ : ابْنُ عُمَرَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ

يَبِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ<sup>(٤)</sup> إِلَّا الْغَنَائِمَ وَالْمَوَارِيثَ .

قلت : هو في الصحيح<sup>(٥)</sup> خلا قوله : « إِلَّا الْغَنَائِمَ وَالْمَوَارِيثَ » .

(١) في الكبير ١٧٨/١٧ برقم (٤٦٩) من طريق أحمد بن رشدين المصري ، حدثنا خالد بن عبد السلام ، حدثنا الفضل بن المختار ، عن عبد الله بن موهب ، عن عصمة بن مالك قال : . . .

وهذا إسناد فيه أحمد بن رشدين وهو ضعيف ، واتفقه البعض ، والفضل بن المختار أحاديثه منكورة ويحدث بالأباطيل ، ولا يتابع على معظم رواياته . انظر الكامل ٦/٢٠٤٠ - ٢٠٤٢ ، ولسان الميزان ٤/٤٤٩ .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١١٠٢٥) إلى الطبراني في الكبير . وانظر فتح الباري ٤٤/٥ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) ، واستدركتاه من (ظ ، د) .

(٣) في المسند ١١/٥ من طريق سليمان داود الطيالسي ، حدثنا عمران ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة . . . ولهذا إسناد منقطع ، سماع الحسن من سمرة لم يثبت ، وقد فصلنا ذلك عند الحديث (٢٠٢) في معجم شيوخ الموصلي .

وعمران بسطنا القول فيه عند الحديث (١٨٨١) في موارد الظمان .

وأخرجه الطيالسي ١/٢٦٤ برقم (١٣٢٥) . وهو حديث صحيح بشواهده ، والله أعلم .

(٤) في (ظ) زيادة « ولا يخطب على خطبة أخيه » .

(٥) أخرجه البخاري في البيوع (٢١٣٩) باب : لا يبيع على بيع أخيه - وطرفيه - ومسلم في ←

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٤٤١ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَتَّاعَنَنَّ أَحَدُكُمْ عَلَيَّ بِبَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَيَّ خِطْبَةَ أَخِيهِ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، وفيه بشر بن الحسين ، وهو كذاب .

٦٤٤٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَجُلٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ

→ البيوع (١٤١٢) باب : تحريم بيع الرجل على بيع أخيه ، وقد أشرنا إلى بعض مصادره في مسند الموصلي ٩٧/٧ - ٩٨ شاهدأ لحديث أنس وهو الحديث الآتي . وخرجناه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٦٥ ، ٤٩٦٦) .

(١) في المسند ٧١/٢ ، والطبراني في الأوسط (٢ ل ٢٣٠) وفي المطبوع برقم (٨٣٩١) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٦ برقم (١٩٧١) - من طريق ابن لهيعة ، حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر ، عن زيد بن أسلم . . . وهذا إسناد ضعيف ، فيه عبد الله بن لهيعة .

وأخرجه البيهقي في البيوع ٥/٣٤٤ باب : النهي عن التجش ، والدارقطني في سننه ٣/١١ برقم (٢٢) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، عن ابن وهب أخبرني عمر بن مالك ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن زيد بن أسلم . . . وهذا إسناد رجاله ثقات . وخالفه يونس بن عبد الأعلى فقال : عن ابن وهب أخبرني عمر بن مالك ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن زيد بن أسلم . . . وهذا إسناد رجاله ثقات . وخالفه يونس بن عبد الأعلى فقال : عن ابن وهب وقال في الحديث : وهو يسأل عبد الله بن عبد الله بن عمر ، فأرسله .

وقال عطاء بن أبي رباح : « أدركت الناس لا يرون بأساً ببيع المغانم فيمن يزيد » . ووصله ابن أبي شيبة ١٢/٣٣٩ برقم (١٣٠١٧) . وانظر فتح الباري ٤/٣٥٥ باب : بيع المزايمة .

(٢) في المسند ٩٧/٧ برقم (٤٠٣٨) وإسناده ضعيف جداً ، ولكن الحديث صحيح بشواهده ، وانظر التعليقين السابقين .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/٤٤٣ من طريق أبي يعلى .

وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/٢٣٢ من طريق يحيى بن أبي بكير ، حدثنا بشر بن الحسين الأصبهاني ، حدثنا الزبير بن عدي ، عن أنس . . . وبشر بن الحسين هو علة الحديث ، قال الدارقطني : متروك ، واتهمه غيره بالكذب .

(٣) عند ابن أحمد ، وأبي داود ، وابن ماجه ، والطحاوي : « عن أنس بن مالك : أن ←

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا عِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ » فَأَتَاهُ بِحِلْسٍ<sup>(١)</sup> وَقَدَحٍ .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ يَشْتَرِي هَذَا ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا أَخَذُهُمَا بِدِرْهَمٍ ، قَالَ : « مَنْ يَزِيدُ عَلَي دِرْهَمٍ ؟ » ، فَسَكَتَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ : « مَنْ يَزِيدُ ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا أَخَذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ ، فَقَالَ : « هُمَا لَكَ » ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَخْدَى ثَلَاثٍ : دَمٍ مُوجِعٍ ، أَوْ غُرْمٍ مُفْطِعٍ ، أَوْ فَقْرٍ مُدْقِعٍ »<sup>(٢)</sup> .

قلت : رواه أبو داود وغيره من حديث أنس عن رجل<sup>(٣)</sup> .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وقد حسن الترمذي سنده .

→ رجلاً . . . . .

وعند البيهقي : « عن أنس بن مالك قال : جاء رجل إلى النبي فشكا إليه . . . . . » .

وعند النسائي ، والترمذي : « عن أنس بن مالك : أن رسول الله . . . . . » .

وعند ابن أبي شيبة ، وابن حزم : « عن أنس بن مالك ، عن رجل . . . . . » .

(١) الحلس - بكسر الحاء المهملة ، وسكون اللام - قال الجوهري : كساء رقيق يكون تحت برذعة البعير .

(٢) دمٌ موجع : هو أن يتحمل دية فلا يستطيع تأديتها فيقتل من تحمل عنه ، فيوجعه ذلك .

والغرم المفظع : الحاجة اللازمة لأداء غرامة مثقلة . والغرم : أداء لازم لما تكفل به .

والفقر المدقع : الفقر الشديد الذي يفضي بصاحبه إلى الدعاء . والدقعاء : الخضوع في طلب الحاجة .

(٣) انظر التعليق المتقدم على التعليقين السابقين .

(٤) في المسند ٣/ ١٠٠ و ١١٤ - ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم ( ٢٢٦٣ ) ،

والمزي في « تهذيب الكمال » ٣٣٩/١٦ - من طريق يحيى بن سعيد .

وأخرجه أبو داود في الزكاة ( ١٦٤١ ) باب : ما تجوز فيه المسألة ، والنسائي في البيوع

( ٤٥٠٨ ) باب : البيع فيمن يزيد ، وابن ماجه في التجارات ( ٢١٩٨ ) باب : بيع المزايدة ،

من طريق عيسى بن يونس ،

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق النضر بن إسماعيل ،

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده من طريق هارون بن مسلم بن هرمز ،

→ وأخرجه البخاري في الكبير ٦٦/٢ من طريق عون بن عمارة ،

وأخرجه الترمذي في البيوع ( ١٦١٨ ) باب : ما جاء في بيع من يزيد ، والطيالسي ١٧٦/١  
منحة برقم ( ٨٣٦ ) - ومن طريق الطيالسي أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٣٢/٣ - من طريق  
عبيد الله بن شُميظ ،

وأخرجه ابن الجارود برقم ( ٥٦٩ ) والحاثر بن أبي أسامة برقم ( ٣٠٧ ) « بغية الباحث » -  
ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٣٢/٣ - من طريق روح بن عبادة ،  
وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٦/٢ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ،  
وأخرجه البيهقي في الصدقات ٢٥/٧ من طريق عبد الوهاب بن عطاء ،  
جميعاً : حدثنا الأخضر بن عجلان ، حدثني أبو بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك . . .  
بروايات منها المطول ومنها المختصر ، وقال الترمذي : « هذا حديث حسن ، لا نعرفه إلا  
من حديث الأخضر بن عجلان » .

وقال ابن القطان في « بيان الوهم والإيهام » ٥٧/٥ : « لا يصح ، فإن عبد الله الحنفي  
لا أعرف أحداً نقل عدالته فهي لم تثبت » .

وقال أيضاً : « قال فيه الترمذي : حسن باعتبار اختلافهم في روايات المساتير ، والحنفي  
المذكور منهم . وقد روت عنه جماعة ليسوا من مشاهير العلم ، وهم : عبد الرحمن بن  
شميظ ، وعبيد الله بن شميظ ، والأخضر بن عجلان عمهما .

والأخضر وابن أخيه عبيد الله ثقتان ، فأما عبد الرحمن بن شميظ فلا تعرف حاله » .

وقال الترمذي : « وعبد الله الحنفي الذي روى عن أنس هو أبو بكر الحنفي ، والعمل على  
هذا عند بعض أهل العلم لم يروا بأساً ببيع من يزيد في الغنائم والمواريث .  
وقد روى هذا الحديث المعتمر بن سليمان ، وغير واحد من كبار الناس عن الأخضر بن  
عجلان » .

وأخرج أحمد ١٠٠/٣ ، وابن أبي شيبة ٣٣٨/١٢ برقم ( ١٣٠١١ ) والنسائي حديث المعتمر  
هذا في البيوع برقم ( ٤٥٠٨ ) .

وقال الترمذي في « العلل الكبير » : « سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال :  
الأخضر بن عجلان ثقة ، وأبو بكر الحنفي اسمه عبد الله » .

وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٥٢٩/٢ : « لا يعرف ، وحسن الترمذي له ، روى عنه  
الأخضر بن عجلان وحده حديثاً واحداً ، متنه . . . » وقال في المغني ٣٦٤/١ : « لا  
يعرف ، وحسن له الترمذي » . وقال في الديوان : « تابعي مجهول » . وقال في الكاشف :  
« حسن له الترمذي » .

٦٤٤٣ - وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ الْمَزَايِدَةِ .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وإسناده حسن ( مص : ١٤٠ ) .

### ٣٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّفَقَتَيْنِ فِي صَفَقَةِ أَوْ الشَّرْطِ فِي الْبَيْعِ

٦٤٤٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ

→ وقال الحافظ في « تلخيص الحبير » ١٥/٣ : « وأعله ابن القطان بجهل حال أبي بكر الحنفي ، ونقل عن البخاري أنه قال : لا يصح حديثه » . وما رأيت قول البخاري هذا في أي من كتبه ، كما أنه ليس موجوداً في « الوهم والإيهام » فإله أعلم .  
نقول : أبو بكر الحنفي ترجمه البخاري في الكبير ٥٣/٥ و١٢/٩ وقد روى عنه جمع ، وذكره ابن حبان ٥٩٦/٥ ومن روى عنه جماعة ووثقه إمام من أئمة الجرح والتعديل كابن حبان فلا بد من أن يكون جيد الحديث ، والله أعلم .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٩/٦ برقم ( ٢٤٣ ) من طريق معتمر ، قال : سمعت الأخضر بن عجلان ، عن أبي بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك ، عن رجل من الأنصار ، به . وهذا إسناده جيد ، وهو دليل على أن الطريق الأول مرسل صحابي ، ومراسيل الصحابة صحيحة ، والله أعلم . وانظر فتح الباري ٣٥٤/٤ ، والتعليق التالي .

(١) في « كشف الأستار » ٩٠/٢ برقم ( ١٢٧٦ ) من طريق معلى بن منصور ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن المغيرة بن زياد ، عن سفيان بن وهب . . . . . وهذا إسناده ضعيف ، فيه ابن لهيعة ، وقال البزار : « لا نعلم روى سفيان غير هذا » .  
وكأن البخاري أراد بالعنوان : باب : بيع المزايمة تضعيف حديث سفيان هذا ، انظر الفتح ٣٥٤/٤ .

نقول : يشهد لحديث سفيان حديث ابن عمر عند أحمد ٧١/٢ ، والدارقطني ١١/٣ من طريق ابن لهيعة ، حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المزايمة . . . . . وهذا إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة .

نقول : عند ابن أبي شيبة ٥٨/٦ - ٦١ نصوص عن مجاهد وحماد ، ومجاهد وعطاء ، والمغيرة بن شعبة ، وعمر بن الخطاب تبين أنه لا بأس ببيع من يزيد ، وانظر البيهقي ٣٤٤/٥ ، وفتح الباري ٣٥٤/٤ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَفْقَتَيْنِ فِي صَفْقَةٍ وَاحِدَةٍ ، قَالَ سِمَاكُ : الرَّجُلُ يَبِيعُ  
الْبَيْعَ فَيَقُولُ : هُوَ بِنَسَائِ بَكَذَا وَكَذَا ، وَهُوَ بِنَقْدِ بَكَذَا وَكَذَا<sup>(١)</sup> .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ،

(١) يقول ابن القيم في « تهذيب السنن » ١٦٤٤/١٦٤٣/٣ : « وهذا التفسير ضعيف ، فإنه لا يدخل الربا في هذه الصورة ، ولا صفقتين هنا ، وإنما هي صفقة واحدة بأحد الثمنين » .  
والتفسير الذي يراه ابن القيم صواباً هو : « أن يقول : أبيعها بمئة إلى سنة ، على أن أشتريها منك بمئتين حالة ، وهذا معنى الحديث الذي لا معنى له غيره... » .

(٢) في المسند ١١٤/٣ ، وأبو داود في الزكاة (١٦٤١) باب : ما تجوز فيه المسألة ، وابن ماجه في التجارات (٢١٩٨) باب : بيع المزايدة ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٦/٣ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٧٧/٢ برقم (١٢٠١) من طريق الأخضر بن عجلان ، حدثني أبو بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك : أن رجلاً - وعند البيهقي : جاء رجل... - وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٩/٦ برقم (٢٤٣) - ومن طريقه أخرجه ابن حزم في المحلى ٤٤٨/٨ - من طريق معتمر بن سليمان ، عن الأخضر بن عجلان ، عن أبي بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك ، عن رجل من الأنصار : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باع حلساً وقدحاً فيمن يزيد .

وأخرجه النسائي في الكبرى ١٥/٤ برقم (٦٠٩٩) ، والترمذي في البيوع (١٢١٨) باب ، في بيع من يزيد ، وابن الجارود برقم (٥٦٩) ، من طريق الأخضر بن عجلان ، عن أبي بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم...  
وأخرجه الطيالسي ١/٢٦٤ - ٢٦٥ برقم (١٣٢٦) من طريق عبيد الله بن شميظ حدثني أبي وعمي الأخضر بن شميظ ، بالإسناد السابق .

وقال ابن القطان : « والحديث معلول بأبي بكر الحنفي ، فإنني لا أعرف أحداً نقل عدالته فهو مجهول الحال ، وإنما حسن الترمذي حديثه على عادته في قبول المشاهير ، وقد روى عنه جماعة ليسوا من مشاهير أهل العلم ، وهم : عبد الرحمن ، وعبيد الله بن شميظ ، وعمهما الأخضر بن عجلان ، والأخضر وابن أخيه عبيد الله ثقتان ، وأما عبد الرحمن فلا يعرف حاله » .

نقول : إسناده حسن ، أبو بكر الحنفي ترجمه البخاري في الكبير ١٢/٩ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وروى عنه أكثر من اثنين ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/٥٦٦ فلا يضره بعد هذا جهل من جهله .

وأما أنه مرسل صحابي ، لأن أنساً لم يحضر هذه الواقعة ، فهذا أيضاً لا يضر الحديث لأن ←

٦٤٤٥ - وَرَوَى لَهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٢)</sup> فِي الْأَوْسَطِ ، وَلَفْظُهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَحِلُّ صَفْقَتَانِ<sup>(٣)</sup> فِي صَفْقَةٍ » .

→ الصحابة كلهم عدول .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن ، لا نعرفه إلا من حديث الأخضر بن عجلان ، وعبد الله الحنفي الذي روى عن أنس ، وهو أبو بكر الحنفي . والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، لم يروا بأساً ببيع من يزيد في الغنائم والموارث » . وانظر « نصب الراية » ٢٢/٤ - ٢٣ ، وتلخيص الحبير ١٥/٣ ، ونيل الأوطار ٥/٢٦٨ - ٢٧١ .

(١) في كشف الأستار ٩٠/٢ برقم ( ١٢٧٧ ) ، أحمد ٣٩٨/١ من طريق أسود بن عامر ، حدثنا شريك ، عن سماك ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه عبد الله . . . وهذا إسناد حسن شريك فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٠١ ) في موارد الظمان ، وفي رواية البزار النهي عن صفقتين في صفقة فحسب . وانظر التعليق التالي . ونيل الأوطار ٥/٢٤٩ .

(٢) في الأوسط ٣٦٤/٢ برقم ( ١٦٣٣ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٦ - ٣٦٧ برقم ( ١٩٧٢ ) - من طريق أحمد بن القاسم الطائي ، حدثنا عبد الملك بن عبد ربه ، حدثنا سعيد بن سماك ، عن أبيه : عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن أبيه ، عبد الله بن مسعود . . . وسعيد بن سماك قال الرازي وقد سئل عنه : « هو متروك الحديث » . وانظر « الجرح والتعديل » ٤/٣٢ . وذكره ابن حبان في الثقات ٦/٣٦٦ . وعبد الملك بن عبد ربه قال الذهبي في ميزانه ٢/٦٥٨ : « منكر الحديث ، وله عن الوليد بن مسلم خبر موضوع » .

وأضاف الحافظ في لسان الميزان ٤/٦٦ : « ذكره ابن حبان في الثقات ، والظاهر أنه غير الذي يروي عنه الوليد بن مسلم . . . » . وهذا ميل من الحافظ إلى قبول حديثه . وانظر ثقات ابن حبان ٨/٣٩٠ ، والمغني للذهبي ٢/٤٠٦ ، والديوان له ٢/١٢٦ . وأخرجه البزار في البحر الزخار برقم ( ٢٠١٦ ) من طريق محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي ، حدثنا أبي ، حدثنا سفيان الثوري ، عن سماك ، به . وهذا إسناد فيه عثمان بن أبي صفوان ، مجهول . (٣) في أصولنا جميعها « صفقتين » . والوجه ما أثبتناه .



٦٤٤٦ - وَرَوَاهُ<sup>(١)</sup> فِي الْكَبِيرِ ، وَلَفْظُهُ : « أَلْصَفَقَةُ بِالْصَّفَقَتَيْنِ رِبَاً » ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ .

٦٤٤٧ - وَرَوَاهُ الْبِزَارُ<sup>(٢)</sup> كَذَلِكَ ، وَزَادَ : « وَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ » وَرِجَالُ / أَحْمَدُ ثِقَاتٌ .

٨٤/٤

٤٦٤٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَطْلُ<sup>(٣)</sup> الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أُحِلَّتْ عَلَيَّ مَلِيءٌ فَاتَّبِعْهُ وَلَا يَبِيعْتَيْنِ فِي وَاحِدَةٍ » .

رَوَاهُ أَحْمَدُ<sup>(٤)</sup> ، وَالْبِزَارُ ، وَلَفْظُهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ

---

(١) الطبراني في الكبير ٣٧٤/٩ برقم (٩٦٠٩) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان ، عن سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن ، عن أبيه عبد الله . . . موقوفاً ، وإسناده حسن .

وأخرجه أحمد ٣٩٣/١ من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن سماك بن حرب ، بالإسناد السابق . ولفظه : « لا تصلح سفتان في سفقة » . وإسناده حسن أيضاً .

(٢) في كشف الأستار ٩١/٢ برقم (١٢٧٨) ، وابن خزيمة ٩٠/١ برقم (١٧٦) ، وابن حبان برقم (١٠٥٣) بتحقيقنا . وفي إسناده من لم أعرفه .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٠٥٣) ، وفي موارد الظمان برقم (١٦٣) .

وقال البزار : « لم نسمعه إلا من محمد بن عثمان ، عن أبيه ، وأخرج لنا محمد كتاباً ذكر أنه كتاب أبيه فيه هذا الحديث » .

(٣) المَطْلُ فِي الْأَصْلِ : الْمَدُّ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمَدْفَاعَةُ . وَالْمُرَادُ هُنَا : تَأْخِيرُ مَا اسْتَحَقَّ أَدَاؤُهُ بِغَيْرِ عَذْرِ .

(٤) فِي الْمُسْنَدِ ٧١/٢ ، وَالْبِزَارُ ٩١/٢ برقم (١٢٧٩) ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْمَوْعُظَاتِ (١٣٠٩) بَابُ : فِي مَطْلِ الْغَنِيِّ أَنَّهُ ظُلْمٌ ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الصَّدَقَاتِ (٢٤٠٤) بَابُ : الْحَوَالَةُ ،

وَالطَّحَاوِيُّ فِي « مُشْكَلِ الْأَثَارِ » ٨/٤ - ٩ ، وَابْنُ الْجَارُودِ برقم (٥٩٩) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الْحَوَالَةِ ٧٠/٦ بَابُ : مَنْ أُحِيلَ عَلَيَّ مَلِيءٌ فَلْيَتَّبِعْ وَلَا يَرْجِعْ عَلَيَّ الْمَحِيلُ ، وَالخَطِيبِيُّ فِي تَارِيخِهِ ٣٩٦/٦ ، ٨٤/١٢ مِنْ طَرِيقِ هَشِيمٍ قَالَ أَخْبَرْنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ

عمر .

بِيعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٤٤٩ - وَعَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ مَكَّةَ فَوَجَدْتُ فِيهَا  
أَبَا حَنِيفَةَ وَأَبْنَ أَبِي لَيْلَى ، وَأَبْنَ شُبْرَمَةَ ، فَسَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي  
رَجُلٍ بَاعَ بَيْعاً وَشَرَطَ شَرْطاً ؟

قَالَ : أَلْبَيْعُ بَاطِلٌ ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ .

ثُمَّ آتَيْتُ أَبْنَ أَبِي لَيْلَى فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : أَلْبَيْعُ جَائِزٌ ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ .

ثُمَّ آتَيْتُ أَبْنَ شُبْرَمَةَ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : أَلْبَيْعُ جَائِزٌ وَالشَّرْطُ جَائِزٌ .

فَقُلْتُ : يَا سُبْحَانَ اللَّهِ ! ثَلَاثَةٌ مِنْ فُقَهَاءِ الْعِرَاقِ اخْتَلَفُوا عَلَيَّ<sup>(١)</sup> فِي مَسْأَلَةٍ

→ نقول : إسناده منقطع ، قال أحمد : « يونس بن عبيد لم يسمع من نافع شيئاً ، إنما سمع ابن  
نافع ، عن أبيه » .

وقال يحيى بن معين : « لم يسمع منه شيئاً » .

وقال أبو زرعة : « أتوهم أن في حديثه شيئاً يدل على أنه سمع منه » .

وقال أبو حاتم : « لم يسمع من نافع شيئاً » . وانظر المراسيل ص ( ٢٤٩ ) . وجامع  
التحصيل ص ( ٣٧٧ ) .

وزعم الطحاوي أن كلام يحيى لا ينفي سماع يونس من نافع مطلقاً ، وإنما نفيه منصب على  
قوله « مطل الغني ظلم » حصراً .

فقد قال في « مشكل الحديث » ص ( ٩ ) بعد أن أورد كلام ابن معين السابق من طريق ابن  
أبي داود : « قال لنا ابن أبي داود : فقلت ليحيى : لم يسمع يونس من نافع شيئاً ؟ قال :  
بلى ، ولكن هذا الحديث خاصة لم يسمعه يونس من نافع » .

وليس في رواية ابن ماجه ، ولا في رواية الطحاوي ما يتعلق ببيعتين في بيعه .

ولكن الحديث صحيح لغيره ، يشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه  
في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٥٣ ، ٥٠٩٠ ) .

وانظر « نصب الراية » ٦/٤ ، وتلخيص الحبير ٤٦/٣ ، ونيل الأوطار ٥/٢٥٥ - ٢٥٧ .

والكامل لابن عدي ٣٠٩/١ ، و٢١٥٧/٦ .

وسياتي هذا الحديث أيضاً برقم ( ٦٧١٢ ) .

(١) سقطت من ( ظ ) .

وَاحِدَةٍ ، فَاتَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ ، فَأَخْبَرْتُهُ<sup>(١)</sup> (مص : ١٤١) فَقَالَ : لَا أَدْرِي مَا قَالَا ،  
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
عَنْ بَيْعٍ وَشَرْطٍ ، أَلْبَيْعُ بَاطِلٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ .

ثُمَّ آتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : لَا أَدْرِي مَا قَالَا ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ  
عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ  
أَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَأَعْتَقَهَا ، أَلْبَيْعُ جَائِزٌ ، وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ .

ثُمَّ آتَيْتُ ابْنَ شُبْرُمَةَ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : لَا أَدْرِي مَا قَالَا ، حَدَّثَنِي مِسْعَرُ بْنُ  
كِدَامٍ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةً ، وَشَرَطَ حِمْلَانًا إِلَى الْمَدِينَةِ ، أَلْبَيْعُ جَائِزٌ ، وَالشَّرْطُ  
جَائِزٌ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفي طريق عبد الله بن عمرو مقال .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٦٤) وفي المطبوع برقم (٤٣٦١) - وهو في مجمع البحرين  
٣/٣٦٧ برقم (١٩٧٣) - من طريق عبد الله بن أيوب القربي ، حدثنا محمد بن سليمان  
الذهلي ، حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، به .  
وعبد الله بن أيوب هو ابن زاذان القربي ، قال الدارقطني في سؤالات الحاكم له ص (١٢٣)  
برقم (١٢٥) : « متروك » .

وانظر تاريخ بغداد ٩/٤١٣ ، ولسان الميزان .  
ومحمد بن سليمان الذهلي روى عن عبد الوارث بن سعيد ، وروى عنه عبد الله بن أيوب  
القربي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .  
وقال شيخ الإسلام في الفتاوى ١٨/٦٣ : « هذا حديث باطل ، ليس في شيء من كتب  
المسلمين ، وإنما يروى في حكاية منقطعة » .

وقال أيضاً في الفتاوى ٢٩/١٣٢ : « واحتجوا أيضاً برواية في حكاية عن أبي حنيفة ، وابن  
أبي ليلى ، وشريك : ( أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وشرط ) ، وقد ذكره جماعة  
من المصنفين في الفقه ، ولا يوجد في شيء من دواوين الحديث ، وقد أنكره أحمد وغيره من  
العلماء وذكروا أنه لا يعرف ، وأن الأحاديث الصحيحة تعارضه .

٦٤٥٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ : « إِنِّي بَعَثْتُكَ <sup>(١)</sup> عَلَى أَهْلِ <sup>(٢)</sup> اللَّهِ : أَهْلِ <sup>(٣)</sup> مَكَّةَ فَانْتَهُمُ عَنْ بَيْعِ مَا لَمْ يُقْبَضْ ، وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يُضْمَنُوا ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي شَرْطٍ ، وَعَنْ بَيْعِ وَقَفْرٍ ، وَعَنْ بَيْعِ وَسَلْفٍ » .

رواه الطبراني <sup>(٤)</sup> في الأوسط ، وفيه يحيى بن صالح الأيلي ، قال الذهبي : روى عنه يحيى بن بكير مناكير .

قلتُ : ولم أجد لغير الذهبي <sup>(٥)</sup> فيه كلاماً ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٤٥١ - وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَرْبَعِ خِصَالٍ فِي الْبَيْعِ : عَنْ سَلْفٍ وَبَيْعٍ ، وَشَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ ، وَبَيْعٍ مَا لَيْسَ عِنْدِي ، وَرِبْحٍ مَا لَمْ يُضْمَنْ .

→ وأجمع الفقهاء المعروفون من غير خلاف أعلمه من غيرهم - أن اشتراط صفة في البيع ونحوه ، كاشتراط كون العبد كاتباً أو صانعاً ، أو اشتراط طول الثوب ، أو قدر الأرض ، ونحو ذلك ، شرط صحيح .

(١) في (ظ ، د) : « قد بعثتك » . وكذلك في مجمع البحرين .

(٢) في (م ، ص) : « إبل » وهو تحريف .

(٣) في (م ، ص) : « إبل » وهو تحريف .

(٤) في الأوسط (٢ ل ٢٧٥) ، وفي المطبوع برقم (٩٠٠٧) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٩ برقم (١٦٧٥) - ، والبيهقي في السنن الكبرى ٥/٣١٢ - من طريق المقدم بن داود ، حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا يحيى بن صالح الأيلي ، عن إسماعيل بن أمية ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد فيه ضعيفان : شيخ الطبراني ، ويحيى بن صالح الأيلي .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧/٢٧٠٠ من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا يحيى بن بكير بالإسناد السابق .

ويحيى متابع جيد لشيخ الطبراني ، وقد بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (٣٣) .

(٥) الكلام ليس للذهبي ، وإنما نقله الذهبي عن العقيلي ، انظر الضعفاء ٤/٤٠٩ ، والكامل لابن عدي ٧/٢٧٠٠ ، وميزان الاعتدال ٤/٣٨٦ ، ولسان الميزان ٦/٢٦٢ .

قلت : روى النسائي<sup>(١)</sup> بعضه .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ( مص : ١٤٢ ) ، وفيه العلاء بن خالد الواسطي ،

(١) ما يتعلق ببيع ما ليس عنده في البيوع ٢٨٩/٧ باب : بيع ما ليس عند البائع ، وهو في الكبرى ٣٩/٤ برقم ( ٦٢٠٦ ) ، من طريق زياد بن أيوب ، حدثنا هشيم ، حدثنا أبو بشر - تحرفت في تهذيب التهذيب ٤٢١/١١ إلى بسر - عن يوسف بن ماهك ، عن حكيم بن حزام . . . وهذا إسناد صحيح .

وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية . وانظر أيضاً الطبراني الكبير ٢٠٧/٣ برقم ( ٣١٤٥ ) .

(٢) في الكبير ٢٠٧/٣ برقم ( ٣١٤٥ ) من طريق أسلم بن سهل الواسطي ، حدثنا أحمد بن إسماعيل بن سلام الواسطي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا العلاء بن خالد الواسطي ، عن منصور بن زاذان ، عن محمد بن سيرين ، عن حكيم بن حزام . . . وهذا إسناد فيه أحمد بن إسماعيل بن سلام ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

والعلاء بن خالد ضعيف ، وقد رمي بالكذب .

ومحمد بن سيرين لم يدرك حكيم بن حزام ، والله أعلم .

وقال الترمذي : « حديث حكيم بن حزام حديث حسن ، وقد روي عنه من غير وجه : روى

أيوب السختياني ، وأبو بشر ، عن يوسف بن ماهك ، عن حكيم بن حزام .

وروى هذا الحديث عوف وهشام ، عن ابن سيرين ، عن حكيم بن حزام ، عن النبي صلى الله

عليه وسلم وهذا حديث مرسل ، إنما رواه ابن سيرين عن أيوب السختياني ، عن يوسف بن

ماهك ، عن حكيم بن حزام » .

وانظر مسند الطيالسي - منحة المعبود - ٢٦٤/١ برقم ( ١٣٢٢ ) .

نقول : يشهد لحديث حكيم بن حزام حديث ابن عمرو الذي أخرجه أحمد ١٧٩/٢ ،

وأبو داود في البيوع ( ٣٥٠٤ ) باب : في الرجل يبيع ما ليس عنده ، والترمذي في البيوع

( ١٢٣٤ ) باب : في كراهية بيع ما ليس عندك ، والنسائي في البيوع ٢٨٨/٧ - ٢٨٩ باب :

بيع ما ليس عند البائع - وهو في الكبرى ٤٣/٤ برقم ( ٦٢٢٦ ، ٦٢٢٧ ) - وابن ماجه في

التجارات ( ٢١٨٨ ) باب : النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن ، والدارقطني

في سننه ٧٤/٣ - ٧٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤٦/٤ ، ٤٧ ، والدارمي في

البيوع ٢٥٣/٢ باب : في النهي عن شرطين في بيع ، والطيالسي ٢٦٤/٢ برقم ( ١٣١٨ ) ،

والبيهقي في البيوع ٣٤٣/٥ باب : النهي عن بيعتين في بيعة ، وابن الجارود برقم ( ٦٠١ ) ،

- وصححه الحاكم ١٧/٢ ووافقه الذهبي - من طرق : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن

جده وهذا إسناد حسن ، وانظر نصب الراية ١٨/٤ - ١٩ ، ٤٥ ، وتلخيص الحبير ١٢/٣ ، ←

وثقه ابن حبان ، وضعفه موسى بن إسماعيل .

٨٥/٤ ٦٤٥٢ - وَعَنْ عَتَّابٍ / بْنِ أَسِيدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ حِينَ أَمَرَهُ مَكَّةَ<sup>(١)</sup> : « أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ مَا أَمَرَكَ بِهِ ؟ »

قُلْ لَهُمْ : لَا يَجْمَعُ أَحَدُكُمْ بَيْعاً وَسَلْفاً ، وَلَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ<sup>(٢)</sup> بَيْعَ غَرَرٍ ، وَلَا يَبِيعُ أَحَدٌ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف .

٦٤٥٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : نَهَانَا<sup>(٤)</sup> رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمَيْنِ ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ ، وَعَنْ لِبَاسَيْنِ ، وَعَنْ مَطْعَمَيْنِ<sup>(٥)</sup> ، وَعَنْ نِكَاحَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ .

فَأَمَّا الصَّوْمَانِ : فَيَوْمُ الْفِطْرِ وَيَوْمُ الْأَضْحَى .

وَأَمَّا الصَّلَاتَانِ : فَصَلَاةُ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَصَلَاةُ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

→ ونيل الأوطار ٥/٢٨٣ - ٢٨٤ .

(١) ساقطة من ( ظ ) .

(٢) في ( ظ ، د ) : « أحد » .

(٣) في الكبير ١٧/١٦٢ برقم ( ٤٢٥ ) من طريق أحمد بن عمرو الخلال المكي ، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ، عن عتاب بن أسيد . . . وشيخ الطبراني ما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وانظر الحديث المتقدم برقم ( ٧٠٣ ) .

وموسى بن عبيدة ضعيف ، وأخوه عبد الله لم يدرك عتاباً ، والله أعلم .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٩٤٩١ ) إلى الطبراني في الكبير .  
ولكن الحديث صحيح ، وانظر أحاديث الباب ، والتعليق عليها .

(٤) هلكذا في أصولنا ، وفي معجم الطبراني « نهى » .

(٥) في ( د ) : « مذعومين » . والمَطْعَمُ : الطعام ، وهو أيضاً المكان الذي يقدم فيه الطعام .

وَأَمَّا اللَّبَّاسَانِ : فَأَنْ يُحْتَبَى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَلَا يَكُونُ بَيْنَ عَوْرَتِهِ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ فَتُدْعَى تِلْكَ الصَّمَاءُ .

وَأَمَّا الْمَطْعَمَانِ<sup>(١)</sup> : فَأَنْ يَأْكُلَ بِشِمَالِهِ وَيَمِينَهُ صَحِيحَةً وَيَأْكُلَ مُتَكِنًا .

وَأَمَّا الْبَيْعَانِ : فَيَقُولُ الرَّجُلُ : تَبِعْ لِي وَأَبِيعْ لَكَ .

وَأَمَّا النِّكَاحَانِ : فَنِكَاحُ الْبَغِيِّ ، وَنِكَاحُ عَلَى الْخَالَةِ وَالْعَمَّةِ .

قلت : عزاه في الأطراف إلى النسائي<sup>(٢)</sup> ، ولم أره في الصغرى<sup>(٣)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٣٩ - بَابُ : مَنْ اشْتَرَى رَقَبَةً لِيَعْتِقَهَا فَلَا يَشْتَرِطُ لِأَهْلِهَا الْعَتَقَ

٦٤٥٤ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ اشْتَرَى رَقَبَةً لِيَعْتِقَهَا ، فَلَا يَشْتَرِطُ لِأَهْلِهَا الْعَتَقَ ، فَإِنَّهُ عَقْدُهُ »<sup>(٥)</sup>  
مِنَ الرَّقِّ »<sup>(٦)</sup> ( مص : ١٤٣ ) .

رواه الطبراني<sup>(٧)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه سعيد بن الفضل القرشي ،

(١) في ( ظ ) : « الطعامان » ، وفي ( د ) : « المطعمومان » .

(٢) ما وجدته في تحفة الأشراف أيضاً .

(٣) في ( ظ ، د ) : « الصغير » . وهو تحريف .

(٤) في الكبير ١٢٤/١٠ برقم ( ١٠٠٨٧ ) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا أبو المعافى الحراني - محمد بن وهب بن عمر بن أبي كريمة - حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم - خالد بن أبي يزيد - عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص - عوف بن مالك - عن عبد الله قال : . . . وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن زيدا لم يذكر فيمن سمعوا أبا إسحاق قبل اختلاطه ، والله أعلم .

(٥) العَقْدُ : العهد . وكذلك جاء في نسختين من مجمع البحرين كما ذكر محققه ، والله أعلم .

(٦) في أصولنا : « الرزق » وهو خطأ .

(٧) في الكبير ٢٠/٢٢٤ - ٢٢٥ برقم ( ٥٢٣ ) ، وفي الأوسط ( ٢ ل ٢٨ ) وفي المطبوع برقم ←

ضعفه أبو حاتم ، وقواه غيره ، وأبو عبد الله العنزي لم أجد من ترجمه .

#### ٤٠ - بَابُ : فِيْمَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ وَمَا لَا يَجُوزُ

٦٤٥٥ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ وَالنَّاسُ عَلَى شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَ الْحَقَّ » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني ، وهو ضعيف جداً .

٦٤٥٦ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِثَّةَ شَرْطٍ »<sup>(٢)</sup> .

→ ( ٥٣٦٤ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٨ برقم ( ١٩٧٤ ) - ومن طريق محمد بن أحمد بن أبي خيثمة ، حدثنا أبو همام : الوليد بن شجاع ، حدثنا سعيد بن الفضل القرشي ، حدثنا سعيد بن إياس الجريري ، عن أبي عبد الله العنزي ، عن معقل بن يسار . . . وهذا إسناد ضعيف : سعيد بن الفضل متأخر السماع من سعيد الجريري ، وأبو عبد الله العنزي هو حميري بن بشير الحميري الجسري ، وهو ثقة ، وانظر « تهذيب الكمال » ٧/٤١٩-٤٢١ .  
وخالف سعيداً يزيد بن زريع ، وخالد الطحان ، وغيرهما عن الجريري ، عن معقل موقوفاً ، وإسناده صحيح .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٢٩٥٩٧ ) إلى الطبراني في الكبير .

(١) في البحر الزخار برقم ( ٢٤٠٨ ) - وهو في كشف الأستار ٢/٩٩ برقم ( ١٢٩٦ ) من طريق محمد بن المثني ، حدثنا محمد بن الحارث ، حدثني محمد بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . ومحمد بن الحارث الحارثي ضعيف ، ومحمد بن عبد الرحمن اتهمه ابن عدي ، وأبو عبد الرحمن ضعيف أيضاً .

(٢) أخرج البزار هذه الرواية في كشف الأستار ٢/٩٨ برقم ( ١٢٩٥ ) من طريق عمرو بن يحيى بن غفرة البجلي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عمرو ، عن طاووس ، عن ابن عباس . . . وشيخ البزار عمرو بن يحيى بن غفرة البجلي ، روى عن حماد بن زيد ، وي زيد بن زريع ، وعبد الوارث بن سعيد ، ولم يرو عنه إلا البزار . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .  
وباقى رجاله ثقات ، وسيأتي أيضاً برقم ( ٧١٢٨ ) . وانظر التعليق التالي .

ومن طريق البزار هذه أخرجه الطبراني في الكبير ١١/١١ برقم ( ١٠٨٦٩ ) .



٦٤٥٧ - وَفِي رِوَايَةٍ (١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَوْلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَهُوَ مَرْدُودٌ » .

٨٦/٤

رواه البزار (٢) بأسانيد ، ورجال أحدها ثقات / .

وله إسناد مرسل (٣) ، ورجاله رجال الصحيح .

#### ٤١ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ السَّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ

٦٤٥٨ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ السَّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ .

رواه البزار (٤) ، وفيه بحر بن كنيز السقاء ، وهو متروك ( مص : ١٤٤ ) .

→ ويشهد له حديث عائشة المتفق عليه .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٤٤٣٥ ، ٤٥٣٥ ) .

(١) أخرجها البزار في كشف الأستار ٩٨/٢ برقم ( ١٢٩٤ ) والطبراني في الكبير ٢٨٣/١١ برقم ( ١١٧٤٤ ) مع زيادة ، من طريق تميم بن المنتصر ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، حدثنا شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد ضعيف ، رواية سماك عن عكرمة مضطربة . وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) في كشف الأستار ٩٨/٢ برقم ( ١٢٩٥ ) وقد تقدم تخريجه قبل التعليق السابق .

(٣) أخرج البزار في كشف الأستار ٩٩/٢ من طريق أحمد بن عبدة الضبي ، أنبأنا سفيان ، عن عمرو ، عن طاووس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

وقال البزار : لا نعرف أحداً تابع عمرو بن يحيى على رفعه . . . « والرواية السابقة ترد قول البزار هذا ، والله أعلم .

(٤) في البحر الزخار برقم ( ٣٥٨٩ ) - وهو في كشف الأستار ١١٧/٤ برقم ( ٣٣٣٣ ) -

والطبراني في الكبير ١٣٦/١٨ - ١٣٧ برقم ( ٢٨٦ ) ، والعقيلي في الضعفاء ١٣٩/٤ . وابن

عدي في الكامل ٢٢٦٩/٦ ، والبيهقي في البيوع ٣٢٧/٥ ، من طريق بحر بن كنيز السقاء ،

عن عبد الله اللقيطي ، عن أبي رجاء ، عن عمران بن حصين : أن النبي . . . وبحر بن كنيز ←

٤٢ - بَابُ مَا نُهِيَ عَنْهُ مِنْ عَسْبِ الْفَحْلِ

وَمَهْرِ الْبَغِيِّ [وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٤٥٩ - عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وَعَنْ ثَمَنِ الْمَيْتَةِ ، وَعَنْ لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ<sup>(١)</sup> ، وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ<sup>(٢)</sup> ، وَعَنْ مَيَاثِرِ الْأَرْجْوَانِ<sup>(٣)</sup> .

→ ضعيف ، وعبد الله اللقيطي روى عن أبي رجاء العطاردي ، وروى عنه بحر بن كثير السقاء وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، غير أنه ممن تقادم عليهم العهد .  
وأبو رجاء هو : العَطَّارُدي .

وقال البزار : « لا نعلمه يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا عمران ، وبحر بن كنيز ليس بالقوي ، واللقيطي ليس بمعروف ، وقد رواه سلم - تحرفت فيه إلى : مسلم - بن زبير ، عن أبي رجاء ، عن عمران ، موقوفاً » .

وانظر العقيلي ١٣٩/٤ ، وابن عدي ٢٢٦٩/٦ ، وتاريخ بغداد ٢٧٨/٣ ، والبيهقي ٣٢٧/٥  
ففيها ما يجب الرجوع إليه ، ولم أنقله خوف الإطالة .  
وقد علقه البخاري في البيوع قبل الحديث ( ٢١٠٠ ) بقوله : « باب : بيع السلاح في الفتنة وغيرها » .

وقال الحافظ في الفتح ٣٢٣/٤ : « وصله ابن عدي في الكامل من طريق أبي الأشهب ، عن أبي رجاء ، عن عمران .

ورواه الطبراني في الكبير من وجه آخر . عن أبي رجاء ، عن عمران ، مرفوعاً ، وإسناده ضعيف . . . » . وسيأتي ثانية برقم ( ٦٥٨٨ ) وبرقم ( ٧٨٧٤ ) .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .

(٢) عسب الفحل : ماؤه ، فرساً كان ، أو بغيراً ، أو غيرهما .

وعَسْبُهُ أيضاً : ضرابه . يقال : عَسَبَ الفحل الناقة يَعْسِبُهَا عسباً . ولم يته عن واحد منهما وإنما أراد النهي عن الكراء الذي يؤخذ عليه . فإن إغارة الفحل مندوب إليها .

وقد جاء في الحديث : « ومن حقها إطراق فحلها » قاله ابن الأثير في النهاية ٢٣٤/٣ .

(٣) الميثرة - مفعلة من الوثارة ، يقال : وَثُرَ ، وَثَارَةً ، فهو وثير ، أي : وَطِيءٌ ، لَيِّنٌ ، وأصلها مؤثرة ، فقلبت الواو ياء لكسرة الميم - وهي من مراكب العجم تعمل من حرير أو ديباج .

قلت : في الصحيح منه النهي عن الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَمِيَاثِرِ الْأَرْجَوَانِ .

رواه عبد الله بن أحمد<sup>(١)</sup> ، ورجاله ثقات .

٦٤٦٠ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَكَسْبِ الْحَجَّامِ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ وَعَسْبِ الْفَحْلِ .

وَكَانَ لِلْبَرَاءِ تَيْسٌ يُطْرِقُهُ<sup>(٢)</sup> مَنْ طَلَبَهُ وَلَا يَمْنَعُهُ أَحَدًا ، وَلَا يُعْطَى أَجْرًا الْفَحْلِ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه يحيى بن عباد بن دينار الحرشي ، ولم أجد

→ والأرجوان : صبغ أحمر يتخذ كالفراش الصغير ، ويُحْشَى بقطن أو صوف ، يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال .

ويدخل فيها مياثر السروج لأن النهي يشمل كل ميثرة حمراء سواء كانت على رحل أو سرج .  
قاله ابن الأثير في النهاية ١٥٠/٥ - ١٥١ .

(١) في زوائده على المسند ١/١٤٧ ، وأبو يعلى الموصلي في المسند ١/٢٩٥ برقم (٣٥٧) من طريق عبد الصمد ، حدثني أبي ، حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضميرة ، عن عليّ . . . وهذا إسناد منقطع ، وقد فصلنا القول فيه مسند الموصلي .  
وأخرجه مختصراً الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/٥٢ ، وفي « مشكل الآثار » ٤/٣٧٣ من طريق أسد بن موسى ، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن ابن جريج ، عن حبيب بن أبي ثابت ، بالإسناد السابق .

وهذا إسناد فيه عنعنة ابن جريج أيضاً . وانظر أيضاً كامل ابن عدي ٥/١٩٦٣ .

نقول : ولكن الحديث صحيح بشواهد . وانظر أحاديث الباب .

(٢) أطرق الفحل ، يطرقه ، إطراقاً ، أعاره للضراب .

(٣) في الكبير ٢/٢٥ - ٢٦ برقم (١١٧٦) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا إبراهيم بن المستمر العروقي ، حدثنا يحيى بن دينار الحرشي ، حدثنا يحيى بن قيس الكندي ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي جحيفة ، عن البراء بن عازب . . . وهذا إسناد رجاله ثقات غير يحيى بن عباد بن دينار ، روى عن يحيى بن قيس الكندي ، وروى عنه إبراهيم بن المستمر العروقي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم في إسناد الحديث ←

من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٤٦١ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« مِنْ الشُّحْتِ ثَمَنُ الْكَلْبِ ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ وَكَسْبُ الْحَجَّامِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

٦٤٦٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : يُكْرَهُ مَهْرُ الْبَغِيِّ وَأَجْرُ الْكَاهِنِ ،  
وَكَسْبُ الْحَجَّامِ ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجالہ رجال الصحيح .

→ ( ٢١٣ ) فسماه الطبراني حاتم بن عباد بن دينار ، روى عن عبد الله بن المشنى ، ويحيى بن  
قيس الكندي ، وطلحة بن زبيد القرشي .

وروى عنه إبراهيم بن المستمر العروقي ، وإبراهيم بن معمر الصنعاني ، وأحمد بن محمد  
القريطي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . والله أعلم .  
وانظر « تاريخ بغداد » ٤٥٠ / ٩ ، وأحاديث الباب .

(١) في الكبير ١٦١ / ٧ برقم ( ٦٦٩٦ ) من طريق أحمد بن داود المكي ، حدثنا إبراهيم بن  
عمر العلاف الرازي ،

وأخرجه النسائي في الكبرى برقم ( ٤٦٦٧ ) من طريق محمد بن عبد الله القطان ،

جميعاً : حدثنا عبد الرحمن بن مغراء ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن  
محمد بن عبد الله ، عن إبراهيم بن عبد الله ، عن السائب بن يزيد . . . وشيخ الطبراني  
ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وإبراهيم بن عمر العلاف الرازي ، روى عن عبد الرحمن بن  
مغراء ، وروى عنه أحمد بن داود المكي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وابن إسحاق قد  
عنن ، وعبد الرحمن بن محمد بن عبد الله هو ابن القاري ، وإبراهيم بن عبد الله هو ابن  
قارظ .

وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٣٦٦٢ ) من طريق وكيع ، حدثنا  
محمد بن فضيل ، عن محمد بن إسحاق ، به .

(٢) في الكبير ٤٣٩ / ١٣ برقم ( ١٤٨٩ ) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا حميد بن  
مسعدة ،

وأخرجه الحاكم ٣٣ / ٢ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٨ / ٦ - من طريق أبي محمد بن  
زياد العدل ، حدثني جدي أحمد بن إبراهيم ، حدثنا عمر بن زرارة ، حدثنا هشيم ،

قلت : وتأتي أحاديث تتضمن بعض هذا في أبوابها إن ( ظ : ١٩٨ ) شاء الله تعالى ( مص : ١٤٥ ) .

#### ٤٣ - باب : فِي الْخَمْرِ وَثَمَنِهَا

٦٤٦٣ - عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْبُنَانِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَجَاءَهُ<sup>(١)</sup> رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنِّي أَشْتَرِي مِنْ<sup>(٢)</sup> الْحَيْطَانِ يَكُونُ فِيهَا الْعِنَبُ وَلَا نَسْتِطِيعُ أَنْ نَبِيعَهَا كُلَّهَا عِنَبًا حَتَّى نَعْصِرَهُ ؟

فَقَالَ : عَنْ ثَمَنِ الْخَمْرِ تَسْأَلِنِي ؟ سَأَحَدْتُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ أَكَبَّ / وَتَكَتَ فِي الْأَرْضِ ، وَقَالَ : الْوَيْلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ .  
٨٧/٤ .  
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ أَفْزَعَنَا قَوْلُكَ : « الْوَيْلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ » .

فَقَالَ : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ بَأْسٌ ، إِنَّهُمْ لَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَيَاطَؤُنَّ<sup>(٣)</sup> ، فَيَبِيعُونَهُ ، فَيَأْكُلُونَ ثَمَنَهُ ، وَكَذَلِكَ ثَمَنِ الْخَمْرِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ » .

« كلاهما : أنبأنا حصين - يعني ابن عبد الرحمن - عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد حسن ، أحمد بن إبراهيم هو ابن عبد الله الإمام المحدث ، أبو محمد النيسابوري ، من وجوه نيسابور وزعمائها ، ومن المقبولين في الحديث والرواية .  
انظر سير أعلام النبلاء ١٤ / ١٨٢ - ١٨٣ .

(١) في ( ظ ) : « فجاءه » .

(٢) في ( ظ ، د ) : « هذه » ، وكذلك هي عند أحمد .

(٣) هلكذا جاءت في أصولنا جميعاً ، ولكنها عند أحمد : « تواطؤوه » .

وإذا خرجنا هذا على حذف خبر « إن » والتقدير : « جملوه » - أي : أذابوه - كما هو معروف من الروايات الصحيحة ، أو احتالوا بشكل عام وهم من عرفوا بالاحتيال والخديعة .  
ولكن يبقى أكثر من إشكال في هذه العبارة ، والله أعلم .

قلت : لابن عمر حديث رواه أبو داود<sup>(١)</sup> في النهي عن ثمن الخمر غير هذا .  
رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا  
عبد الواحد وقد وثقه ابن حبان .

٦٤٦٤ - وَعَنْ كَيْسَانَ : أَنَّهُ كَانَ يَتَجَرُّ بِالْخَمْرِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ وَمَعَهُ خَمْرٌ فِي الزَّقَاقِ يُرِيدُ بِهَا التَّجَارَةَ فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ جِئْتُكَ بِشَرَابٍ جَيِّدٍ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّهَا<sup>(٣)</sup> قَدْ حُرِّمَتْ بِعَدِّكَ » .

قَالَ : أَفَنَبِّعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّهَا قَدْ<sup>(٤)</sup> حُرِّمَتْ وَحُرِّمَ ثَمْنُهَا » .

فَانْطَلَقَ كَيْسَانُ إِلَى الزَّقَاقِ فَأَخَذَ بِأَرْجُلِهَا ثُمَّ أَهْرَقَهَا .

رواه أحمد<sup>(٥)</sup> ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه نافع بن كيسان

(١) في الأشربة (٣٦٧٤) باب : العنب يعصر للخمر ، وقد استوفينا تخريجه في مسند  
الموصلية برقم (٥٥٨٣ ، ٥٥٩١) ، فانظره مع التعليق عليه .  
وانظر نيل الأوطار ٥/٢٥١ - ٢٥٢ .

(٢) في المسند ١١٧/٢ من طريق عبد الصمد ،

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٨٦/١٣ برقم (١٤٠٥٥) من طريق معاذ بن المثنى ، حدثنا  
مسدد ،

جميعاً : حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، حدثني أبي ، حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن  
عبد الواحد البناني قال : كنت مع ابن عمر . . . ولهذا إسناد حسن ، عبد الواحد البناني  
ترجمه البخاري في الكبير ٥٥/٦ - ٥٦ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه  
جمع ، وذكره ابن حبان في الثقات ١٢٨/٥ . وانظر تعجيل المنفعة ص (٢٦٨) . وهو  
حديث صحيح بشواهد .

(٣) في (ظ ، د) : « يا كيسان إنها . . . » .

(٤) ساقطة من (ظ) .

(٥) في المسند ٤/٣٣٥ - ٣٣٦ - ومن طريق أحمد أورده ابن كثير في التفسير ٣/١٧٢ - وابن ←

( مص : ١٤٦ ) وهو مستور .

٦٤٦٥ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(١)</sup> الطَّبْرَانِيِّ : أَفَلَا أُبِيعَهَا مِنَ الْيَهُودِ ؟

فَقَالَ : « إِنَّ بَائِعَهَا كَشَّارِبِهَا » .

٦٤٦٦ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ : أَنَّ الدَّارِيَّ كَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ عَامٍ رَاوِيَةَ خَمْرٍ ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ حُرْمَتِ ، جَاءَ بِرَاوِيَةٍ ،  
فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا<sup>(٢)</sup> ضَحِكَ ، قَالَ : « هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهَا حُرِّمَتْ بَعْدَكَ ؟ » .

قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أُبِيعَهَا فَأَتَتَّعَ بِشَمَنِهَا ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ،

→ أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ٩٨/٥ - ٩٩ برقم ( ٢٦٤١ ) ، والطبراني في الكبير  
١٩٥/١٩ برقم ( ٤٣٨ ) وفي الأوسط ( ١ ل ١٧٨ ) وفي المطبوع برقم ( ٣١٢٥ ) - وهو في  
مجمع البحرين ٣٧١/٣ برقم ( ١٩٧٩ ) - من طريق ابن لهيعة ، عن سليمان بن  
عبد الرحمن ، عن نافع بن كيسان : أن أباه أخبره أنه كان يتجر . . . وهذا إسناد ضعيف فيه  
ابن لهيعة . وباقي رجاله ثقات .

سليمان بن عبد الرحمن هو : ابن عيسى البصري ، الدمشقي ، ونافع بن كيسان اختلف في  
صحته ، وقد ذكره الحافظ في القسم الأول من حرف النون في الإصابة ١٣٤/١٠ مصبراً منه  
إلى إثبات صحته . وانظر أسد الغابة ٣٠٧/٥ ، والاستيعاب ٢٨٨/١٠ ، والجرح والتعديل  
٤٥٧/٨ - ٤٥٨ ، وتاريخ البخاري في الكبير ٨٤/٨ . وتعجيل المنفعة ص ( ٤١٩ - ٤٢٠ ) .  
وانظر الرواية التالية . ويشهد له الحديث بعد التالي .

(١) أخرى أخرجها الطبراني في الكبير ١٩٦/١٩ برقم ( ٤٣٩ ) من طريق أحمد بن زهير  
التستري ، حدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان ، حدثنا أبي يزيد ، حدثنا  
يحيى بن أبي كثير ، حدثني إسماعيل بن أبي خالد الفدكي ، أخبرني محمد بن عبد الله  
الطائفي : أن نافع بن كيسان أخبره : أن أباه حمل خمراً إلى المدينة . . . ومحمد بن يزيد ،  
وأبوه ضعيفان .

وأما محمد بن عبد الله الطائفي فقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٣٣٧ ) في مسند  
الحميدي . وانظر ما قبله .

ويشهد لهما الحديث التالي .

(٢) في ( ظ ، د ) : « إليه » ، وهي كذلك في مسند أحمد ، وعندهم زيادة « نبي الله » .

لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، أَنْطَلَقُوا إِلَى مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ شُحُومِ الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ فَأَذَابُوهُ ، فَجَعَلُوهُ ثَمَنًا لَهُ ، فَبَاعُوا بِهِ مَا يَأْكُلُونَ ، وَإِنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ<sup>(١)</sup> ، وَإِنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ ، وَإِنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، هكذا عن ابن غنم : أَنَّ الدارِيَّ ، وفيه شهر ، وحديثه حسن وفيه كلام .

٦٤٦٧ - وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٣)</sup> فِي الْكَبِيرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ : أَنَّهُ كَانَ يُهْدِي فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّهُ حَرَامٌ شِرَاؤُهَا وَثَمَنُهَا » ، وَإِسْنَادُهُ مُتَّصِلٌ حَسَنٌ .

٦٤٦٨ - وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَحْمِلُ الْخَمْرَ مِنْ خَيْبَرَ فَيَبِيعُهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَحَمَلَ مِنْهَا بِمَالٍ ، فَقَدِمَ بِهِ الْمَدِينَةَ ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ : يَا فُلَانُ ، إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ ، فَوَضَعَهَا حَيْثُ أَنْتَهَى عَلَيَّ تَلًّا ، وَسَجَّيْ

(١) لم تكرر هذه العبارة في (ظ) .

(٢) في المسند ٢٢٧/٤ - ومن طريقه أورده ابن كثير في التفسير ١٧٢/٣ - وابن عبد البر في التمهيد ١٤٩/٤ من طريق عبد الحميد بن جعفر ، حدثني شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن تميم الداري . . . وهذا إسناد حسن . شهر بن حوشب فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٦٣٧٠ ) في مسند الموصلي . وانظر أحاديث الباب . والدر المنثور ٣١٨/٢ .

نقول : إن كون تميم الداري هو الذي يهدي راوية الخمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم رواية منكورة .

(٣) في الكبير ٥٧/٢ برقم ( ١٢٧٥ ) ، وأبو يعلى الموصلي - ذكره ابن كثير في التفسير ١٧٢/٣ - من طريق أبي بكر الحنفي ، حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، حدثني شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن تميم الداري . . . وهذا إسناد حسن من أجل شهر بن حوشب ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٦٣٧٠ ) في مسند الموصلي ، وأبو بكر الحنفي هو عبد الكبير بن عبد المجيد .

وقال البوصيري : « رواه أبو يعلى وأحمد بإسناد حسن » مع نكارة في الحديث أشرنا إليها في التعليق السابق . انظر المطالب العالية برقم ( ١٧٧٤ ) .



عَلَيْهَا بِالْأَكْسِيَّةِ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلِّغْنِي  
أَنَّ الْخَمْرَ قَدْ / حُرِّمَتْ ؟ قَالَ<sup>(١)</sup> : « أَجَلٌ » .

٨٨/٤

قَالَ : أَلَيْ أُنْ أُرَدُّهَا عَلَيَّ مِنْ أَبْتَعْتُهَا<sup>(٢)</sup> مِنْهُ ؟ قَالَ : « لَا يَصْلُحُ رَدُّهَا » .

قَالَ : أَلَيْ أَنْ أُهْدِيَهَا إِلَيَّ مِنْ يُكَافِئُنِي مِنْهَا ؟ قَالَ : « لَا » .

قَالَ : إِنَّ فِيهَا مَالًا لِيَتَامَى فِي حِجْرِي ؟ قَالَ : « إِذَا آتَانَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ ، فَأَتِنَا  
نَعُوْضُ أَيْتَامَكَ مِنْ مَالِهِمْ » ( مص : ١٤٧ ) ثُمَّ نَادَى يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ .

قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْأَوْعِيَةُ نَنْتَفِعُ بِهَا . قَالَ : « فَحُلُّوا  
أَوْكَيْتَهَا » .

فَأَنْصَبْتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ فِي بَطْنِ الْوَادِي .

رواه أبو يعلى<sup>(٣)</sup> ، وفي الطبراني الأوسط طرف منه بمعناه ، وفي إسناد  
الجميع يعقوب القمي ، وعيسى بن جارية ، وفيهما كلام ، وقد وثقا .

٦٤٦٩ - وَعَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ رَاوِيَةً مِنْ خَمْرٍ بَعْدَ مَا حُرِّمَ<sup>(٤)</sup> الْخَمْرُ ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَشُقَّتْ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَوْ أَمَرْتَ بِهَا فَتُبَاعَ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا ، حَرَّمَ بَيْعَهَا » .

(١) في ( ظ ) : « فقال » .

(٢) في ( ظ ) : « يبيعها » وهو خطأ .

(٣) في المسند برقم ( ١٨٨٤ ، ٢٠٧٤ ) ، والطبراني في الأوسط ( ١ ل ٢١٧ ) وفي المطبوع  
برقم ( ٣٧٢٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٢ برقم ( ١٩٨٠ ) - من طريق يعقوب بن  
عبد الله القمي ، عن عيسى بن جارية ، عن جابر قال : ... وهذا إسناد حسن .

عيسى بن جارية فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٥٠٨١ ) .

وانظر المطالب العالية برقم ( ١٧٦١ ) .

(٤) في ( ظ ، د ) : « حرمت » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، عن المقدم بن داود ، وهو ضعيف .

٦٤٧٠ - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ ، قَالَ : [سَمِعْتُ تَمِيمًا الدَّارِيَّ قَالَ]<sup>(٢)</sup> : أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زُقُّ خَمْرٍ بَعْدَمَا حُرِّمَتْ فَلَمَّا أُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ » ،

فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَوْ بَاعُوهَا ، فَأَعْطَوْا ثَمَنَهَا فَقَرَأَ الْمُسْلِمِينَ ؟ فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْرِيقتُ فِي وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ .

وَقَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ شُحُومُهَا فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا ثَمَنَهَا » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه أشعث بن سوار ، وهو ثقة ، وفيه

كلام .

٦٤٧١ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ يُكْنَى أَبَا تَمَّامٍ ، أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةَ خَمْرٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ يَا أَبَا تَمَّامٍ » .

فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاسْتَنْفِقْ ثَمَنَهَا ؟

(١) في الأوسط برقم ( ٩٠٤٤ ) من طريق المقدم بن داود ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، وعثمان بن صالح قالا : حدثنا ابن لهيعة ، عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . . وهكذا إسناد فيه ضعيفان : شيخ الطبراني ، وابن لهيعة . ولكن الحديث صحيح ، انظر أحاديث الباب فإنها شاهدة له ، كما يشهد له حديث ابن عباس عند مسلم في المساقاة ( ١٥٧٩ ) باب : تحريم بيع الخمر .

وسياتي أيضاً برقم ( ٨١٥٥ ) .

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من الأوسط .

(٣) في الأوسط ( ١ ل ٢٥٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٤١٥٥ ) - وهو في مجمع البحرين ٣ / ٣٧٠ برقم ( ١٩٧٧ ) - من طريق علي بن سعيد ، حدثنا سهل بن زنجلة الرازي ، حدثنا الصباح بن محارب ، عن أشعث بن سوار ، عن أبي هبيرة : يحيى بن عباد قال : . . . وهذا إسناد فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف ، ويحيى بن عباد لم يدرك تميمًا فالإسناد منقطع ، والله أعلم .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (مص: ١٤٨) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا ، حَرَّمَ ثَمَنَهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٤٧٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا ، وَسَاقِيَهَا ، وَعَاصِرَهَا ، وَمُعْتَصِرَهَا ، وَحَامِلَهَا ، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ ، وَبَائِعَهَا ، وَمُبْتَاعَهَا ، وَآكِلَ ثَمَنَهَا .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وفيه عيسى بن أبي عيسى الحنط ، وهو ضعيف .

٦٤٧٣ - وَعَنْ الْحَسَنِ : أَنَّ مَوْلَى لِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، سَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ مَالًا

---

(١) في الأوسط ٢٧٢/١ - ٢٧٣ برقم (٤٣٩) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٧٠ - ٣٧١ برقم (١٩٧٨) - ومن طريقه أخرجه البغوي في أسد الغابة ٤/٣٩٣ - ومن طريق أحمد بن خليل ، حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي ، حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي بكر بن حفص ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه عامر بن ربيعة . . . وهذا إسناد جيد ، وأبو بكر هو عبد الله بن حفص الزهري .  
تنبيه : سقط من إسناد الطبراني في الأوسط « عن عبد الله بن عامر بن ربيعة » ولم يتبته لذلك الدكتور الطحان .

(٢) في البحر الزخار برقم (١٦٠١) - وهو في كشف الأستار ٣/٣٥٧ - ٣٥٨ برقم (٢٩٣٧) - والطبراني في الكبير ١٠/١١٣ برقم (١٠٠٥٦) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، حدثنا عيسى بن أبي عيسى الحنط ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن ابن مسعود . . . وعيسى بن أبي عيسى الحنط ، قال النسائي ، والفلاس : متروك . وقال أحمد : لا يساوي شيئاً .  
وقال البزار : « لا نعلمه بهذا السند إلا عن عيسى » .

وسياتي هذا الحديث برقم (٨٢٦٨) .  
ويشهد له حديث ابن عمر . وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٥٨٣) ، (٥٥٩١) ، وحديث أنس ، وقد خرجناه شاهداً لحديث ابن عمر السابق . وانظر نيل الأوطار ٥/٢٥١ .

يَتَجَرُّ فِيهِ وَالرَّبْحُ بَيْنَهُمَا ، فَأَعْطَاهُ عِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، فَأَشْتَرِي بِهِ خَمْرًا ، ثُمَّ أَتَى<sup>(١)</sup> بِهِ الْأُبْلَةَ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ ، فَلَمْ يَدْعُ مِنْهَا ذَنًّا وَلَا غَيْرَهُ إِلَّا كَسَرَهُ .

وَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّ / رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْخَمْرَ ، وَشَارِبَهَا ، وَمُشْتَرِيَهَا ، وَبَائِعَهَا ، وَعَاصِرَهَا ، وَحَامِلَهَا .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، والكبير ، وزاد فيه : وَمُعْتَصِرَهَا ، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ ، وَآكِلَ ثَمَنِهَا ، وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز ، وهو ضعيف .

٦٤٧٤ - وَعَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَمْرِ ، وَحَرَّمَ ثَمَنَهَا .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، ورجاله ثقات .

(١) في (ظ ، د) : « قدم » .

(٢) في الكبير ٥٠/٩ برقم (٦٣٨٧) ، وفي الأوسط (١ ل ٢٤٦) وفي المطبوع برقم (٤٠٩٠) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٧٢ برقم (١٩٨١) - وابن قانع في معجم الصحابة برقم (١٣٥٥) من طريق عقبة بن مكرم ، حدثنا عبد الله بن عيسى الخزاز ، حدثنا يونس ابن عبيد ، عن الحسن : أن مولى لقمان . . . وهذا إسناد ضعيف .

عبد الله بن عيسى الخزاز بسطنا القول فيه عند الحديث (٨١٦) في موارد الظمان .

والحسن قيل : إنه لم يسمع من عثمان شيئاً ، والله أعلم .

نقول : ولكن تابعه سالم بن نوح البصري ، وهو قوي الرواية كما بينا ذلك عند الحديث (٧٣٩٠) في مسند الموصلي .

فقد أخرجه البزار في كشف الأستار ٢/٩٢ - ٩٣ برقم (١٢٨٢) من طريقين : حدثنا سالم بن نوح حدثني يونس ، عن الحسن ، عن عثمان بن أبي العاص . . .

(٣) في البحر الزخار برقم (٢٣٢٢) - وهو في كشف الأستار ٢/٩٢ برقم (١٢٨٢) من

طريق محمد بن مرداس وأزهر بن جميل قالا : حدثنا سالم بن نوح ، حدثنا الجريري ، عن

أبي العلاء ، عن عثمان بن أبي العاص : أن مولى له اشترى خمراً فربح فيها ، فقال له

عثمان : اردده ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخمر وحرّم ثمنها . وهذا

إسناد صحيح ، سالم سمع الجريري قبل الاختلاط .

وأبو العلاء هو يزيد بن عبد الله بن الشخير .

٦٤٧٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ ، وَعَاصِرَهَا ،  
وَشَارِبَهَا ، وَسَاقِيَهَا ، وَبَائِعَهَا ، وَمُبْتَاعَهَا ، وَحَامِلَهَا ، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ ، وَآكِلَ  
ثَمَنِهَا .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولكنه  
مدلس .

قلت : وتأتي أحاديث في الأشربة من نحو هذا .

٦٤٧٦ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
رَاوِيَةَ خَمْرٍ ، فَقَالَ لَهُ ( مص : ١٤٩ ) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا  
عَامِرُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ بَعْدَكَ ؟ »  
قَالَ : أَفَلَا أبيعُهَا لِلْيَهُودِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟  
قَالَ : « إِنَّ بَائِعَهَا كَشَارِبِهَا ، فَأَهْرِقْهَا » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه يزيد بن سنان الرهاوي ، وهو ضعيف .

٦٤٧٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ، قَالُوا :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا نبيعُ ؟  
قَالَ : « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا ، حَرَّمَ بَيْعَهَا » .

---

(١) في الكبير ٥٣٠/١٣ برقم (١٤٤١٥) من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن ليث بن  
أبي سليم ، عن طلحة بن مصرف ، عن خيثمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو . . . . .  
وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم .  
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٣٢٥٧) إلى الطبراني في الكبير . وانظر « تلخيص  
الحبير » ٧٣/٤ .

(٢) في الأوسط برقم (٤٣٩) من طريق عبيد الله بن عمرو ( بن أبي الوليد الرقي ) ، عن  
زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي بكر : عبد الله بن حفص ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن  
أبيه : عامر . . . . . وهذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات ، من رجال التهذيب .  
وليس في إسناده يزيد بن سنان الرهاوي ، وللحديث أكثر من شاهد ، وانظر أحاديث الباب .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

٦٤٧٨ - وَعَنْ أُمِّ سَلِيمٍ ، قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَاتِفًا يَهْتِفُ أَلَّا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَلَا تَبِعُوهَا وَلَا تَبْتَاغُوهَا ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ ، فَلْيُهْرِقْهُ .

قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا غُلَامُ أَحْلُلْ عَنِ الْمَزَادَةِ فَأَهْرِقْهَا ، فَأَهْرِقَ النَّاسُ وَمَا لَهُمْ خَمْرٌ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الْبُسْرُ وَالْتَمَرُ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه الوليد بن محمد الموقري ، وهو ضعيف .

#### ٤٤ - بَابُ : فِيمَنْ بَاعَ الْعِنَبَ مِنَ الْعُصَاةِ

٦٤٧٩ - عَنْ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

---

(١) في الكبير ٤١٢/١٠ برقم (١٠٨٤٢) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا إسماعيل بن موسى السدي ، حدثنا شريك ، عن عياش العامري ، عن عبد الله بن شداد ، عن ابن عباس . . .

وهذا إسناد حسن من أجل شريك ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمان . وباقي رجاله ثقات .

عياش هو : ابن عمرو العامري ، ترجمه البخاري في الكبير ٤٨/٧ ، ولم يورد فيه جرحاً ، وأورد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/٧ عن ابن معين أنه قال : « عياش العامري ، ثقة » . وعن أبيه أنه قال : « صالح » . وذكره ابن حبان في الثقات ٥/٢٧١ .  
والحديث في الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٢٤٦٨ ، ٢٥٩٠ ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٩٤٢ ، ٤٩٤٤) .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٥٣) وفي المطبوع برقم (٤٢٠٠) - وهو في مجمع البحرين ٣٦٩/٣ برقم (١٩٧٦) - من طريق علي بن عبد الله الفرغاني ، حدثنا أبو حسان الزياتي ، حدثنا الوليد بن محمد الموقري ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك ، عن أبي طلحة ، عن أم سليم : . . . والوليد بن محمد تركه النسائي ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وانظر كامل ابن عدي ٧/٢٥٣٤ .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الزهري إلا الوليد » .

وَسَلَّمَ : « مَنْ حَبَسَ الْعِنَبَ أَيَّامَ الْقِطَافِ حَتَّى يَبِيعَهُ مِنْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ ، أَوْ مِمَّنْ يَتَّخِذُهُ حَمْرًا ، فَقَدْ تَقَحَّمَ النَّارَ عَلَى بَصَرِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه عبد الكريم بن عبد الكريم ، قال

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٢٧ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٣٥٦ ) - وهو في مجمع البحرين ٣ / ٣٧٤ برقم ( ١٩٨٤ ) - والبيهقي في شعب الإيمان ١٧ / ٥ برقم ( ٥٦١٨ ، ٥٦١٩ ) ، وابن حبان في المجروحين ١ / ٢٣٦ - ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢ / ٦٧٧ برقم ( ١١٢٦ ) ، كما أورده من طريقه أيضاً الذهبي في ميزان الاعتدال ١ / ٥٢٣ وتابعه الحافظ في اللسان ٢ / ٢٥٦ - والسهمي في « تاريخ جرجان » ص ( ٢٤١ ) برقم ( ٣٩٠ ) من طريق عبد الكريم بن عبد الكريم بن التاجر ، عن الحسن بن مسلم ، عن الحسين بن واقد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . .

والحسن بن مسلم ، قال ابن حبان : « منكر الحديث ، قليل الرواية ، روى عن الحسين بن واقد أحرفاً منكراً ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد . . . » .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٣ / ٣٦ - ٣٧ : « هذا لا يعرف ، ويدل حديثه على الكذب » وانظر ميزان الاعتدال ١ / ٥٢٣ ، ولسان الميزان ٢ / ٢٥٦ .

وعبد الكريم بن عبد الكريم التاجر ، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٦ / ٦٢ : « لا أعرفه وحديثه يدل على الكذب » . ولم يورد فيه السهمي في « تاريخ جرجان » جرحاً ولا تعديلاً .

وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٢ / ٦٤٤ : « قال أبو حاتم الرازي : حديثه يدل على الكذب » .

وتعقبه الحافظ في « لسان الميزان » ٤ / ٥٠ فقال : « وبقية كلامه : لا أعرفه ، وفي ثقات ابن حبان عبد الكريم بن عبد الكريم البجلي . . . مستقيم الحديث . فالظاهر أنه هو ، ولعل

ما أنكره أبو حاتم من جهة صاحبه جبارة ، ويؤيده أن أبا حاتم قال قبل ذلك : لا أعرفه » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١ / ٣٨٩ برقم ( ١١٦٥ ) : « سألت أبي عن حديث رواه عبد الكريم بن عبد الكريم بن التاجر - تحرفت فيه إلى : الناجي - عن الحسين بن واقد . . .

قال أبي : هذا حديث كذب باطل ، قلت : تعرف عبد الكريم هذا؟ قال : لا ، قلت : فتعرف الحسن بن مسلم؟ قال : لا ، ولكن تدل روايتهم على الكذب » .

نقول : إن صدق إحساس أبي حاتم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ودقة معرفته به ، وطول معاشته له ، جعلته يدرك أن هذا الكلام كذب مفترى ، ولكنه جهل من فعل ذلك ،

←

أبو حاتم : حديثه يدل على الكذب ( مص : ١٥٠ ) .

#### ٤٥ - بَابٌ : فِي ثَمَنِ الْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْكَلْبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٤٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ بِمَكَّةَ<sup>(١)</sup> يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ » .

فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ سُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُدْهَنُ بِهِ الْجُلُودُ ، وَيَسْتَصْبِحُ ٩٠/٤ بِهَا النَّاسُ ؟ فَقَالَ : « لَا ، هِيَ حَرَامٌ » ، ثُمَّ قَالَ : « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ / إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ السُّحُومَ جَمَلُوهَا ثُمَّ بَاعُوهَا ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهَا » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الأوسط ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ

→ فاتهم عبد الكريم ، وشيخه بذلك ، مع تجهيله لهما .

ولكن إذا علمنا أن الحسن بن مسلم المروزي قال فيه الذهبي في الميزان ١/٥٢٣ ، وابن عراق في « تنزيه الشريعة » ١/٥٠ : « أتى بخبر موضوع » .

نقول : إذا علمنا ذلك ، برئت ذمة عبد الكريم هذا ، ونضيف إلى ذلك أن ابن حبان ذكره في الثقات ٨/٤٢٣ ، وقد حسن الحافظ إسناده في « بلوغ المرام » . وانظر « نيل الأوطار » للشوكاني ٥/٢٥١ - ٢٥٢ ، وتلخيص الحبير ٣/١٩ .

وقال الطبراني : « لا يروى عن بريدة إلا بهذا الإسناد » .

تبيه : تحرف اسم عبد الكريم عند بعض المخرجين لهذا الحديث : فقد جاء في المجروحين « عبد الكريم بن عبد الله السكري » .

وهكذا جاء عن كل من نقل عن ابن حبان .

وجاء عند البيهقي : « عبد الكريم بن أبي عبد الكريم » .

وقد جاء في رواية البيهقي الثانية زيادة : « أو ممن يعلم أنه يتخذ خمرأ » .

قوله « على بصره » هكذا جاء في أصولنا ، وعند الطبراني « على بصيرة » وكذلك هي عند ابن حبان ، وعند البيهقي في الشعب برقم ( ٥٦١٩ ) ولكنها جاءت عنده في الرواية ( ٥٦١٨ ) : « تقحم النار عياناً » .

(١) في ( ظ ، د ) : « وهو بمكة » .

(٢) في المسند ٢/٢١٣ من طريق عتاب ، حدثنا عبد الله ، أنبأنا أسامة بن زيد ، عن عمرو بن



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَثَمَنِ الْخَنْزِيرِ ، وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ .

ورجال أحمد ثقات ، وإسناد الطبراني حسن .

٦٤٨١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ شُرْبَ الْخَمْرِ وَثَمَنَهَا ، وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ أَكْلَ الْأَمْيَةِ ، وَثَمَنَهَا ، وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ الْخَنَازِيرَ وَأَكْلَهَا ، وَثَمَنَهَا ، وَقُضُّوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحَى ، وَلَا تَمْشُوا فِي الْأَسْوَاقِ إِلَّا وَعَلَيْكُمْ الْإِزَارُ ، إِنَّهُ <sup>(١)</sup> لَيْسَ مِنَّا مَنْ عَمِلَ بِسُنَّةٍ غَيْرِنَا » .

رواه بطوله الطبراني <sup>(٢)</sup> في الأوسط ، والكبير

→ شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : ... وهذا إسناد حسن .

عتاب هو ابن زياد الخراساني ، وعبد الله هو ابن المبارك .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ( ٢ ل ٧٢ ) وفي المطبوع برقم ( ٦٠٣٥ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٢ - ٣٧٣ برقم ( ١٩٨٢ ) - من طريق محمد بن يزداد التوزي ، حدثنا الوليد بن شجاع بن الوليد ، حدثنا أبي ، حدثنا زياد بن خيثمة ، عن عبد الله بن عيسى ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الله بن عمرو . . . وشيخ الطبراني محمد بن يزداد التوزي روى عن الوليد بن شجاع بن الوليد ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، والحسن بن حماد الضبي ، والصلت بن مسعود الجحدري في جماعة تزيد على اثني عشر شيخاً .

وروى عنه الطبراني ، وعبد الله بن محمد الأصبهاني ، وأحمد بن خلف الإسفرائيني . . . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

عبد الله بن عيسى هو ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ثقة ، وانظر « تهذيب الكمال » ٤١٢/١٥ - ٤١٥ .

والحديث صحيح بشواهد ، والله أعلم . وانظر الحديث التالي ، وحديث جابر المتفق عليه وقد خرجناه في مسند الموصلي برقم ( ١٨٧٣ ) .

(١) ساقطة من ( ظ ) .

(٢) في الكبير ١٥٢/١١ برقم ( ١١٣٣٥ ) ، وفي الأوسط ( ٢ ل ٣٠٥ ) وفي المطبوع برقم

( ٩٤٢٦ ) - وهو في معجم البحرين ٣/ ٣٧٣ برقم ( ١٩٨٣ ) - من طريق الحسن بن حماد

الوراق ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، عن يوسف بن ميمون ، عن عطاء ( بن أبي رباح ) ، عن

باختصار<sup>(١)</sup> ، وفيه يوسف بن ميمون ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الأئمة : أحمد ، وغيره .

#### ٤٦ - بَابٌ : فِي ثَمَنِ الْقَيْنَةِ

٦٤٨٢ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْقَيْنَةَ وَبَيْعَهَا وَتَمْنَهَا وَتَعْلِيمَهَا وَالْإِسْتِمَاعَ إِلَيْهَا » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط (مص : ١٥١) ، وفيه اثنان لم أجد من

→ ابن عباس... ويوسف بن ميمون ضعيف ، وأبو يحيى هو : عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٨ ) في معجم شيوخ الموصلي . وسيأتي هذا الحديث برقم ( ٨٩٢٨ ) .

ويشهد لإعفاء اللحى... حديث عبد الله بن عمر المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٥٧٣٨ ) ، وحديث أبي هريرة في الصحيح أيضاً ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٦٥٨٨ ) .

وقوله : ليس منا... نسبة المتقي الهندي في الكنز برقم ( ١٠٩٧ ) ، إلى الديلمي ، وهو عنده برقم ( ٥٢٠٦ ) بدون إسناد .

وما وجدت ما يتعلق بالمشي في الأسواق بغير هذا الإسناد ، والله أعلم .

(١) بل هو بطوله كما في الأوسط ، وكما جاء هنا ، فجل من لا يضل ولا ينسى .

(٢) في الأوسط ( ١ ل ٢٧٥ ) وهو في المطبوع برقم ( ٨٥٣٦ ) - وهو في مجمع البحرين

٣/٣٧٤ - ٣٧٥ برقم ( ١٩٨٥ ، ١٩٨٦ ، ١٩٨٧ ) - وابن الجوزي في « العلل المتناهية »

٢/٧٨٤ - ٧٨٥ برقم ( ١٣٠٩ ) من طريق جعفر بن سليمان ، عن ليث بن أبي سليم ، عن

عبد الرحمن بن سابط ، عن عائشة... وليث بن أبي سليم ضعيف .

ويشهد له حديث أبي أمامة عند أحمد ٥/٢٥٢ ، والترمذي في البيوع ( ١٢٨٢ ) باب : ما جاء

في كراهية بيع المغنيات ، وفي التفسير ( ٣١٩٣ ) باب : ومن سورة لقمان وابن ماجه في

التجارات ( ٢١٦٨ ) باب : ما لا يحل بيعه ، والطبري في التفسير ٢١/٦٠ ، وابن حزم في

المحلّى ٩/٥٨ والطبراني في الكبير ٨/٢٣٣ برقم ( ٧٨٠٥ ) وبرقم ( ٧٨٥٥ ، ٧٨٦١ ،

٧٨٦٢ ) ، والبيهقي في البيوع ٦/١٤ ، ١٥ باب : ما جاء في بيع المغنيات ، وابن الجوزي

في « العلل المتناهية » ٢/٧٨٣ - ٧٨٤ برقم ( ١٣٠٦ ، ١٣٠٧ ) من طريق عبيد الله بن زحر

الأفريقي ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة... وعبيد الله ، وعلي بن يزيد ←

ذكرهما ، وليث بن أبي سليم وهو مدلس .

٦٤٨٣ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ثَمَنُ الْقَيْنَةِ سُحْتٌ ، وَغِنَاوُهَا حَرَامٌ ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهَا حَرَامٌ ، وَثَمْنُهَا مِثْلُ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ سُحْتٌ ، وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ عَلَى السُّحْتِ ، فَالْنَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> ، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو متروك ، ضعفه جمهور الأئمة ، ونقل عن ابن معين في رواية لا بأس به ، وضعفه في أخرى .

٦٤٨٤ - وَعَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : نَهَى<sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْمُغْنِيَاتِ وَالنَّوَّاحَاتِ وَشِرَائِهِنَّ<sup>(٣)</sup> وَبَيْعِهِنَّ ، وَقَالَ : « كَسْبُهُنَّ حَرَامٌ » .

→ ضعيفان . وفي إسناد ابن ماجه سقط ، والله أعلم .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ٧٧٤٩ ) من طريق الوليد بن الوليد ، حدثنا ابن ثوبان ، عن يحيى بن الحارث ، عن القاسم ، بالإسناد السابق ، وهذا إسناد حسن إن شاء الله ، والوليد بن الوليد القلانسي فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٩٣٧ ) في مسند الحميدي ، وعند الحديث ( ٤٨٤٦ ) في مجمع الزوائد .

وأخرجه - مع زيادة - ابن عدي في الكامل ٢٣١٥/٦ من طريق مسلمة بن علي الخشني ، حدثني يحيى بن الحارث الذماري ، بالإسناد السابق . ومسلمة متروك .

وانظر الحديث التالي أيضاً ، والدر المنثور ١٥٩/٥ ، وفتح الباري ٩١/١١ .

(١) في الكبير ٧٣/١ برقم ( ٨٧ ) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٢١٨ ) - من طريق محمد بن الفضل السقطي ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ،

حدثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي ، عن يزيد بن خصيفة ، عن السائب بن يزيد ، عن عمر بن الخطاب . . . ويزيد بن عبد الملك النوفلي ضعيف ، وباقي رجاله ثقات . ولكن يشهد له ما قبله ، وما بعده .

(٢) في ( ظ ) : « نهانا » .

(٣) في ( ظ ، د ) : « وعن شرائهن » .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، وفيه الحارث بن نيهان ، وهو متروك .

#### ٤٧ - بَابُ ثَمَنِ الْكَلْبِ

٦٤٨٥ - عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، [وَقَالَ : « طُعْمَةُ جَاهِلِيَّةٌ » .

قلت : هو في الصحيح<sup>(٢)</sup> خلا قوله : « طُعْمَةُ جَاهِلِيَّةٌ » .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، ورجاله ثقات .

٦٤٨٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ [٤] وَمَهْرِ الْبَغِيِّ .

رواه الطبراني<sup>(٥)</sup> في الأوسط ، وفيه ضرار بن صرد أبو نعيم ، وهو ضعيف جداً .

٦٤٨٧ - وَعَنْ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ أَثْمَانِ الْكِلَابِ ( مص : ١٥٢ ) فَقَالَ : « طُعْمَةُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَقَدْ أَغْنَى اللَّهُ تَعَالَى / عَنْهَا » . ٩١/٤

(١) في المسند برقم ( ٥٢٧ ) وإسناده مظلم . ولكن انظر الحديثين السابقين .

(٢) انظر صحيح مسلم برقم ( ١٥٦٩ ) .

(٣) في المسند ٣/ ٣٥٣ من طريق حسين بن محمد ، حدثنا أبو أويس ، حدثنا شرحبيل ، عن جابر ، عن النبي . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل وهو ابن سعد .

وأبو أويس هو : عبد الله بن عبد الله بن أويس . وانظر فتح الباري ٤/ ٤٢٧ .

(٤) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .

(٥) في الأوسط ( ٢ ل ٤٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٥٦١ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٥ برقم ( ١٩٨٨ ) - من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا ضرار بن صرد ، حدثنا المطلب بن زياد ، عن ابن أبي ليلى ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهذا إسناد ضعيف جداً فيه ضرار بن صرد ، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى . وضرار بن صرد قال البخاري وغيره : متروك ، وكذبه ابن معين ، ومحمد بن أبي ليلى سَيِّءُ الْحَفِظِ جَدًّا .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، من رواية إسحاق بن يحيى ، عن عبادة<sup>(٢)</sup> ، وإسحاق لم يدركه .

٦٤٨٨ - وَعَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفْتِنَا عَنِ الْكَلْبِ .

فَقَالَ : « طُعْمَةٌ جَاهِلِيَّةٌ ، وَقَدْ أَغْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وإسناده ضعيف . وفيه من لا يعرف .

#### ٤٨ - بَابُ : فِي الْحَرِيْسَةِ وَثَمَنِهَا

٦٤٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ثَمَنُ الْحَرِيْسَةِ<sup>(٤)</sup> حَرَامٌ ، وَأَكْلُهَا حَرَامٌ » .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٩٣٨٩ ) إلى الطبراني في الكبير .

(٢) في ( ظ ) : « عباد » وهو تحريف .

(٣) في الكبير ٣٦/٢٥ برقم ( ٦٣ ) من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا إسحاق بن زريق الراسبي ،

وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني برقم ( ٣٤٤٩ ) - ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤١/٦٩ ، والبغوي في أسد الغابة ٤٠٥/٥ - من طريق علي بن ميمون ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن ، عن عبد الحميد بن يزيد ، عن أمّنة بنت عمر بن عبد العزيز ، عن ميمونة . . . . . وعبد الحميد تقدم برقم ( ٤٦٧٦ ) .

وأمّنة بنت عمر بن عبد العزيز ، روت عن ميمونة ، وروى عنها عبد الحميد بن يزيد ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . ولكنها ممن تقادم بهم العهد .

وانظر أحاديث الباب ، وفتح الباري ٤/٤٢٧ . وكنز العمال برقم ( ٩٣٨٩ ) حيث نسبه إلى الطبراني في الكبير .

(٤) الحَرِيْسَةُ وزان فِعْلِيَّة ، بمعنى مفعولة هي التي لها من يحرسها ويحفظها ، ومنهم من قال : الحريسة : المسروقة . يقال : حَرَسَ ، يَحْرَسُ ، حَرَسًا إِذَا سَرَقَ .

والمراد : أن أكل المسروقة ، وبيعها ، وأخذ ثمنها حرام كله . قاله ابن الأثير في النهاية .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو متروك .

#### ٤٩ - بَابُ : فِي جِيْفَةِ الْكَافِرِ

٦٤٩٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أُصِيبَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَطَلَبُوا إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [أَنْ يُجِنُّوهُ]<sup>(٢)</sup> فَقَالَ : « لَا ، وَلَا كَرَامَةَ لَكُمْ » .

قَالُوا : فَإِنَّا نَجْعَلُ لَكَ عَلَيَّ ذَلِكَ جُعْلًا ؟

قَالَ : « ذَلِكَ أَخْبَثُ وَأَخْبَثُ » .

قلت : رواه الترمذي<sup>(٣)</sup> بغير سياقه .

(١) في المسند ٣٣٣/٢ من طريق يحيى بن يزيد ، عن أبيه ، عن جبير بن أبي صالح - وكان يقال له : ابن نفيلة - عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك وانظر « التهذيب » لابن حجر ١١/٣٤٧-٣٤٨ .

وجبير بن أبي صالح ما وقفت له على ترجمة .

(٢) زيادة لازمة من مسند أحمد . أن يجنوه : أي : يدفنوه ويستروه .

(٣) في الجهاد ( ١٧١٥ ) باب : ما جاء لا تفادئ جيفة الأسير ، وأخرجه البيهقي أيضاً في السير ١٣٣/٩ باب : لا تباع جيفة مشرك ، من طريق سفيان ، عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس : أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين ، فأبى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيعهم إياه .

وابن أبي ليلى صدوق فقيه ولكنه سبىء الحفظ .

وأخرجه البيهقي أيضاً ١٣٣/٩ من طريق أبي الحسين بن الفضل القطان ، أنبأنا أبو سهل بن زياد القطان ، حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، أنبأنا حجاج ، عن الحكم ، بالإسناد السابق .

ولفظه : عن ابن عباس أن رجلاً من المشركين قتل يوم الأحزاب ، فبعث المشركون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن ابعث إلينا بجسده ونعطيك ألفاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا خير في جسده ولا في ثمنه » .

وحجاج بن أرطاة ضعيف ، وباقي رجاله ثقات والحسن بن إسحاق الحربي ثقة حجة ، وأبو سهل هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد ، إمام محدث ثقة ، وانظر سير ←

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه ابن أبي ليلى وهو ثقة ، ولكنه سيء الحفظ  
(مص : ١٥٣) .

## ٥٠ - بَابُ حُلُوانِ الْكَاهِنِ

٦٤٩١ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَنَزَلُوا رُفَقَاءَ : رُفْقَةً مَعَ فُلَانٍ [وَرُفْقَةً مَعَ فُلَانٍ]<sup>(٢)</sup> .

قَالَ : فَنَزَلْتُ فِي رُفْقَةِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ مَعَنَا أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، فَنَزَلْنَا بِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَعْرَابِ ، وَفِيهِمْ أَمْرَأَةٌ حَامِلٌ ، فَقَالَ لَهَا الْأَعْرَابِيُّ : نُبَشِّرُكَ<sup>(٣)</sup> أَنْ تَلِدِي غُلَامًا ، إِنْ أَعْطَيْتَنِي شَاةً وَلَدْتِ<sup>(٤)</sup> غُلَامًا ، فَأَعْطَتْهُ شَاةً ، وَسَجَعَتْ لَهَا أَسَاجِيعَ ، قَالَ : فَذَبَحَ الشَّاةَ ، فَلَمَّا جَلَسَ الْقَوْمُ يَأْكُلُونَ قَالَ رَجُلٌ : أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الشَّاةُ ؟ فَأَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ مُتَبَرِّزًا مُسْتَنْبِلًا<sup>(٥)</sup> مُتَقِيًا<sup>(٦)</sup> .

→ أعلام النبلاء ١٥/٥٢١ .

وأبو الحسين هو محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان الأزرق ، الشيخ العالم الثقة .  
وانظر سير أعلام النبلاء ١٧/٣٣١ .

ونقول : لعل هذه المتابعة تفيد الحديث قوة ، والله أعلم . وانظر التعليق التالي .

(١) في المسند ١/٢٥٦ ، وابنه عبد الله في زوائده أيضاً ، من طريق عبد الله بن محمد ، حدثنا علي بن مسهر ، عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس . . . ومحمد بن أبي ليلى سيء الحفظ .

نقول : ولكنه يتقوى بمتابعة حجاج بن أرطاة له ، فانظر التعليق السابق وهو عند ابن أبي شيبة ١٢/٤١٩ برقم (١٥١٠٥) .

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من أحمد .

(٣) عند أحمد : « أبشرك » .

(٤) في (ظ) : « تلدي » .

(٥) عند أحمد « متبرزاً مستنبلاً » .

(٦) المراد - والله أعلم - : أن أبا بكر - رضي الله عنه - لما علم أنه طعام لا يحل تناوله أسرع إلى التبرؤ من عهده ، والتخلص من تبعته ورعاً . فتكلف التقيؤ ، كما تكلف التغوط ←

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، ورجاله ثقات .

## ٥١ - بَابُ كَسْبِ الْأُمَّةِ

٦٤٩٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَرْفَعُهُ قَالَ : « لَا تَسْتَغْلُوا الْأُمَّةَ إِلَّا أُمَّةً صَنَاعَ<sup>(٢)</sup> الْيَدَيْنِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه مالك بن سليمان النهشلي ، ولم أجد من ترجمه<sup>(٤)</sup> .

٦٤٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كَسْبِ الْأُمَّةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهَا عَمَلٌ وَاصِبٌ يُعْرَفُ .

→ للتخلص مما استقر في المعدة مستعملاً منافذها : الفم ، وطريق مخرجه الطبيعي . يقال : نثل الفرس ، واستنثل ، إذارات .

(١) في المسند ٥١/٣ من طريق يحيى بن آدم ، حدثنا زهير ، عن الأسود بن قيس ، عن رُبَيْح ، عن أبي سعيد . . . وهذا إسناد منقطع ، ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري لم يسمع من جده ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ١٩٢١ ) .

(٢) الصَّنَاعُ : الماهر في الصناعة ، يقال : رجل - أو امرأة - صناع اليدين ، إذا كان - أو كانت - ماهراً - أو ماهرة - في العمل باليدين .

(٣) في الأوسط ( ٢ ل ٢٠٩ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٠٥٣ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٧٨/٣ برقم ( ١٩٩٤ ) - من طريق موسى بن هارون ، حدثنا الصلت بن مسعود الجحدري ، حدثنا مالك بن سليمان أبو غسان النهشلي ، عن يزيد بن نعامه الضبي ، عن أنس بن مالك . . . ومالك بن سليمان قال ابن حبان في المجروحين ٣/٣٦ - ٣٧ : « يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات » ، وأورد له هذا الحديث بلفظ : « لا تشتر من الإماء إلا صناعة اليدين » كذا قال .

وانظر ضعفاء العقيلي ٤/١٧٢ - ١٧٣ ، وميزان الاعتدال ٣/٤٢٧ ، ولسان الميزان ٥/٤ . وباقي رجاله ثقات ، يزيد بن نعامه الضبي اختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في الثقات في الصحابة . وانظر الإصابة حيث أورده في القسم الأول من حرف الياء ، وقال الذهبي في كاشفه : « صدوق » .

(٤) بل ترجمه كثيرون ، وانظر التعليق السابق .



قلت : هو في (١) الصحيح باختصار (٢) .

رواه الطبراني (٣) في الأوسط ، وفيه مسلم / بن خالد الزنجي ، وهو ٩٢/٤  
ضعيف ، وقد وثق .

## ٥٢ - بَابُ صِنَاعَةِ النِّسَاءِ

٦٤٩٤ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : ( مص : ١٥٤ ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُنْزِلُوهُنَّ الْعُرْفَ ، وَلَا تَعْلَمُوهُنَّ الْكِتَابَةَ ، وَعَلِّمُوهُنَّ الْعَزْلَ وَسُورَةَ النُّورِ » .

رواه الطبراني (٤) في الأوسط ، وفيه محمد بن إبراهيم الشامي قال  
الدارقطني : كذاب .

(١) ساقطة من ( ظ ) .

(٢) ولفظه عند البخاري في الإجارة ( ٢٢٨٣ ) باب : كسب البغي والإماء : « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء » .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥١٥٨ ، ٥١٥٩ ) .

(٣) في الأوسط ( ٢ ل ٢٠٩ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٠٥٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٧٨/٣ - ٣٧٩ برقم ( ١٩٩٥ ) - من طريق موسى بن هارون ، حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم ، حدثنا أبي ، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد حسن ، مسلم بن خالد الزنجي فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٤٥٣٧ ) في مسند الموصلي .

وعمل واصب أي : عمل دائم تعرف أنها تقوم به ، خشية أن يكون من الزنى .

(٤) في الأوسط ( ٢ ل ٥٠ ) ، وفي المطبوع برقم ( ٢٧١٣ ) - وهو في مجمع البحرين ١٥/٤ برقم ( ٢٠١٨ ) - وابن حبان في المجروحين ٣٠٢/٢ والبيهقي في « شعب الإيمان » ٤٧٧/٢ - ٤٧٥ برقم ( ٢٤٥٤ ) ، والخطيب في تاريخ بغداد ٣٢٢/١٦ من طريق محمد بن إبراهيم الشامي ،

وأخرجه الحاكم ٣٩٦/٢ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٤٧٧/٢ برقم ( ٢٤٥٣ ) - من طريق عبد الوهاب بن الضحاك ،

كلاهما : حدثنا شعيب بن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . ←

٦٤٩٥ - وَعَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى هِنْدِ بِنْتِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ ، وَهِيَ أَمْرَأَةُ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ ، وَبِيَدِهَا مِغْزَلٌ تَغْزِلُ ، فَقُلْتُ لَهَا تَغْزِلِينَ وَأَنْتِ أَمْرَأَةٌ أَمِيرٍ ؟

فَقَالَتْ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّي ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَطْوَلُكُمْ طَاقَةً أَعْظَمُكُمْ أَجْرًا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في .....

→ نقول : محمد بن إبراهيم هو ابن العلاء قال الدارقطني : كذاب ، وقال أبو نعيم : روى عن

الوليد بن مسلم ، وشعيب بن إسحاق ، وبقية ، وسويد بن عبد العزيز موضوعات .

وقال ابن حبان : يضع الحديث على الشاميين . . . لا تحل الرواية عنه إلا عند الاعتبار .

وأما متابعة عبد الوهاب بن الضحاك فهو متروك ، وقد اتهموه بالكذب .

ومع هذا فقد قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وتعقبه الذهبي

بقوله : « بل موضوع ، وأفته عبد الوهاب ، قال أبو حاتم : كذاب » . وانظر « الدر المنثور »

١٨/٥ . ونيل الأوطار ٢١/٦ .

(١) في الأوسط ( ١ ل ٢٦٣ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٣٤٥ ) - وهو في مجمع البحرين

١٤/٣ - ١٥ برقم ( ٢٠١٧ ) - وابن عساكر في تراجم النساء ص ( ٤٦٢ ، ٤٦٣ ) من طريق

عبد الله بن حسن الحراني ،

وأخرجه الخطيب في « تلخيص المتشابه في الرسم » ٨٥٧/٢ من طريق عبد الله بن أبي عدي

الحراني ،

جميعاً : حدثنا يزيد بن مروان الخلال ، حدثنا زياد بن عبد الله القرشي قال : دخلت على هند

بنت المهلب . . . ويزيد بن مروان الخلال ، قال ابن معين : كذاب . وقال الدارقطني :

أدركته ، وهو ضعيف قريب مما قال يحيى ، وقال أيضاً : ضعيف جداً . وضعفه آخرون .

وزياد بن عبد الله القرشي ، روى عن جماعة منهم : هند بنت المهلب ، زرة بن عبد الله

البياضي ، دفاع بن دغفل القيسي .

روى عنه جماعة منهم : يزيد بن مروان ، زياد بن عبيد الله الزياتي ، عبد الجبار بن عاصم

الرقبي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وهند ترجمها ابن عساكر جزء تراجم النساء ص ( ٤٦٢ - ٤٦٦ ) وقد روى عنها جمع فهي على

شرط ابن حبان ، وهي من فضليات النساء .

وأبوها اسمه ظالم وهو من ثقات الأمراء ، رماه أعداؤه بالكذب . وانظر « أسد الغابة » ←

الأوسط<sup>(١)</sup> ، وفيه يزيد بن مروان الخلال ، قال ابن معين : كذاب .

### ٥٣ - بَابُ كَسْبِ الْحَجَّامِ وَغَيْرِهِ

٦٤٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٤٩٧ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « وَهَبْتُ لِخَالَتِي فَاخْتَةَ بِنْتِ عَمْرٍو غُلَامًا وَأَمَرْتُهَا أَنْ لَا تَجْعَلَهُ جَارِرًا ، وَلَا صَانِعًا ، وَلَا حَبَّامًا » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير وفيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي ، وهو متروك . ( مص : ١٥٥ )

→ ١٧٤/٦ ، والإصابة ٢٠٥/١١ - ٢٠٨ . ونيل الأوطار ٢١/٦ .

(١) في (ظ) : « الكبير الأوسط » وهو خطأ .

(٢) في المسند ٣٤٧/٢ ، والطبراني في الأوسط ( ٢ ل ١٦٤ ) وفي المطبوع برقم ( ٧٣٧٣ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٧٦ برقم ( ١٩٨٩ ) من طريق محمد بن جحادة ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد صحيح ، وأبو حازم هو سلمان الأشجعي . وزاد أحمد : « وكسب الأمة » .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ١٩٩٠ ) من طريق الحسن بن حماد ، حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن عطاء ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد ضعيف .

(٣) في الكبير ٤٣٩/٢٤ برقم ( ١٠٧٣ ) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٧٨٤٨ ) ، والبغوي في أسد الغابة ٥/٣٥٨ - من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا معمر بن بكار السعدي ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . . وعثمان بن عبد الرحمن هو الوقاصي ، متروك ، وكذبه ابن معين .

ومعمر بن بكار فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٣٤٤١ ) .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٤٩١٧ ) إلى الطبراني في الكبير .

٦٤٩٨ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُقَالُ لَهُ : مُحَيِّصَةٌ ، كَانَ لَهُ غُلَامٌ حَجَّامٌ  
فَزَجَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِهِ ، قَالَ : أَفَلَا أُطْعِمُهُ أَيَّاماً لِي ؟  
قَالَ : « لَا » .

قَالَ : أَفَلَا أَتَصَدَّقُ بِهِ ؟ قَالَ : « لَا » ، فَرَخَّصَ لَهُ أَنْ يَغْلِفَ بِهِ نَاصِحَهُ .

قلت : هو في السنن الثلاثة باختصار<sup>(١)</sup> .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(١) أخرجه أحمد ٤٣٥/٥ ، ٤٣٦ ، وابن أبي شيبة ٢٦٥/٦ برقم (١٠٢٢) ، وأبو داود في  
البيوع (٣٤٢٢) باب : في كسب الحجام ، والترمذي في البيوع (١٢٧٧) باب : ما جاء في  
كسب الحجام ، وابن ماجه في التجارات (٢١٦٦) باب : كسب الحجام ، والطحاوي في  
« شرح معاني الآثار » ١٣١/٤ والبغوي في « شرح السنة » ١٨/٨ برقم (٢٠٣٤) ، والبيهقي  
في « معرفة السنن والآثار » برقم (١٩٣١٨ - حتى ١٩٣٢٢) ، وفي الضحايا ٣٣٧/٩ باب :  
التنزيه عن كسب الحجام ، والحازمي في الاعتبار ص (٣٢٧-٣٢٩) من طريق عن الزهري ،  
عن حرام بن سعد بن محيصة - وعند أحمد في روايتين : حرام بن ساعدة - عن أبيه  
محيصة... وهذا إسناد صحيح . وانظر التعليق التالي .

(٢) في المسند ٤٣٦/٥ من طريق عبد الصمد ، وأخرجه البخاري في الكبير ٣٠/١ من طريق  
وهب بن جرير .

جميعاً : حدثنا هشام ، عن يحيى ، عن محمد بن أيوب : أن رجلاً من الأنصار يقال له :  
محيصة كان له غلام حجام... وهذا إسناد حسن : محمد بن أيوب ترجمه البخاري في  
الكبير ٣٠/١ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل »  
١٩٧/٧ : « سألت أبي عنه فقال : هو مجهول » . وذكره ابن حبان في الثقات ٢٦٣/٥ .  
وانظر نصب الراية ١٣٥/٤ وفيها أيضاً تحريف في السند .

وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٣٣٧) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٧٧ - ٣٧٨ .  
برقم (١٩٩٣) - من طريق موسى بن زكريا ، حدثنا بشر بن معاذ العقدي ، حدثنا السكن بن  
إسماعيل ، عن هشام الدستوائي ، عن محمد بن زياد ، عن محيصة... وموسى بن زكريا  
متروك الحديث .

وأخرجه أحمد ٤٣٥/٥ ، والبخاري في الكبير ٥٣/٨ - ٥٤ ، والدولابي في الكنى ٧٦/١ ،  
والبيهقي في الضحايا ٣٣٧/٩ باب : التنزيه عن كسب الحجام ، وابن عساكر في « تاريخ »

٦٤٩٩ - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبَايَةَ بْنَ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعٍ يُحَدِّثُ أَنَّ جَدَّهُ حِينَ مَاتَ ، تَرَكَ جَارِيَةً ، وَنَاضِحًا ، وَغُلَامًا حَجَّامًا ، وَأَرْضًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَارِيَةِ فَتَهُى عَنْ كَسْبِهَا ، قَالَ شُعْبَةُ مَخَافَةَ أَنْ تَبْغِيَ ، وَقَالَ : « مَا أَصَابَ الْحَجَّامُ فَأَعْلِفُوهُ النَّاضِحَ » ، وَقَالَ فِي الْأَرْضِ : « أزرعها ، أو ذرّها » (١) .

رواه أحمد (٢) ، وهو مرسل صحيح الإسناد .

٦٥٠٠ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ ، فَقَالَ : « أَعْلِفْهُ نَاضِحًا » .

→ دمشق « (١٥٦/٥٣) برقم (١١٢٢١) ، عن أبي عفيرة الأنصاري ، عن محمد بن سهل بن أبي حثمة ، عن محيصة بن مسعود . . . وهذا إسناد جيد .  
محمد بن سهل بسطنا القول فيه عند الحديث (٤٠٩) في موارد الظمان ، وانظر نصب الراية ١٣٤/٤ - ١٣٥ وتلخيص الحبير ١٥٨/٤ .  
(١) في (ظ) : « دعها » .

(٢) في المسند ١٤١/٤ ، من طريق أبي النضر ، حدثنا شعبة عن يحيى بن أبي سليم قال : سمعت عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج يحدث أن جده حين مات ترك جارية ، وأخرجه الطيالسي ٢٦١/١ برقم (١٣٠٢) من طريق شعبة : أخبرني أبو بلج يحيى بن سليم قال سمعت عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج يحدث أن جده هلك وترك .  
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٧٥/٤ برقم (٤٤٠٥) من طريق عاصم بن علي حدثنا شعبة ، عن يحيى بن أبي سليم قال : سمعت عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج ، عن جده أنه ترك حين مات جارية . . .

وهذا إسناد صحيح إلى رفاعه بن رافع . ويحيى بن سليم أو ابن أبي سليم هو أبو بلج الغزاوي ثم الواسطي .  
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٤٤٠٦ ، ٤٤٠٧ ، ٤٤٠٨) من طريق أبي عوانة ، وحصين بن نمير ، وهشيم .

جميعاً حدثنا أبو بلج ، بالإسناد السابق .

ويقال : بغت المرأة ، تبغي ، بغاءً ، إذا زنت .

رواه أحمد ، وأبو يعلى<sup>(١)</sup> ، ورجال / أحمد رجال الصحيح .

٦٥٠١ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا طَيِّبَةَ فَحَجَمَهُ ، قَالَ : فَسَأَلَهُ : « كَمْ ضَرَبَيْتَكَ ؟ » .  
قَالَ : ثَلَاثَةٌ أَصْع ، قَالَ : فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، وأبو يعلى ، ورجاله ثقات إلا أنه من رواية جعفر بن أبي وحشية ، ( ظ : ١٩٩ ) عن سليمان بن قيس ، وقيل : إنه لم يسمع منه .

٦٥٠٢ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجَمَ فِي الْأَخْدَعَيْنِ ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ .

رواه أبو يعلى<sup>(٣)</sup> وفيه جبارة بن مغلس ( مص : ١٥٦ ) ، وثقه ابن نمير ،

(١) في المسند ٨٧/٤ - ٨٨ برقم ( ٢١١٤ ) ، وإسناده صحيح ، وعند أبي يعلى استوفينا تخريجه وذكرنا ما يشهد له أيضاً ، ثم خرجناه في مسند الحميدي برقم ( ١٣٢١ ) . وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) في المسند ٣/٣٥٣ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٧٧٧ ، ٢٠٥٧ ) وإسناده منقطع . ولكن الحديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم ( ٣٥٣٦ ) وفي موارد الظمان برقم ( ٩٠٣ ) وانظر أحاديث الباب . مع تعليقنا عليه في مسند الموصلي .

(٣) في المسند ١٤٤/٤ برقم ( ٢٢٠٥ ) ، وإسناده ضعيف لضعف جبارة ، والهيثم بن أبي الهيثم هو : الهيثم بن حبيب الصيرفي الكوفي ، وهو ثقة ، وهو من رجال التهذيب . ولكن يشهد له حديث أنس عند أحمد ٣/١١٩ ، ١٩٢ . وأبي داود في الطب ( ٣٨٦٠ ) باب : في موضع الحجامة ، والترمذي في الطب ( ٢٠٥٢ ) باب : ما جاء في الحجامة ، وابن ماجه في الطب ( ٣٤٨٣ ) باب : موضع الحجامة ، من طريق جرير بن حازم وهمام قالا : حدثنا قتادة ، عن أنس . . .

وقال الحاكم في المستدرک ٤/٢١٠ : « هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا . وانظر مسند الموصلي أيضاً برقم ( ٣٠٤٨ ) . ويشهد له أيضاً - بل لهما : حديث عبد الله بن عباس المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في ←

وضعفه الأئمة ، ورماه ابن معين بالكذب .

٦٥٠٣ - وَعَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الطُّهَوِيِّ<sup>(١)</sup> قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : أُحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَجَّامِ حِينَ فَرَغَ : « كَمْ خَرَجْتُكَ ؟ » ، قَالَ : صَاعَانِ ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعاً ، وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُهُ صَاعاً .

رواه عبد الله بن أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه أبو جناب الكلبي ، وهو مدلس ، وقد وثقه جماعة .

٦٥٠٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُحْتَجَمَ ، وَأَنَّ الْحَجَّامَ شَكَأَ إِلَيْهِ ضَرْبِيَّتَهُ<sup>(٣)</sup> ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَوَالِيَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ ضَرْبِيَّتَهُ .

→ مسند الموصلي برقم ( ٢٣٦٠ ) .

(١) الطُّهَوِيُّ - بضم الطاء المهملة ، وفتح الهاء بعدها واو مكسورة - هذه النسبة إلى بني طُهَيْتَةَ ، وهم بطن من تميم . . . . .  
ويقال : طُهوي . وقد تفتح الطاء أيضاً : طُهوي . وانظر الأنساب ٢٧٨/٨ ، واللباب ٢٩٢/٢ ، مع استدراكه .

(٢) في زوائده على المسند ١٣٥/١ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، وسفيان بن وكيع : حدثنا وكيع ، عن أبي جناب ، عن أبي جميلة الطهوي قال : سمعت علياً . . . . .  
وهو في المصنف ٢٦٧/٦ برقم ( ١٠٢٨ ) ، وإسناده ضعيف ، أبو جناب الكلبي هو يحيى بن أبي حية ، وقد ضعفوه . وباقي رجاله ثقات .

أبو جميلة هو : ميسرة بن يعقوب ترجمه البخاري في الكبير ٣٧٤/٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٥٢/٨ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه جمع ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤٢٧/٥ ، وقال الذهبي في كاشفه : وثق .

وقال أبو حاتم في « علل الحديث » ٣٢١/٢ برقم ( ٢٤٨٢ ) - وقد سأله ابنه عن هذا الحديث : « هذا خطأ ، والصحيح هو : أبو جميلة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل » .

(٣) الضريبة : ما يؤدي العبد إلى سيده من الخراج المقرر عليه ، وهي فعيلة بمعنى مفعولة ، وتجمع على ضرائب .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات .

٦٥٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَحْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ دِينَارًا .

قلت : هو في الصحيح<sup>(٢)</sup> وغيره ، خلا ذكر الدينار .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك ،

(١) في الأوسط ( ١ ل ١٩٦ ) وفي المطبوع برقم ( ٣٤٢٤ ) - وهو في مجمع البحرين  
٣/٣٧٦ برقم ( ١٩٩١ ) - من طريق الحسن بن علوية القطان .

وأخرجه البزار في « البحر الزخار » برقم ( ٤٨١٣ ) من طريق محمد بن عبد الرحيم .  
جميعاً : حدثنا عبيد بن جناد الحلبي ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم ، عن  
عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد صحيح .

عبيد بن جناد الحلبي فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٢١٧٢ ) .  
والحسن هو : ابن علي بن محمد بن سليمان بن علوية ، قال الدارقطني مجيباً حمزة السهمي  
وقد سأل عنه برقم ( ٢٤٨ ) : « ثقة » .

وقال الدارقطني جواباً على سؤال الحاكم عنه برقم ( ٨٠ ) : « لا بأس به » . .

وقال الخطيب في « تاريخ بغداد » ٧/٣٧٥ : « وكان ثقة » . ونقل توثيق الدارقطني له أيضاً .

وقال ابن الجوزي في « المنتظم » ١٣/١١٩ : « وكان ثقة » .

وترجمه الإسماعيلي في « المعجم » ٢/٥٩٩ الترجمة ( ٢٣٠ ) ، والذهبي في « السير »  
١٣/٥٥٩ فقال : « الشيخ ، الإمام ، الثقة . . . » ونقل عن الخطيب توثيقه للحسن هذا .

(٢) عند البخاري في الإجارة ( ٢٢٧٨ ) باب : خراج الحجام .

(٣) في الأوسط ( ٢ ل ١٩٦ ) وفي المطبوع برقم ( ٧٨٤٣ ) - وهو في مجمع البحرين  
٣/٣٧٧ برقم ( ١٩٩٢ ) - من طريق محمود بن محمد الواسطي ، حدثنا القاسم بن سعيد بن  
المسيب بن شريك ، حدثنا زيد بن الحباب ، حدثنا عمر بن فروخ ، عن حبيب بن الزبير ،  
عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد رجاله ثقات .

القاسم بن سعيد ذكره ابن حبان في الثقات ٩/١٨ ، وقال الخطيب في تاريخه : « وكان  
ثقة » . وباقي رجاله ثقات ، وانظر التعليق السابق .

وخالف وكيعٌ زيد بن الحباب ، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٦/٢٦٨ برقم ( ١٠٣١ ) من طريقه  
قال : حدثنا عمر بن فروخ ، عن حبيب بن الزبير ، عن عكرمة قال : احتجم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم . . . وهذا مرسل إسناده صحيح .



ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٥٠٦ - وَعَنْ ثُوبَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَحْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَقَالَ : « أَعْلِفُهُ نَاصِحَكَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه يزيد بن ربيعة ، وهو متروك ، وقال ابن  
عدي : أرجو أنه لا بأس به ( مص : ١٥٧ ) .

#### ٥٤ - بَابٌ : الْأَجْرُ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٥٠٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نَقْرَأُ ، فِينَا الْعَرَبِيُّ  
وَالْعَجَمِيُّ وَالْأَسْوَدُ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَنْتُمْ  
بِخَيْرٍ<sup>(٢)</sup> ، تَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> ، وَفِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَيَأْتِي  
نَاسٌ يُثَقِّفُونَهُ كَمَا يُثَقِّفُونَ الْقِدْحَ<sup>(٤)</sup> ، يَتَعَجَّلُونَ أَجُورَهُمْ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهَا » .

رواه أحمد<sup>(٥)</sup> ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه كلام .

(١) في الكبير ٩٥/٢ برقم ( ١٤٢٢ ) من طريق أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ، حدثنا  
إسحاق بن إبراهيم أبو النضر ، حدثنا يزيد بن ربيعة ، حدثنا أبو الأشعث ، عن ثوبان . . .  
وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم ( ٣٩٠ ) .  
وزيد بن ربيعة قال أبو حاتم : منكر الحديث ، واهي الحديث . وقال النسائي والعقيلي ،  
والدارقطني : متروك .

غير أن الحديث صحيح . وانظر أحاديث الباب ، والاعتبار للحازمي ص ( ٣٢٧ - ٣٢٩ )  
والدراية ١٨٧/٢ - ١٨٨ ، وفتح الباري ٤/٤٥٩ - ٤٦٠ لابن حجر ، ونيل الأوطار للشوكاني  
٢٢/٦ - ٢٥ . ومعرفة السنن والآثار ١٤/١١٣ - ١١٨ باب : كسب الحجام .

(٢) في ( ظ ، ذ ) : وفي مسند أحمد « في خير » .

(٣) في ( ظ ) : « تَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَفِيكُمْ رَسُولُهُ » .

(٤) أي : يُثَقِّفُونَهُ كَمَا يُثَقِّفُونَ الْقِدْحَ .

(٥) في المسند ٣/١٤٦ من طريق حسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا بكر بن سودة ، عن وفاء  
الخولاني ، عن أنس بن مالك . . . ولهذا إسناد فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

وأما وفاء فقد ترجمه ابن حبان في الثقات ٥/٤٩٨ فقال : « وفاء بن شراحيل ، يروي عن »

٩٤/٤ ٦٥٠٨ - وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ أَيضاً<sup>(١)</sup> عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا ، يَعْنِي : رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّ / فِيكُمْ خَيْرًا مِنْكُمْ وَتَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، فِيكُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ وَالْعَجَمِيُّ وَالْعَرَبِيُّ . . . » .  
فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٦٥٠٩ - وَعَنْ أَبِي سَلَامٍ ، قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ<sup>(٢)</sup> أَنْ عَلَّمَ النَّاسَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ<sup>(٣)</sup> :

→ أنس ، حديثه عند المصريين ، روى عنه بكر بن سوادة .  
ومثل هذا قال ابن ماکولا في إكماله ٣٩٥ / ٧ .

وأما الدارقطني فقد قال في « المؤتلف والمختلف » ٢٢٨٦ / ٤ : « وفاء بن شراحيل ، روى عن أنس ، حديثه عند البصريين » .  
ولم يورده الحسيني في الإكمال ، وهو من شرطه ، ولم يستدركه عليه أبو زرعة العراقي ، ولا الحافظ ابن حجر ، ظناً منهم أنه وفاء بن شريح الذي يروي عن سهل بن سعد ، ويروي عنه بكر بن سوادة ، والله أعلم .

ولكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث سهل بن سعد ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٧٦٠ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١٧٨٦ ، ١٧٨٧ ) .

كما يشهد له حديث جابر ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٢١٩٧ ) .  
(١) في المسند ١٥٥ / ٣ من طريق يحيى بن إسحاق ،

وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٤١٨ ) من طريق الحسن بن موسى ، جميعاً : حدثنا عبد الله بن لهيعة ، عن بكر بن سوادة ، عن أبي حمزة الخولاني عن أنس بن مالك . . . وأبو حمزة الخولاني ترجمه البخاري في الكبير ٢٦ / ٩ فقال : « أبو حمزة الخولاني ، سمع جابراً ، روى عنه بكر بن سوادة » .

وزاد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٦١ / ٩ : « وقال أبو زرعة : هو بصري لا يعرف اسمه » وذكره ابن حبان في الثقات ٥٧٨ / ٥ . وانظر التعليق السابق .

(٢) في ( ظ ) : « سهل » وهو تحريف .

(٣) ساقطة من ( ظ ) .

« تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ ، فَإِذَا عَلِمْتُمُوهُ ، فَلَا تَغْلُوا فِيهِ ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ . . . » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَيَأْتِي بِتَمَامِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى باختصار ، والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله ثقات .

(١) في المسند ٤٤٤/٣ ، وأبو يعلى في المسند برقم (١٥١٨) من طريق أبان ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثني زيد ، عن أبي سلام ، عن الحبراني ، عن عبد الرحمن بن شبل . . . وهذا إسناد صحيح ، وقد تكلمنا عنه واستوفينا تخريجه في مسند الموصلي . ونضيف هنا : وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٨/٣ وابن حزم في المحلى ٤٩٨/٩ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٢٦٢٤) من طريق أبان بن يزيد العطاء ، بالإسناد السابق .

وأخرجه عبد الرزاق ٣٨٧/١٠ برقم (١٩٤٤٤) - وأخرجه من طريق أحمد ٤٤٤/٣ ، وعبد الرزاق هذه : عبد بن حميد برقم (٣١٤) - من طريق معمر ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٠/٢ - ٤٠١ باب : في الرجل يقوم بالناس في رمضان ، وأحمد ٤٢٨/٣ ، عن هشام الدستوائي ، وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٨/٣ من طريق علي بن المبارك ، جميعهم : حدثنا يحيى بن أبي كثير ، بالإسناد السابق .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١ ل ١٤٣) وفي المطبوع برقم (٨٨٢٣) - وهو في مجمع البحرين برقم (١٩٩٧ ، ٢٣٢٤) من طريق يحيى بن أبي كثير ، عن أبي راشد الحبراني ، به . وهذا إسناد منقطع .

وأخرجه البزار ٩٢/٣ برقم (٢٣٢٠) من طريق حماد بن يحيى ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف قال : قال رسول الله . . . وقال البزار : « لهذا الحديث أخطأ فيه حماد بن يحيى لأنه لين الحديث ، والحديث الصحيح الذي رواه يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمن بن شبل » .

وقال الحافظ في فتح الباري ١٠١/٩ : « وأخرج أحمد ، وأبو يعلى من حديث عبد الرحمن بن شبل . . . وسنده قوي » .

وانظر نصب الراية ١٣٦/٤ ، ونيل الأوطار ٢٥/٦ .

تنبيه : تحرف « عبد الرحمن بن شبل » عند ابن أبي شيبة إلى « عبد الله بن شبل » .

٦٥١٠ - وَعَنْ الطَّفِيلِ بْنِ عَمْرٍو الدَّوْسِيِّ ، قَالَ : أَقْرَأَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ الْقُرْآنَ ، فَأَهْدَيْتُ لَهُ قَوْسًا ، فَعَدَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَقَلَّدَهَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَقَلَّدَهَا مِنْ جَهَنَّمَ » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا رَبُّمَا حَضَرَ طَعَامُهُمْ فَأَكَلْنَا ؟ (١) .

قَالَ (٢) : « أَمَّا مَا عَمِلَ لَكَ ، فَإِنَّمَا تَأْكُلُهُ بِخِلَاقِكَ ، وَأَمَّا مَا عَمِلَ لِغَيْرِكَ فَحَضَرَتْهُ فَأَكَلَتْ مِنْهُ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ » .

رواه الطبراني (٣) في الأوسط ، .....

(١) في (ظ) : « فأكلنا منه » . وكذلك هي في الأوسط .

(٢) في (ظ) ، وفي الأوسط أيضاً : « فقال » .

(٣) في الأوسط ٢٧٤/١ برقم (٤٤٢) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٧٩ - ٣٨٠ برقم

(٩٩٦) - من طريق أحمد بن خليد ، حدثنا عبيد بن جناد ،

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٧/٢٥ من طريق داود بن عمر ،

جميعاً : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبد ربه - تحرف فيه إلى : عبد الله - بن سليمان بن

عمير ، عن الطفيل بن عمرو . . .

وهذا إسناد رجاله ثقات : إسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين جيدة ، وهذه الرواية

منها ، وعبد ربه بن سليمان بن عمير ترجمه البخاري في الكبير ٦/٧٧ - ٧٨ ، وابن أبي حاتم

في « الجرح والتعديل » ٦/٤٣ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات

١٥٣/٧ .

ولكن عبد ربه هذا لم يدرك الطفيل بن عمرو ، والله أعلم .

وقال الحافظ في الإصابة ٥/٢٢٤ : « وقد أخرج البغوي من طريق إسماعيل بن عياش ،

حدثني عبد ربه بن سليمان ، عن الطفيل بن عمرو . . . » . وذكر هذا الحديث .

وانظر : الإصابة ٥/٢٢٣ - ٢٢٥ ، وأسد الغابة ٣/٧٨ - ٨٠ ، ونيل الأوطار ٦/٢٦ .

وأخرجه ابن ماجه في التجارات (٢١٥٨) باب : الأجر على تعليم القرآن ، والبيهقي في

الإجارة ٦/١٢٦ باب : من كره أخذ الأجرة عليه ، من طريق يحيى بن سعيد ، عن ثور بن

يزيد ، حدثني خالد بن معدان - سقط هذا الراوي من إسناد البيهقي - حدثني عبد الرحمن بن

سلم - عند البيهقي : ابن أبي مسلم - عن عطية بن قيس الكلاعي ، عن أبي بن كعب قال :

علمت رجلاً القرآن ، فأهدى إلي قوساً ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : «

وفيه عبد الله<sup>(١)</sup> بن ( مص : ١٥٨ ) سليمان بن عمير ، ولم أجد من<sup>(٢)</sup> ترجمه ، ولا أظنه أدرك الطفيل .

٦٥١١ - وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ : يَا إِسْمَاعِيلُ ، أَدَّبَ وَلَدِي فَإِنِّي مُعْطِيكَ .

قَالَ : فَكَيْفَ بِذَلِكَ وَقَدْ حَدَّثْتَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ يَأْخُذْ عَلَيَّ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ قَوْسًا ، قَلَدَهُ اللَّهُ قَوْسًا مِنْ نَارٍ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، من طريق يحيى بن عبد العزيز ، عن الوليد بن

→ « إن أخذتها ، أخذت قوساً من نار » فرددتها .

وعطية بن قيس قال الحافظ العلائي في « جامع التحصيل » ص ( ٢٩٢ ) : « عطية بن قيس ، عن أبي بن كعب ، وأبي الدرداء ، مرسل » . وعبد الرحمن بن سلم مجهول . وقال الحافظ المزني في التحفة ١ / ٣٥ - ٣٦ برقم ( ٦٩ ) بعد نسبه إلى ابن ماجه ، وبعد ذكر إسناده عنده : « رواه موسى بن علي بن رباح عن أبيه ، عن أبي بن كعب . ورواه محمد بن جحادة ، عن رجل يقال له : أبان ، عن أبي بن كعب .

ورواه بندار ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن سلم - وفيه ابن مسلم - عن عطية بن قيس الكلاعي : أن أبي بن كعب علم رجلاً . . .

وروى هشام بن عمار ، عن عمرو بن واقد ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء : أن أبي بن كعب أقرأ رجلاً من أهل اليمن سورة ، فرأى عنده قوساً ، فقال : تتبعها ؟ فقال : لا ، بل هي لك . فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ( إن كنت تريد أن تقلد قوساً من نار فخذها ) .

وروى إسماعيل بن عياش ، عن عبد ربه بن سليمان بن عمير بن زيتون ، عن الطفيل بن عمرو الدوسي . . . « فذكر الحديث .

وانظر أحاديث الباب ، ونصب الراية ٤ / ١٣٧ - ١٣٨ ، ونيل الأوطار ٦ / ٢٥ - ٢٦ . والمحلى لابن حزم ٩ / ٤٩٨ . وميزان الاعتدال ٢ / ٢٦١ .

(١) هذا خطأ ، والصواب : « عبد ربه بن سليمان بن عمير » .

(٢) في ( ظ ) : « لم أر » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

مسلم ، ولم أجد من ذكره ، وليس هو في الضعفاء ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥١٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : خَرَجْتُ سَرِيَّةً مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرُّوا بِبَعْضِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ ، فَقَالُوا لَهُمْ : قَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ جَاءَ بِالنُّورِ وَالشَّفَاءِ .

→ ولكن أخرجه الطبراني في مسند الشاميين برقم ( ٢٧٩ ) - ومن طريقه أخرجه ابن عساكر ٣١٧/٦٤ - من طريق : الحسن بن جرير الصوري ،

وأخرجه ابن عساكر ٣٨/٣٦ من طريق أحمد بن إبراهيم بن بُسر ،  
وأخرجه البيهقي في الإجازة ١٢٦/٦ باب : من كره أخذ الأجر عليه ، وصاحب التنقيح - ذكره الزيلعي في نصب الراية ١٣٨/٤ - من طريق عثمان بن سعيد الدارمي ،  
جميعاً : حدثنا عبد الرحمن بن يحيى بن إسماعيل بن عبيد الله - تحرف في نصب الراية إلى : عبد الله - حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء . . . وهذا إسناد رجاله ثقات ، وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث .

ولكن يشهد له حديث عبادة بن الصامت عن ابن أبي شيبة ٢٢٣/٦ - ٢٢٤ برقم ( ٨٨٤ ) - ومن طريق ابن أبي شيبة هذه أخرجه أبو داود في البيوع ( ٣٤١٦ ) باب : في كسب المعلم ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الإجازة ١٢٥/٦ باب : من كره أخذ الأجرة عليه ، والحاكم ٤١/٢ - وأحمد ٣١٥/٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٧/٣ - ١٨ ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٨٢/٢ من طريق مغيرة بن زياد ، أخبرني عبادة بن نسي ، عن الأسود بن ثعلبة ، عن عبادة بن الصامت . . . وهذا إسناد حسن ، مغيرة بن زياد البجلي ، الموصلي تقدم الكلام فيه عند الحديث ( ٤٣٨٤ ) .

والأسود بن ثعلبة ترجمه البخاري في الكبير ٤٤٤/١ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٩٣/٢ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٣/٤ .  
كما يشهد له حديث عوف بن مالك الآتي برقم ( ٦٥١٦ و ٦٥١٧ ) . وحديث عبد الله بن بشر الآتي برقم ( ٦٥١٤ ) .

وانظر : نصب الراية ١٣٦/٤ - ١٣٧ ، وتنزيه الشريعة ٢٧١/١ ، والتاريخ الكبير ٤٤٤/١ والجواهر النقي ١٣٥/٦ - ١٣٦ ، والدراية ١٨٨/٢ - ١٨٣ ، ونيل الأوطار ٢٦/٦ . وعند أبي داود ( ٣٤١٧ ) طريق أخرى أجود من هذه أيضاً .

قَالُوا : نَعَمْ قَدْ جَاءَ بِالنُّورِ وَالشِّفَاءِ .

قَالُوا : فَإِنَّ<sup>(١)</sup> عِنْدَنَا رَجُلًا يَتَخَبَّطُهُ - أَحْسَبُهُ قَالَ : الشَّيْطَانُ - فَهَلِدِهِ حَالَهُ .

فَقَالَ رَجُلٌ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْأَنْصَارِ : ائْتُونِي بِهِ ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ ، فَسَاقُوا إِلَيْهِمْ غَنَمًا ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ عَلَى الْقُرْآنِ أَجْرًا .

فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا هَذِهِ كَرَامَةٌ أُكْرِمَتْ بِهَا ، وَلَيْسَ هُوَ أَجْرًا لِلْقُرْآنِ ، فَذَبَحَ وَأَكَلَ بَعْضُ أَصْحَابِ<sup>(٣)</sup> النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ قَالُوا حَتَّى نَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَجَعْنَا ، فَلَمَّا رَجَعُوا ، قَالَ الَّذِي أَهْدِيَ لَهُ الْغَنَمُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا مَرَزْنَا / بَيْنِي فَلَانٍ . وَقَالُوا : إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ جَاءَ ٩٥/٤  
بِالشِّفَاءِ وَالنُّورِ .

فَقُلْنَا : نَعَمْ ، قَدْ جَاءَ بِالشِّفَاءِ وَالنُّورِ .

فَقَالُوا : إِنَّ عِنْدَنَا مَنْ يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ ، قُلْتُ : ائْتُونِي بِهِ ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ( مص : ١٥٩ ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَبَرَأَ ، فَسَاقُوا إِلَيْنَا غَنِيمَةً ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِي : لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْكُلَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا عَلِمْتُ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ؟ »

قَالَ : قُلْتُ : عَلِمْتُ أَنَّ أَرْقِي مِنْ كَلَامِ<sup>(٤)</sup> اللَّهِ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَصَابَ بِرُقِيَةٍ بَاطِلٍ ، فَقَدْ أَصَبَتْ بِرُقِيَةٍ حَقٍّ ، كُلُّ وَأَطْعِمَ أَصْحَابَكَ » .

(١) في (ظ) : « كان » .

(٢) في (ظ) : « قال رجل » .

(٣) في (ظ) : « صحابة » .

(٤) في (ظ) : « من كتاب » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه عمر بن إسماعيل بن مجالد ، وهو كذاب<sup>(٢)</sup> متروك .

٦٥١٣ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَاحِبِي الَّذِي تَرَى مَعِيَ<sup>(٣)</sup> أَشْتَرَى قَوْسًا وَأَهْدَاهَا إِلَيَّ ، أَفَأَخْذُهَا مِنْهُ فَقَالَ : لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا » ، فَمَكَثَ حَتَّى إِذَا كَانَ رَأْسُ الْحَوْلِ ، عَادَ .

قَالَ : أَخْذُ تِلْكَ الْقَوْسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

قَالَ : « لَا » ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا كَانَ رَأْسُ الْحَوْلِ .

قَالَ : أَخْذُ تِلْكَ الْقَوْسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَكُونَ عِدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَتُرِيدُ أَنْ تُلْقَى اللَّهَ يَا عَوْفُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَيْنَ كَتِفَيْكَ جَمْرَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ ؟ » .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف .

---

(١) في كشف الأستار ٩٣/٢ - ٩٤ برقم ( ١٢٨٥ ) من طريق عمر بن إسماعيل بن مجالد ، حدثنا أبي ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله . . .  
وعمر بن إسماعيل بن مجالد كذبه ابن معين ، وقال النسائي ، والدارقطني : « متروك »  
ومجالد بن سعيد ضعيف .

ولكن يشهد له حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري في الإجارة ( ٢٢٧٦ ) باب : ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بالفاتحة - وأطرافه - ، وعند مسلم في السلام ( ٢٢٠١ ) باب : جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار . . .

وفي الجمع بين هذه ، وبين الأحاديث السابقة ، انظر فتح الباري ٤/٤٥٣ - ٤٥٤ ، ونيل الأوطار ٦/٢٨ - ٣٠ ، وشرح مسلم للنووي ٥/٤٨ ، ومعرفة السنن والآثار للبيهقي ١٠/٢٢٠ - ٢٢٣ حيث أورد معظم أحاديث هذا الباب ، وإحكام الأحكام ٤/٤٧ - ٤٩ .

(٢) ساقطة من ( ظ ) .

(٣) في ( ظ ) : « تراه معي » .

(٤) في الكبير ١٨/٥٣ برقم ( ٩٦ ) من طريق عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زريق الحمصي ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، حدثنا أبي ، عن ضمضم بن زرعة ، عن «



٦٥١٤ - وَعَنْ الْمُثَنَّى بْنِ وَاثِلٍ ، قَالَ : آتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ ، فَمَسَحَ رَأْسِي  
وَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى ذِرَاعِهِ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ أَجْرِ الْمُعَلِّمِ فَقَالَ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مُتَنَكِّبٌ <sup>(١)</sup> قَوْسًا فَأَعْجَبَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالَ : « مَا أَجُودَ قَوْسَكَ ؛ أَشْتَرَيْتَهَا ؟ »

قَالَ <sup>(٢)</sup> : لَا ، وَلَكِنْ أَهْدَاهَا إِلَيَّ رَجُلٌ أَقْرَأْتُ ابْنَهُ الْقُرْآنَ .

قَالَ : « فَتَحِبُّ أَنْ يُقَلِّدَكَ اللَّهُ قَوْسًا مِنْ نَارٍ ؟ » قَالَ : لَا .

قَالَ : « فَرَدَّهَا » .

رواه الطبراني <sup>(٣)</sup> في الكبير ، ( مص : ١٦٠ ) والمثنى ، وولده ذكرهما ابن

→ شريح بن عبيد : أنه حدثهم عن عوف بن مالك . . .

وشيوخ الطبراني عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زبير بن تقدم برقم ( ٧٥٥ ) ، ومحمد بن  
إسماعيل بن عياش بينا أنه ضعيف عند الحديث المتقدم برقم ( ٥٤٠ ) وهو لم يسمع من أبيه .  
ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل بلده جيدة وهذه منها .

نقول : ولكن تشهد له الأحاديث المتقدمة ، وبخاصة الحديثان ( ٦٥٣٤ ، ٦٥٣٥ ) . وانظر  
تعليقنا عليهما ، وانظر الحديث التالي أيضاً .

(١) مُتَنَكِّبٌ : اسم فاعل من الفعل : تنكب ، وتنكب القوس : ألقاه على منكبه .  
والمنكب : مجمع رأس العنق والكتف .

(٢) في ( ظ ) : « فقال » .

في الكبير ٥٣/١٨ برقم ( ٩٦ ) من طريق عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زبير بن الحمصي ،  
حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، حدثنا أبي ، عن ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن  
عبيد : أنه حدثهم عن عوف بن مالك . . .

وشيوخ الطبراني تقدم برقم ( ٧٥٥ ) ومحمد بن إسماعيل بن عياش بينا أنه ضعيف عند الحديث  
المتقدم برقم ( ٥٤٠ ) وهو لم يسمع من أبيه . ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل بلده جيدة  
وهذه منها .

نقول : ولكن تشهد له الأحاديث المتقدمة ، وبخاصة الحديثان ( ٦٥٣٤ ، ٦٥٣٥ ) .  
وانظر تعليقنا عليهما ، وانظر الحديث التالي أيضاً .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولكن أخرجه الضياء في المختارة برقم ( ٢٩٨٤ )  
من طريق : . . . . علي بن موسى بن الحسين بن السمار الدمشقي ، ثنا محمد بن سهل ←

أبي حاتم ، ولم يجرح واحداً منهما ، وبقية رجاله ثقات .

٦٥١٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَاءِ يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِدَاءَهُمْ أَنْ يَعْلَمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ ، قَالَ : فَجَاءَ يَوْمًا غُلامٌ يَبْكِي إِلَى أَبِيهِ .

قَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : ضَرَبَنِي مُعَلِّمِي .

قَالَ : الْخَيْثُ يَطْلُبُ بِذَحْلِ<sup>(١)</sup> بَدْرٍ ! وَاللَّهِ لَا تَأْتِيهِ أَبَدًا .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> عن علي بن عاصم وهو كثير الغلط والخطأ ، وقد وثقه أحمد .

### ٥٥ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَجْرِ

٦٥١٦ - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، وَمَعَنَا عُمَرُ بْنُ / الْخَطَّابِ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَأَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ<sup>(٣)</sup> شَدِيدَةٌ ، فَوَجَدْتُ قَوْمًا يُرِيدُونَ أَنْ يَنْحَرُوا جُزُورًا ، فَقُلْتُ : أَعَيْنُكُمْ عَلَيْهَا وَأَنْحَرُهَا وَتُعْطُونِي مِنْهَا شَيْئًا ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَفَعَلْتُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : قَدْ تَعَجَّلْتَ أَجْرَكَ ، وَمَا أَنَا بِأَكِلِهِ .

→ التلوخي الفضل ، ثنا أحمد بن إبراهيم بن نيل ، ثنا محمد بن مصفى ، ثنا عصام بن المثنى ، قال سمعت أباي : المثنى بن وائل يقول . . . . . وهذا إسناد مسلسل بالمجاهيل : محمد بن سهل التلوخي ، وعصام بن المثنى ، وأبوه : المثنى .

(١) الذحل : الثأر ، والحقد والعداوة أيضاً . والذحل - بفتح الحاء المهملة تجمع على أذحال مثل : سَبَبٌ وأسباب ، ويسكون الحاء تجمع على دُحُول مثل فُلْسٌ وَقُلُوسٌ .

(٢) في المسند ١/٢٤٧ ، والبيهقي في قسم الفيء والغنيمة ٦/٣٢٢ باب : ما جاء في مفادات الرجال منهم بالمال ، من طريق علي بن عاصم قال : قال داود : حدثنا عكرمة ، عن ابن عباس . . . وعلي بن عاصم ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ١٥٣ ) .

نقول : غير أن علياً متابع كما تقدم ، فالإسناد صحيح إن شاء الله تعالى .  
(٣) المخمصة ، والخمص ، والخمصعة : الجوع والمجاعة .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَتَقَدَّمَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى  
قَالَ : « أَصَاحِبُ الْجَزُورِ ؟ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه ربيعة بن الهدير<sup>(٢)</sup> ، ولم أجد من ترجمه ،  
وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥١٧ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِمِثْلِ حَدِيثِ يَأْتِي<sup>(٣)</sup> وَهَذَا مِثْنُهُ ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
سَرِيَّةٍ فَقَالَ : رَجُلٌ ( مص : ١٦١ ) أَخْرَجُ مَعَكَ عَلِيٌّ أَنْ تَجْعَلَ لِي<sup>(٤)</sup> سَهْمًا مِنْ  
الْمَغْنَمِ ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَتَغْنَمُونَ أَمْ لَا ، وَلَكِنْ أَجْعَلْ لِي سَهْمًا مَعْلُومًا  
فَجَعَلْتُ لَهُ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ ، فَغَزَوْنَا ، فَأَصَبْنَا مَغْنَمًا ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا أَحِلُّ لَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
إِلَّا دَنَانِيرُهُ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ الَّتِي أَخَذَ » .

رواه الطبراني<sup>(٥)</sup> في الكبير .

(١) في الكبير ٧١/١٨ برقم ١٣١ والبيهقي في الإجارة ٦/١٢٠ باب : لا تجوز الإجارة حتى  
تكون معلومة ، وتكون الأجرة معلومة ، وفي دلائل النبوة برقم ٣٠٨/٦ ، من طريق يزيد بن  
أبي حبيب ، عن ربيعة بن هدير ، عن عوف بن مالك الأشجعي . . . وهذا إسناد رجاله  
ثقات ، غير أن ربيعة وهو ابن عبد الله بن الهدير ما عرفنا له رواية عن عوف بن مالك ، والله  
أعلم .

وأخرجه أحمد مختصراً برقم ( ٢٣٤٥٧ ) من طريق ابن المبارك ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب .  
وأخرجه الروياني في مسنده برقم ( ٦٠٣ ) من طريق يحيى بن أيوب .  
جميعاً : حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن ربيعة بن لقيط ، عن مالك بن هدم ، عن عوف بن  
مالك . . . وهذا إسناد حسن .

(٢) في أصولنا : « الهرم » وهو تحريف ، وانظر التعليق السابق ، وهو من رجال التهذيب .

(٣) في الجهاد ، باب : الجهاد بالأجر برقم ( ٩٧٢٣ ) فانظره لتمام التخريج .

(٤) ساقطة من ( ظ ) .

(٥) في الكبير ٧٩/١٨ برقم ( ١٤٧ ) من طريق أبي زرعة ، حدثنا يزيد بن عبد ربه ، حدثنا ←

## ٥٦ - بَابُ بَيَانِ الْأَجْرِ

٦٥١٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ<sup>(١)</sup> النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ اسْتِئْجَارِ<sup>(٢)</sup> الْأَجِيرِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ أَجْرُهُ .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وقد رواه النسائي موقوفاً ، ورجال أحمد رجال الصحيح ،  
إلا أن إبراهيم النخعي لم يسمع من أبي سعيد فيما أحسب .

→ بقية ، حدثنا الوضين بن عطاء ، عن يزيد بن مرثد المودعي ، عن عوف بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . أي مثل حديث يعلى بن منبه الذي ذكره قبل هذا ، وسنذكره شاهداً في التعليق .

نقول : إسناده رجاله ثقات ، قال المزي في « تهذيب الكمال » ٢٤٠/٣٢ معدداً شيوخ يزيد : « وعبد الرحمن بن عوف يقال ، مرسل . . . ومعاذ بن جبل مرسل » . وقد أضرب الحافظ ابن حجر عن ذكره في الفقرة الأولى لتيقنه أنه من الرواة عن عبد الرحمن ، والله أعلم .  
غير أن الحديث صحيح ، يشهد له حديث يعلى بن منبه عند أحمد ٢٢٣/٤ ، وأبي داود في الجهاد ( ٢٥٢٧ ) باب : في الرجل يغزو بأجر الخدمة ، والطبراني في الكبير ٧٨/١٨ برقم ( ١٤٦ ) و ( ٣٥٨/٢٢ برقم ( ٦٦٧ ) ، والحاكم ١١٢/٢ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في قسم الفيء ٣٣٣/٦ باب : من دخل أجيراً يريد الجهاد أولم يرد - وهو حديث صحيح .  
(١) في ( ظ ) : « عن » .

(٢) في ( ظ ) : « الاستئجار » .

(٣) في المسند ٥٩/٣ ، ٦٨ ، ٧١ ، والبيهقي في الإجارة ١٢٠/٦ باب : لا تجوز الإجارة حتى تكون معلومة ، وتكون الأجرة معلومة ، وابن أبي داود في المراسيل برقم ( ١٨١ ) من طريق حماد بن سلمة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي سعيد الخدري . . . وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ، إبراهيم بن يزيد النخعي لم يسمع من الخدري كما ذكره الهيثمي رحمه الله .

وأخرجه النسائي في أول كتاب المزارعة ٣١/٧ من طريق عبد الله بن المبارك ، عن شعبة ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن أبي سعيد ، قوله : وإسناده ضعيف .  
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٣٧٦/١ برقم ( ١١١٨ ) : « سألت أبا زرعة من حديث رواه حماد بن سلمة . . . » وذكر هذا الحديث ، ثم قال : « ورواه الثوري عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي سعيد موقوفاً ؟ قال أبو زرعة : الصحيح موقوف عن أبي سعيد ، لأن الثوري أحفظ » . وانظر سنن البيهقي .

٦٥١٩ - وَعَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جُعْتُ مَرَّةً بِالْمَدِينَةِ جُوعاً شَدِيداً ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُ الْعَمَلَ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، فَإِذَا أَنَا بِأَمْرَأَةٍ قَدْ جَمَعَتْ مَدْرًا<sup>(١)</sup> ، فَظَنَنْتُهَا تُرِيدُ بَلَّهُ ، فَقَطَعْتُهَا : كُلُّ ذَنْوِبٍ عَلَى تَمْرَةٍ فَمَدَدْتُ سِتَّةَ عَشَرَ ذَنْوِباً حَتَّى مَجَلَّتْ<sup>(٢)</sup> يَدَايَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْمَاءَ فَأَصَبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا فَقُلْتُ بِكَفَيِّ هَكَذَا بَيْنَ يَدَيْهَا - وَبَسَطَ إِسْمَاعِيلُ يَدَيْهِ وَجَمَعَهُمَا - فَعَدَّتْ لِي سِتَّةَ عَشْرَةَ تَمْرَةً ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَأَكَلَ<sup>(٣)</sup> مَعِي .

قلت : رواه ابن ماجه<sup>(٤)</sup> باختصار .

رواه أحمد<sup>(٥)</sup> ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن مجاهداً لم يسمع من علي ، والله أعلم ( مص : ١٦٢ ) .

## ٥٧ - بَابُ إِعْطَاءِ الْأَجِيرِ وَالْعَامِلِ

٦٥٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ رَشْحُهُ » .

(١) المدر : الطين المتماسك لثلاث يخرج منه الماء . ويطلق أيضاً على أهل القرى والأمصار .  
(٢) مَجَلَّتْ يده ، تَمَجَّلُ ، مَجَلًّا ، وَمَجَلَّتْ ، تَمَجَّلُ ، مَجَلًّا ، إِذَا ثَخَنَ جِلْدُهَا وَتَعَجَّرَ ، وَظَهَرَ فِيهَا مَا يَشْبَهُ الْبِشْرَ مِنَ الْعَمَلِ بِالْأَشْيَاءِ الصَّلْبَةِ .  
(٣) في ( ظ ) : « فأكله » .

(٤) في الرهون ( ٢٤٤٧ ) باب : الرجل يستقي كل دلو بتمرة ويشترط جِلْدَةً ، القطعة من الجلد ، وَجِلْدَةُ الرَّجُلِ عَشِيرَتُهُ ، يُقَالُ : فَلَانَ ابْنَ جِلْدَتِنَا ، مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي حِيَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ أَدْلُو الدُّلُوبَ بِتَمْرَةٍ ، وَأَشْتَرْتُ أَنَّهَا جِلْدَةٌ .  
أي : أن الولد من الجلد .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/٢٦٣ : « لهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات موقوفاً... » .

(٥) في المسند ١/١٣٥ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، أنبأنا أيوب ، عن مجاهد قال : قال علي : ... رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ، قال أبو زرعة : « مجاهد ، عن علي ، مرسل »  
يقال : قاطع فلان فلاناً على كذا وكذا من الأجر والعمل إذا ولاه إياه بأجرة معينة .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح والد علي بن المديني ، وهو / ضعيف . ٩٧/٤

٦٥٢١ - وَعَنْ جَابِرٍ<sup>(٢)</sup> قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَحْفَ عَرَقَهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه شرقي بن قطامي ، وهو ضعيف .

(١) في المسند برقم ( ٦٦٨٢ ) ، وابن عدي في الكامل ١٤٩٦/٤ ، وتمام في فوائده برقم ( ٤٤ ) من طريق عبد الله بن جعفر ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن جعفر بن نجيح كما قال الهيثمي رحمه الله . وأخرجه تمام أيضاً برقم ( ١٤١٢ ) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٤٢/٧ من طريق عبد العزيز بن أبان ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، بالإسناد السابق ، وعبد العزيز بن أبان متروك . وهذه متابعة لا تجدي ، لأن الطريق إلى سفيان فيه متروك . وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ١٤٢/٤ ، والبيهقي في الإجارة ١٢١/٦ وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢٢١/١ من طريق محمد بن عمار المؤذن ، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد صحيح . وانظر مسند الموصلي ٣٥/١٢ حيث ذكرنا شواهد له .

(٢) في ( ظ ) : « أبو هريرة » وهو خطأ .

(٣) في الصغير ٢٠/١ - ٢١ ، وفي الأوسط - مجمع البحرين ٤١/٤ برقم ( ٢٠٦٥ ) - ومن طريق الطبراني أوردته الخطيب في تاريخه ٣٣/٥ - وابن عدي في الكامل ١٣٥٢/٤ من طريق أحمد بن محمد بن الصلت البغدادي بمصر ، حدثنا محمد بن زياد بن زبار الكلبي ، حدثنا شَرَقِيُّ بْنُ قُطَامِيٍّ ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وشيخ الطبراني ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٣٣/٥ . ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ومحمد بن زياد بن زبار الكلبي قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٥٨/٧ : « سمعت أبي يقول : أتينا محمد بن زياد بن زبار هذا ببغداد ، وكان شيخاً شاعراً ، وقعدنا في دهلزيه ننظره وكان غائباً فجاءنا فذكر أنه قد ضجر ، فلما نظرنا إلى قده علمنا أنه ليس من البابة فذهبنا ولم نرجع إليه » .

وقال ابن معين : « لا أحد ، لا شيء » . وقال أبو علي صالح بن محمد : « يروي الشعر وأيام الناس ، ليس بذاك » . وانظر تاريخ بغداد ٢٨١/٥ - ٢٨٢ .

وشرقي بن قطامي قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٧٦/٤ : « سمعت أبي يقول : ←

٦٥٢٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَعْطُوا الْعَامِلَ مِنْ عَمَلِهِ ، فَإِنَّ عَامِلَ اللَّهِ لَا يُخَيَّبُ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وإسناده حسن ، فيه ابن لهيعة ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

### ٥٨ - بَابُ نُصْحِ الْأَجِيرِ وَإِثْقَانِ الْعَمَلِ

٦٥٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، ورجاله ثقات .

٦٥٢٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتَّقَنَهُ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٣)</sup> وفيه مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان ، وضعفه جماعة .

→ ليس بقوي الحديث ، ليس عنده كثير حديث .

وقال الساجي : ضعيف ، واتهمه اليوسفي بالكذب . وذكره ابن حبان في الثقات ٤٤٩/٦ .  
وانظر الكامل لابن عدي ١٣٥٢/٤ ، ولسان الميزان ١٤٢/٣ - ١٤٣ .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢٤/٣ بعد ذكر حديث أبي هريرة : « رواه أبو يعلى وغيره ، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر .

وبالجملة فهذا المتن مع غرابته يكتسب بكثرة طرقه قوة ، والله أعلم » .  
وانظر نصب الراية ١٢٩/٤ - ١٣١ ، وتلخيص الحبير ٥٩/٣ - ٦٠ .

(١) في المسند ٣٥٠/٢ من طريق الحسن ، حدثنا عبد الله بن لهيعة ، حدثنا أبو يونس سليم بن جبيرة مولى أبي هريرة ، أنه سمع أبا هريرة . . . وعبد الله بن لهيعة ضعيف . وانظر أحاديث الباب .

(٢) في المسند ٣٣٤/٢ وإسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٦٢٩٦) .

(٣) في المسند ٣٤٩/٧ برقم (٤٣٨٦) ، والطبراني في الأوسط ٤٩٢/١ برقم (٩٠١) ،

والبيهقي في « شعب الإيمان » ٣٣٥/٤ برقم (٥٣١٤) من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري ، حدثني بشر بن السري ، عن مصعب بن ثابت ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ←

٦٥٢٥ - وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ أَبِيهِ <sup>(١)</sup> إِلَى جِنَازَةٍ شَهِدَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَا غُلَامٌ أَعْقِلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُحِبُّ اللَّهُ الْعَامِلَ إِذَا عَمِلَ أَنْ يُتَّقِنَ » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير (مص : ١٦٣) ، وفيه قطبة بن العلاء ، وهو ضعيف .

وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، وجماعة لم أعرفهم .

٦٥٢٦ - وَعَنْ سِيرِينَ ، قَالَتْ : وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرْجَةً فِي الْقَبْرِ ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُسَدَّ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ تَنْفَعُهُ ؟ قَالَ : « أَمَا إِنَّهَا لَا تَنْفَعُهُ وَلَا تَضُرُّهُ ، وَلَكِنْ تُقَرُّ <sup>(٣)</sup> بِعَيْنِ الْحَيِّ » .

→ عائشة... ومصعب بن ثابت ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٣٨٨) في « موارد الظمان » .

نقول : تشهد له أحاديث الباب فيتقوى ، والله أعلم .

وانظر « المقاصد الحسنة » ص (١٢٢ - ١٢٣) ، وكشف الخفاء ١/٢٤٥ - ٢٤٦ برقم (٧٤٧) ، والشذرة ١/١٦٢ برقم (٢١٦) ، والمطالب العالية برقم (١٢٧٥) .

(١) في (ظ) : « ابنه » وهو تصحيف .

(٢) في الكبير ١٩/١٩٩ - ٢٠٠ برقم (٤٤٨) من طريق بكر بن مقبل البصري ، حدثنا القاسم بن وهب الكوفي ،

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٤/٣٣٥ برقم (٥٣١٥) من طريق أبي عبد الله الحافظ ، حدثنا أحمد بن علي بن الحسن المقرئ ، حدثنا أبو أمية : محمد بن إبراهيم الطرسوسي ،

جميعاً : حدثنا قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي قال : حدثني أبي ، عن عاصم بن كليب الجرمي ، عن أبيه أنه خرج مع أبيه إلى جنازة... .

نقول : في الطريقين إلى قطبة مجاهيل ، وقطبة بن العلاء ضعيف ، وكليب الجرمي ذكره بعضهم في الصحابة ، وَوَهَّمَ الحافظ ابن حجر من رفعه إلى الصحابة ، والله أعلم .

وانظر أسد الغاية ٨/٣٥٠ - ٣٥١ ، والتهذيب ، والحديث السابق . والحديث اللاحق .

(٣) يقال : أقر الله عينه وبعينه : أسعده ، أعطاه ما يشتهي .



قلت : ذكر هذا في حديث طويل في<sup>(١)</sup> مناقب إبراهيم .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه الواقدي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

### ٥٩ - بَابُ بَيْعِ مَا لَمْ يُقْبَضْ

٦٥٢٧ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ : كُنْتُ أَتْبَاعَ التَّمْرِ مِنْ بَطْنِ مِنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو قَيْنِقَاعَ ، وَأَبْتَعْتُهُ بِرِنِحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « يَا عُثْمَانُ ، إِذَا أَشْتَرَيْتَ ، فَأَكْتَلْ ، وَإِذَا بَعْتَ ، فَكِلْ » .

قلت : رواه ابن ماجه<sup>(٣)</sup> باختصار .

(١) في المناقب ، باب : مناقب إبراهيم .

(٢) في الكبير ٣٠٦/٢٤ برقم (٧٧٥) ، وابن سعد في الطبقات ٩٢/١/١ ، و ١٥٥/٨ - ١٥٦ من طريق محمد بن عمر الواقدي ، حدثني أسامة بن زيد ، عن المنذر بن عبيد ، عن عبد الرحمن بن حسان ، عن أمه سيرين . . . وهذا إسناد فيه محمد بن عمر الواقدي وهو متروك .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٧٧٦) من طريق الزبير بن بكار ، حدثنا محمد بن الحسن بن زبالة الخزمي ، عن محمد بن طلحة التيمي ، عن إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله بن حارثة بن النعمان ، عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت ، بالإسناد السابق ، ومحمد بن الحسن بن زبالة كذبوه .

وانظر الحديثين السابقين ، والمقاصد الحسنة ص (١٢٢ - ١٢٣) ، وكشف الخفاء ٢٤٥/١ - ٢٤٦ برقم (٧٤٧) ، والشذرة ١٦٢/١ برقم (٢١٦) .

(٣) في التجارات (٢٢٣٠) باب : بيع المجازفة ، من طريق علي بن ميمون الرقي ، حدثنا عبد الله بن يزيد ، عن ابن لهيعة ، عن موسى بن وردان ، عن سعيد بن المسيب ، عن عثمان بن عفان . . .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ١٨٤/٢ : « هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة » .  
وقال عبد الغني بن سعيد الأزدي : « إذا روى العبادلة عن ابن لهيعة فهو صحيح : ابن المبارك ، وعبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرئ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وإسناده حسن .

(١) في المسند ١/٦٢ ، ٧٥ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ، ويحيى بن إسحاق ، وأخرجه عبد بن حميد برقم ( ٥٢ ) من طريق يحيى بن عبد الحميد ، حدثنا ابن المبارك ، وأخرجه البيهقي في البيوع ٥/٣١٥ باب : الرجل يتباع طعاماً كَيْلاً فلا يبيعه حتى يكتبه لنفسه ، من طريق سعيد بن أبي مریم ، وأخرجه البزار في « البحر الزخار » برقم ( ٣٧٩ ) من طريق الحسن بن موسى ، جميعهم : حدثنا ابن لهيعة ، حدثني موسى بن وردان أن سمع سعيد بن المسيب يحدث : أنه سمع عثمان بن عفان . . .

وقال الهيثمي : « رواه ابن المبارك ، والوليد بن مسلم ، وجماعة من الكبار : عن عبد الله بن لهيعة » . وهذا مصير منه إلى تقوية الحديث .

وأخرجه الدارقطني ٣/٨ برقم ( ٢٣ ) - ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٥/٣١٥ - من طريق أبي صالح . حدثني يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن المغيرة ، عن منقذ مولى سراقه ، عن عثمان بن عفان . . . وأبو صالح عبد الله بن صالح ضعيف .

وأخرجه البخاري في الكبير ٨/١٨ من طريق عبد الله ، عن يحيى بن أيوب ، بالإسناد السابق ، وهذا إسناد حسن ، منقذ ترجمه البخاري في الكبير ٨/١٨ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٦٧٨ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه أكثر من اثنين ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/٤٤٧ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٧/١٩٧ برقم ( ٢٨٧٤ ، ٢٨٧٥ ) مرسلًا .

وقال البيهقي في سننه ٥/٣١٥ : « قال الشافعي : وهكذا رواه الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وقد روى ذلك موصولاً من أوجه إذا ضم بعضها إلى بعض قوي مع ما سبق من الحديث الثابت ، عن ابن عمر ، وابن عباس في هذا الباب وغيرهما » . وانظر ذلك في السنن ٥/٣١٤ باب : قبض ما ابتاعه كَيْلاً بالاكتيال .

وعلقه البخاري في البيوع قبل الحديث ( ٢١٢٦ ) باب : الكيل على البائع والمعطي بقوله : « ويُذَكَّرُ عن عثمان - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : ( إذا بعت فِكْلًا ، وإذا ابتعت فَاكْتَلْ ) . . . » .

وقال الحافظ في الفتح ٤/٣٤٤ : « وصله الدارقطني من طريق عبيد الله بن المغيرة المصري ، عن منقذ مولى ابن سراقه ، عن عثمان بهذا . ومنقذ مجهول الحال - كذا قال رحمه الله » .

ولكن له طرق أخرى أخرجه أحمد ، وابن ماجه ، والبزار من طريق موسى بن وردان ، عن سعيد بن المسيب ، عن عثمان ، به .

وفيه ابن لهيعة ، ولكنه من قديم حديثه ، لأن ابن عبد الحكم أورده في ( فتوح مصر ) من ←

٦٥٢٨ - وَعَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا ، فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، والطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، والبخاري<sup>(٣)</sup> ، وفيه عبد الله بن

→ طريق الليث ، عنه .

وانظر « العلل ... » ١٦٧/١٣ برقم ( ٣٠٥٢ ) حيث سئل عن هذا الحديث فقال : « يرويه الثوري » واختلف عنه : فرواه زيد بن الحباب ، عن الثوري ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر .

ورواه غيره عن الثوري ، عن عبد الله بن دينار ، وهو الصحيح . . . . . « .  
وانظر « نيل الأوطار » ٢٦٠/٥ ، وأحاديث الباب ، وحديث أبي هريرة عند مسلم في البيوع ( ١٥٢٨ ) باب : بطلان بيع المبيع قبل القبض .

(١) في المسند الكبير جمعنا الله به ، ولكن أوردته البوصيري في الإتحاف برقم ( ٣٧١٥ ) من طريق زهير ، حدثنا يونس بن محمد ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر . . .  
وهذا إسناد منكر ، والصواب أنه حديث ابن عمر كما يأتي ، وعبد الله بن عمر العمري فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٦٤١ ) في « موارد الظمان » ويشهد له حديث ابن عمر ، استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٧٣/١٠ برقم ( ٥٧٩٨ ) وهو حديث متفق عليه .

وانظر تمام تخريجه في مسند الموصلي .

وانظر أيضاً معجم الطبراني الكبير ٢٧٥/١٢ برقم ( ١٣٠٩٧ ، ١٣٠٩٨ ) حيث أوردته من طريقين ضعيفين .

وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ٢١٧/٤ - ٢٢٢ من طرق وبروايات .

(٢) سقط من ( مص ) قوله : « الطبراني في » .

(٣) في البحر الزخار برقم ( ١٦٢ ) - وهو في كشف الأستار ٨٥/٢ برقم ( ١٢٦٤ ) - من طريق إبراهيم بن زياد الصائغ ،

وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٣٧١٥ ) ، والهيثمي في المقصد العلي برقم ( ٦٥٨ ) من طريق : زهير ،

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ( ٣٦٧٩ ) من طريق علي بن معبد ،

جميعاً : حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر . . .  
وهذا إسناد حسن ، وشيخ الطبراني ثقة . انظر تاريخ بغداد ٧٩/٦ .

وقال البخاري : « إنما يرويه الثقات الحفاظ عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والطبراني في الأوسط ، ورجال الطبراني<sup>(١)</sup> رجال الصحيح .

٦٥٣٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَعَّرْنَا ، فَقَالَ : « بَلِ ادْعُوا اللَّهَ » .  
ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَعَّرْنَا ، فَقَالَ : « بَلِ اللَّهُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَتْ لِأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلَمَةٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

→ عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، وهو من الذين سمعوا قديماً من الجريري .  
وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة .

ومن طريق الطبراني السابقة أورده الزيلعي في نصب الراية ٢٦٣/٤ .  
وانظر : تلخيص الحبير ١٤/٣ ، والفوائد المجموعة ص ( ١٤١ - ١٤٢ ) برقم ( ٤٠٨ ) ،  
ونيل الأوطار ٣٣٥/٥ .

وأخرجه ابن ماجه في التجارات ( ٢٢٠١ ) باب : من كره أن يسعر ، من طريق محمد بن زياد ، حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أبي نضرة ، بالإسناد السابق .  
وليس في المرفوع قوله : « إن الله هو المسعر » . وإسناده صحيح ، عبد الأعلى سمع سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط . وانظر مصباح الزجاجاة ١٧٤/٢ - ١٧٥ ، وأحاديث الباب .

وأخرجه ابن حبان عن أبي سعيد مطولاً . وقد استوفينا تخريجه في صحيحه برقم ( ٤٩٦٧ ) ،  
وفي موارد الظمان برقم ( ١١٠٦ ) . وانظر نيل الأوطار ٣٣٤/٥ - ٣٣٥ .  
ويشهد له أيضاً حديث أنس الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في مسند الموصلي برقم ( ٢٧٧٤ ) .

(١) في ( مص ) : « أحمد » وهو خطأ ، والصواب ما جاء في ( ظ ، د ) لأن شيخ أحمد علي بن عاصم ليس من رجال الشيخين ، وهو ضعيف .

(٢) في الأوسط ( ١ ل ٢٦ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٢٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٥ برقم ( ١٩٦٩ ) - من طريق عبد الله بن عبد الله بن أويس .

وأخرجه أحمد ٣٣٧/٢ ، ٣٧٢ ، وأبو داود في البيوع ( ٣٤٥٠ ) باب : في التسعير ،  
والبيهقي في البيوع ٢٩/٦ باب : التسعير ، وفي « معرفة السنن والآثار » ٨/٢٠٥ برقم ( ١١٦٥٤ ) من طريق سليمان بن بلال .

جميعاً : حدثني العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد ←

عمر العمري ، وفيه كلام ، وقد وثق .

٦٥٢٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى / عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِيَ فِيهِ الصَّاعَانِ ، فَيَكُونُ لِصَاحِبِهِ الزِّيَادَةَ وَعَلَيْهِ النُّقْصَانُ ( مص : ١٦٤ ) .

قلت : لأبي هريرة في الصحيح : النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَكْتَالَهُ<sup>(١)</sup> .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه مسلم بن أبي مسلم الجرمي ، ولم أجد من ترجمه<sup>(٣)</sup> ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

### ٦٠ - بَابُ نَقْلِ الطَّعَامِ

٦٥٣٠ - عَنْ سَيَمَوِيهِ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَمِعْتُ مِنْ فِيهِ إِلَى أُذُنِي ، وَحَمَلْنَا قَمْحًا مِنَ الْبَلْقَاءِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَبَعْنَا ، وَأَرَدْنَا أَنْ نَشْتَرِيَ تَمْرًا مِنَ الْمَدِينَةِ فَمَنْعُونَا ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَبَرْنَاهُ .

→ ولا نعلم أحداً قال : عن عمر ، إلا عبد الله العمري ، ولم يتابع عليه .  
نقول : انظر التعليق الأسبق .

(١) أخرجه مسلم في البيوع ( ١٥٢٨ ) باب : بطلان المبيع قبل القبض . بلفظ « مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا ، فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ » .

(٢) في كشف الأستار ٨٦/٢ برقم ( ١٢٦٥ ) ، والبيهقي في البيوع ٣١٦/٥ باب : الرجل يبتاع طعاماً كثيراً فلا يبيعه حتى يكتاله ، من طريق مسلم الجرمي ، حدثنا مخلد بن الحسين ، حدثنا هشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد جيد ، ومسلم هو : ابن أبي مسلم الجرمي ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث ( ٢٠٣٨ ) في موارد الظمان .

ويشهد له حديث جابر عند ابن ماجه في التجارات ( ٢٢٢٨ ) باب : النهي عن بيع الطعام قبل ما لم يقبض ، وعبد بن حميد برقم ( ١٠٥٩ ) ، والدارقطني في سننه ٨/٣ - ومن طريق الدارقطني أخرجه البيهقي في البيوع ٣١٦/٥ - من طريق ابن أبي ليلى ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . ومحمد بن أبي ليلى سيء الحفظ جداً .

وانظر مصباح الزجاجة ١٨٢/٢ ، ونيل الأوطار للشوكاني ٢٥٦/٥ - ٢٦٠ .  
(٣) بل هو معروف ، وانظر التعليق السابق .

٦٥٣٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : غَلَا أَلْسَعُرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَعَّرْنَا ، فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْمُسَعِّرُ ، أَلْقَابِضُ ، أَلْبَاسِطُ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي عَرَضٍ وَلَا مَالٍ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، وفيه عيسى<sup>(٢)</sup> بن يونس ، وهو ضعيف .

٦٥٣٤ - وَعَنْ عَلِيٍّ - يَعْنِي : ابْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَوْمٌ لَنَا أَلْسَعُرُ .

قَالَ : « غَلَاءُ أَلْسَعُرٍ وَرُخْصُهُ بِيَدِ اللَّهِ ، أُرِيدُ أَنْ أَلْقَى رَبِّي وَلَيْسَ أَحَدٌ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا إِيَّاهُ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، وفيه الأصبغ / بن نباتة ، وثقه العجلي ، وضعفه الأئمة ، ٩٩/٤ وقال بعضهم : متروك .

→ صحيح . وانظر سابقه ولاحقه ، وتلخيص الحبير ١٤/٣ ، ونيل الأوطار ٣٣٤/٥ . والدر المنثور ٣١٣/١ .

(١) في الصغير ٧/٢ ، وفي الأوسط - محمد بن يزيد بن عبد الوارث ، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني روى عن : يحيى بن صالح الوحاظي . وروى عنه : الطبراني ، وعبد الرحمن بن داود الفارسي .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وياقي رجاله ثقات .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الأعمش إلا عيسى ، تفرد به يحيى » .

وأورده الزيلعي في « نصب الراية » ٢٦٣/٤ من طريق الطبراني السابقة . وانظر تلخيص الحبير ١٤/٣ ، والمقاصد الحسنة برقم ( ١٢٩١ ) ، وكشف الخفاء برقم ( ٣٠١٥ ) ، والشذرة برقم ( ١١١٤ ) . وأحاديث الباب . ونيل الأوطار ٣٣٥/٥ .

(٢) في أصولنا « علي » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه ، والدليل على ذلك مصادر تخريج الحديث أولاً ، وتعليق الطبراني في نهاية روايته لهذا الحديث ثانياً .

(٣) في البحر الزخار برقم ( ١٢٦٠ ) - وهو في كشف الأستار ٨٥/٢ برقم ( ١٢٦٣ ) - من

طريق محمد بن معمر ، حدثنا حميد بن حماد أبو الجهم ، حدثنا أبو حمزة الثمالي ، عن ←

٦٥٣٥ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَعَّرَ لَنَا ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ ، الْبَاسِطُ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَلَيْسَ أَحَدٌ <sup>(١)</sup> مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي عَرَضٍ وَلَا مَالٍ » .

رواه الطبرني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، [وفيه غسان بن الربيع وهو ضعيف .

٦٥٣٦ - وَعَنْ ابْنِ نُضَيْلَةَ <sup>(٣)</sup> قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

→ الأصبغ بن نباتة ، عن علي . . . والأصبغ بن نباتة متروك ، وأبو حمزة ثابت بن أبي صفية ضعيف ، وحميد بن حماد فيه لين .

وانظر المقاصد الحسنة برقم ( ١٢٩١ ) ، وكشف الخفاء برقم ( ٣٠١٥ ) ، والشذرة برقم ( ١١١٤ ) ، وتلخيص الحبير ١٤/٣ ، وأحاديث الباب ، ونيل الأوطار ٥/٣٣٥ .  
(١) في ( ظ ) : « لأحد » .

(٢) في الكبير ١٢٥/٢٢ برقم ( ٣٢٢ ) من طريق عبد الله بن محمد بن عزيز الموصلي ، حدثنا غسان بن الربيع ، حدثنا أبو إسرائيل ، عن الحكم ، عن أبي جحيفة . . . وأبو إسرائيل هو إسماعيل بن خليفة ، وهو ضعيف ، وباقي رجاله ثقات ، غسان بن الربيع فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٤٨ ) في موارد الظمان .  
وانظر الحديث السابق مع المصادر التي أحلنا إليها .

(٣) وهكذا قال أبو المغيرة ، ومحمد بن كثير ، وابن قانع ، والمعافي بن عمران ، وقال الحافظ في الإصابة ٢٣٨/٥ عن هذا الحديث : « وأخرجه الطبراني من طريق المفضل بن يونس ، عن الأوزاعي ، فقال في روايته : عن ابن - تحرفت فيه إلى : أبي - نُضَيْلَةَ ، وكانت له صحبة ، ولم يسمه » .

وترجمه ابن حبان في الثقات ٣/٣١٥ يقال : « إن له صحبة » . ثم ترجمه في أتباع التابعين ٧/٢٩٠ فقال : « علقمة بن نضلة بن عبد الرحمن بن علقمة الكتاني . . . » .  
ولكن ترجم له الطبراني فقال : عبيد بن نضيلة .

وترجم له ابن قانع فقال : علقمة بن نُضَيْلَةَ . وانظر : « معجم الصحابة » الترجمة ( ٨١٩ ) .  
وترجم له ابن منده فقال : عمرو بن نُضَيْلَةَ .

وأما ابن السكن فقد أورد هذا الحديث من طريق أيوب بن خالد ، عن الأوزاعي ، وسمي صحابيه : طلحة بن نُضَيْلَةَ .

وقال الحافظ في الإصابة ٢٣٨/٥ : « وقد ظهر من رواية أيوب بن خالد أن اسمه : طلحة ، ومن رواية المفضل بن يونس أن له صحبة . لهذا هو المعتمد ، وما عداه وهم » .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِينَ مَنَعُونَا : « أَمَا يَكْفِيكُمْ رُخْصُ هَذَا  
الطَّعَامِ بَغْلَاءَ هَذَا التَّمْرِ الَّذِي تَحْمِلُونَهُ ؟ ذَرُّوهُمْ يَحْمِلُونَهُ » .

وكان سيمويه من ألبقاء نصرانياً شماساً فأسلم وحسن إسلامه ، وعاش مائة  
وعشرين سنة .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم .

### ٦١ - بَابُ التَّسْعِيرِ

٦٥٣١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : غَلَا السَّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا لَهُ : لَوْ قَوْمَتْ لَنَا سِعْرَنَا ، فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُقَوِّمُ  
أَوِ الْمُسَعِّرُ : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَفَارِقَكُمْ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي مَالٍ وَلَا  
نَفْسٍ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، .....

(١) في الكبير ١٦٩/٧ برقم ( ٦٧٢٥ ) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم  
( ٣٧٠٦ ) -

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١١٠/٧٣ من طريق محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني ،  
حدثنا صالح بن قطن البخاري ، حدثنا محمد بن مسكين الأزدي ، حدثنا منصور بن صبيح  
أخو الربيع بن صبيح ، حدثني سيمويه قال : ... وهذا إسناد مسلسل بالمجاهيل .  
وانظر أسد الغابة ٤٩٨/٢ ، والإصابة ٣٠٩/٤ - ٣١٠ .

(٢) في المسند ٨٥/٣ من طريق علي بن عاصم ،

وأخرجه الطبراني في الأوسط ( ٢ ل ٦٥ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٩٥٥ ) - وهو في مجمع  
البحرين ٣٦٤/٣ برقم ( ١٩٦٨ ) - من طريق محمد بن محمد بن محمد التمار ، حدثنا أبو معن :  
زيد بن يزيد الرقاشي ، حدثنا عبد الأعلى ،  
وأخرجه الخطيب في تاريخه ٤٥١/٩ من طريق عبد الله بن خالد بن يزيد اللؤلؤي ، حدثنا  
عبد الأعلى ،

جميعاً : حدثنا سعيد بن إياس الجريدي ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ... وهذا إسناد  
حسن من أجل محمد بن محمد التمار ، وعلي بن عاصم نعم ضعيف ، ولكن تابعه ←



عَامَ سَنَةٍ : سَعَّرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ١٦٦ ) : « لَا يَسْأَلُنِي اللَّهُ عَنْ سُنَّةٍ أَحَدْتُهَا عَلَيْكُمْ لَمْ يَأْمُرَنِي بِهَا ، وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير<sup>(٢)</sup> ، وفيه بكر بن سهل الدميطي ، ضعفه النسائي ، ووثقه غيره ، وبقيه رجاله ثقات .

## ٦٢ - بَابُ الْخِيَارِ فِي الْبَيْعِ

٦٥٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ ، فِي بَيْعِهِمَا<sup>(٣)</sup> مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ يَكُونَ بَيْعُهُمَا فِي خِيَارٍ » .

قلت : لأبي هريرة عند أبي داود<sup>(٤)</sup> ، والترمذي « لَا يَفْتَرِقَنَّ اثْنَانِ إِلَّا عَنْ تَرَاضٍ » .

→ وانظر « أسد الغابة » ٩٢/٣ ، ٥٤٨ .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وانظر التعليق السابق ، وكنز العمال برقم ( ٩٧٤٨ ) .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم ( ١٤٣٦ ) من طريق عمرو بن هاشم ،

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٤٨٠٧ ) من طريق الوليد بن مسلم ،

وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة ١٣٩/٥ من طريق المعافى بن عمران ،

جميعاً : حدثنا الأوازعي ، عن سليمان بن موسى ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن علقمة بن نضلة . . . وهذا إسناد منقطع .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .

(٣) سقط من ( ظ ) قوله : « في بيعهما » .

(٤) في البيوع ( ٣٤٥٨ ) باب : في خيار المتبايعين - ومن طريق أبي داود هذه أخرجه

البيهقي في البيوع ٢٧١/٥ باب : المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا - والترمذي في البيوع

( ١٢٤٨ ) باب : ما جاء في البيوع بالخيار ما لم يتفرقا ، وأحمد ٥٣٦/٢ ، من طريق

يحيى بن أيوب البجلي ، سمعت أبا زرعة بن جرير يحدث عن أبي هريرة . . .

وهذا إسناد صحيح . وانظر التعليق التالي .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه أيوب بن عتبة<sup>(٢)</sup> ، ضعفه الجمهور ، وقد وثق .

٦٥٣٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
(ظ : ٢٠٠) بَايَعَ رَجُلًا ثُمَّ قَالَ لَهُ : « أَخْتَرْتُ » . ثُمَّ قَالَ : « هَكَذَا الْبَيْعُ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٥٣٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَسْلَمِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَشْتَرْتَنِي مِنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ سَهْمَيْنِ بِخَيْبَرَ بَعْبُدٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْبَيْعِ : « أَعْلَمُ أَنَّ الَّذِي أَخَذْنَا مِنْكَ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي أَعْطَيْنَاكَ ، وَأَنَّ  
الَّذِي تُعْطِينِي خَيْرٌ مِنَ الَّذِي تَأْخُذُ مِنِّي ، فَإِنْ شِئْتَ ، فَخُذْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَاتْرُكْ » .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير عن أبي معاوية ، عن عبد الله بن قيس الأسلمي ،

---

(١) في المسند ٣١١/٢ ، والطيالسي ٢٦٧/١ برقم (١٣٤١) والطحاوي في « شرح معاني  
الآثار » ١٣/٤ ، وفي شرح مشكل الآثار برقم (٥٢٦٥) والطبراني في الأوسط ٤٩٧/١ برقم  
(٩١٣) من طريق أيوب بن عتبة ، حدثنا أبو كثير السحيمي الغبري ، عن أبي هريرة . . .  
وأيوب بن عتبة ضعيف ، غير أن الحديث صحيح .

انظر أحاديث الباب ، والتعليق السابق أيضاً . وفتح الباري ٢٨٩/٤ . ونيل الأوطار ٢٨٩/٥ -  
٢٩٥ ، والكامل لابن عدي ٣٠٩/١ ، ٣١٠-٣١١ .

(٢) في (ظ) : « عينه » وهو تحريف .

(٣) في كشف الأستار ٩٣/٢ برقم (١٢٨٣) ، والبيهقي في البيوع ٥/٢٧٠ باب : المتبايعان  
بالخيار ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم (٥٢٩٣) ، والطبري في جامع البيان ٦/٦٣٥ من  
طريق أبي داود ، حدثنا سليمان بن معاذ ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن  
عباس . . . ولهذا إسناد ضعيف ، رواية سماك عن عكرمة مضطربة .

وسليمان بن قرم بن معاذ ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٥١٠٥) في مسند الموصلي .  
وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ٥١١/٥ - ٥١٢ ، ٥٦٩ .

وهذا الحديث أخرجه الطيالسي ٢٦٧/١ برقم (١٣٤٣) .

ملاحظة : جاء في (مص) « أحمد » مكان « البزار » .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (٩٠٠) من طريق فضيل بن حسين ،

←

وأبو معاوية لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ( مص : ١٦٧ ) .

### ٦٣ - بَابُ الْأَحْتِكَارِ

٦٥٤٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَحْتَكَرَ طَعَاماً أَرْبَعِينَ يَوْماً ، فَقَدْ بَرِيَءٌ مِنْ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَبَرِيَءٌ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ .

وَأَيُّمَا أَهْلٍ عَرَضَتْ فِيهِمْ أَمْرٌ جَائِعٌ ، فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - . »

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه

→ وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٤٤٦٨ ) من طريق نصر بن موسى ، جميعاً : حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا محمد بن أبي يحيى ، عن أبي معاوية ، عن عبد الله بن قيس . . . .

وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي معاوية الأسلمي .

وقال الحافظ في الإصابة ١٩٧/٦ ترجمة عبد الله بن قيس : « قال البخاري : روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وذكره البغوي ، وأبو نعيم وغيرهما في الصحابة ، وأخرجوا له من طريق محمد بن يحيى الأسلمي ، عن أبي معاوية الأسلمي ، عن عبد الله بن قيس الأسلمي . . . » وذكر هذا الحديث ، ثم قال : « قال البغوي : لا أعلم له غيره .

وقال ابن أبي حاتم : عن أبيه ، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مراسلاً ، وهو مجهول ، ولا أعلم له صحبة » . وانظر الجرح والتعديل ١٣٨/٥ .

وانظر أيضاً أسد الغابة ٣/٣٦٦ ، ٣٦٧ ، وكنز العمال برقم ( ٩٩٥٨ ) .

(١) في المسند ٣٣/٢ ، وقد استوفينا تخريجه ، وبيننا ضعفه في مسند الموصلي برقم ( ٥٧٤٦ ) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٤/٦ برقم ( ٤٣٧ ) باب : في احتكار الطعام ، والطبراني في الأوسط ( ٢ ل ٢٣٢ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٤٢٦ ) - وهو في مجمع البحرين ١٨/٤ برقم ( ٢٠٢٣ ) - وابن حزم في المحلى ٦٤/٩ ، من طريق يزيد بن هارون ، بإسناد أحمد .

وذكره الحافظ في الفتح ٣٤٨/٤ وقال : « أخرجه أحمد ، والحاكم ، وفي إسناده مقال » .

أبو بشر الأملوكي<sup>(١)</sup> ، ضعفه ابن معين .

٦٥٤١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَحْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ / ، فَهُوَ خَاطِيٌّ » . ١٠٠/٤

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه أبو معشر ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٥٤٢ - وَعَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : ثَقُلَ<sup>(٣)</sup> [مَرَضٌ] مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فَأَتَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ يُعَوِّدُهُ ، فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمُ يَا مَعْقِلُ أَنِّي سَفَكْتُ دَمًا حَرَامًا ؟ قَالَ : لَا ، مَا عَلِمْتُ<sup>(٤)</sup> .

قَالَ : هَلْ عَلِمْتَ أَنِّي دَخَلْتُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ ؟

قَالَ : مَا عَلِمْتُ . قَالَ : أَجْلِسُونِي ، ثُمَّ قَالَ : أَسْمَعُ يَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَتَّى أَحَدُّنَاكَ شَيْئًا لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرَّةً ، وَلَا مَرَّتَيْنِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ

→ وانظر أيضاً نصب الراية ٤/٢٦٢ ، والترغيب والترهيب ٢/٥٨٢ ، ونيل الأوطار ٥/٣٣٦ .  
واللآلئ المصنوعة ٢/١٤٧ . والقول المسدود ص (٢٢) .

(١) الأملوكي - بضم الهمزة ، وسكون الميم - نسبة إلى أملاك ، وهو بطن من ردمان ، ورمضان بطن من رعين ، وهو ردمان بن وائل بن رعين . . . وانظر الأنساب ١/٣٤٩ ، واللباب ١/٨٤ - ٨٥ .

(٢) في المسند ٢/٣٥١ من طريق سريج ، حدثنا أبو معشر ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . . وأبو معشر هو نجيع بن عبد الرحمن ، وهو ضعيف .  
وأخرجه الحاكم ٢/١٢ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٦/٣٠ باب : ما جاء في الاحتكار - من طريق إبراهيم بن إسحاق الغسيلي ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، بالإسناد السابق .

وقال الذهبي : « الغسيلي كان يسرق الحديث » . وانظر لسان الميزان ١/٣٠ - ٣١ .

والحكرة : حبس غذاء الناس وقوام حياتهم عن البيع .

(٣) في (د) : « ثقل مرض » .

(٤) سقط من (ظ) قوله : « ما علمت » .

الْمُسْلِمِينَ لِئُلْغِيَهُ عَلَيْهِمْ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنْ يُقْعِدَهُ بِعُظْمٍ (١) مِنْ  
النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

قَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ( مص : ١٦٨ ) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟  
قَالَ : نَعَمْ (٢) غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ .

رواه أحمد (٣) ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « كَانَ حَقًّا

(١) عظم - بضم العين المهملة ، وسكون الظاء المعجمة - من النار : مكان عظيم من النار  
أشدَّ لهباً وإحراقاً .  
(٢) ساقطة من ( ظ ) .

(٣) في المسند ٢٧/٥ ، والطبراني في الكبير ٢١٠/٢٠ برقم ( ٤٧٩ ، ٤٨٠ ، ٤٨١ ) وفي  
الأوسط ( ٢ ل ٢٤٨ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٦٥١ ) - وهو في مجمع البحرين ١٨/٤ -  
١٩/ برقم ( ٢٠٢٤ ) - والطيالسي ٢٦٨/١ برقم ( ١٣٥٠ ) ، والدولابي في الكنى ١٢٤/٢ ،  
والحاكم في المستدرک ١٢/٢ - ١٣ - والبيهقي في « شعب الإيمان » ٥٢٥/٧ برقم  
( ١١٢١٤ ) ، وفي البيوع ٣٠/٦ باب : ما جاء في الاحتكار من طريق أبي المعلى زيد بن  
مرة بن أبي ليلى ، عن الحسن قال : ثَقُلَ معقل بن يسار... وهذا إسناد صحيح ،  
أبو المعلى زيد بن مرة - تحرف عند أحمد إلى : يزيد - ترجمه البخاري في الكبير ٤٠٥/٣ ،  
ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ونقل ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥٧٣/٣ عن  
يحيى بن معين قال : « زيد بن أبي ليلى أبو المعلى ثقة » .

وقال أيضاً : « سمعت أبي يقول زيد أبو المعلى العدوي صالح الحديث » . كما نقل عن  
الطيالسي أنه وثقه أيضاً ، وذكره ابن حبان في الثقات .

وأما سماع الحسن من معقل فقد ثبت أنه سمع منه ، فأخرج البخاري في الأحكام ( ٧١٥٠ ) ،  
( ٧١٥١ ) باب : من استرعي رعية فلم ينصح . ومسلم في الإيمان ( ١٤٢ ) باب : استحقاق  
الوالي الغاش لرعيته النار ، من رواية الحسن عنه . وانظر أيضاً « جامع التحصيل » للعلائي ،  
ص ( ١٩٧ ) .

وأما قول أبي حاتم في « المراسيل » ص ( ٤٢ ) : « لم يصح للحسن سماع من معقل » فغير  
صحيح ، والله أعلم . وانظر اللآلئ المصنوعة ١٤٧/٢ - ١٤٨ .

تنبيه : أولاً : تحرف « زيد » عند أحمد إلى « يزيد » ولم يرد عند الحسيني في الأسماء ولا في  
الكنى ، وفات أبا زرعة العراقي ، والحافظ ابن حجر استدراكه عليه .

ثانياً : تحرفت كلمة « العدوي » في نسب زيد عند الدولابي إلى « السعدي » .

عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْذِفَهُ فِي مُعْظَمٍ مِنَ النَّارِ » .

وفيه زيد بن مرة أبو المعلّى ، ولم أجد من ترجمه<sup>(١)</sup> ، وبقيّة رجاله رجال

الصحيح .

٦٥٤٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ : « أَحْتِكَاؤُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ الْحَادُّ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه عبد الله بن المؤمل ، وثقه ابن

→ ثالثاً : جاء عند الطيالسي ، وفي الأوسط ، وفي الكبير ( ٤٨٠ ) ، وعند الحاكم « يقذفه في معظم من النار » .

(١) بل هو معروف ترجمه غير واحد . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الأوسط ٢٨٩/١ - ٢٩٠ برقم ( ١٥٠٨ ) - وهو في مجمع البحرين ١٩/٤ برقم

( ٢٠٢٥ ) - من طريق أحمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا عبد الله ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا

عبد الله بن المؤمل ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن محيصة ، عن عطاء بن أبي رباح ،

عن ابن عمر . . . . . وعبد الله بن المؤمل ضعيف .

وهذا إسناد فيه عبد الله بن عبد الرحمن بن محيصة ، قال المزي في « تهذيب الكمال »

٤٣٠/٢١ : « قال عباس الدوري عن يحيى بن معين : عمر بن عبد الرحمن بن محيصة ،

وقد اختلف في اسم ابن محيصة . . . » .

وقال ابن حجر في « تهذيبه » ٤٧٤/٧ : « قال البخاري : ومنهم من قال : محمد بن

عبد الرحمن » وما وجدت ذلك في تواريخ البخاري الثلاثة .

نقول : ترجمه البخاري في الكبير ١٧٣/٦ وابن حبان في الثقات ١٧٨/٧ ، وابن أبي حاتم في

« الجرح والتعديل » ١٢١/٦ ، وابن معين في « تاريخه » ٤٣٤/٢ برقم ٤١٦ ، والمزي :

« ابن حجر جميعهم قالوا : « عمر بن عبد الرحمن بن محيصة . . . » وترجمه الذهبي في

« معرفة القراء الكبار » ٩٨/١ فقال : « محمد بن عبد الرحمن بن محيصة السهمي . . . . .

ومنهم من يسميه عمر ومن القراء من سماه عبد الرحمن بن محمد بن محيصة ، ومنهم من

سماه : محمد بن عبد الله بن محيصة . . . وقال مصعب الزبيري : هو : عبد الرحمن بن

محيصة بن أبي وداعة . . . وهو في الحديث ثقة ، احتج به مسلم » .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٣٤٦٣٧ ) إلى الطبراني في الأوسط ، وسبقه إلى هذه

النسبة المنذري في الترغيب والترهيب ٥٨٥/٢ .

نقول : ولكن أخرجه أبو داود في المناسك ( ٢٠٢٠ ) باب : تحريم حرم مكة ، والبخاري ←

حبان<sup>(١)</sup> وغيره ، وضعفه جماعة .

٦٥٤٤ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِحْتِكَارِ مَا هُوَ ؟

قَالَ : « إِذَا سَمِعَ بَرُخْصٍ ، سَاءَهُ ، وَإِذَا سَمِعَ بَغْلَاءٍ ، فَرِحَ بِهِ ، بِشَرِّ الْعَبْدِ الْمُخْتَكِرِ ، إِنْ أَرْخَصَ اللَّهُ الْأَسْعَارَ ، حَزِنَ ، وَإِنْ أَغْلَاهَا ، فَرِحَ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري ، وهو متروك .

→ في الكبير ٢٥٥/٧ من طريق أبي عاصم ، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان ، أخبرني عمارة بن ثوبان ، حدثني موسى بن باذان قال : أتيتُ يعلى بن أمية فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « احتكار الطعام في الحرم إحداد فيه » .

وموسى بن باذان مجهول ، وباقي رجاله ثقات ، وجعفر ، وعمارة فصلنا القول فيهما عند الحديث ( ٣٩٧ ) في موارد الظمان . وانظر ميزان الاعتدال ٤٢٠/١ .  
(١) في الثقات ٢٨/٧ .

(٢) في الكبير ٩٥/٢٠ برقم ( ١٧٦ ) وفي مسند الشاميين برقم ( ٤١٢ ) ، من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا سليمان بن سلمة الخبائري ،

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ( ١١٢١٥ ) من طريق أبي أحمد بن عدي ، حدثنا علي بن أحمد بن علي بن عمران الجرجاني ، حدثنا عطية بن بقية ،

جميعاً : حدثنا بقية بن الوليد ، حدثنا ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل . . . وسليمان بن سلمة تركه أبو حاتم ، واتهمه ابن الجنيّد بالكذب .

وقال أبو حاتم في المراسيل ص ( ٥٢ ) : « خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل ، مرسل ، لم يسمع منه ، وربما كان بينهما اثنان » .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين أيضاً برقم ( ٤١٢ ) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق ، حدثنا عمرو بن عثمان ،

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥٣٠/٢ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٥٢٥/٧ برقم ( ١١٢١٥ ) - من طريق علي بن أحمد بن علي بن عمران الجرجاني بحلب ،

حدثنا عطية بن بقية ،

جميعاً : حدثنا بقية بن الوليد ، بالإسناد السابق .

وهذه متابعة لا بأس بها ، وتبقى علة الانقطاع .

## ٦٤ - بَابُ بَيْعِ الْمَغَانِمِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ

٦٥٤٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ عَنْ بَيْعِ الْخُمْسِ حَتَّى تُقْسَمَ (١) .

وفيه عصمة بن المتوكل ، وهو ضعيف .

٦٥٤٦ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُبَاعَ السَّهَامُ حَتَّى تُقْسَمَ .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ( مص : ١٦٩ ) .

٦٥٤٧ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَيَّانَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَنَهَاهُمْ أَنْ يُبَاعَ سَهْمٌ حَتَّى يُقْسَمَ ، وَأَنْ تُوْطَأَ الْحَبَالِيُّ حَتَّى يَضَعْنَ ، وَعَنْ الثَّمَرَةِ أَنْ تُبَاعَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا ، وَيُؤْمَنَ عَلَيْهَا أَلْعَاهَةُ .

زاد دحيم في حديثه : « وَأَحَلَّ لَهُمْ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ كَانَ نَهَاهُمْ (٣) عَنْهَا : أَحَلَّ لَهُمْ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ ، وَزِيَارَةَ الْقُبُورِ ، وَالْأَوْعِيَةَ » .

رواه الطبراني (٤) في الكبير ، .....

---

(١) في الكبير ٩١/١١ برقم (١١١٤٥) من طريق سعيد بن أبي مريم ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، حدثني عبد الرحمن بن الحارث ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد حسن .

وعبد الرحمن هو : ابن الحارث بن عياش ، وصححه الحاكم ١٣٧/٢ ووافقه الذهبي . وأخرجه ضمن حديث طويل أيضاً في الكبير برقم (١١٠٦٧ ، ١١١٤٧) ، والحاكم ١٣٧/٢ وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه السياقة » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

(٢) إسناده صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « سنن الدارمي » برقم (٢٥١٩) .

(٣) ساقطة من ( مص ) .

(٤) في الكبير ٣٥/٤ برقم (٣٥٧٣) والبخاري في الكبير ٣٥٣/٢ - ٣٥٤ مختصراً ، وابن ←



وعمران لم يروه<sup>(١)</sup> عنه غير حميد / .

٦٥٤٨ - وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّ عَلِيًّا<sup>(٢)</sup> وَأَبْنَ مَسْعُودٍ كَانَا يُجِيزَانِ بَيْعَ الصَّدَقَةِ ، وَلَمْ تَقْبَضْ .

وَكَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَشُرَيْحٌ لَا يُجِيزَانَهَا حَتَّى تَقْبَضَ ، وَقَوْلُ مُعَاذٍ ، وَشُرَيْحٍ أَحَبُّ إِلَيَّ سَفِيَانًا .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، والقاسم لم يدرك معاذاً ، وفيه جابر الجعفي

→ أبي عاصم في الأحاد والمثاني ٢١٩/٤ برقم ( ٢٢٠٤ ) - ومن طريق ابن أبي عاصم أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٧٨/٢ - من طريق مروان بن معاوية ، أخبرنا حميد بن علي الرقاشي ، عن عمران بن حيان الأنصاري ، عن أبيه . . .

وحميد بن علي الرقاشي ترجمه البخاري في الكبير ٣٥٣/٢ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ١٩٠/٦ .

وعمران بن حيان الأنصاري ترجمه البخاري في الكبير ٤١٨/٣ . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٩٦/٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٢٤١/٧ .

وقال الحافظ في الإصابة ٣٠٦/٢ : « وروى الحسن بن سفيان ، والبغوي ، والطبراني من طريق حميد بن علي . . . » وذكر هذا الحديث .

نقول : وفيه « يوم خيبر » . وهلكذا جاءت عند ابن أبي عاصم ، وعند ابن أبي عمر ، وأبي نعيم أيضاً . وهذا مشكل ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن وطء الحبالى يوم حنين ، لأنه لم يكن سبي في يوم خيبر ، وإنما وقع سبي النساء يوم حنين .

وجاء في « أسد الغابة » ٧٨/٢ : « يوم فتح مكة » مع أن ابن الأثير أورده من طريق ابن أبي عاصم المتقدمة . فانظره .

(١) في ( ظ ) : « لم يروه » .

(٢) في ( ظ ) : « عمر » ، وهو تحريف .

(٣) ما وقعت عليه في الكبير ، ولكن أخرجه عبد الرزاق ١٢٢/٩ برقم ( ١٦٥٩٥ ) - ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن حزم في المحلى ١٢٥/٩ - من طريق سفيان الثوري ، عن جابر ، عن القاسم بن عبد الرحمن : أن علياً . . . وجابر هو ابن يزيد الجعفي ، وهو ضعيف .

والقاسم قال البخاري : « سمع علياً ، وابن مسعود ، وأبا أمامة » .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ١١٣/٧ : « روى عن علي مرسلأ ، وابن مسعود ←

وثقه شعبة وغيره ، وضعفه جمهور الأئمة .

## ٦٥ - بَابُ بَيْعِ اللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٥٤٩ - عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ ثَمْرَةٌ حَتَّى تُطْعَمَ<sup>(١)</sup> وَلَا صُوفٌ عَلَى ظَهْرٍ ، وَلَا لَبَنٌ فِي ضَرْعٍ .

قلت : أَلْنَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ فِي الصَّحِيحِ<sup>(٢)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات ( مص : ١٧٠ ) .

→ مرسلًا ، وعائشة مرسلًا . . . » .

وقال بعضهم : لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة .

وروى يحيى بن الحارث عنه أنه قال : « لقيت مئة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وقال سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، وأبو إسحاق الجوزجاني : « لقي القاسم أربعين رجلاً من المهاجرين والأنصار ، والله أعلم » .

وقال البيهقي في السنن ١٧٠/٦ : « وروينا عن عثمان ، وابن عمر ، وابن عباس - رضي الله عنهم - أنهم قالوا : لا تجوز صدقة حتى تقبض .

وعن معاذ بن جبل ، وشريح أنهما كانا لا يجوزانها حتى تقبض » .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٤٠/٦ - ٤٤ باب : لا تجوز الصدقة حتى تقبض . ومصنف عبد الرزاق ١٢١/٩ - ١٢٣ باب : لا تجوز الصدقة إلاً بالقبض ، والمحلى ١٢٣/٩ - ١٢٧

المسألة رقم ( ١٦٢٩ ) . وسنن البيهقي ١٦٩/٦ - ١٧٠ باب : شرط القبض في الهبة .

(١) يقال : أطعمت الشجرة إذا أثمرت ، وأطعمت الثمرة إذا أدركت ، أي : صارت ذات طعم ، وشيئاً يؤكل منها . وروي : حتى تُطْعَمَ ، أي : حتى تؤكل ، ولا تؤكل إلاً إذا أدركت .

(٢) أخرجه البخاري في السلم ( ٢٢٤٦ ) باب : السلم إلى من ليس عنده أصل - وطرفيه - ومسلم في البيوع ( ١٥٢٧ ) باب : النهي عن بيع الثمار قبل بدوّ صلاحها بغير شرط القطع .

(٣) في الأوسط ( ١ ل ٢١٦ ) وفي المطبوع برقم ( ٣٧٠٨ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٨١/٣ - ٣٨٢ برقم ( ٢٠٠٠ ) - ومن طريق الطبراني أورده الذهبي في ميزانه ٢١٨/٣ - وابن

عدي في الكامل ١٧٢٠/٥ والدارقطني في سننه ١٤/٣ برقم ( ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ) ، والبيهقي في البيوع ٣٤٠/٥ باب ما جاء في النهي عن بيع الصوف . . . ، والضياء في المختارة برقم ←

## ٦٦ - بَابُ بَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ بُدْوِ صَلَاحِهَا

٦٥٥٠ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَبِيعُوا ثِمَارَكُمْ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ، وَتَنْجُوَ مِنَ الْعَاهَةِ » .  
رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، ورجاله ثقات .

→ (٤٠٤٧) من طريق عمر بن فروخ ، عن حبيب بن الزبير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ...  
وهذا إسناد رجاله ثقات .

وقال الدارقطني : « أرسله وكيع ، عن عمرو بن فروخ » . وتبعه على ذلك البيهقي .  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣٤/٦ برقم (١٩٥٩) من طريق وكيع ، حدثنا عمر بن فروخ ، حدثنا حبيب بن الزبير ، عن عكرمة قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم ...  
وقال البيهقي : « تفرد برفعه عمر بن فروخ ، وليس بالقوي » .

نقول : عمر بن فروخ وثقه ابن معين ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، وابن شاهين ، وأبو داود ، وسكت ابن عدي عن جرحه ، وما رأيت سلفاً للبيهقي في تضعيفه ، فيما أعلم ، والله أعلم .  
وأخرجه الدارقطني ١٥/٣ برقم (٤٣) من طريق علي بن عبد الله بن المبرشر ، حدثنا عمار بن خالد ، حدثنا إسحاق الأزرق ، عن سفيان ،

وأخرجه أبو داود في مراسيله - ذكره الزيلعي في نصب الراية ١٢/٤ - من طريق أحمد بن أبي شعيب الحراني ، عن زهير بن معاوية ،  
كلاهما : عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، موقوفاً .

ومن طريق الدارقطني أخرجه البيهقي ٣٤٠/٥ وقال : « وكذلك رواه زهير بن معاوية ، عن أبي إسحاق .

وكذلك روى عن سليمان بن يسار ، عن ابن عباس موقوفاً » وهو الأشبه .

وانظر نصب الراية ١١/٤ - ٢١٢ ، والأم ٤٧/٣ ، ومسند الشافعي ص (١٤٣) ، وسنن البيهقي ٣٠٢/٥ ، ومعرفة السنن والآثار ٧٥/٨ برقم (١١١٦٨) ، والدراية ١٤٩/٢ - ١٥٠ برقم (٧٧٠) ، والمراسيل لأبي داود ص (١٤٢) برقم (١٦٠) ، ونيل الأوطار ٢٤٥/٥ - ٢٤٦ ، والجواهر النقي ٣٤٠/٥ ، والتعليق المغني ١٤/٣ - ١٦ .

(١) في المسند ٧٠/٦ ، والحرث بن أبي أسامة - ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » برقم (٤٣٠) - والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢٣/٤ ، وابن عدي في الكامل ١٥٩٥/٤ من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال ، عن أبيه ، عن عمرة ، عن عائشة ... وهذا إسناد صحيح ، وأبو الرجال هو : محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري .

٦٥٥١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَبِيعُوا  
الْثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا » .

قِيلَ : وَمَا صَلاَحُهَا ؟ قَالَ : « تَذَهَبُ عَاهَتُهَا ، وَيَخْلُصُ صَلاَحُهَا » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الأوسط ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : « لَا تَبِيعُوا الْثَّمَرَ حَتَّى  
يَبْدُوَ صَلاَحُهُ » .

وفي إسناد البزار عطية ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وفي إسناد الطبراني جابر  
الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٥٥٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

→ وأخرجه مالك في البيوع ( ١٢ ) باب : النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ، - ومن طريق  
مالك أخرجه الشافعي في المسند ص ( ١٤٣ ) نشر دار الكتب العلمية ، والبيهقي في معرفة  
السنن والآثار برقم ( ١١١٦٦ ) - ومن طريق أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة ،  
عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى . . . مرسلأ .  
وقال الزرقاني في « شرح موطأ الإمام مالك » ٢٠١/٣ : « وصله ابن عبد البر من طريق  
خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت ، عن أبي الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة :  
أن رسول الله . . . » . وانظر « التمهيد » ١٩١/٢ .  
(١) في كشف الأستار ٩٧/٢ برقم ( ١٢٩١ ) من طريق محمد بن معمر ، حدثنا عبید الله بن  
موسى ، حدثنا ابن أبي لیلی ، عن عطية ، عن أبي سعيد . . . وعطية ، ومحمد بن أبي لیلی  
ضعيفان لسوء حفظهما .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١١/٦ برقم ( ١٨٦٦ ) من طريق علي بن هاشم ، عن ابن أبي لیلی ،  
بالإسناد السابق .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ( ٢ ل ٩٨ ) وفي المطبوع برقم ( ٦٤١٦ ) - وهو في مجمع  
البحرين ١٥/٤ - ١٦ برقم ( ٢٠١٩ ) - من طريق محمد بن عمرو بن خالد الحراني ، حدثنا  
أبي ، عن موسى بن أعين ، عن يحيى بن أبي أنيسة ، عن جابر الجعفي ، عن نافع ، عن  
أبي سعيد . . . ويحيى ، وجابر ضعيفان واتهما البعض .  
وقال الطبراني : « لم يروه عن جابر إلا يحيى ، تفرد به موسى » .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُطْعِمَ<sup>(١)</sup> .

٦٥٥٣ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٢)</sup> : نَهَى<sup>(٣)</sup> عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحَهُ .

رواه الطبراني في الكبير<sup>(٤)</sup> من طرق ، ورجال بعضها ثقات .

٦٥٥٤ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أخرج الطبراني هذه الرواية في الكبير ١١/١١ برقم ( ١٠٨٧٠ ) من طريق العباس الأسفاطي حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد جيد ، وعباس هو ابن الفضل الأسفاطي .

وأخرجها أحمد ٢٤٩/١ من طريق روح ، حدثنا زكريا بن إسحاق ، عن عمرو بن دينار ، أن ابن عباس كان يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يباع الثمر حتى يطعم » ، وهذا إسناد صحيح . وانظر التعليق التالي .

(٢) أخرجها الطبراني في الكبير ١١/١٠٥ برقم ( ١١١٨٧ ) من طريق عبد الله بن الحارث المخزومي ، حدثنا شبل بن عباد قال : سمعت عمرو بن دينار يحدث عن جابر ، وابن عمر ، وابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى . . . وهذا إسناد صحيح .

وحديث ابن عمر أخرجه البخاري في الزكاة ( ١٤٨٦ ) باب : من باع ثماره أو نخله أو أرضه . . . - وأطرافه - ومسلم في البيوع ( ١٥٣٤ ) ( ٥١ ، ٥٢ ، ٥٧ ) باب : النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٨١ ، ٤٩٨٦ ، ٤٩٨٧ ، ٤٩٨٩ ، ٤٩٩١ ) .

وحديث جابر أخرجه البخاري أيضاً في البيوع ( ١٤٨٧ ) - وأطرافه - ومسلم في البيوع ( ١٥٣٦ ) .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٩٢ ، ٥١٩٢ ) .

وأخرجها الطبراني أيضاً برقم ( ١١١٨٨ ) من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا سعيد بن حفص النوفلي قال : قرأنا على معقل بن عبيد الله ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . . ولفظه : « لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه » .

وقد خرجنا حديث ابن عباس في صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٨٨ ) .

(٣) في ( ظ ) : « نهانا » .

(٤) انظر التعليق قبل السابق .

وَسَلَّمَ : « لَا تَبِعُوا الثَّمْرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٧ - بَابُ : أَلَدَيْنُ عَلَى الثَّمْرَةِ وَالزَّرْعِ

٦٥٥٥ - عَنْ ( مص : ١٧١ ) سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ<sup>(٢)</sup> : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْهَى رَبَّ النَّخْلِ أَنْ يَتَدَيَّنَ<sup>(٣)</sup> فِي ثَمَرِ نَخْلِهِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا مَخَافَةَ أَنْ يَتَدَيَّنَ بَدَيْنِ كَثِيرٍ ، فَتَفْسُدَ الثَّمْرَةُ ، فَلَا يُؤْفَى عَنْهُ .  
وَكَانَ يَنْهَى رَبَّ الزَّرْعِ أَنْ يَدَّيَّنَ<sup>(٤)</sup> فِي زَرْعِهِ حَتَّى يَبْلُغَ الْحَصْدَ .  
وَكَانَ يَنْهَى رَبَّ الذَّهَبِ إِذَا بَاعَهَا بِطَعَامٍ ، أَنْ يَبِيعَ الطَّعَامَ بِالذَّهَبِ حَتَّى يَكْتَالَ الطَّعَامَ فَيَقْبِضَهُ مَخَافَةَ الرِّبَا .

١٠٢/٤ رواه / الطبراني<sup>(٥)</sup> والبخاري باختصار ، وفيه مروان بن جعفر السَّمري ، وثقه ابن أبي حاتم ، وقال الأزدي : يتكلمون فيه .

(١) في الكبير ١٥٣/٨ برقم ( ٧٥٩٣ ) ، وفي مسند الشاميين برقم ( ٥٦٣ )

وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٣٨٠٦ ) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم ( ١٤٠٢ ) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن مكحول ، والقاسم ، عن أبي أمامة . . .

وهو في المصنف لابن أبي شيبة ٥١١/٦ برقم ( ١٨٦٥ ) وإسناده جيد ، نعم مكحول لم يسمع أبا أمامة ، ولكن القاسم صاحب أبي أمامة رحمهما الله تعالى .  
(٢) ساقطة من ( ظ ) .

(٣) دَانَ ، وَادَّانَ ، وَاسْتَدَّانَ ، وَتَدَّيَّنَ : اقترض المال فصار مديناً .

(٤) فِي ( ظ ، د ) : « يَتَدَيَّنُ » .

(٥) فِي الْكَبِيرِ ٢٦٠/٧ برقم ( ٧٠٥٦ ) ، وَالْبُخَارِيُّ فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ ٩٦/٢ برقم ( ١٢٩٠ ) مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ ، حَدَّثَنَا خَبِيبُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ سَمُرَةَ . . . وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ . نَعَمْ فِي إِسْنَادِ الْبُخَارِيِّ مِنْهُمْ ، وَلَكِنْ إِسْنَادُ الطَّبْرَانِيِّ ضَعِيفٌ ، وَانظُرِ الْحَدِيثَ الْمُتَقَدِّمَ بِرَقْمِ ( ٢٢٢ ) .

٦٨ - بَابُ : مَتَى تَزْتَفِعُ الْعَاهَةَ ؟

٦٥٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا ، رُفِعَتِ الْعَاهَةُ <sup>(١)</sup> » .

٦٥٥٧ - وَفِي رِوَايَةٍ <sup>(٢)</sup> : « مَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا قَطُّ وَبِقَوْمٍ عَاهَةٌ ، إِلَّا رُفِعَتْ أَوْ حَقَّتْ » .

(١) أخرج هذه الرواية : الطبراني في الصغير ٤١/١ - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١٢١/١ - وفي الأوسط - مجمع البحرين ١٦/٤ برقم (٢٠٢٠) - وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣٦٧/٧ من طريق شعيب بن أيوب ، حدثنا مصعب بن المقدام ، عن داود بن نصير الطائي ، عن أبي حنيفة النعمان بن ثابت ، قال : أخبرني عطاء بن أبي رباح أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله . . . وهذا إسناد جيد .

وأبو حنيفة فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٧٧٢) .  
وأخرجها أيضاً أحمد ٣٤١/٢ ، والطحاوي في المشكل ٩٣/٣ وابن عبد البر في التمهيد ١٩٢/٢ من طريق عسل بن سفيان ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة . . . وعسل ضعيف .

وقال الحافظ في الفتح ٣٩٥/٤ بعد ذكر روايتي الحديث : « والنجم هو الثريا ، وطلوعها صباحاً يقع في أول فصل الصيف ، وذلك عند اشتداد الحر في بلاد الحجاز وابتداء نضج الثمار ، فالمعتبر في الحقيقة النضج . وطلوع النجم علامة له . . . » . وانظر التعليق التالي ، ومصنف ابن أبي شيبة ٥٠٦/٦ - ٥١٢ . ونيل الأوطار ٥/٢٧٦ .

(٢) أخرجها أحمد ٣٨٨/٢ ، والبخاري ٩٧/٢ برقم (١٢٩٢) ، والطبراني في الأوسط ١٨٠/٢ - ١٨١ برقم (١٣٢٧) - وهو في مجمع البحرين ١٦/٣ - ١٧ برقم (٢٠٢١) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٩٢/٣ ، ٩٣ ، والعقيلي في الضعفاء ٤٢٦/٣ ، وابن عبد البر في « التمهيد » ١٩٣/٢ من طريق عسل بن سفيان ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة . . . وعسل بن سفيان ضعيف .

وقد تسلل إلى إسناد الطبراني « السليل » بين عسل ، وبين عطاء .  
وانظر المقاصد الحسنة برقم (٦٩) ، وكشف الخفاء برقم (٢٩١) ، والشذرة برقم (٦٤) والدر المنثور .

ويشهد له حديث الخدري عند ابن عدي في الكامل ١٨٩٦/٥ - ومن طريق ابن عدي أخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » ص (٢٩٢) - من طريق محمد بن إبراهيم بن ناصح ←

رواه كله أحمد - انظر التعليقين السابقين - والبخاري ، والطبراني في الصغير ، ولفظه : « إِذَا أَرْتَفَعَ النَّجْمُ ، رُفِعَتِ الْعَاهَةُ عَنْ كُلِّ بَلَدٍ » ، وروى الأول في الأوسط بنحوه ، وفيه عسل بن سفيان ، وثقه ابن حبان ، وقال : يخطيء ويخالف ، وضعفه جماعة ، وبقيته رجاله<sup>(١)</sup> رجال الصحيح .

### ٦٩ - بَابُ : فِي الْعَرَايَا

٦٥٥٨ - عَنْ أَبِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا بَأْسَ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ عَرِيَّتَهُ مِنَ النَّخْلِ بِخَرْصِهَا<sup>(٢)</sup> مِنَ التَّمْرِ يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَهُ الْآخِرُ » .

قلت : هو في الصحيح من حديث زيد بن ثابت<sup>(٣)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ،

→ الدامغاني ، حدثني محمد بن عيسى (الدامغاني) ، حدثني أحمد بن أبي طيبة ، عن أبي طيبة ، عن ابن أبي ليلى ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري . . . وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء .

(١) في (ظ) : « رجال أحمد » .

(٢) يقال : خَرَصَ الشيء : حزره وقدره بالظن والتخمين .

والعريّة قال ابن الأثير : « اختلف في تفسيرها ، فقيل : إنه لما نهى عن المزبنة - وهو بيع التمر في رؤوس النخل بالتمر - رخص في جملة المزبنة في العرايا ، وهو أن من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ، ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله ، ولا نخل له يطعمهم منه ، ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجيء إلى صاحب النخل فيقول له : بعني تمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمرة فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس ، فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق » . ولها صور كثيرة ، وانظر نيل الأوطار ٣١٠/٥ - ٣١١ .

(٣) أخرجه البخاري في البيوع (٢١٧٣) باب : بيع الزبيب بالزبيب - وأطرافه - ومسلم في البيوع (١٥٣٩) باب : النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع .

وقد استوفينا تخريجه ، وعلقنا عليه في مسند الموصلي ٢٨٩/٩ برقم (٥٤١٦) فانظره .

(٤) في الأوسط (٢ ل ٢٣٠) وفي المطبوع برقم (٨٣٩٢) - وهو في مجمع البحرين ١٧/٤ ←



وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥٥٩ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِالْوَسْقِ وَالْوَسْقَيْنِ ، وَالثَّلَاثَةِ ، وَالْأَرْبَعَةِ ، وَقَالَ : « فِي كُلِّ جَادٍّ عَشْرَةٌ أَوْسُقٍ ، وَمَا بَقِيَ يُوضَعُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَسَاكِينِ » .

قَالَ محمد : وهم اليوم يشترطون ذلك على التجار .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس ، وبقية رجاله

رجال الصحيح .

٦٥٦٠ - وَعَنْ جَابِرٍ - فِيمَا يَظُنُّ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ وَالْعِنَبِ بِالزَّيْبِ ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا .  
وَالْعَرَايَا : يَجِيءُ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى ابْنِ عَمٍّ لَهُ ، أَوْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَيَأْمُرُ لَهُ بِالنَّخْلَةِ وَالنَّخْلَتَيْنِ ، وَلَمْ يَلْغُ ، وَهُوَ يُرِيدُ الْخُرُوجَ ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَبِيعَهَا بِالتَّمْرِ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، عن أبي بكر بن عياش ، عن ابن عطاء ، عن

---

→ برقم ( ٥٠٢٢ ) - من طريق موسى بن سهل ، حدثنا محمد بن ربح ، حدثنا ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهذا إسناد ضعيف فيه ابن لهيعة . وانظر التعليق السابق .

وقال الطبراني : « لم يروه عن عبيد الله غير ابن لهيعة » .

(١) في المسند ٣/٣١٧ برقم ( ١٧٨١ ) وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه هناك ، وانظر أيضاً موارد الظمان برقم ( ٨٠١ ) و ( ١١٢٢ ) ، وصحيح ابن حبان برقم ( ٣٢٨٩ ) ، ( ٥٠٠٨ ) .

والجَادُّ : فاعل بمعنى مفعول ، وَجَدَّ النخْلُ : صَرَمَهُ ، أي : قطع ثمره ، وَالْجَدَادُ - بفتح الجيم وكسرهما - : أوان الصرم والقطف ، وَالْوَسْقُ : نصف وعشرون وثمانية مئة كَيْلٍ بالأوزان الحديثة .

(٢) في الكبير ٢/١٨٣ برقم ( ١٧٤٨ ) ، وفي الأوسط برقم ( ٤٧٨٩ ) من طريق عبيد بن غنام ، حدثنا علي بن حكيم ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن ابن عطاء ، عن أبيه ( عطاء بن أبي رباح ) - فيما يرى أبو بكر - عن جابر . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف يعقوب بن عطاء بن ←

أبيه ، وابن عطاء إن كان يعقوب بن عطاء ، فهو ضعيف ، وقد وثقه ابن حبان ،  
وإن كان غيره ، لم أعرفه .

## ٧٠ - بَابُ الْمَحَاقَلَةِ وَالْمُرَابِنَةِ

٦٥٦١ - عَنِ ( مص : ١٧٣ ) أْبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ : نَهَى  
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَحَاقَلَةِ وَالْمُرَابِنَةِ <sup>(١)</sup> ، وَكَانَ عِكْرِمَةُ / يَكْرَهُ  
بَيْعَ الْقَصِيلِ <sup>(٢)</sup> .

رواه الطبراني <sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

→ أبي رباح ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٠٢٠ ) في موارد الظمان .  
(١) المحاقلة مختلف فيها ، قيل : هي اكتراء الأرض بالحنطة ، هكذا جاء مفسراً في  
الحديث . وهو الذي يسميه الزراعون : المحارثة .  
وقيل : هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والرابع ، ونحوهما .  
وقيل : هي بيع الطعام في سنبله بالبر .  
وقيل : هي بيع الزرع قبل إدراكه .  
وإنما نهي عنها لأنها من المكيل ، ولا يجوز فيه إذا كانا من جنس واحد إلا مثلاً بمثل ويداً  
بيد ، ولهذا مجهول لا يدرى أيهما أكثر .  
والمزابنة : هي بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر كيلاً .  
وأصله من الزبن ، وهو : الدفع كأن كل واحد من المتبايعين يزبن صاحبه عن حقه بما يزداد  
منه .  
وإنما نهي عنها لما يقع فيها من الغبن والجهالة .  
وانظر فتح الباري ٤/ ٣٨٤ - ٣٨٦ ، ونيل الأوطار ٥/ ٢٧٩ .  
(٢) القصيل : ما اقتطع من الزرع أخضر لعلف الدواب .  
(٣) في الكبير ١١/ ٢٩٩ برقم ( ١١١٩٥ ) ، وأحمد في مسنده برقم ( ١٩٦١ ) ، والبيهقي في  
السنن الكبرى ٥/ ٣٠٧ من طريق أبي معاوية ، عن الشيباني ، عن عكرمة ، عن ابن  
عباس . . . وهذا إسناد صحيح .  
أبو معاوية هو محمد بن خازم ، والشيباني هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان .

## ٧١ - بَابُ السَّلْفِ

٦٥٦٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَا يَصْلُحُ السَّلْفُ فِي الْقَمْحِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالسُّلْتِ (١) حَتَّى يُفْرَكَ (٢) ، وَلَا فِي الْعِنَبِ وَالزَّيْتُونِ وَأَشْبَاهِهِ حَتَّى يُمَجِّجَ (٣) ، وَلَا ذَهَباً عَيْناً بَوْرِقِ دَيْنَا ، وَلَا وَرِقاً دَيْنَا بِذَهَبٍ عَيْنَا .  
رواه أحمد (٤) موقوفاً ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه كلام .

## ٧٢ - بَابُ بَيْعِ الثَّمَرَةِ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ

٦٥٦٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ سَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ ، أَوْ يُشْتَرَى فِي رُوُوسِ النَّخْلِ بِكَيْلٍ ، أَوْ تَبَاعُ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا .  
رواه البزار (٥) ، وإسناده حسن (٦) وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة ولكنه مدلس .

- 
- (١) السُّلْتُ : ضرب من الشعير أبيض لا قشر له . وانظر النهاية .  
(٢) يُفْرَكَ الحَبُّ : أي : يشتد وينتهي . يقال : أفرك الزرع إذا بلغ أن يُفْرَكَ باليد ، وفركته ، فهو مفروك وفريك . ومن رواه بفتح الراء فمعناه : حتى يخرج من قشره .  
(٣) يقال : مَجَّجَ العنب ، يُمَجِّجُ ، إذا طاب وصار حلواً .  
(٤) في المسند ١٥/٣ من طريق حسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا ابن هبيرة ، عن حنش بن عبد الله ، عن أبي سعيد - قال ابن أحمد : قال أبي : ليس مرفوعاً - قال : . . . وهو موقوف وإسناده ضعيف . وابن هبيرة هو عبد الله .  
(٥) في البحر الزخار برقم ( ٥١٦٢ ) - وهو في كشف الأستار ٩٢/٢ برقم ( ١٢٨١ ) - من طريق محمد بن معاوية بن صالح ، حدثنا عباد بن العوام ، حدثنا الحجاج بن أرطاة ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة .  
(٦) في ( ظ ، د ) : « وحسن إسناده » .  
نقول : ونص قول البزار : « لا نعلمه يروى بإسناد أحسن من هذا » . هذا لا يعني مطلقاً أنه حسن الحديث ، أو حكم بأن هذا الإسناد حسن ، وإنما يعني أنه أحسن الأسانيد التي ورد بها هذا الحديث ، وهي ضعيفة ولكن هذا الإسناد أقلها ضعفاً .

٦٥٦٤ - وَعَنْ سَمْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ السَّنِينِ<sup>(١)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله موثقون . ( مص : ١٤٧ ) .

### ٧٣ - بَابُ بَيْعِ الْمَلَاقِيحِ وَالْمَضَامِينِ وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ

٦٥٦٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَضَامِينِ ، وَالْمَلَاقِيحِ ، وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ<sup>(٣)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، والبزار ، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن

---

(١) بيع السنين : هو أن يبيع ثمر النخلة لأكثر من سنة في عقد واحد .  
وقد نهى عنه لأنه غرر ، لكونه بيع ما لم يخلق .

(٢) في الكبير ٢٠٩/٧ - ٢١٠ برقم ( ٦٨٧٠ ) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢٥/٤ من طريق سعيد بن كثير بن عفير ، حدثنا كهلم بن المنهال ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة . . . وهذا إسناد منقطع ، الحسن لم يثبت له سماع من سمرة .

ولكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث جابر عند مسلم في المساقاة ( ١٥٣٦ ) ( ٨٥ ) ، ( ١٠١ ) باب : النهي عن المحاقلة والمزابنة ، وعن المخابرة ، وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها ، وعن بيع المعاومة وهو بيع السنين .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٣/٣٧٤ برقم ( ١٨٤٤ ) .

(٣) المضامين : ما في أصلاب الفحول ، وهي جمع مضمون .

يقال : ضَمِنَ الشَّيْءَ ، وَتَضَمَّنَهُ بِمَعْنَى .

والملاقيح جمع ملقوح ، وهو جنين الناقة .

وانظر غريب الحديث للهرابي ١/٢٠٧ ، ٢٠٨ .

وحبل الحبل : يراد بالحبل الأول ما في بطون النوق من الحمل ، وبالحبل الثاني حبل الذي في بطون النوق .

وقد نهى عن بيع هؤلاء لأنه غرر وبيع لشيء لم يخلق .

وانظر نيل الأوطار ٥/٢٤٣ - ٢٤٤ .

(٤) في الكبير ١١/٢٣٠ برقم ( ١١٥٨١ ) ، والبزار ٢/٨٧ برقم ( ١٢٦٨ ) من طريق ←

أبي حبيبة ، وثقه أحمد ، وضعفه جمهور الأئمة .  
 ٦٥٦٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
 عَنْ بَيْعِ الْمَلَاقِيحِ وَالْمَضَامِينِ .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو ضعيف .

٦٥٦٧ - وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ نَضْلَةَ الْخُزَاعِيِّ ، قَالَ : أَصَابَ النَّاسَ جَهْدٌ شَدِيدٌ عَلَى  
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فَعَشَّرَ<sup>(٢)</sup> رَجُلٌ بَعِيرًا لَهُ عَشْرًا ، ثُمَّ  
 قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَأْخُذَ عَشِيرًا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ بِقُلُوصِ<sup>(٣)</sup> إِلَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ ؟  
 قَالَ : فَأَخَذَ نَاسٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ أَنْ يُرَدَّ ، فَرُدَّ  
 الْبَيْعُ .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، وهو مرسل ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٥٦٨ - وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ نَضْلَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ  
 حَبْلِ الْحَبَلَةِ .

→ إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . .  
 وهذا إسناد فيه علتان : الأولى : ضعف إبراهيم بن إسماعيل ، والثانية : أن داود ثقة ولكن  
 روايته عن عكرمة ضعيفة . ولكن انظر ما بعده فإنه يتقوى به .  
 وقال البزار : « لا نعلمه عن ابن عباس إلا بهذا السياق » .

(١) في كشف الأستار ٨٧/٢ برقم ( ١٢٦٧ ) من طريق محمد بن المثنى ، حدثنا سعيد بن  
 سفيان ، عن صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة . . . وهذا  
 إسناد فيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو ضعيف يعتبر به ، فيتقوى هذا الحديث بالذي قبله ،  
 والله أعلم .

(٢) عَشَّرَ البعير : جعله عشرة أجزاء .

(٣) القلوص : الناقة الشابة ، ولا تزال قلوفاً حتى تصبح بازلاً .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وعبيد بن نضلة قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ٧/ ٢٦٠ - ٢٦١ : « تابعي شهير يكنى أبا  
 معاوية . . . قال العسكري : ليس يصح سماعه ، وأكثر ظني أنه مرسل . . . وعده علي بن  
 المدني في الفقهاء من أصحاب ابن مسعود » . وانظر التهذيب وفروعه .

قَالَ : عَلَى الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وهو مرسل ، ورجاله رجال الصحيح .  
(مص : ١٧٥) .

### ٧٤ - بَابُ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانَ

٦٥٦٩ - عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نَضَلَةَ الْخُزَاعِيِّ : أَنَّ رَجُلًا نَحَرَ جَزُورًا فَأَشْتَرَى مِنْهُ رَجُلٌ  
عُشَيْرًا بِحَقَّةٍ<sup>(٢)</sup> / فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّهُ . ١٠٤/٤

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : قَالَ فِيهِ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ فِيهِ : إِلَى أَجَلٍ .  
رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، وهو مرسل .

٦٥٧٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ  
بِالْحَيَوَانَ .

رواه البزار<sup>(٤)</sup> ، وفيه ثابت بن زهير ، وهو ضعيف .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وانظر التعليق السابق .

(٢) الحققة - مذكرها حقّ - : وهي الناقة التي دخلت في السنة الرابعة .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وانظر الحديثين السابقين .  
والنسيئة : التأخير ، يقال : نسأ البيع إذا أخره ، وأنسأه لغة فيه أيضاً .

(٤) في البحر الزخار برقم ( ٥٨٨٨ ) - وهو في كشف الأستار ٨٦/٢ برقم ( ١٢٦٦ ) - من  
طريق بشر بن معاذ العقدي ، حدثنا ثابت بن زهير ، حدثنا نافع ، عن ابن عمر . . . وثابت بن  
زهير ضعيف ، وانظر لسان الميزان ٧٦/٢ - ٧٧ .

وقال البزار : « لا نعلم رواه عن نافع إلا ثابت وهو بصري » .

وأخرجه مالك في البيوع ( ٦٤ ) باب : بيع الحيوان باللحم ، من طريق زيد بن أسلم ، عن  
سعيد بن المسيب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان باللحم . وهذا  
مرسل صحيح .

ومن طريق مالك أخرجه : الدارقطني ٧١/٣ ، والبيهقي في البيوع ٢٩٦/٥ باب : بيع اللحم  
بالحيوان ، وفي « معرفة السنن والآثار » ، ٦٥/٨ برقم ( ١١١٣٥ ) والحاكم ٣٥/٢ .

وأورده أبو داود في المراسيل برقم ( ١٥٧ ) .

## ٧٥ - بَابُ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ

٦٥٧١ - عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ نَسِيئَةً .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

→ وأخرجه الدارقطني ٧١/٣ برقم ( ٢٦٥ ) وابن عبد البر في التمهيد ٤/٣٢٢ - ٣٢٣ ، من طريق يزيد بن مروان الخلال ، حدثنا مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن سهل بن سعد - تحرفت فيه إلى : سعيد - قال : نهى رسول الله . . . . . ويزيد بن مروان متهم . وقد تحرف في التمهيد إلى : « يزيد بن هارون » .

وقال ابن عبد البر : « لا أعلم هذا الحديث يتصل من وجه ثابت من الوجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأحسن أسانيده مرسل سعيد بن المسيب هذا . ولا خلاف عن مالك في إرساله . . . »

ثم قال بعد إيراد موصولاً : « وهذا حديث إسناده موضوع لا يصح عن مالك ، ولا أصل له في حديثه » .

وأخرجه البيهقي ٥/٢٩٦ من طريق إبراهيم بن طهمان ، عن الحجاج بن الحجاج الأحول ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . . . وقد استوفينا تخريجه في سنن الدارمي برقم ( ٢٦٠٦ ) .

وقال البيهقي : « هذا إسناده صحيح ، ومن أثبت سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب عده موصولاً ، ومن لم يشته فهو مرسل جيد يضم إلى مرسل سعيد بن المسيب ، والقاسم بن أبي بزة ، وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه » .

فالحديث بمجموع ما تقدم حسن إن شاء الله ، وانظر سنن البيهقي ٥/٢٩٦ - ٢٩٧ ، ونصب الراية ٤/٣٩ ، ونيل الأوطار ٥/٣١٣ - ٣١٤ . ومعرفة السنن والآثار ٨/٦٥ - ٦٧ . والدراية ١٥٧/٢ .

(١) في الكبير ١١/٣٥٤ برقم ( ١١٩٩٦ ) ، وفي الأوسط ( ٢ ل ٦ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٠٣١ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٧ - ٨ برقم ( ٢٠٠٦ ) - والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/٦٠ من طريق شهاب بن عباد العبدي ، حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . . . وهذا إسناده رجاله ثقات . وليس في الكبير « بالحيوان » .

وأخرجه عبد الرزاق ٨/٢٠ برقم ( ١٤١٣٣ ) - ومن طريق عبد الرزاق أورده ابن حزم في ←

٦٥٧٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ نَسِيئَةً .

→ المحلى ١٠٨/٩ - من طريق معمر ، بالإسناد السابق .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٦٠/٤ ، والدارقطني ٧١/٣ برقم ( ٢٦٧ ، ٢٦٨ ) ، والحاكم ٥٧/٢ من طريق أبي أحمد الزبيري ، وعبد الملك الذماري ، حدثنا سفيان الثوري ،

وأخرجه البيهقي في البيوع ٢٨٨/٥ باب : ما جاء في النهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ، من طريق إبراهيم بن طهمان ،

جميعاً : حدثنا معمر بالإسناد السابق ، ورواية الدارقطني الثانية ، ورواية الحاكم لفظها : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن السلف في الحيوان » . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وقال البيهقي : « وكذلك رواه داود بن عبد الرحمن العطار ، عن معمر ، موصولاً .

وكذلك روي عن أبي أحمد الزبيري ، وعبد الملك بن عبد الرحمن الذماري ، عن الثوري ، عن معمر ، وكل ذلك وهم ، والصحيح عن معمر ، عن يحيى ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا » .

وأورد البيهقي في سننه ٢٨٩/٥ عن ابن إسحاق قال : « الصحيح عند أهل المعرفة بالحديث ، لهذا الخبر مرسل ، وليس بمتصل » .

وقال الشافعي في الأم ٣٤٠/٧ : « هذا غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وقال الترمذي : « سألت محمداً - يعني : البخاري - عن هذا الحديث فقال : قد روى داود بن عبد الرحمن العطار ، عن معمر هذا وقال : عن ابن عباس - وقال الناس : عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا . فوهن محمد هذا الحديث » .

وسأل ابن أبي حاتم أباه في « كتاب العلل » برقم ( ١١٤٩ ) عن هذا الحديث ؟ فقال : الصحيح : عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . مرسل » .

وقال ابن حجر في « فتح الباري » ٥٧/٥ : « وقد روي - يعني هذا الحديث - عن ابن عباس مرفوعاً ، أخرجه ابن حبان ، والدارقطني ، وغيرهما ، ورجال إسناده ثقات . إلا أن الحفاظ رجحوا إرساله » .

ثم اهتدينا إلى أننا قد استوفينا تخريجه والحديث عنه في موارد الظمان برقم ( ١١١٣ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٢٨ ) . ومن هنا يصوب ما وقعنا فيه من تجاوز في الصحيح وفي الموارد وانظر أحاديث الباب . وفتح الباري ٤١٩/٤ ، ونيل الأوطار ٥/٣١٥ .



رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه محمد بن دينار ، وثقه ابن حبان وغيره ،  
وضعفه ابن معين .

٦٥٧٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ  
بَيْعِ الْحَيَّوانِ بِالْحَيَّوانِ نَسِيئَةً .

رواه عبد الله بن أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه أبو عمر المقرئ ، فإن كان هو الدوري ،  
فقد وثق ، والحديث صحيح ، وإن كان غيره ، فلم أعرفه ، وإسناد الطبراني  
ضعيف .

---

(١) في الكبير ٢٥٢/١٣ برقم (١٣٩٩٨) - ومن طريقه أخرجه الزيلعي في « نصب الراية »  
٨٤/٤ - والعقيلي في الضعفاء ٦٤/٤ والضياء في المختارة ١٣/ برقم (٢٨٨) وبرقم (٢٨٩)  
من طريق محمد بن مسلم ،  
وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٦٠/٤ وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان »  
٢٥٣/١ ، و ٢٣٧/٢ ،  
جميعاً : حدثنا محمد بن دينار الطاهي ، حدثنا يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير ، عن ابن  
عمر . . . وهذا إسناد حسن .

محمد بن دينار الطاهي فصلنا القول فيه عند الحديث (١٢٥٢) في موارد الظمان .  
وانظر سابقه ولاحقه . ونصب الراية ٤٨/٤ ، والدراية ١٥٩/٢ ، ونيل الأوطار ٣١٥/٥ .  
وفتح الباري ٤١٩/٤ .

(٢) في زوائده على المسند ٩٩/٥ - ومن طريقه أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد »  
١٨٦/٨ - من طريق إسماعيل بن إبراهيم الترجماني ، حدثنا أبو عمر المقرئ ، عن سماك ،  
عن جابر بن سمرة . . . وأبو عمر هو حفص بن سليمان متروك الحديث مع إمامته في القراءة .  
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٥٢/٢ برقم (٢٠٥٧) - ومن طريق الطبراني هذه أورده الزيلعي  
في نصب الراية ٤٨/٤ - وابن عدي في الكامل ٢١٧٣/٦ من طريق أحمد بن يحيى بن زهير  
التستري ، حدثنا إبراهيم بن راشد الأدمي ، حدثنا داود بن مهران ، حدثنا محمد بن  
الفضل بن عطية ، عن سماك ، بالإسناد السابق .

ومحمد بن الفضل كذبوه ، فبطلت جدوى هذه المتابعة ، والله أعلم .  
غير أن الحديث صحيح ، انظر أحاديث الباب ، ونيل الأوطار ٣١٥/٥ وشرح السنة ٧٤/٨ -  
٧٥ ، ونصب الراية ٤٨/٤ .

٦٥٧٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَأْخُذُوا بِالْذِّينَارِ بِالْذِّينَارَيْنِ ، وَلَا الذَّرْهَمَ بِالذَّرْهَمَيْنِ ، وَلَا الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ [الرَّمَاءُ] <sup>(١)</sup> ، وَالرَّمَاءُ <sup>(٢)</sup> : الرِّبَا » .  
 فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَبِيعُ الْفَرَسَ بِأَفْرَاسٍ ، وَالنَّجِيَّةَ بِالْإِبِلِ <sup>(٣)</sup> ؟

قَالَ : « لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ » .

رواه أحمد <sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وفيه أبو جناب الكلبي ، وهو مدلس ثقة .

٦٥٧٥ - وَعَنْ الصُّنَابِحِيِّ ، قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةَ مُسِنَّةً فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَعَضِبَ ، وَقَالَ : « مَا هَذِهِ ؟ » .  
 فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرْتَجَعْتُهَا بِبِعِيرَيْنِ مِنْ حَوَاشِي الصَّدَقَةِ ، فَسَكَتَ ( مص : ١٧٦ ) .

- 
- (١) والرَّمَاءُ - بالفتح والمد - : الزِّيَادَةُ عَلَى مَا يَحِلُّ ، وَيُرْوَى : الإِزْمَاءُ . يقال : أَرَمَى عَلَى الشَّيْءِ إِزْمَاءً ، إِذَا زَادَ عَلَيْهِ ، كَمَا يُقَالُ : أَرَبْتِي .  
 (٢) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من مصادر التخريج .  
 (٣) سقط من ( ظ ) قوله : « والنجبية بالإبل » . والنجبية : الفاضلة من كل حيوان . يقال : نَجِبَ ، يَنْجُبُ - بابه - كرم ، يكرم - نجابة ، إِذَا كَانَ فَاضِلاً نَفْساً فِي نَوْعِهِ .  
 (٤) في المسند ١٠٩/٢ - ومن طريقه أورده الزيلعي في « نصب الراية » ٤٨/٤ - ٤٩ - من طريق حسين بن محمد ، حدثنا خلف بن خليفة ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ٤٧٩/٩ من طريق وكيع ، جميعاً : حدثنا أبو جناب ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . . . ولهذا إسناد ضعيف .  
 أبو جناب يحيى بن أبي حية مدلس وقد عنعن .  
 وأبو حية فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٣١٢٥ ) .  
 وسيأتي هذا الحديث بلفظ : لا تبعوا ، برقم ( ٦٦١٧ ) .  
 ولكن المرفوع صحيح لشواهد ، من هذه الشواهد حديث عثمان عند مسلم في المساقاة ( ١٥٨٥ ) باب : الربا .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى ، إلا أنه قال : عَنِ الصُّنَابِحِيِّ الْأَحْمَسِيِّ ، وَقَالَ :  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرْتَجَعْتُهَا بِبَعِيرَيْنِ مِنْ حَوَاشِي الْإِبِلِ ، قَالَ : « فَنَعَمْ ، إِذَا » .  
 وفيه مجالد بن سعيد<sup>(٢)</sup> ، وهو ضعيف ، وقد وثقه النسائي في رواية .

٦٥٧٦ - وَعَنْ أَسْوَدَ بْنِ أَصْرَمَ : أَنَّهُ قَدِمَ بِإِبِلٍ لَهُ سِمَانٍ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي زَمَنِ  
 قَحْلٍ<sup>(٣)</sup> وَجَدُوبٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَلَمَّا رَأَاهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ عَجِبُوا مِنْ سِمَانِهَا فَذَكَرَتْ  
 ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَأْتِي بِهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا فَنَظَرَ إِلَيْهَا ، فَقَالَ : « لِمَ / جَلَبْتَ إِبِلَكَ هَذِهِ ؟ » .  
 قَالَ : أَرَدْتُ بِهَا خَادِمًا .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عِنْدَهُ خَادِمٌ ؟ » .  
 فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ : عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ : « فَأْتِ بِهَا » . فَجَاءَ بِهَا عُثْمَانُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا أَسْوَدُ ، قَالَ : مِثْلَهَا أُرِيدُ .

(١) في المسند ٣٤٩/٤ وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٣٩/٣  
 برقم (١٤٥٣) .

ونضيف هنا : أخرجه ابن أبي شيبة ١٢٥/٣ باب : ما يكره للمُصَدِّقِ مِنَ الْإِبِلِ - ومن طريقه  
 أخرجه البيهقي في الزكاة ١١٣/٤ باب : من أجاز أخذ القيم في الزكوات - من طريق  
 عبد الرحيم بن سليمان ، عن مجالد بن سعيد ، عن قيس بن أبي حازم الأحمسي - تحرفت فيه  
 إلى : عن الأعمش - قال : ... ومجالد ضعيف ، وعليه مدار هذا الحديث .  
 وقال الترمذي : « سألت عنه البخاري فقال : روى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد ، عن  
 قيس بن أبي حازم : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في إبل الصدقة ... مراسلاً ، وضعف  
 مجالداً » .

وأخرج ابن أبي شيبة هذا المرسل في مصنفه ١٢٦/٣ من طريق حفص ، عن إسماعيل ، عن  
 قيس قال : أبصر النبي ...

(٢) في (مص) : « سعد » وهو تحريف .

(٣) يقال : قَحَلَ ، يَقْحَلُ ، قَحْلًا ، إذا التزق جلده بعظمه من الهزال ، وأقحلته أنا ،  
 ويقال : شيخ قَحْلٌ . وقد قَحَلَ ، يَقْحَلُ ، قُحُولًا ، فهو قاحل .

فَقَالَ : عِنْدَكَ فَخْذُهَا ، فَأَخَذَهَا أَسْوَدٌ ، وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبِلَهُ .

قَالَ أَسْوَدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْصِنِي ، قَالَ : « هَلْ تَمْلِكُ لِسَانَكَ ؟ » .

قَالَ : فَمَا أَمْلِكُ إِذَا لَمْ أَمْلِكْهُ .

قَالَ : « أَفَتَمْلِكُ يَدَكَ ؟ » . قَالَ : فَمَا أَمْلِكُ إِذَا لَمْ أَمْلِكْ يَدِي ؟

قَالَ : « فَلَا تَقُلْ بِلِسَانِكَ إِلَّا مَعْرُوفًا ، وَلَا تَبْسُطْ يَدَكَ إِلَّا إِلَىٰ خَيْرٍ » .

قلت : وله طريق في الصمت .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> بن بُحْتِ ، ولم أجد من

ترجمه ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ٢٨١/١ برقم (٨١٧) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٢٤٠/٤ برقم (٤٩٣١) - ومن طريق البيهقي أخرجه الضياء في المختارة برقم (١٤٤١) - وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٦٤/٩ من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن يزيد - ويقال : ابن أبي زيد الحراني - عن عبد الوهاب بن بُحْتِ ، عن سليمان بن حبيب المحاربي ، عن أسود بن أصرم المحاربي . . . وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨١٨) ، وفي مسند الشاميين برقم (١٦٠٥) ، وتمام في فوائده برقم (٤٩٩) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ٣/٣ برقم (١٣١٨) ، والبخاري في الكبير ٤٤٤/١ مختصراً ، وابن أبي الدنيا في الصمت برقم (٥) - ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٩٩/١ - ووکیع في أخبار القضاة ٣/٢١٢ وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١٧٩/٢ ، والبيهقي في الشعب أيضاً برقم (٤٩٣٢) من طريق صدقة بن عبد الله الدمشقي ، عن عبد الله بن علي القرشي ، عن سليمان بن حبيب ، بالإسناد السابق . وصدقة بن عبد الله ضعيف .

وقال البخاري : في إسناده نظر . وانظر الإصابة ٦٣/١ حيث أشار إليه من رواية الطبراني الأولى ، وقد تحرف فيه « بُحْتٌ » إلى « نُحْتٌ » . والدر المنثور ٢/٢٢٠ .

وقد تحرف « عبد الله بن علي » على يد محقق « كتاب الصمت » إلى « عبيد الله » ولم يخرجه إلا من طريق صدقة ، مع أن الطريق الثانية قبلها عند الطبراني .

(٢) هذا خطأ ، والصواب : عبد الوهاب ، وانظر التعليق السابق .

٦٥٧٧ - وَعَنْ أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ : أَنَّهُ أَسْلَمَ عَلَى ثَلَاثَةِ نَفَرٍ إِخْوَةٍ مِنْ كِنْدَةَ كَانُوا عبيدًا ( مص : ١٧٧ ) لَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَوَفَدَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ [ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَحَدُهُمْ مَعَهُ يَخْدُمُهُ ، فَكَلَّمَ الْخَادِمَ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ] فِي خِلَافَتِهِ ، فَدَعَا أَبُو بَكْرٍ ابْنَ حَمَّالٍ : فَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةَ الَّذِي يَخْدُمُهُ ، وَيَشْتَرِيَ مِنْهُ أَخَوَيْهِ الَّذِينَ بِمَأْرَبَ بَيْتِهِ مِنْ عُلُوجِ سَبِي الْقَادِسِيَّةِ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ أَبِيضُ بْنُ حَمَّالٍ ، فَأَعْتَقَ الَّذِي كَانَ مَعَهُ ، وَأَخَذَ مَكَانَ أَخَوَيْهِ سِتَّةَ مِنْ عُلُوجِ سَبِي الْقَادِسِيَّةِ .

قَالَ : وَكَانَتْ وَفَادَةَ أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّ الْعُمَّالَ أَنْتَقَضُوا عَلَيْهِمْ لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا صَالِحَ أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِالْحُلَلِ السَّبْعِينَ ، فَأَقْرَأَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مَا وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى مَاتَ أَبُو بَكْرٍ ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ ، أَنْتَقَضَ ذَلِكَ وَصَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ .

قلت : الْمَصَالِحَةُ عَلَى الْحُلَلِ فَقَطْ رَوَاهَا أَبُو دَاوُدَ (١) .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، وإسناده حسن .

٦٥٧٨ - وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ نَعِيمٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ ، يُقَالُ لَهُ : عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَقَعَ عَلَى وَليدَةٍ ، فَحَمَلَتْ ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا يُقَالُ : لَهُ الْخُمَامُ ، وَذَلِكَ فِي

(١) في الخراج والإمارة (٣٠٢٨) باب : ما جاء في حكم أرض اليمن . وإسناده عندنا حسن إن شاء الله . وانظر تعليقنا على الحديث (٦٨٥٢) في مسند الموصلي .

(٢) في الكبير ٢٧٧/١ - ٢٧٨ برقم (٨٠٧) - ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (١١٨٨) - من طريق أحمد بن عمرو الخلال المكي ، حدثنا محمد بن أبي عمر العدني ، وأخرجه أبو داود في سننه في الخراج والإمارة والفيء ، باب : ما جاء في حكم اليمن برقم (٣٠٢٨) حدثنا فرج بن سعيد ، عن عمه ثابت بن سعيد ، عن أبيه سعيد ، عن أبيض بن حمّال . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٧٠٣) ، وباقي رجاله ثقات . فالإسناد قابل للتحسين ، وسعيد بن أبيض ، وثابت بن سعيد بينا أن روايتهما حسنة عند الحديث (٦٨٥٢) في « مسند الموصلي » .

الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَهُ فِي ابْنِهِ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَسَلَّمَ (١) ابْنُكَ مَا أَسْتَطَعْتَ » .

فَأَنْطَلَقَ ، فَأَخَذَ ابْنَهُ ، فَجَاءَ [بِهِ] (٢) إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَجَاءَ مَوْلَى الْغُلَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامَيْنِ ، فَقَالَ : « خُذْ أَحَدَهُمَا ، وَدَعْ لِلرَّجُلِ ابْنَهُ » (مص : ١٧٨) فَأَخَذَ غُلَامًا ، وَتَرَكَ الْآخَرَ .

رواه الطبراني (٣) في الكبير ، وهو مرسل ، وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف .

٧٦ - بَابُ : فِيمَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ أَوْ نَخْلًا مُؤَبَّرَةً

٦٥٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / قَالَ : « مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ ، فَلَهُ مَالُهُ ، وَعَلَيْهِ دَيْنُهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ أَبْرَ نَخْلًا وَبَاعَهُ بَعْدَ تَأْيِيرِهِ ، فَلَهُ ثَمْرَتُهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » . ١٠٦/٤

قلت : في الصحيح حديث ابن عمر باختصار (٤) .

(١) ساقطة من (ظ ، د) .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) .

(٣) في الكبير ٤/٤٥ - ٤٦ برقم (٣٥٩٩) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٢٣٤٠) - من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا أبي ، عن عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن يزيد بن نعيم : أن رجلاً... وسفيان بن وكيع ساقط الحديث ، وانظر « أسد الغابة » ٢/٥٠ ، والإصابة ٢/٢٨٣ - ٢٨٤ .

(٤) بل تاماً ، أخرجه البخاري في المساقاة (٢٣٧٩) باب : الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل ، ومسلم في البيوع (١٥٤٣) (٨٠) باب : من باع نخلاً عليها ثمر . وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٤٢٧) وعلقنا عليه بما ينبغي الرجوع إليه ، ←

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه سليمان بن موسى الدمشقي ، وهو ثقة ، وفيه كلام .

٦٥٨٠ - وَعَنْ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ بَاعَ مَمْلُوكًا ، وَلَهُ مَالٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَالَّذِينَ عَلَى الْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرِي » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وإسحاق بن يحيى بن عباد لم يدرك جده عباد . ( ظ : ٢٠١ ) .

### ٧٧ - بَابُ عُهْدَةِ الرَّقِيقِ

٦٥٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا عُهْدَةَ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ، وَالْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » (مص : ١٧٩) .

→ وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٢١ ، ٤٩٢٢ ، ٤٩٢٣ ، ٤٩٢٤ ) ، وفي مسند الحميدي برقم ( ٦٢٦ ) . وانظر تلخيص الحبير ٢٧/٣ ، ونيل الأوطار ٥/٢٧٣ - ٢٧٥ .  
(١) في المسند ٣٠١/٣ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٠٧/٤ برقم ( ٢١٣٩ ) ، وانظر التعليق السابق .  
ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١١٢/٧ برقم ( ٢٥٦٢ ) ، والتأبير : التلقيح .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وما وقعت عليه في غيره مسنداً . ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٩٦٧٢ ) إلى الطبراني في الكبير .  
ولكن أخرجه أحمد ٥/٣٢٦ ، وابن ماجه في التجارات ( ٢٢١٣ ) باب : ما جاء فيمن باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال ، من طريق الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عباد بن الصامت ، عن عباد بن الصامت قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ثمر النخل لمن أبرها إلا أن يشترط المبتاع ، وأن مال المملوك لمن باعه إلا أن يشترط المبتاع .

نقول : هذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، قال الدارقطني في سننه ٣/١٧٩ : « إسحاق لم يسمع من عباد بن الصامت » . كما قال الهيثمي رحمه الله تعالى .

ولكن الحديث صحيح ، وانظر التعليق السابق . ومصباح الزجاجة ٢/١٧٩ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه هشام بن زياد ، وهو متروك .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٢٢٦ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٣٣١ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٣٠ برقم ( ٢٠٤٥ ) - من طريق موسى بن زكريا ، وأخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » ص ( ٣٩٩ ) من طريق ابن عدي ، حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد الرازي ،

جميعاً : حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي ، حدثنا هشام بن زياد أبو المقدم ، عن الحسن ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد فيه : انقطاع ، الحسن لم يسمع من أبي هريرة ، وهشام بن زياد متروك الحديث . وموسى بن زكريا متروك أيضاً ، ومحمد بن عبد الله بن خالد الرازي روى عن عبد الله بن معاوية الجمحي ، وحמיד بن مسعد السامي ، وروى عنه ابن عدي ، وأحمد بن إبراهيم الجرجاني ، ومحمد بن موسى الزاهد ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال الطبراني : « لم يروه عن الحسن ، عن أبي هريرة ، إلا هشام » .

وأخرجه أحمد ٤/١٤٣ ، وابن ماجه في التجارات ( ٢٢٤٥ ) باب : عهدة الرقيق والحاكم ٢/٢١ - ومن طريق الحاكم هذه أخرجه البيهقي في البيوع ٥/٣٢٣ باب : ما جاء في عهدة الرقيق - والبغداد في التاريخ ٥/٨٤ من طريق هشيم ، حدثنا يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن عقبه بن عامر ، بمثله ، مرفوعاً . وهذا إسناد منقطع .

وأخرجه ابن عدي في كامله ٧/٢٥٠٤ من طريق نصر بن حماد الوراق ، حدثنا شعبة ، عن قتادة ، ويونس بن عبيد - أغرب منه من حديث قتادة - عن الحسن . قال علي بن المديني : « لم يسمع من عقبه بن عامر شيئاً » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٢٧ برقم ( ١٨١٧٦ ) من طريق إسماعيل بن علي ، عن يونس ، عن الحسن ، قوله .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٢٧ برقم ( ١٨١٧٥ ) ، والحاكم ٢/٢١ ، والبيهقي ٥/٣٢٣ من طريق إسماعيل بن علي ، وعبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عقبه بن عامر ، مرفوعاً .

وأخرجه أبو داود في البيوع ( ٣٥٠٦ ) باب : في عهدة الرقيق ، والدارمي ٢/٢٥١ باب : في الخيار والعهدة ، من طريق أبان بن يزيد ، حدثنا قتادة ، بالإسناد السابق .

وخالفهم عبدة بن سليمان فقال : « عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن - إن شاء الله - عن سمرة بن جندب . . . » .

وسماع الحسن من سمرة غير ثابت أيضاً ، والله أعلم .

أخرجه ابن ماجه ( ٢٢٤٤ ) ، والطبراني في الكبير ٧/٢١٠ برقم ( ٦٨٧٤ ) .

وأخرجه الطيالسي ١/٢٦٧ برقم ( ١٣٤٦ ) ، والحاكم ٢/٢١ ، والبيهقي ٥/٣٢٣ من طريق ←



## ٧٨ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمَمَالِكِ فِي الْبَيْعِ

٦٥٨٢ - عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَبِيعَ غُلَامَيْنِ أَخَوَيْنِ فَبِعْتُهُمَا ، فَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَدْرِكُهُمَا فَأَزْتَجِعُهُمَا وَلَا تَبِعُهُمَا إِلَّا جَمِيعًا » .

قلت : لعليّ عند أبي داود أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَبَهُمَا لَهُ ، وَأَنَّهُ بَاعَ أَحَدَهُمَا<sup>(١)</sup> .

→ هشام الدستوائي ، عن قتادة ، بالإسناد السابق .

تنبيه : عند الطيالسي : « عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة أو عقبة » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٣٩٥/١ برقم ( ١١٨٤ ) : « سئل أبي عن حديث الحسن ، عن سمرة ، والحسن ، عن عقبة بن عامر ، عن النبي ... قال أبي : ليس هذا الحديث عندي بصحيح ، وهذا عندي مرسل » .

وانظر المستدرک وسنن البيهقي . ومصباح الزجاجة ١٩٠/٢ ، ١٩١ . وسنن الدارمي . وسنن أبي داود . و« العلل ... » للدارقطني ٢٩٥/١٠ - ٢٦١ برقم ( ١٩٩٨ ) .

(١) الذي عند أبي داود في الجهاد ( ٢٦٩٦ ) باب : في التفريق بين السي - ومن طريق أبي داود أورده البيهقي في السير ١٢٦/٩ باب : التفريق بين المرأة وولدها - وهو عند الدارقطني أيضاً ٦٦/٣ برقم ( ٢٥١ ) ، والحاكم ١٢٥/٢ من طريق عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن يزيد بن عبد الرحمن ، عن الحكم ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن عليّ : أنه فرق ما بين جارية وولدها ، فنهاء النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وردّ البيع .

وقال أبو داود : « ميمون لم يدرك عليّاً ، قتل بالجمام ، والجمام : سنة ثلاث وثمانين » . وكذلك قال ابن خراش .

ولكن صحح له الترمذي روايته عن أبي ذر ، لكن في بعض النسخ ، وفي أكثرها قال : حسن فقط .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

نقول : إذا كان إسناده إلى أبي ذر صحيحاً أو حسناً وأبو ذر توفي سنة ثنتين وثلاثين يكون سماعه من علي صحيحاً ، ويكون الإسناد حسناً .

أبو خالد الدالائي فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٤٣٠٧ ) في مسند الموصلي ، وانظر ←

.....  
→ تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان ص ( ٢٨٤ - ٢٨٥ ) .

وأخرج الرواية التي ذكرها الهيثمي هنا : أحمد في المسند ١/ ٩٧ - ٩٨ ، والبزار في « البحر الزخار » ٢/ ٢٢٧ برقم ( ٦٢٤ ) من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي . . .

وقال الدارقطني في العلل ٣/ ٢٧٢ - ٢٧٣ : « رواه الحكم بن عتيبة واختلف عنه ، فرواه شعبة ، وسعيد بن أبي عروبة ، واختلف على سعيد : فقال خالد بن عبد الله ، وغندر ، وشعيب بن أبي إسحاق ، وعبد الوهاب بن عطاء : عن سعيد بن أبي عروبة ، عن الحكم ، وسعيد لم يسمع من الحكم شيئاً » .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٦٥ برقم ( ٢٤٩ ) ، وفي العلل ٣/ ٢٧٥ ، والحاكم ٢/ ٥٤ ، ١٢٥ . والبيهقي في السير ٩/ ١٢٧ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ، حدثنا شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي . . .

وقال الحاكم : « هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

نقول : أما على شرط مسلم فنعم ، لأن عبد الوهاب أخرج له الخمسة سوى البخاري .

وقال ابن القطان : « ورواية شعبة لا عيب بها وهي أولى ما اعتمد في هذا الباب » .

وأخرجه ابن الجارود برقم ( ٥٧٥ ) ، والبزار في « البحر الزخار » برقم ( ٦٢٣ ) من طريق زيد بن أبي أنيسة ، ومحمد بن عبيد الله العرزمي .

جميعاً : عن الحكم ، بالإسناد السابق .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٣٨٦ برقم ( ١١٥٤ ) : « سألت أبي عن حديث رواه سليمان بن عبيد الله الرقي ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة قال أبي : إنما هو الحكم بن ميمون بن أبي شبيب ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

وأخرجه أحمد ١/ ١٢٦ - ٢١٧ ومن طريقه أخرجه البيهقي في السير ٩/ ١٢٧ - من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ، عن سعيد ، عن رجل ، عن الحكم بن عتيبة - تحرفت في المسند إلى : عقبة - بالإسناد السابق .

وقال البيهقي : « وهذا أشبه ، وسائر أصحاب شعبة لم يذكروه عن شعبة ، وسائر أصحاب سعيد قد ذكروه عن سعيد هكذا » .

وأخرجه الترمذي في البيوع ( ١٢٨٤ ) باب : في كراهية أن يفرق بين الأخوين ، وابن ماجه في التجارات ( ٢٢٤٩ ) باب : النهي عن التفريق بين السبي ، والدارقطني ٣/ ٦٦ برقم ( ٢٥٠ ) ، من طريق حماد بن سلمة ، عن الحجاج ( بن أرطاة ) ، عن الحكم ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن علي بن أبي طالب . . . والحجاج بن أرطاة ضعيف .

←

رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٥٨٣ - وَعَنْ ضُمَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِأُمِّ ضُمَيْرَةَ وَهِيَ تَبْكِي ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ ؟ أَجَائِعُهُ أَنْتِ ؟ أَعَارِيَةٌ أَنْتِ ؟

قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فُرِّقَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا » .

ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى الَّذِي عِنْدَهُ فَرَدَّهَا عَلَى الَّذِي اشْتَرَاهَا مِنْهُ ، ثُمَّ ابْتَاعَهُمْ مِنْهُ .  
قَالَ ابْنُ أَبِي ذئْبٍ : ثُمَّ أَقْرَأَنِي كِتَابًا عِنْدَهُ :

« بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ضُمَيْرَةَ وَأَهْلِ بَيْتِهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَهُمْ ، وَأَتَّهَمَ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ أَلْعَرَبِ ، إِنْ أَحْبَبُوا ، أَقَامُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنْ أَحْبَبُوا ، رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَلَا يُعْرَضُ لَهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه حسين بن عبد الله بن ضميرة ، وهو متروك كذاب (مص : ١٨٠) .

→ وانظر « شعب الإيمان » ٤٨٤ / ٧ برقم ( ١١٠٧٩ ) .

وقال الدارقطني في العلل ٢٧٤ / ٣ : « ولا يمتنع أن يكون الحكم سمعه منهما جميعاً . فرواه مرة عن هذا ، ومرة ، عن هذا ، والله أعلم » .  
وانظر « نصب الراية » ٢٥ / ٤ - ٢٦ ، وتلخيص الحبير ١٦ / ٣ ونيل الأوطار للشوكاني ٢٦٠ - ٢٦٣ / ٥ .

(١) في كشف الأستار ٨٧ / ٢ - ٨٨ برقم ( ١٢٦٩ ) ، والبخاري في الكبير ٣٨٨ / ٢ - ٣٨٩ ، والبيهقي في السير ١٢٦ / ٧ باب : التفريق بين المرأة وولدها ، من طريق عبد الله بن وهب ، عن ابن أبي ذئب ، عن حسين بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده ضميرة . . . وحسين كذاب ، وأبوه عبد الله بن ضميرة ، روى عن أبيه ضميرة ، وروى عنه ابنه الحسين بن عبد الله ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وانظر أسد الغابة ٦٤ / ٣ - ٦٥ ، والإصابة ٢٠٠ / ٥ - ٢٠١ .

٦٥٨٤ - وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ فَرَّقَ ، فَلَيْسَ مِنَّا » .  
 قَالَ أَسَدٌ : يُفَرِّقُ بَيْنَ الْوَالِدِ وَأُمِّهِ وَبَيْنَ الْأَخُوَّةِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه نصر بن طريف ، وهو كذاب / .

١٠٧/٤

٧٩ - بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ حَبْسِ الرَّقِيقِ وَيُكْرَهُ

وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ وَغَيْرَ ذَلِكَ

يَأْتِي فِي كِتَابِ الْعَتَقِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

٨٠ - بَابُ بَيْعِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ

٦٥٨٥ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتَنَا نَتَّبَعُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي ، وهو ضعيف .

(١) في الكبير ٢٢٨/٢٠ برقم (٥٣٥) ، وفي الدعاء برقم (٢١١٣) من طريق المقدم بن داود ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا نصر بن طريف ، عن سليمان التيمي ، حدثني طليق ، عن أبيه ، عن معقل بن يسار . . . شيخ الطبراني ضعيف ، ونصر بن طريف كذاب ، وباقي رجاله ثقات ، طليق هو : ابن عمران بن حصين ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٢٥٠) في مسند الموصلي .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٢٥٠٢٥) إلى الطبراني في الكبير .

(٢) في البحر الزخار برقم (٦٣٥٤) - وهو في كشف الأستار ٩٠/٢ برقم (١٢٧٥) من طريق يحيى بن محمد بن السكن ، حدثنا إسحاق بن إدريس ، عن محمد بن الحسين ، عن معاوية بن يحيى ، عن الزهري ، عن أنس . . . ومعاوية بن يحيى هو : الصدفي ، وهو ضعيف ، وكذلك إسحاق بن إدريس ، وباقي رجاله ثقات .

ومحمد هو ابن الحسين بن عمران المزني الواسطي .

غير أن الحديث صحيح لغيره ، يشهد له حديث جابر الذي استوفينا تخريجه في موارد الظمآن

(١٢١٥) ، وفي مسند الموصلي برقم (٢٢٢٩) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٢٣) .

وانظر نصب الراية ٣/٢٨٨ - ٢٨٩ ، وتلخيص الحبير ٤/٢١٨ - ٢١٩ . وموارد الظمآن برقم ←

٦٥٨٦ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ : مَاتَ رَجُلٌ مِنَّا وَتَرَكَ أُمَّ وَوَلَدًا ، فَأَرَادَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ أَنْ يَبِيعَهَا فِي دِينِهِ ، فَأَتَيْنَا ابْنَ مَسْعُودٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي ، فَأَنْتَظَرْنَاهُ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعِلِينَ ، فَأَجْعَلُوهَا فِي نَصِيبِ وَلَدِهَا .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٥٨٧ - وَعَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : إِنَّ جَارِيَةً لِي قَدْ أَرْضَعَتْ ابْنًا لِي ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَبِيعَهَا ، فَمَقَّتَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ ، وَقَالَ : لَيْتَهُ يُنَادِي مَنْ أَبِيعُهُ أُمَّ وَوَلَدِي ؟

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح . ( مص : ١٨١ ) .

### ٨١ - بَابُ : بَيْعِ السَّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ

٦٥٨٨ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ السَّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ .

رواه الطبراني في .....

→ ( ١٢١٦ ) مع التعليق عليه ، وصحيح ابن حبان برقم ( ٤٣٢٤ ) . والدراية ٢ / ٨٨ ، ومصنف

عبد الرزاق ٧ / ٢٨٨ برقم ( ١٣٢١١ ) .

( ١ ) في الكبير ٩ / ٣٩٥ برقم ( ٩٦٨٤ ) من طريق إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن

عبيدة ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب . . . موقوفاً على ابن مسعود .

وهو في مصنف عبد الرزاق ٧ / ٢٨٩ برقم ( ١٣٢١٤ ) وإسناده صحيح .

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم ( ١٣٢١٥ ) ، والبيهقي في عتق أمهات الأولاد ١٠ / ٣٤٨

باب : الخلاف في أمهات الأولاد ، من طريق شعبة ، وسعيد .

جميعاً : عن الحكم بن عتيبة ، عن زيد بن وهب . . . وهكذا إسناده صحيح أيضاً .

( ٢ ) في الكبير ٩ / ٤٠٤ برقم ( ٩٧٢٠ ) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن

الثوري ، عن منصور والأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : . . . موقوفاً على ابن

مسعود ، وإسناده عبد الرزاق صحيح .

الكبير<sup>(١)</sup> ، وفيه بحر بن كنيز ، وهو متروك .

## ٨٢ - بَابُ بَيْعِ الْمَصْرَاءِ وَصَبْرِ الْبَهَائِمِ

٦٥٨٩ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُحَفَّلَاتِ ، وَقَالَ : « مَنْ ابْتَاعَهُنَّ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِذَا حَلَبَهُنَّ » .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

٦٥٩٠ - وَعَنْ أَبِي لَيْلَى<sup>(٣)</sup> : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ اشْتَرَى نَاقَةً مَصْرَاءً<sup>(٤)</sup> فَإِنْ كَرِهَهَا ، فَلْيُرِدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

رواه الطبراني<sup>(٥)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

٦٥٩١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « وَلَا تَصْرُؤُوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ لِلْبَيْعِ فَمَنْ اشْتَرَى شَاةً مَصْرَاءً ، فَإِنَّهُ بِأَحَدِ النَّظْرَيْنِ : إِنْ رَدَّهَا ، رَدَّهَا بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ » .

قلت : رواه أبو داود ، وابن ماجه ، إلاَّ أنَّهَما قالَا : « رَدَّ مِثْلِي أَوْ مِثْلَ لَبْنِهَا قَمْحًا » بَدَلَ التَّمْرِ .

رواه .....

(١) في الكبير ١٣٦/١٨ - ١٣٧ برقم (٢٨٦) ، وقد تقدم تخريجه برقم (٦٤٥٨) وسيأتي أيضاً برقم (١٢٣٠٢) .

(٢) في كشف الأستار ٨٩/٢ برقم (١٢٧٤) . وقد تقدم برقم (٦٤٢٠) .

(٣) في (ظ) : « ابن أبي ليلى » وهو تحريف .

(٤) الناقة المصراة هي التي تُصَرَّ أخلافاً - واحده : خِلْفٌ ، وهو ضرع الناقة - ولا تحلب أياماً حتى يجتمع اللبن في ضرعها ، فإذا حلبها المشتري استغزرها ، وهذا باب من الغش .

(٥) في الكبير ٧٥/٧ برقم (٦٤١٧) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا أزهر بن جميل ، حدثنا معتمر بن سليمان قال : قرأت على الفضيل بن ميسرة ، عن أبي حريز ، عن الحكم بن عتيبة ، وعيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه أبي ليلى . . . وهذا إسناد حسن ، أبو حريز هو : عبد الله بن حسين قاضي سجستان .

الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس (مص : ١٨٢) وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥٩٢ - وَعَنْ / سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ١٠٨/٤  
« لَا تُرْسِلُوا الْإِبِلَ هَمَلًا<sup>(٢)</sup> ، صُرُّوْهَا صَرًّا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَرُضِعُهَا » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه عمر بن موسى الأنصاري ، وهو متروك<sup>(٤)</sup> .

قلت : وقد مرَّ في باب ما نهى عنه من البيوع ما يتضمن النهي عن بيع المصرة .

### ٨٣ - بَابُ شِرَاءِ الْجَيِّدِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

٦٥٩٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ : « إِذَا أُشْتَرِيَتْ نَعْلًا ، فَاسْتَحِذْهَا ، وَإِذَا أُشْتَرِيَتْ ثَوْبًا ، فَاسْتَحِذْهُ ، وَإِذَا أُشْتَرِيَتْ دَابَّةً ، فَاسْتَفْرِهْهَا ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَكَ كَرِيمَةٌ قَوْمٍ ، فَافْكُرْهَا » .

(١) في الكبير ٤١٩/١٢ برقم (١٣٥٤٥) وهو حديث صحيح ، وقد تقدم مع ما أشار إليه الهيثمي برقم (٦٤٢٦) فانظره .

(٢) هَمَلًا ، أي : مهملة لا رعاء لها ، وليس فيها من يصلحها ويهديها ، فهي كالضالة . ملاحظة : جاء في (مص) : « فهلاً » ، وفي معجم الطبراني ، وفي كنز العمال ، « بهلاً » ، وفي المطالب العالية « مهلاً » . وجميعها تحريف .

(٣) في الكبير ٢٧/٧ برقم (٦٢٧٥) ، والرويانى في مسنده برقم (١١٦٦) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٨٠) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٧٣٣) من طريق أبي كريب ، حدثنا صيفي بن ربيعي ، عن عمر بن موسى الأنصاري ، عن إياس بن سلمة ، عن أبيه سلمة . . . وهذا إسناد جيد .

عمر بن موسى الأنصاري فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢٤٥٠) .

وانظر المطالب العالية (١٩٢٥) ، وكنز العمال (٤١٦٧٦) .

(٤) بل حديثه جيد ، وانظر التعليق السابق ، وتعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٢٤٥٠) .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه أبو أمية بن يعلى ، وهو متروك .  
٦٥٩٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لِعَمْرٍو بْنِ جُدْعَانَ : « إِذَا اشْتَرَيْتَ نَعْلًا فَاسْتَحِذْهَا ، وَإِذَا اشْتَرَيْتَ ثَوْبًا ،  
فَاسْتَحِذْهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه أبو أمية بن يعلى ، وهو متروك .

#### ٨٤ - بَابُ كَرَاهِيَةِ شِرَاءِ الصَّدَقَةِ لِمَنْ تَصَدَّقَ بِهَا

٦٥٩٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ الزُّبَيْرَ حَمَلَ عَلِيَّ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَ  
فَرَسًا مِنْ ضِئْضِئِهَا<sup>(٣)</sup> (مص : ١٨٣) تَبَاعُ ، فَنَهِيَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا .  
رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٢٢٤ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٢٩٥ ) - وهو في مجمع البحرين ١٣/٤ برقم ( ٢٠١٥ ) - من طريق موسى بن زكريا ، حدثنا حاتم بن سالم ، حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي ، عن نافع ، عن ابن عمر... وأبو أمية : إسماعيل بن يعلى ، وموسى بن زكريا متروكان ، وانظر لاحقه .

وقال الطبراني : « لم يروه عن نافع إلا أبو أمية ، تفرد به حاتم » . وفيه كلام .

(٢) في الأوسط ٤٣٩/١ برقم ( ٧٨٩ ) - وهو في مجمع البحرين ١٤/٤ برقم ( ٢٠١٦ ) - والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ٦١٦/١ برقم ( ٩٢٠ ) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٥١٢٩ ) من طريق أحمد بن يحيى الحلواني ، حدثنا الفيض بن وثيق ، حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة... وأبو يعلى إسماعيل بن يعلى متروك . وانظر سابقه .

وقال الطبراني : « لم يروه عن سعيد إلا أبو أمية ، تفرد به الفيض » وفيه كلام .

(٣) الضئئىء ، والضؤؤؤؤ : الأصل ، والمراد هنا : من نسلها وعقبها .

(٤) في الكبير ١٦٤/١٢ - ١٦٥ برقم ( ١٢٧٧٤ ) ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم ( ٥٠٢٧ ) من طريق سريج بن النعمان الجوهري ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا عاصم الأحول ، عن أبي عثمان ، عن ابن عباس... وهذا إسناد صحيح .

وسريج بن النعمان ليس من رجال مسلم ، وحماد بن سلمة ليس من رجال البخاري في الصحيح . وانظر التعليق التالي .



وَرَوَاهُ الْبِزَارُ أَيْضاً<sup>(١)</sup> .

٦٥٩٦ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : أَعْطَيْتُ نَاقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَ مِنْ نَسْلِهَا - أَوْ مِنْ ضَيْضِئِهَا - فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « دَعَهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ هِيَ وَأَوْلَادُهَا جَمِيعاً فِي مِيرَانِكَ » .

قلت : له حديث في الصحيح في الفرس وشرائه لا شراء شيء من نسله<sup>(٢)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه مؤمل بن إسماعيل ، وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه البخاري .

---

(١) في كشف الأستار ١٠٦/٢ - ١٠٧ برقم (١٣١٢) من طريق محمد بن عبد الرحيم ، حدثنا سريج بن النعمان ، بالإسناد السابق ، ولفظه : « عن ابن عباس : أن الزبير حمل على فرس في سبيل الله ، فأضاعه صاحبه ، فأراد الزبير أن يشتريه ، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم أن يعود في صدقته » .

وهذا إسناد صحيح . وانظر التعليق السابق .

وقال البزار : « رواه سريج ، عن حماد ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، مرسلًا .

ورواه التيمي ، عن أبي عثمان ، عن رجل » .

نقول : الإرسال ليس بعلّة ما دام من رفعه ثقة وهو الذي أرسله . وجهالة الصحابي ليست بضارة لأن الصحابة كلهم عدول .

وسياتي أيضاً برقم (٦٨٩٥) .

(٢) عند البخاري في الزكاة (١٤٩٠) باب : هل يشتري صدقته - وأطرافه - ومسلم في

الهبات (١٦٢٠) باب : كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٦٦ ، ٢٢٥ ، ٢٥٥) وعلقنا عليه ، كما

خرجناه في صحيح ابن حبان برقم (٥١٢٤ ، ٥١٢٥) ، وفي مسند الحميدي برقم

(١٦ ، ١٥) .

(٣) في الأوسط ١٦٤/٢ - ١٦٥ برقم (١٣٠٣) - وهو في مجمع البحرين ٨/٤ برقم

(٢٠٠٧) - من طريق أحمد بن صدقة ، حدثنا أبو الخطاب : زياد بن يحيى ، حدثنا

مؤمل بن إسماعيل ، حدثنا شعبة ، عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، عن عمر بن

الخطاب . . . ومؤمل بن إسماعيل ضعيف ، وانظر التعليق السابق .

وقال الطبراني : « لم يروه عن شعبة إلا مؤمل » .

٦٥٩٧ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، قَالَ : تَصَدَّقْتُ بِفَرَسٍ فَرَأَيْتُ أُبْتَنَهَا تُقَامُ فِي السُّوقِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهَا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا (١) .

قلت : هلكذا هو في الأصل من غير زيادة .

٦٥٩٨ - وَفِي رِوَايَةٍ (٢) عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ أَيْضاً ، قَالَ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسِي (٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنِّي رَأَيْتُهُ (٤) بَعْدُ يُبَاعَ فِي السُّوقِ بِثَمَنِ يَسِيرٍ ، مَهْزُولٍ مَضْرُوبٍ ، وَقَدْ عَرَفْتُ عَرَفَهُ . . . قَالَ فَذَكَرَهُ .

رواه كله الطبراني في الكبير ، وفي إسناد الأول جابر الجعفي ، وهو ضعيف . وقد وثقه شعبة والثوري .

وإسناد الثاني مرسل / ، وكذلك إسناد الأول مرسل أيضاً . ( مص : ١٨٤ ) ١٠٩/٤

#### ٨٥ - بَابُ كَرَاهِيَةِ شِرَاءِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ثَمَنُهُ

٦٥٩٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أخرج الطبراني هذه الرواية في معجمه الكبير ٨٨/٥ برقم (٤٦٦٧) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٢٨٧٣) - من طريق حفص بن عمر بن الصباح الرقي ، حدثنا محمد بن مُحَبَّبٍ أبو همام الدلال ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن هزيل بن شرحبيل ، عن زيد بن حارثة .

وهذا إسناد فيه علتان : ضعف جابر بن يزيد الجعفي ، والانقطاع بين هزيل ، وبين زيد . وانظر التعليق التالي .

(٢) أخرجها الطبراني في الكبير ٨٨/٥ - ٨٩ برقم (٤٦٦٨) من طريق محمد بن الليث الجوهري ، حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع ، حدثني أبي ، حدثنا زياد بن خيثمة ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي العالية ، عن زيد بن حارثة . . . وهذا إسناد رجاله ثقات : محمد بن الليث بن محمد أبو بكر الجوهري ، ترجمه البغدادي في تاريخه ١٩٦/٣ : وقال : « وكان ثقة » .

ولكن أبا العالية الرياحي أرسل عن زيد ، فالإسناد منقطع ، والله أعلم . وانظر سابقه .

(٣) في ( ظ ، د ) : « فرس » .

(٤) في ( ظ ) : « وجدته » .

أَشْتَرِي عَيْرًا<sup>(١)</sup> قَدِمْتَ فَرَبِحَ فِيهَا أَوَاقِيَّ مِنْ ذَهَبٍ ، فَتَصَدَّقْ بِهَا عَلَيَّ أَرَامِلِ بَيْتِي  
عَبْدُ الْمُطَّلِبِ ، وَقَالَ : « لَا أَشْتَرِي شَيْئًا لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

٨٦ - بَابُ : لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ

٦٦٠٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ فِي الْإِسْلَامِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس .

(١) العيرُ : ما جلب عليه الطعام من قوافل الإبل ، والبغال ، والحمير .

وقيل : هي قافلة الحمير ، فكثرت حتى سميت بها كل قافلة .

وقيل : هي الإبل بأحمالها . والفعل : عَارَ ، يعيرُ ، إذا سار .

(٢) في الكبير ٢٨٢/١١ برقم ( ١١٧٤٣ ) ، وأحمد في المسند ٢/٢٣٥ ، وابن أبي شيبة  
١٨/٧ - ١٩ برقم ( ٢٢٣٢ ) ، وأبو داود في البيوع ( ٣٣٤٤ ) باب : في التشديد في الدين ،  
والحاكم ٢/٢٤ وابن حزم في المحلّي ٩/٦٣ - ٦٤ من طريق شريك ، عن سماك ، عن  
عكرمة ، عن ابن عباس . . . ورواية سماك عن عكرمة مضطربة ، ومع ذلك صححه الحاكم ،  
ووافقه الذهبي .

وقد أخرجه أبو داود مرفوعاً كما تقدم ، ومرسلاً أيضاً . وإسنادهما ضعيفان .

(٣) في الأوسط ( ٢ ل ١٦ ) وفي المطبوع برقم ( ٥١٩٣ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٥ - ٦  
برقم ( ٢٠٠٢ ) - من طريق محمد بن عبدوس بن كامل ، حدثنا حيان بن بشر القاضي ،  
حدثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن جابر بن  
عبد الله . . . وهذا إسناد رجاله ثقات : حيان بن بشر ترجمه أبو نعيم في « ذكر أخبار  
أصبهان » ١/٣٠١ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٨/٢٨٤ - ٢٨٦ وقال : « كان من جُلّة أصحاب  
الحديث » . وأورد عن أبي زكريا : يحيى بن معين أنه قال - وقد سئل عنه - : « ليس به  
بأس ، كان معنا . . . » . كما ترجمه ابن الجوزي في « المنتظم » ١١/٢٥٥ ترجمة استخلصها  
من تاريخ بغداد .

ولكن ابن إسحاق قد عنعن ، وهو مدلس . ولكن يشهد له أحاديث :

( أ ) حديث عائشة وهو الحديث التالي .

→ ( ب ) وحديث ابن عباس عند أحمد ١/ ٣١٣ ، وابن ماجه في الأحكام ( ٢٣٤١ ) باب : من بنى في حقه ما يضر بجاره ، وابن عبد البر في « التمهيد » ٢٠/ ١٥٨ ، وجابر الجعفي ضعيف . وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ٢٢٢ .

وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم ( ١١٥٧٦ ) ، والدارقطني في سننه ٤/ ٢٢٨ برقم ( ٨٤ ) ، والخطيب في الموضح ٢/ ٨٦ من طريق داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد رجاله ثقات غير أن علي بن المدني وأبا داود قالوا : « ما روى - يعني : داود - عن عكرمة فمكرر » .

( ج ) وحديث أبي سعيد الخدري عند الدارقطني ٣/ ٧٧ برقم ( ٢٨٨ ) ، و ٤/ ٢٢٨ برقم ( ٨٥ ) ، والحاكم ٢/ ٥٧ - ٥٨ ، والبيهقي في الصلح ٦/ ٦٩ باب : لا ضرر ولا ضرار ، من طريق عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه ، عن أبي سعيد . . . وعثمان بن محمد ضعيف .

ولكن تابعه عليه عبد الملك بن معاذ النصيبي عند ابن عبد البر في التمهيد ، فقد أخرجه فيه ٢٠/ ١٥٩ من طريق الحسن بن سليمان قبيطة ، حدثنا عبد الملك بن معاذ النصيبي ، عن الدراوردي ، بالإسناد السابق .  
وعبد الملك مجهول ، والله أعلم .

( د ) وحديث عبادة بن الصامت أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٥/ ٣٢٧ ، وابن ماجه في الأحكام ( ٢٣٤٠ ) باب : من بنى في حقه ما يضر بجاره ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٣٤٤ ، من طريق موسى بن عقبة ، حدثنا إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . وإسحاق بن يحيى بن الوليد روى عن عبادة ولم يدركه . وانظر « مصباح الزجاجة » ٢/ ٢٢١ .

( هـ ) وحديث أبي هريرة عند الدارقطني ٤/ ٢٢٨ برقم ( ٨٦ ) من طريق أبي بكر بن عياش ، أراه قال : عن عطاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وابن عطاء هو يعقوب ، وهو ضعيف ، وأما أبو بكر بن عياش فإن حديثه لا ينزل عن رتبة الحسن .

( و ) وحديث ثعلبة بن أبي مالك عند الطبراني في الكبير ٢/ ٨٦ برقم ( ١٣٨٧ ) وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٤/ ٢١٥ برقم ( ٢٢٠٠ ) - ومن طريقه أوردته ابن الأثير في « أسد الغابة » ١/ ٢٩٢ - من طريق إسحاق بن إبراهيم مولى مزينة ، عن صفوان بن سليم ، عن ثعلبة بن أبي مالك . . . وإسحاق بن إبراهيم هو : ابن سعيد الصواف ، وهو ضعيف .

وانظر الإصابة ٢/ ٢٤ حيث رجح ابن حجر أنه في الصحابة رضي الله عنهم .

٦٦٠١ - وَعَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وشيخه : أحمد بن رشد بن ، وهو ابن

→ ( ز ) وحديث أبي صرمة عند أحمد ٤٥٣/٣ ، وأبي داود في الأفضية ( ٣٦٣٥ ) باب : أبواب من القضاء ، - وانظر « المراسيل » لأبي داود برقم ( ٤٠٧ ) - والترمذي في البر والصلة ( ١٩٤١ ) باب : ما جاء في الخيانة والغش ، وابن ماجه في الأحكام ( ٢٣٤٢ ) باب : من بنى في حقه ما يضر بجاره ، والطبراني في الكبير ٣٣٠/٢٢ برقم ( ٨٢٩ ، ٨٣٠ ) والدولابي في الكنى ٤٠/١ من طريق يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن لؤلؤة ، عن أبي صرمة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من ضارّ ، أضر الله به ، ومن شاقّ ، شقّ الله عليه » .

نقول : هذا إسناد فيه لؤلؤة مولاة الأنصار ما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الحافظ : « مقبولة » فهي على شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .

تنبيه : الدولابي لم يسم لؤلؤة وإنما قال : « محمد بن يحيى بن حبان ، عن مولاة لهم » . وقال الزرقاني في « شرح الموطأ » ٤٣٠/٤ بعد أن نسبه إلى أبي سعيد ، وابن عباس ، وعبادة بن الصامت مرفوعاً : « وقال النووي : حديث حسن وله طرق يقوي بعضها بعضاً . وقال العلائي : له شواهد وطرق يرتقي بمجموعها إلى درجة الصحة » . وانظر الحديث التالي .

والضرر : الذي لك فيه منفعة وعلى جارك فيه مضرة ، والضرار : الذي ليس فيه منفعة وعلى جارك فيه المضرة .

وقيل : معنى لا ضرر : لا يدخل على أحد ضرر لم يدخله على نفسه ، ومعنى لا ضرار : لا يضار أحد بأحد .

(١) في الأوسط ١٩٣/١ برقم ( ٢٧٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٦/٤ برقم ( ٢٠٠٣ ) - من طريق أحمد بن رشد بن ، حدثنا روح بن صلاح ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي سهيل ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . . . وهذا إسناد فيه ضعيفان : أحمد بن رشد بن ، وروح بن صلاح . وأبو سهيل هو نافع بن مالك الأصبحي .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٢٣/١ - ٢٤ برقم ( ١٠٣٧ ) من طريق أحمد بن صالح المالكي بمصر ، حدثنا عمر بن مالك الراسبي ، حدثنا محمد بن سليمان بن مسمول ، عن أبي بكر بن أبي سبرة ، عن نافع بن مالك ، قال : حدثنا أبو سهيل ، بالإسناد السابق . وهذا إسناد فيه ضعيفان ومتروك .

محمد بن الحجاج بن رشددين ، وقال ابن عدي : كذبوه .

## ٨٧ - بَابُ : فِيمَنْ أَقَالَ أَخَاهُ بَيْعاً

٦٦٠٢ - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ<sup>(١)</sup> ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« مَنْ أَقَالَ أَخَاهُ بَيْعاً ، أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات ( مص : ١٨٥ ) .

→ وأخرجه الدارقطني ٢٢٧/٤ برقم ( ٨٣ ) من طريق الواقدي ، حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت ، عن أبي الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة . . . والواقدي متروك . وأبو الرجال هو محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري . وانظر نصب الراية ٤/٣٨٤ - ٣٨٦ ، والدراية ٢/٢٨٢ ، والمقاصد الحسنة برقم ( ١٣١٠ ) ، وكشف الخفاء برقم ( ٣٠٧٥ ) ، والشذرة ٢/٢٥٤ برقم ( ١١٣١ ) . وحلية الأولياء ٩/٧٦ ، والتعليق السابق .

(١) هكذا جاء في الأوسط ، وهو خطأ ، صوابه شريح . وهكذا جاء في إسناد البغوي في « شرح السنة » كما سيأتي . وشريح هذا ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٣٠ فقال : « شريح الشامي وكان قد صحب من صحب - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - روى عنه عبد الملك بن أبي بشير قوله » . وذكره ابن حبان في « الثقات » ٦/٤٤٢ فقال : وشريح الشامي يروي المراسيل ، روى عنه عبد الملك بن أبي بشير . وانظر مصادر تخريجه .

(٢) في الأوسط ١/٤٨٨ برقم ( ٨٩٣ ) - وهو في مجمع البحرين ٧/٤ برقم ( ٢٠٠٥ ) - من طريق أحمد بن يحيى الحلواني ، حدثنا سعيد ، وأخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم ( ٢١١٧ ) من طريق حميد بن زنجويه ، حدثنا آدم بن أبي إياس ،

جميعاً : حدثنا شريك بن عبد الله ، عن عبد الملك بن أبي بشير ، عن شريح . . . وهذا إسناد فيه عبد الملك بن أبي بشير البصري المدائني ، وهو ثقة انظر « تهذيب الكمال » ١٨/٢٨٧ - ٢٨٨ .

وسعيد هو : ابن سليمان الواسطي ، الضبي المعروف بسعدويه وهو ثقة مأمون ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٤/٤٣ - ٤٤ .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٦٧ : « رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات » .

←

## ٨٨ - بَابُ بَيْعِ الدُّورِ وَالْأَرْضِ وَالنَّخِيلِ

٦٦٠٣ - عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَقَاسَمْتُ أَحِي ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يُبَارَكُ فِي ثَمَنِ أَرْضٍ وَلَا دَارٍ ، لَا يُجْعَلُ فِي أَرْضٍ وَلَا دَارٍ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه قيس بن الربيع ، وثقه شعبة ، والثوري ، وغيرهما ،

→ نقول : هذا إسناد ضعيف لإرساله ، وانظر صحيحة الألباني برقم (٢٦١٤) وما وقع فيه من وهم رحمه الله تعالى .

ولكن يشهد له حديث أبي هريرة وقد استوفينا تخريجه في معجم شيوخ الموصلي برقم (٣٢٦) ، وفي موارد الظمان برقم (١١٠٣ ، ١١٠٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٢٩ ، ٥٠٣٠) .

وانظر شعب الإيمان برقم (٨٠٧٦ ، ٨٣١٠) ، ونصب الراية ٣٠/٤ والدراية ١٥٤/٢ وتلخيص الحبير ٢٤/٣ ، والمقاصد الحسنة برقم (١٠٦٥) والعلل للدارقطني ٢٠٥/٨ برقم (١٥١٥) ، والحديث التالي .

(١) في المسند ١/١٩٠ من طريق أبي سعيد ، حدثنا قيس بن الربيع ، حدثنا عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن حريث قال : قال سعيد بن زيد . . . وقيس بن الربيع ضعيف . وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٣٢٤/٢ برقم (٢٤٩٢) : « سألت أبي عن حديث رواه عقبة بن خالد ، عن الصباح بن يحيى ، عن خالد بن أبي أمية ، عن عمرو بن حريث ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . »

قال أبي : يروونه عن عمرو بن حريث ، عن أخيه سعيد بن حريث . والصباح بن يحيى متروك .

وأخرج حديث سعيد بن حريث : أحمد ٣/٤٦٧ و ٤/٣٠٧ ، وابن ماجه في الرهون (٢٤٩٠) باب : من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله ، وأبو يعلى الموصلي ٣/٤٢ برقم (١٤٥٨) وابن عدي في الكامل ١/٢٨٤ - ٢٨٥ ، والبيهقي في البيوع ٦/٣٤ باب : ما جاء في بيع العقار ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن حريث ، عن أخيه سعيد بن حريث . . . وإسماعيل بن إبراهيم ضعيف .

ولتمام تخريجه انظر مسند الموصلي ، وسنن الدارمي برقم (٢٦٦٧) بتحقيقنا . وانظر كامل ابن عدي ١/٢٨٥ ، وأحاديث الباب فإنها يشد بعضها بعضاً فيقويه .

وقد ضعفه ابن معين ، وأحمد ، وغيرهما .

٦٦٠٤ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْحَيِّ : أَنَّ يَعْلى بْنَ سُهَيْلٍ ، مَرَّ بِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَقَالَ لَهُ : يَا يَعْلى ، أَلَمْ أَتَبَّأُ أَنَّكَ بَعْتَ دَاراً بِمِئَةِ أَلْفٍ ؟

قَالَ : بَلَى قَدْ بَعْتُهَا بِمِئَةِ أَلْفٍ .

قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ بَاعَ عُقْدَةَ مَالٍ ، سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَالِفًا يُتْلَفُهَا » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه رجل لم يسم .

٦٦٠٥ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَبِيعُ تَالِدًا ، إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَالِفًا » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه بشير بن شريح ، وهو / ضعيف . ١١٠/٤

→ وانظر : أيضاً : المقاصد الحسنة برقم ( ١٠٨٧ ) ، وكشف الخفاء برقم ( ٢٤١٥ ) ، والشذرة برقم ( ٩٣٢ ) .

(١) في المسند ٤/٤٤٥ والرويانى في مسنده برقم ( ١٤٤ ) ، والبوصيرى في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٣٨٢٤ ) من طريق عبد الصمد ، حدثنا محمد بن أبى المليلح الهذلى ، حدثني رجل من الحي : أن يعلى بن سهيل مرَّ بعمران بن حصين . . . ولهذا إسناده فيه جهالة ، ومحمد بن أبى المليلح : عامر بن أسامة ترجمه البخارى في الكبير ١/١٨٤ - ١٨٥ ، وابن أبى حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/٤٤ ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/٤٣١ وقد أفاد بأنه روى عنه جماعة .

وذكره ابن شاهين في « تاريخ أسماء الثقات » برقم ( ١٢٩٨ ) .

وقال الحسينى في إكماله ( ٨٤/أ ) : « محمد بن أبى المليلح بن أسامة الهذلى ، أخو مبشر ، قال : حدثني رجل من الحي . . . »

قال محمد بن المثنى : ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن يحدثان عنه بشيء قط .

وأضاف أبو زرعة العراقى في « ذيل الكاشف » ص ( ٢٥٨ ) : « وذكره ابن حبان في الثقات » . وانظر أيضاً تعجيل المنفعة ص ( ٣٧٨ ) . والحديث السابق ، والحديث اللاحق .

(٢) في الكبير ١٨/٢٢٢ برقم ( ٥٥٥ ) والطحاوى في شرح مشكل الآثار برقم ( ٣٩٤٦ ) من

طريق إبراهيم بن حسن العلاف ، حدثنا بشير بن سريج البزار ، عن قبيصة بن الجعد ←



→ السلمي ، عن أبي المليح ، عن عبد الملك بن يعلى ، عن عمران بن حصين . . . وهذا إسناد فيه بشير بن سريج وهو ضعيف ، وقبيصة بن الجعد السلمي ترجمه البخاري في الكبير ١٧٧/٧ فقال : « قبيصة بن الجعد السلمي ، عن أبي المليح الهذلي ، روى عنه بشير بن سريج أخو حرب بن سريج » ، وأزعم أنه سقط من الإسناد « محمد بن » قبل « أبي المليح » لأن الراوي عن عبد الملك بن يعلى هو محمد بن أبي المليح ، وليس أبا المليح فيما نعلم ، والله أعلم .

وأخرجه الطيالسي ٢٦٣/١ برقم ( ١٣١٣ ) ، وابن ماجه في الرهون ( ٢٤٩١ ) باب : من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله ، والبخاري في الكبير ٣٢٨/٨ ، وابن عدي في كامله ٧/٢٦٢٣ من طريق أبي مالك النخعي ، عن يوسف بن ميمون ، عن أبي عبيدة بن حذيفة عن أبيه حذيفة بن اليمان . . . وأبو مالك النخعي متروك الحديث .

ويوسف بن ميمون هو : الصباغ ، وهو ضعيف ، وأبو عبيدة بن حذيفة فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٢٢٨٠ ) في موارد الظمان . فهو حسن الرواية .

وأخرجه البخاري في الكبير ٣٢٨/٨ ، والبيهقي في البيوع ( ٣٣ ) باب : ما جاء في بيع العقار ، من طريق وهب بن جرير ، حدثنا شعبة ، عن يزيد بن أبي خالد ، عن أبي عبيدة ، بالإسناد السابق مرفوعاً أيضاً .

وقال الطيالسي : « وروي هذا الحديث عن وهب بن جرير ، عن شعبة ، مرفوعاً » .

وتابع وهباً على رفعه : سلم بن قتيبة ، قال البخاري في الكبير ٣٢٨/٨ : « وقال لي محمد بن بشار : حدثنا سلم بن قتيبة . سمع شعبة . . . رفعه قال : عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

وأخرجه أبو يعلى - جزء محمد بن بشار - برقم ( ٤٠ ) من طريق محمد بن بشار ، حدثنا سلم بن قتيبة ، عن يزيد بن أبي خالد ، عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . .

نقول : لقد جاء في إسناد هذا الحديث المتقدم « يزيد بن أبي خالد » ، وزاد البخاري في التعريف به : « الدالاني » ، فقد قال في الكبير ٣٢٧/٨ : « قال لي محمد بن بشار : حدثنا ابن مهدي ، وغندر ، عن شعبة ، عن يزيد بن أبي خالد الدالاني ، عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن أبيه قال : من باع . . . » موقوفاً .

ولكن أخرجه الطيالسي ٢٦٣/١ من طريق شعبة ، بالإسناد السابق موقوفاً ، ولكنه قال : « يزيد بن أبي خالد » ، ولم يصفه بالدالاني .

وأخرجه أبو يعلى - جزء ابن بشار - برقم ( ٤١ ) من طريق محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ومحمد بن جعفر قالوا : حدثنا شعبة ، بالإسناد السابق ، ولكنه ←

→ قال : « عن يزيد أبي خالد ، وليس بالدالاني » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/٢٩٠ برقم ( ٢٣٧٣ ) : « سألت أبي عن حديث رواه شعبة ، واختلف على شعبة :

فروى وهب بن جرير ، عن شعبة ، عن يزيد أبي خالد - كذا - عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن حذيفة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من باع داراً . . .

ورواه أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن يزيد أبي خالد - كذا - عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن حذيفة ، موقوفاً .

فسمعت أبي يقول : موقوف عندي أقوى ، ويزيد أبو خالد ليس بالدالاني » .

وهنا نسأل : ما هو الصواب فيما تقدم : أهو يزيد بن أبي خالد ، أم يزيد بن أبي خالد الدالاني ، أم يزيد أبو خالد ؟

في الإجابة نقول : لقد ترجمه البخاري في الكبير ٨/٣٢٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/٣٠٠ فقالا : « يزيد أبو خالد الواسطي . . . » وأضاف ابن أبي حاتم : « وليس هو بالدالاني » .

وقال صالح بن أحمد في « الأسماء والكنى » ص ( ٦٣ ) برقم ( ١٤٧ ) : « حدثنا أبي ، حدثنا حجاج ، حدثنا شعبة ، عن يزيد أبي خالد - كذا - قال : سمعت أبا عبيدة بن حذيفة يحدث عن أبيه حذيفة . . . فذكر الحديث .

حدثني أبي : حدثنا عبد الرحمن قال : قال شعبة : ليس بالدالاني ، يعني : أبا خالد » .  
وقال ابن أحمد في « الجامع في علل الحديث » ٢/١٦٠ برقم ( ١٤٧٤ ) : « سمعت أبي يقول في حديث شعبة ، عن يزيد أبي خالد - كذا - الواسطي قال : رأيت ابن أبي أوفى يلاعب جاريته . . .

سمعت أبي يقول : ليس هو الدالاني - يعني يزيد أبا خالد .

قال أبي في حديث شعبة ، عن يزيد أبي خالد ، عن أبي سفيان ، عن جابر : ليس في الضحك وضوء .

سمعت أبي يقول : هذا الدالاني .

وقال أبي في حديث شعبة ، عن يزيد أبي خالد ، عن أبي عبيدة ، عن حذيفة : من باع داراً . . .

سمعت أبي يقول : هذا آخر ، ما أدري ، من هو ؟ » .

وأخرجه المزني في « تهذيب الكمال » ٣٤/٥٦-٥٧ من طريق محمد بن بشار ، بن دار قال :

حدثني حرمي ، عن شعبة ، عن يزيد أبي خالد الدالاني ، عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن ←

٦٦٠٦ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ وَعَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ بَاعَ دَارًا وَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا ، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ » .

قلت : حديث حذيفة رواه ابن ماجه (١) .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك .

→ حذيفة قال : من باع . . . .

وقال محمد بن بشار : « فقلت لعبد الرحمن : تحفظ هذا الحديث عن شعبة ؟ قال : نعم . قلت : حدثني به ، فقال : حدثنا شعبة ، عن يزيد أبي خالد ، فقلت له : بالدلاني ؟ قال : ليس بالدلاني . فقلت له : فإن ههنا من يرويه ، عن شعبة ، عن يزيد أبي خالد الدلاني . فألح عليّ ، قلت : حرمي بن عمارة . قال : ويحه ما أقل علمه بالحديث ! يزيد الدلاني أصغر من أن يسمع من أبي عبيدة بن حذيفة » .

ومما تقدم يتبين لنا أن الصواب في اسمه « يزيد أبو خالد الواسطي » يؤكد لنا ذلك أن شعبة روى عن يزيد الواسطي ، ولكن أبا عبيدة بن حذيفة لم يرو عنه غير يزيد أبي خالد الواسطي . وقد سمى بحشل في « تاريخ واسط » ص ( ١٠٨ ) أباه فقال : « يزيد بن خالد الواسطي . . . وهو أبو خالد الواسطي » .

كما يتبين لنا أيضاً أن الحديث روي مرفوعاً وموقوفاً . والموقوف أقوى وأشبه ، والله أعلم . وأن إسناده الحديث المرفوع رجاله ثقات ، إلا يزيد أبا خالد ما رأينا فيه جرحاً ، ولكن روى عنه جمع ، منهم شعبة أمير المؤمنين في الحديث ، وهو لا يروي إلا عن ثقة ، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٤٢٤ / ٨ لابنه : « إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل ، فاعلم أنه ثقة ، إلا نفرأبأعيانهم » .

وقد أتعب الشيخ محمد ناصر الألباني رحمه الله نفسه في إثبات أنه الدلاني ، ولكن يبدو أنه لم يطمئن تمام الاطمئنان إلى ما ذهب إليه . فرجاً له أو لغيره أن يحقق هذا وأن يزيل إشكاله . فنسأل الله تعالى أن نكون قد وفقنا للصواب .

انظر « الأحاديث الصحيحة » ٤٢٧ / ٥ - ٤٣٢ ، ومصباح الزجاجة ٢ / ٢٧٥ - ٢٧٧ ، وأحاديث الباب .

(١) في الرهون ( ٢٤٩١ ) وإسناده ضعيف ، وانظر « مصباح الزجاجة » ٢ / ٢٧٥ - ٢٧٧ .

(٢) حديث حذيفة تقدم تخريجه ، انظر التعليقين السابقين ، وأما حديث عمرو بن حريث فهو في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولكن أخرج ابن ماجه في الرهون ( ٢٤٩٠ ) باب : من باع عقاراً والطبراني في « الكبير » ←

٦٦٠٧ - وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ <sup>(١)</sup> بْنِ يَعْلَى اللَّيْثِيِّ قَاضِيِ الْبَصْرَةِ : أَنَّ مَعْقِلَ <sup>(٢)</sup> بْنَ يَسَارٍ بَاعَ دَاراً بِمِئَةِ أَلْفٍ ( مص : ١٨٦ ) فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ عُقْدَةً مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ ، بَعَثَ اللَّهُ تَالِفًا يُتْلِفُهَا » .

رواه الطبراني <sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم ، منهم عبد الله بن يعلى الليثي .

٦٦٠٨ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ بَاعَ دَاراً لَمْ يَسْتَحْلِفْ ، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِي ثَمَنِهَا » .  
رواه الطبراني <sup>(٤)</sup> في الأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

### ٨٩ - بَابُ بَيْعِ أَرْضِ الْخَرَاجِ

٦٦٠٩ - عَنْ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ عْتَبَةَ بْنَ فَرْقَدٍ ابْتَاعَ أَرْضاً بِسَطِّ الْفُرَاتِ ، فَاتَّخَذَ بِهَا

→ ٦٥/٦ برقم ( ٥٥٢٦ ) ، وأبو يعلى برقم ( ١٤٥٨ ) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن حريث ، عن أخيه سعيد بن حريث ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من باع . . . وإسناده ضعيف ، ولكن الحديث حسن بشواهد . وانظر « مصباح الزجاجة » ٢/٢٧٥-٢٧٧ .

(١) في أصولنا جميعها « عبد الله » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه ، وانظر كتب الرجال .  
(٢) في ( ظ ) : « مغفل » وهو تصحيف .

(٣) في الأوسط ( ٢ ل ٢٤٣ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٥٨٦ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/١٠ برقم ( ٢٠١٠ ) - من طريق حفص بن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي ، حدثنا محمد بن أبي المليح الهذلي ، عن عبد الملك - تحرفت فيه إلى : عبد الله - الليثي قاضي البصرة : أن معقل بن يسار . . . وحفص بن أبي حرب مجهول . وانظر أحاديث الباب .

(٤) في الأوسط ( ٢ ل ١٤٦ ) وفي المطبوع برقم ( ٧١٠٨ ) - وهو في مجمع البحرين ٣/٩ برقم ( ٢٠٠٩ ) - من طريق محمد بن نوح بن حرب ، حدثنا عبد القدوس بن محمد العطار ، حدثنا يزيد بن تميم بن زيد ، حدثني أبي تميم بن زيد ، حدثني أبو مرحوم السعدي ، حدثني المنتصر بن عمارة ، عن أبيه ، عن أبي ذر . . . وهذا إسناد مسلسل بالمجاهيل .  
وانظر أحاديث الباب فإنها تتقوى ببعضها .

قَصَبًا، فَلَمَّا أَنَّى عُمَرَ ، ذَكَرَ أَنَّهُ أَبْنَاعٌ أَرْضًا ، فَقَالَ لَهُ : « مِمَّنْ أُبْتِغَتِ الْأَرْضُ ؟ » .  
قَالَ : مِنْ أَرْبَابِهَا ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ اجْتَمَعَ أَصْحَابُهُ ، فَدَعَاهُ ، فَقَالَ : « مِمَّنْ  
أُبْتِغَتِ الْأَرْضُ ؟ » .

قَالَ : مِنْ أَرْبَابِهَا . فَقَالَ : « هَلْ بَعْتُمُوهُ شَيْئًا ؟ » . قَالُوا : لَا .

قَالَ : « فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَرْبَابِهَا ، فَزِدْ الْأَرْضَ إِلَيَّ مِنْ أُشْتَرَيْتَ ، وَأَقْبِضِ الثَّمَنَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه بكير بن عامر البجلي ، ضعفه جمهور

---

(١) في الكبير ١٣٢/١٧ برقم (٣٢٤) ، والقاسم بن عبيد في الأموال برقم (١٩٦) من طريق أبي نعيم ، حدثنا بكير بن عامر . عن الشعبي : أن عتبة بن فرقد . . . وهكذا إسناد حسن ، بكير بن عامر ترجمه البخاري في الكبير ١١٥/٢ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال أبو حاتم : « كوفي ليس بقوي في الحديث » .

وقال أبو زرعة : « ليس بقوي في الحديث » . وانظر الجرح والتعديل ٤٠٥/٢ .

وقال يحيى بن معين : ضعيف ، وقال : ليس بشيء .

وقال النسائي : ضعيف ، وقال : ليس بثقة .

وقال ابن أحمد في « الجامع في العلل ومعرفة الرجال » ١٥٣/١ برقم (٧٨٠) : « سألت أبي عن بكير بن عامر فقال : كوفي ، ليس هو بذلك في الحديث ، ليس بقوي في الحديث » . وقال أيضاً في الجامع ١٥٥/٢ برقم (١٤٢٩) : « سمعت أبي يقول : بكير - يعني ابن عامر - صالح الحديث ، ليس به بأس » .

وقال أبو داود : ليس بمتروك . وقال الساجي : ضعيف .

وقال العجلي في تاريخ الثقات ص (١٦) برقم (١٦٩) : « كوفي ، لا بأس به » .

وقال ابن سعد . وابن حبان في الثقات ١٠٦/٦ : « ثقة » . وثقه الحاكم أيضاً .

وقال ابن شاهين في « تاريخ أسماء الثقات » برقم (١٢٧) : « قال أحمد : صالح الحديث ، ليس به بأس » .

وقال ابن عدي في الكامل ٤٦٧/٢ : « وبكير بن عامر ليس بكثير الرواية ، ورواياته قليلة ، ولم أجد له متناً منكرأ ، وهو ممن يكتب حديثه » .

وبتدبر ما تقدم نجد أن بكيراً حسن الحديث .

وانظر الكاشف ، والديوان ، والمغني وفيه قال الذهبي : « قال النسائي : ليس بثقة ، وقواه

ابن عدي » .

الأئمة ، ونقل عن أحمد أنه وثقه ، والصحيح عن أحمد تضعيفه ، والله أعلم .

٦٦١٠ - وعن عبد الله بن عمرو : أَنَّهُ سَأَلَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَرْضِ الْأَعَاجِمِ فَقَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ أَرْضِ الْأَعَاجِمِ وَشِرَائِهَا ، وَكِرَائِهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وهو ساقط من أصل السماع ، وفيه بشر بن عمارة الخثعمي ، وهو ضعيف .

٦٦١١ - وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَشْتَرَيْتُ أَنَا وَأَخِي مِائَةَ سَهْمٍ مِنْ سِهَامٍ<sup>(٢)</sup> خَيْرٍ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « يَا عَاصِمُ ، مَا ذِئْبَانِ عَادِيَانِ »<sup>(٣)</sup> أَصَابَا غَنَمًا أَضَاعَهَا رَبُّهَا بِأَفْسَادِ لَهَا مِنْ حُبِّ الْمَرْءِ الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> [في الكبير<sup>(٥)</sup>] ، والأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

#### ٩٠ - بَابُ التَّرْغِيبِ فِي إِجَارَةِ الْمَكَانِ الْمُبَارَكِ

٦٦١٢ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : لَمَّا بَنَى عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ دَارَهُ ، أَتَيْتُهُ لِأَسْتَأْجِرَ / مِنْهُ بَيْتًا فَقَالَ : مَا تَصْنَعُ بِهِ ؟  
فَقُلْتُ : أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ فِيهِ وَأَشْتَرِيَ وَأَبِيعَ ؟

→ وانظر أيضاً الضعفاء الكبير ١٥٣/١ ، وميزان الاعتدال ٣٥٠/١ ، ونيل الأوطار ١٦٠/٨ - ١٦٤ .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

(٢) سقط من ( ظ ) قوله : « من سهام » .

(٣) ساقطة من ( ظ ) .

(٤) في الكبير ، وهو حديث صحيح ، وقد تقدم برقم ( ٦٣٤٨ ) . وسيأتي برقم

( ١٧٧٨١ ) .

(٥) من هنا يبدأ النقص في ( د ) وحتى نهاية الحديث ( ٦٦١٣ ) حيث ننبه على ذلك .

قَالَ : أَقُلْتُ ذَلِكَ لِأَحَدِكَ فِي هَذِهِ الدَّارِ بِحَدِيثٍ أَنَّ هَذِهِ الدَّارَ مُبَارَكَةٌ عَلَى مَنْ سَكَنَ فِيهَا ، مُبَارَكَةٌ عَلَى مَنْ بَاعَ فِيهَا وَأَشْتَرَى ، وَذَلِكَ أَنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ مَالٌ مَوْضُوعٌ ، فَتَنَاوَلَ بِكَفِّهِ مِنْهُ دَرَاهِمَ فَدَفَعَهَا إِلَيَّ وَقَالَ : « هَاكَ يَا عَمْرُو هَذِهِ الدَّرَاهِمُ حَتَّى تَنْظُرَ فِي أَيِّ شَيْءٍ تَضَعُهَا » .

فَإِنَّهَا دَرَاهِمُ أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخَذْتُهَا ثُمَّ مَكَّنْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ حَتَّى قَدِمْنَا الكُوفَةَ ، فَأَرَدْتُ شِرَاءَ دَارٍ ، فَقَالَتْ لِي أُمِّي : يَا بُنَيَّ إِذَا أَشْتَرَيْتَ دَارًا وَهَيَّأْتَ مَالَهَا ، فَأَخْبِرْنِي ، فَفَعَلْتُ ( مص : ١٨٨ ) ، ثُمَّ جِئْتُهَا (١) ، فَدَعَوْتُهَا فَجَاءَتْ وَالْمَالُ مَوْضُوعٌ ، فَأَخْرَجَتْ شَيْئًا مَعَهَا فَطَرَحَتْهُ فِي الدَّرَاهِمِ ثُمَّ حَاطَتْهَا بِيَدِهَا ، فَقُلْتُ : يَا أُمَّهُ أَيُّ شَيْءٍ هَذِهِ ؟

قَالَتْ : يَا بُنَيَّ هَذِهِ الدَّرَاهِمُ الَّتِي جِئْتَنِي بِهَا فَزَعَمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاكَهَا بِيَدِهِ ، فَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الدَّارَ مُبَارَكَةٌ لِمَنْ جَلَسَ فِيهَا مُبَارَكَةٌ لِمَنْ بَاعَ فِيهَا وَأَشْتَرَى .

رواه الطبراني (٢) في الكبير .

وأبو يعلى (٣) قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ نَحَرَ جَزُورًا ، وَقَدْ أَمَرَ بِقِسْمِهَا فَقَالَ لِلَّذِي يَقْسِمُهَا : « أَعْطِ عَمْرًا مِنْهَا قِسْمًا » .

فَلَمْ يُعْطِنِي وَأَغْفَلَنِي ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ دَرَاهِمُ ، فَقَالَ : « أَخَذْتَ الْقِسْمَ الَّذِي أَمَرْتُ لَكَ ؟ » .

قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَعْطَانِي شَيْئًا ، قَالَ : فَتَنَاوَلَ كَفًّا مِنْ دَرَاهِمِ ثُمَّ أَعْطَانِيهَا . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَفِيهِ جَمَاعَةٌ لَمْ أَعْرِفُهُمْ .

(١) في (ظ) : « جئت إليها » .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

(٣) في المسند ٣/٤٨ - ٤٩ برقم (١٤٧١) وإسناده ضعيف جداً .

## ٩١ - بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ

٦٦١٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا سٌ فَقَالَ لِبِلَالٍ : « أَتَيْنَا بِطَعَامٍ » .

فَذَهَبَ بِلَالٌ ، فَأَبْدَلَ صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ جَيِّدٍ ، وَكَانَ تَمْرُهُمْ دُونَاً ، فَأَعْجَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِنْ أَيْنَ هَذَا التَّمْرُ ؟ » .

فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَبْدَلَ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ( مص : ١٨٩ ) .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رُذِّعَلَيْنَا تَمْرَنَا » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى ، والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد ثقات<sup>(٢)</sup> .

٦٦١٤ - وَعَنْ بِلَالٍ ، قَالَ : كَانَ عِنْدِي تَمْرٌ فَبِعْتُهُ فِي السُّوقِ بِتَمْرٍ أَجْوَدَ مِنْهُ بِنِصْفِ كَيْلِهِ ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا رَأَيْتُ الْيَوْمَ تَمْرًا أَجْوَدَ مِنْهُ ، مِنْ أَيْنَ هَذَا يَا بِلَالُ ؟ » .

فَحَدَّثْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ / ، فَقَالَ : « أَنْطَلِقُ فَرُدَّهُ عَلَى صَاحِبِهِ وَخُذْ تَمْرَكَ فَبِعْهُ بِحِنْطَةٍ أَوْ بِشَعِيرٍ ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ مِنْ هَذَا التَّمْرِ » . فَفَعَلْتُ .

(١) في المسند ٢/٢١ وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٥٧١٠ ) وهو حديث حسن .

ونضيف هنا إلى ما تقدم هناك : أن أبا دهقانة وثقه ابن حبان ٥/٥٨٠ .  
ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٠٢ برقم ( ٢٥٣٢ ) من طريق ابن نمير ، عن فضيل بن غزوان ، قال : حدثني أبو دهقانة قال : قال عبد الله بن عمر . . .  
وأخرجه الطبراني في الكبير ١/٣٤٢ برقم ( ١٠٢٨ ) من طريق الوليد بن القاسم بن الوليد ، حدثنا فضيل بن غزوان ، حدثنا أبو دهقانة ، به . وهذا إسناد جيد .

(٢) نهاية النقص من ( د ) الذي ابتدأ وأختر التعليق على الحديث ( ٦٦١٣ ) .

(٣) ساقطة من ( ظ ) .



فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « التَّمْرُ بِالتَّمْرِ مِثْلًا بِمِثْلِ ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ مِثْلًا بِمِثْلِ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ مِثْلًا بِمِثْلِ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ ، مِثْلًا بِمِثْلِ ، [وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلِ] <sup>(١)</sup> ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزَنًا بِوَزْنٍ ، فَمَا كَانَ مِنْ فَضْلِ ، فَهُوَ رِبًا » .

رواه البزار <sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير بنحوه ، وزاد : « فَإِذَا اخْتَلَفَ النُّوعَانِ ، فَلَا بَأْسَ وَاحِدٌ بِعَشْرَةٍ » .

ورجال البزار رجال الصحيح ، إلا أنه من رواية سعيد بن المسيب ، عن بلال ، ولم يسمع سعيد من بلال .

وله في الطبراني <sup>(٣)</sup> أسانيد بعضها من حديث ابن عمر ، عن بلال باختصار ، عن هذا ، ورجالها ثقات .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من زيادة من (د) ، ومن البزار ، والطبراني .

(٢) في البحر الزخار برقم (١٣٦٢) - وهو في كشف الأستار ١٠٧/٢ - ١٠٨ برقم (١٣١٤) - والطبراني في الكبير ١/٣٣٩ - ٣٤٠ برقم (١٠١٨) ، والرويات في مسنده برقم (٧٥٥) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٧٥) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٧٦٥) ، والمروزي في السنة برقم (١٧٦) ، وابن أبي خيثمة في تاريخه برقم (١٩٨٩) من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبي حمزة ، عن سعيد بن المسيب ، عن بلال . . . وإسناده ضعيف لانقطاعه : سعيد لم يسمع من بلال كما قال الهيثمي رحمه الله . وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (١١٣٤) من طريق : أبي بلال الأشعري مرداس بن محمد بن الحارث ، حدثنا قيس ، عن أبي حمزة ، به .

ولتمام تخريجه انظر الحديث (٢٦١٨) في «مسند الدارمي» بتحقيقنا . وانظر أحاديث الباب فإنه يتقوى بها ، ونيل الأوطار ٥/٢٩٧ - ٣٠٤ .

(٣) في الكبير ١/٣٤٢ برقم (١٠٢٨) من طريق محمد بن علي الصائغ - حدثنا الحسن بن علي الحلواني ، حدثنا الوليد بن القاسم بن الوليد ، حدثنا فضيل بن غزوان ، حدثنا أبو دهقانة قال : كنت جالسا عند ابن عمر ، فذكر ابن عمر أن بلالا . . . وهذا إسناد جيد ، أبو دهقانة ترجمه البخاري في الكبير ٩/٢٩ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٣٦٨ : «سئل أبو زرعة عن أبي دهقانة فقال : ←

وبعضها من رواية عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup> ، عن بلال بنحو الأول ، وإسنادها ضعيف .

٦٦١٥ - وَعَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرِ الرِّيَّانِ ، فَقَالَ : « أَتَى لَكُمْ هَذَا التَّمْرُ ؟ » .

قَالُوا : كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ بَعْلٌ<sup>(٢)</sup> ، فَبِعْنَاهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ( مص : ١٩٠ ) .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « [رُدُّوهُ عَلَيَّ صَاحِبِهِ ] .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : [رُدُّوهُ عَلَيَّ صَاحِبِهِ

→ كوفي « لا أعرف اسمه » . وما رأيت فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥٨٠/٥ . وانظر

تاريخ ابن معين ٣٥/٤ برقم ( ٣٠٠٦ ) ، والكنى للدولابي ١٧٠/١ .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٣٣٩/١ برقم ( ١٠١٧ ) من طريق عمر بن حفص السدوسي ، حدثنا أبو بلال الأشعري ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن أبي حمزة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب ، عن بلال . . . وقيس بن الربيع ضعيف .

وقال البزار بعد الرواية الأولى لهذا الحديث : « رواه قيس ، عن أبي حمزة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

(٢) في أصولنا « تمرأ بعْلٌ » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

والبعل : قال الأزهري : هو ما ينبت من النخل في أرض يقرب ماؤها ، ترسخ عروقها في الماء فتستغني عن ماء السماء والأنهار .

(٣) في البحر الزخار برقم ( ٦٨٨٦ ) - وهو في كشف الأستار ١٠٨/٢ برقم ( ١٣١٧ ) -

والطبراني في الأوسط برقم ( ١٤١٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٢٠/٤ برقم ( ٢٠٢٧ ) - وابن

عساكر في تاريخ دمشق ٧١/٥٠ ، والجرجاني في أماليه برقم ( ٥٥ ) من طريق روح بن

عبادة ، حدثنا كثير بن يسار ، عن ثابت ، عن أنس . . . وهذا إسناد جيد .

كثير بن يسار ترجمه البخاري في الكبير ٧/٢١٣ - ٢١٤ وقال : « وأثنى عليه سعيد بن عامر

خيراً » وذكر له أحاديث منها حديثنا هذا .

وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/١٥٨ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ،

وذكره ابن حبان في الثقات ٥/٣٣١ ، و ٧/٣٥١ ، وانظر أحاديث الباب .

تنبيه : لقد تحرف « كثير بن يسار » عند البزار إلى « كثير بن بشار » .

(٤) ما بين حاصرتين ساقط ( د ) .

فَبِعُوهُ بَعِينٍ ، ثُمَّ ابْتَاعُوا التَّمْرَ .

وإسناده حسن .

٦٦١٦ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : أَشْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمْرًا ، فَأَتَيْتِي بِصَاعٍ مِنْ عَجْوَةٍ ، فَلَمَّا جَاؤُوا بِهِ أَنْكَرَهُ ، وَقَالَ : « مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا ؟ » .

قَالُوا : بَعْنَا بِصَاعَيْنِ ، فَأَتَيْنَا بِصَاعٍ .

فَقَالَ : « رُدُّوهُ ، رُدُّوهُ لَا حَاجَةَ لَنَا بِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه حبان بن عبد الله ، وهو ضعيف .

٦٦١٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارَيْنِ ، وَلَا الدَّرْهَمَ بِالدَّرْهَمَيْنِ ، وَلَا الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ الرَّمَاءَ » ، وَالرَّمَاءُ : هُوَ الرِّبَا .

فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَبِيعُ الْفَرَسَ بِالْأَفْرَاسِ وَالنَّجِيبَةَ بِالْإِبِلِ ، قَالَ : « لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير ، بنحوه ، وفيه أبو جناب ، وهو ثقة

ولكنه مدلس .

٦٦١٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُمْ حَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ

(١) في الأوسط ٤١٩/١ برقم (٧٥١) - وهو في مجمع البحرين ١٩/٤ - ٢٠ برقم

(٢٠٢٦) - من طريق أحمد بن بشير الطيالسي أبي أيوب ،

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار برقم (٣٧٧٧) من طريق علي بن عبد الرحمن ، جميعاً : حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا الفضل بن حبيب السراج ، حدثنا حبان بن عبد الله أبو زهير ، عن عبد الله أبو زهير ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وهكذا إسناده فيه شيخ الطيالسي وهولين ، وباقي رجاله ثقات . وانظر أحاديث الباب ، فإنه يتقوى بها .

(٢) في المسند ١٠٩/٢ ، وفي الكبير ١٩٦/١٣ برقم (١٣٩٠٦) ، وإسناده ضعيف ، لكن الحديث صحيح بشواهده ، وقد تقدم برقم (٦٥٩٧) .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلَذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلٍ عَيْنًا بِعَيْنٍ ، مَنْ زَادَ أَوْ أَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى » .

قلت : حديث أبي سعيد<sup>(١)</sup> ، وأبي هريرة<sup>(٢)</sup> ، في الصحيح (ظ : ٢٠٢) .  
رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وفيه شرحبيل بن سعد ، وثقه ابن حبان والجمهور على تضعيفه .

١١٣/٤ ٦٦١٩ - وَعَنْ ابْنِ / عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : ( مص : ١٩١ ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، مِثْلًا بِمِثْلٍ ، كَيْلًا بِكَيْلٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أَسْتَرَادَ ، فَقَدْ أَرَبَى » .

رواه أبو يعلى<sup>(٤)</sup> ، من رواية عبد المؤمن ، عن ابن عمر ، ولم أعرف عبد المؤمن هذا<sup>(٥)</sup> ، وبقية رجاله ثقات .

٦٦٢٠ - وَعَنْ أَبِي<sup>(٦)</sup> الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ [جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٧)</sup>] ، عَنِ

---

(١) حديث أبي سعيد متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٢٩٤/٢ برقم (١٠١٦) .

(٢) وحديث أبي هريرة متفق عليه أيضاً ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٠/٤٩٢ برقم (٦١٠٧) .

(٣) في المسند ٥٨/٣ وأبو يعلى الموصلي برقم (١٠١٦) وإسناده ضعيف ، ولكنه يتقوى بشواهد ، وانظر التعليقين السابقين .

(٤) في المسند ١٠/٨٠ - ٨١ برقم (٥٧١٦) وإسناده صحيح .

(٥) بل هو معروف ومن الثقات ، واسمه عبد المؤمن بن أبي شراعة الجلاب الأزدي ، انظر مسند الموصلي ١٠/٨١ برقم (٥٧١٦) حيث عرفنا به ، ترجمه البخاري ، وابن أبي حاتم ، ووثقه ابن معين وغيره .

(٦) في (ظ) : « ابن » وهو تحريف .

(٧) في (ظ) : « رسول الله » وهو خطأ .

الْحِنْطَةَ بِالتَّمْرِ بِفَضْلِ يَدَا بَيْدٍ ، فَقَالَ : قَدْ كُنَّا عَلَى عَهْدِ<sup>(١)</sup> رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَشْتَرِي الْأَصَاعَ الْحِنْطَةَ بِسِتَّةِ أَصْعٍ مِنْ تَمْرٍ يَدَا بَيْدٍ ، فَإِنْ كَانَ نَوْعًا وَاحِدًا ، فَلَا خَيْرَ فِيهِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٦٢١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْذَهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ ، مِثْلًا بِمِثْلِ ، فَمَنْ زَادَ وَأَزْدَادَ ، فَقَدْ أَرَبَى » .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنْ صَاحِبَ تَمْرِكَ يَشْتَرِي صَاعًا بِصَاعَيْنِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَمْرِي كَذَا وَكَذَا لَا يَأْخُذُوهُ إِلَّا أَنْ أَرِيدَهُمْ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَفْعَلْ » .

قلت : هو في الصحيح باختصار<sup>(٣)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الأوسط ورجاله ثقات .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .

(٢) في المسند ٤/١٤٥ - ١٤٦ برقم ( ٢٢٠٨ ) وإسناده ضعيف ، ولكن الحديث صحيح بشواهده ، انظر نيل الأوطار ٥/٣٠٠ - ٣٠٤ .

(٣) بل هو متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٢/٢٩٤ برقم ( ١٠١٦ ) .

(٤) في الأوسط ( ١ ل ٢٥٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٤١٤٤ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٢١ برقم ( ٢٠٢٨ ) وفي الكبير ٦/٣٨ برقم ( ٥٤٤٧ ) - وأخرجه ابن أبي خيثمة في « تاريخه » برقم ( ٣٤٤٤ ) ، وابن عبد البر في التمهيد ٢/٢٤٤ - ٢٤٥ ، والحاكم في المستدرک برقم ( ٢١٩٣ ) ، والشاشي في « المسند » برقم ( ١٥١٩ ) ، وأبو الشيخ الأصبهاني في « جزء ما رواه أبو الزبير ، عن غير جابر ، برقم ( ١٥ ) من طرق ، حدثنا عبد المؤمن ، حدثنا عبد السلام ، عن أبي خالد ، عن عبد الله بن ميسرة ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد . . . وهكذا إسناد حسن .

وأبو خالد الدلاني فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٤٣٠٧ ) في مسند الموصلي .

وعبد المؤمن هو : ابن علي الزعفراني ، الأسدي . ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح » ←

٦٦٢٢ - وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ ، وَأَبْنَ عَبَّاسَ يُفْتِي بِالذِّينَارِ بِالذِّينَارَيْنِ ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ ، وَأَغْلَظَ لَهُ الْقَوْلَ .  
 فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ أَحَدًا يَعْرِفُ قَرَابَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ١٩٢ ) ، يَقُولُ لِي مِثْلَ هَذَا يَا أَبَا أُسَيْدٍ ؟  
 فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :  
 « الدِّينَارُ بِالذِّينَارِ ، وَالذِّهْرُ بِالذِّهْرِ ، وَصَاعُ حِنْطَةٍ بِصَاعِ حِنْطَةٍ ، وَصَاعُ شَعِيرٍ بِصَاعِ شَعِيرٍ ، وَصَاعُ مِلْحٍ بِصَاعِ مِلْحٍ ، لَا فَضْلَ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ » .  
 فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَقُولُهُ بِرَأْيِي ، وَلَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئًا .  
 رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وإسناده حسن<sup>(٢)</sup> .

#### ٩٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ

٦٦٢٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - : أَنَّهُمْ نَهَوْا عَنِ الصَّرْفِ ، رَفَعَهُ رَجُلَانِ مِنْهُمْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

→ والتعديل « ٦٦/٦٦ وأفاد أن أباه ممن رواه عنه ، وأورد عن مسلم بن الحجاج أنه سأل أبا كريب عنه ، فأثنى عليه . وذكره ابن حبان في الثقات ٤١٧/٨ .

(١) في الكبير ٢٦٨/١٩ - ٢٦٩ برقم (٥٩٥) من طريق علي بن عبد العزيز ، وابن أبي حاتم ، وابن أبي خيثمة حدثنا عتيق بن يعقوب الزبيري ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير المكي قال : سمعت أبا أسيد . . . وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه . عبد العزيز بن محمد ما عرفناه له رواية عن إبراهيم بن طهمان فيما نعلم ، والله أعلم .

وقال أحمد : « إذا حدث من حفظه فهو يهيم ، ليس بشيء ، وإذا حدث من كتابه فنعم » .

وقال أيضاً : « إذا حدث من حفظه جاء ببواطيل » .

(٢) على هامش ( مص ) ما نصه : « بلغت المقابلة بالأصل - والله الحمد - من أول البيوع إلى هنا » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٦٢٤ - وَعَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّاسُ يَشْتَرُونَ الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ نَسِيئَةً إِلَى الْعَطَاءِ ، فَاتَى عَلَيْهِمْ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ فَنَهَاهُمْ ، وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى<sup>(٢)</sup> أَنْ نَبِيعَ الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ نَسِيئَةً ، وَأَنْبَأَنَا / - أَوْ<sup>(٣)</sup> أَخْبَرَنَا - « أَنْ ذَلِكَ هُوَ الرَّبَا » .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وأبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٦٢٥ - وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ بِخُلُخَالَيْنِ<sup>(٥)</sup> أَبِيعُهُمَا - وَكَانَ أَهْلُنَا قَدْ أَحْتَاجُوا إِلَى نَفَقَةٍ - فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ فَقَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ؟  
قَالَ : قُلْتُ : أَحْتَاجُ أَهْلُنَا إِلَى نَفَقَةٍ ، فَأَرَدْتُ بَيْعَ هَذَيْنِ الْخُلُخَالَيْنِ .  
قَالَ : وَأَنَا قَدْ خَرَجْتُ بِدُرَيْهَمَاتٍ أُرِيدُ بِهَا فِضَّةً أَجُودَ مِنْهَا ( مص : ١٩٣ ) .

(١) في المسند ٤٣٧/٢ ، و ٨/٣ ، ٢٩٨ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٢٨٥ ) ، وإسناده حسن ، وقد سبقنا القلم في مسند الموصلي فقلنا : إسناده صحيح .  
ومطر بن طهمان الوراق فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٣١١١ ) في مسند الموصلي .

(٢) في ( ظ ) : « نهانا » .

(٣) في ( ظ ) : « و » وليس « أو » .

(٤) في المسند ١٩/٤ ، ٢٠ - ٢١ وإسناده ضعيف لانقطاعه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٥٥٤ ) وهو حديث صحيح لغيره .

ونضيف هنا : أخرجه عبد الرزاق ١١٧/٨ برقم ( ١٤٥٤٥ ) من طريق معمر ،

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٧٦/٢٢ برقم ( ٤٥٧ ، ٤٥٨ ، ٤٥٩ ) من طريق حماد بن زيد ،  
وشعبة ،

جميعاً : عن أيوب ، عن أبي قلابة . . .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ٤٥٩ ) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا شيبان ، عن

سعيد ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة . . .

تنبیه : في الرواية الثانية والثالثة « فقام رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم » ولم يُذكَرْ هِشَامُ .

(٥) الْخُلُخَالُ : صيغة تلبسها المرأة برجلها ، كالسوار بيدها .

قَالَ : فَوَضَعَ الْخَلْخَالَيْنِ فِي كِفَّةٍ ، وَوَضَعَ الدَّرَاهِمَ فِي كِفَّةٍ ، فَرَجَحَ  
الْخَلْخَالَانِ عَلَى الدَّرَاهِمِ شَيْئًا ، فَدَعَا بِمِقْرَاضٍ .

قَالَ : قُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! هُوَ لَكَ .

قَالَ : إِنَّكَ إِنْ تَتْرُكُهُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتْرُكُهُ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ : « أَلذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلِ<sup>(١)</sup> ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلِ ، الرَّائِدُ  
وَالْمُرْدَادُ فِي النَّارِ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، والبزار ، وفي إسناد البزار حفص بن أبي حفص ، قَالَ  
الذهبي : ليس بالقوي .

وَفِي إِسْنَادِ أَبِي يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِمَّا نَسَبَ إِلَيْهِ مِنَ  
الْقَبَائِحِ .

٦٦٢٦ - وَعَنْ شَرْحِبِيلَ - يَعْنِي : أَبْنِ سَعْدٍ - : أَنَّ أَبْنَ عُمَرَ ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ ،  
وَأَبَا سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - حَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلذَّهَبُ  
بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلِ ، عَيْنًا بِعَيْنٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أَزْدَادَ فَقَدْ  
أَزْبَى » .

قَالَ شَرْحِبِيلُ : إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ فَأَدْخَلَنِي اللَّهُ النَّارَ .

قلت : حديث أبي هريرة ، وأبي سعيد في الصحيح<sup>(٣)</sup> .

(١) سقط من (ظ) قوله : « مثلاً بمثل » .

(٢) في المسند ١/٥٥ - ٥٦ برقم (٥٥) وإسناده تالف ، وهناك استوفينا تخرجه .

ونضيف هنا : أخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٠٧ برقم (٣٥٤٣) من طريق أبي يعلى مختصراً .

وأخرجه عبد الرزاق ٨/١٢٤ برقم (١٤٥٦٩) من طريق الثوري ، عن محمد بن السائب

الكلبي عن أبي سلمة ، عن أبي رافع . . .

(٣) انظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٦٦١٨) .



رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وشرح حبيب بن سعد وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة .

٦٦٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَرِي الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ ؟  
قَالَ : « إِذَا أَشْتَرَيْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالْآخَرِ ، فَلَا يُفَارِقُكَ صَاحِبُكَ ، وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لِبَسٌّ » .

قلت : لابن عمر في السنن : أَنَّهُ كَانَ يَبِيعُ الْإِبِلَ بِالْفِضَّةِ وَيَقْبِضُ بِالذَّهَبِ<sup>(٢)</sup> .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ( مص : ١٩٤ ) ورجاله رجال الصحيح .

٦٦٢٨ - وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَصُوغُ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُنَّ سَمِعْنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَزَنًا بِوَزْنٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أَسْتَرَادَ ، فَقَدْ أَرَبَى » .  
رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وفيه يحيى البكاء ، وهو ضعيف .

(١) في المسند ، وسيأتي برقم ( ٦٦٢٧ ) فانظر ، إذا رغبت .

(٢) وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٥٦٥٥ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٢٨ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٢٠ ) .

ونضيف هنا : وأخرجه البيهقي في « معرفة السنن الآثار » ١١٢/٨ برقم ( ١١٣١٧ ) ، ولتمام الفائدة انظر الكتاب المذكور ١١٢/٨ - ١١٤ .

(٣) في المسند ٨٩/٢ ، وعبد الرزاق برقم ( ١٤٥٥٠ ) من طريق إسرائيل ، عن سماك ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر قال : . . . ولهذا إسناد ضعيف ، قال الترمذي : « هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث سماك » . وقال شعبة : « رفعه لنا سماك بن حرب ، وأنا أفرقه » . وقال البيهقي ٢٨٤/٥ : « والحديث يتفرد برفعه سماك » عن سعيد بن جبير من بين أصحاب ابن عمر . وقد قلنا في « مسند الموصلي » رقم ( ٥٦٥٥ ) ، وفي « موارد الظمان » ٨/٤ : « وإسناده حسن » . فيصوب من هنا ، وفي مسند الموصلي استوفينا تخريجه .

(٤) في المسند ٢٧١/٥ من طريق أبي النضر ،

وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه برقم ( ٤٢٤ ) من طريق بكر بن بكار ،

جميعاً : حدثنا أبو جعفر ، عن يحيى البكاء ، عن أبي رافع قال . . . ويحيى بن مسلم ←

٦٦٢٩ - وَعَنْ أَنَسٍ ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلٍ » .

قلت : حديث عبادة في الصحيح<sup>(١)</sup> .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه الربيع بن صبيح ، وثقه أبو زرعة وغيره ، وضعفه جماعة .

٦٦٣٠ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّرْفِ / قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرَيْنِ . ١١٥/٤

قلت : له في الصحيح أنه نهى عن الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ<sup>(٣)</sup> ، من غير ذكر تاريخ .  
رواه البزار<sup>(٤)</sup> ، وفيه بحر بن كنيز السقاء وهو ضعيف .

→ البكاء ضعيف ، وأبو جعفر هو الرازي ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٢٤٣١ ) في مسند الموصلي .

ومع هذا فإن الحديث صحيح بشواهد .

(١) أخرجه مسلم في المساقاة ( ١٥٨٧ ) باب : الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠١٥ ، ٥٠١٨ ) ، وفي مسند الحميدي برقم ( ٣٩٤ ) . وانظر نصب الراية ٤/٤ .

(٢) في البحر الزخار برقم ( ٦٧٤٥ ) في كشف الأستار ١٠٩/٢ برقم ( ١٣١٩ ) من طريق محمد بن يحيى القطعي ، حدثنا الحجاج بن منهال ، حدثنا الربيع بن صبيح ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس وعبادة . . . . . وهكذا إسناد حسن .

الربيع بن صبيح فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٤١١١ ) في مسند الموصلي .

وأما طريق عبادة بن الصامت فمنقطع ، محمد بن سيرين لم يسمع من عبادة ، والله أعلم .  
انظر التعليق السابق .

وانظر نصب الراية ٤/٤ ، وتلخيص الحبير ٧/٣ ، ٨ ، ونيل الأوطار للشوكاني ٣٠٠/٥ .

(٣) أخرجه البخاري في البيوع ( ٢١٨٢ ) باب : بيع الذهب بالورق يداً بيد ، ومسلم في المساقاة ( ١٥٩٠ ) باب : النهي عن بيع الورق بالذهب ديناً .

(٤) في كشف الأستار ١١٠/٢ برقم ( ١٣٢٠ ) من طريق عمرو بن علي ، حدثنا أبو داود ، ←

٦٦٣١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : « أَلْدَهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنًا بوزنٍ ، فَمَنْ زَادَ وَأَسْتَزَادَ <sup>(١)</sup> ، فَقَدْ أَرَبَى » .

وَاللَّهُ مَا كَذَبَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وأخرجه أبو يعلى في المسند برقم ( ٥٧١٦ ) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي ، حدثنا سكين ، عن عبد المؤمن ، عن ابن عمر . . . . وإسناده صحيح .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله مَوْثُقُونَ ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

٦٦٣٢ - وَعَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ : آخِذُ الَّذِينَ

بِالذَّرْهَمَيْنِ ؟

→ حدثنا بحر بن كنيز أبو الفضل ، عن عبد العزيز بن أبي بكرة ، عن أبيه أبي بكرة . . . وقال البزار : « ولا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن أبي بكرة ، وبحر بن كنيز هو جد عمرو بن علي ، لين الحديث » .

نقول : بل هو ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ١٠٣٢ ) .

(١) في ( ظ ) : « أو استزاد » . وهو الجادة ، وما في أصولنا صحيح على أن الواو بمعنى ( أو ) وانظر « مغني اللبيب » ٣٥٨/٢ ، وفتح الباري ١٣٩/٩ .

(٢) في الكبير ٣٠٩/١٣ - ٣١٠ برقم ( ١٤٠٩٩ ) من طريق بكر بن محمد أبي عمر القزاز البصري ، حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، حدثنا عمر بن عبد الله الرومي ، حدثنا عون بن أبي شداد العقيلي : أن ابن عمر ذكر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « الذهب . . . » وهذا إسناد صحيح .

بكر بن محمد بن عبد الوهاب : أبو عمر القزاز بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم ( ٢٨٨٧ ) . وعمر بن عبد الله الرومي ترجمه المزي في « تهذيب الكمال » ٤١٢/٢١ - ٤١٣ .

وقال الآجري في سؤالاته أبا داود برقم ( ٨٢٤ ) : « سئل أبو داود عن عمر بن عبد الله الرومي فقال : « جيد الحديث » . وقد سكت عنه البخاري ، وأبو حاتم . وذكره ابن حبان في الثقات

١٨٧/٧ ، وقال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ٤٢١/١٠ : « عمر بن الرومي ، روى عن أبيه عبد الله ، وروى عنه أبو سلمة ، وقتيبة ، والقواريري ، وغيرهم ، صدوق » .

وأخرجه أبو يعلى في المسند برقم ( ٥٧١٦ ) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي ، حدثنا مسكين ، عن عبد المؤمن ، عن ابن عمر . . . . وإسناده صحيح .

قَالَ : عَيْنُ الرَّبِّا ، فَلَا تَقْرَبُهُ ، هَلْ شَعَرْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : « خُذُوا الْمِثْلَ بِالْمِثْلِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وبشر بن حرب ضعيف ( مص : ١٩٥ ) ، وفيه توثيق لين .

٦٦٣٣ - وَعَنْ أَبِي الْمَعَارِكِ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ غَافِقٍ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ مَهْرَةَ مِئَةِ دِينَارٍ ، فِي زَمَنِ عُثْمَانَ ، فَغَنِمُوا غَنِيمَةً ، فَقَالَ الْمَهْرِيُّ : أُعْجِلْ لَكَ سَبْعِينَ دِينَارًا عَلَى أَنْ تَمْحُو عَنِّي الْمِئَةَ - وَكَانَتْ الْمِئَةُ مُسْتَأْخَرَةً - فَرَضِيَ الْغَافِقِيُّ بِذَلِكَ ، فَمَرَّ بِهِمَا الْمَقْدَادُ ، فَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ لِيُشْهَدَهُ ، فَلَمَّا قَصَّ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ ، قَالَ : كَلَّا كَمَا قَدْ أُذِنَ بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وأبو المعارك لم أجد من ترجمه ، غير أن المزي ذكره في ترجمة عياش بن عياش ، فسماه علياً أبا المعارك الوادني<sup>(٣)</sup> ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ٢٩٢/١٣ برقم ( ١٤٠٦٨ ) والطيالسي في مسنده برقم ( ١٨٦١ ) - وذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم ( ٣٣٥٥ ) - من طريق عارم حماد بن زيد ، عن بشر بن حرب قال : سألت ابن عمر . . . وبشر بن حرب بينا أنه ضعيف عند الحديث المتقدم برقم ( ١٨٢٣ ) .

(٢) في الكبير ٢٥٢/٢٢ برقم ( ٥٩٧ ) من طريق عبد الله بن أحمد ، حدثنا هارون بن معروف ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن عياش بن عباس ، عن أبي المعارك . . . وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ، أبو المعارك ترجمه البخاري في الكبير ٢٩٦/٦ فقال : « علي أبو المعارك الوادني - كذا - عن رجل ، عن المقداد . . . » . وقال ابن حبان في الثقات ٢١٣/٧ : « علي بن المعارك الوادني ، من أهل وادي القرى ، عن رجل ، عن المقداد ، روى عنه عياش بن عباس القتباني » وكذلك قال ابن الأثير في اللباب ٣/٣٤٥ .

(٣) الوادني : نسبة إلى وادي القرى ، وهي مدينة قديمة في الحجاز مما يلي الشام نسب إليها جماعة منهم أبو المعارك علي الوادني . . . قاله ابن الأثير في الأنساب ٣/٣٤٥ .

٦٦٣٤ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَاسٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُرَخِّصُ فِي الدَّرْهِمِ  
بِالدَّرْهِمَيْنِ ، وَالدِّينَارِ بِالدِّينَارَيْنِ ، فَهَوَّاهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَلَقِيَ  
عُمَرَ ، وَعَلِيًّا ، وَأَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَجَعَ رَأَيْتُهُ  
يَطُوفُ بِالصَّيَارِفَةِ<sup>(١)</sup> وَيَقُولُ : وَيَلَكُمْ يَا مَعْشَرَ النَّاسِ ، لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا ، وَلَا تَشْتَرُوا  
الدَّرْهَمَ بِالدَّرْهَمَيْنِ ، وَلَا الدِّينَارَ بِالدِّينَارَيْنِ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

### ٩٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّبَا

٦٦٣٥ - عَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : كُنْتُ آخِذًا بِرِمَامِ نَاقَةٍ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوْسَطِ<sup>(٣)</sup> أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَقَالَ  
فِيمَا يَقُولُ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ كُلَّ رِبَاٍّ مَوْضُوعٌ ، إِنَّ أَوَّلَ رِبَاٍّ يُوَضَعُ رِبَا  
الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ ، لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٤)</sup> ، وفيه علي بن زيد ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وأبو حرة

(١) في (ظ) ، وفي الكبير : « في الصيارفة » .

(٢) في الكبير ١١٦/٩ - ١١٧ برقم (٨٥٧٧) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا  
عبد الله بن عمرو بن أبان ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن سعد بن إياس  
البعلي ، قال : كان عبد الله . . . وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن أبا بكر بن عياش لم يذكر  
مع الذين سمعوا أبا إسحاق قديماً ، والله أعلم .

(٣) في (ظ) : « أواسط » .

(٤) في المسند ١٣٩/٣ برقم (١٥٦٩) من طريق عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا حماد بن  
سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أبي حرة . . . وهذا إسناد ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في  
مسند الموصلي .

ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الكبير ٥٣/٤ برقم (٣٦٠٩) من طريق محمد بن عبد الله  
الحضرمي ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ، بالإسناد السابق .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٣٤ - ١٣٥ برقم (١٧٨٦١) من طريق أسود ، حدثنا حماد ،  
بالإسناد السابق .

وثقه أبو داود ، وضعفه ابن معين .

٦٦٣٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ ( مص : ١٩٦ ) - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ / وَسَلَّمَ قَالَ : « الرَّبَّاءُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ بَاباً ، وَالشَّرْكَ مِثْلُ ذَلِكَ » . ١١٦/٤

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

ورواه ابن ماجه باختصار « وَالشَّرْكَ مِثْلُ ذَلِكَ » .

٦٦٣٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ - غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دِرْهَمٌ رَبًّا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ ، أَشَدُّ مِنْ سِتِّ<sup>(٢)</sup> وَثَلَاثِينَ زَنِيَةً » .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجال أحمد رجال

الصحيح .

→ وقد تقدم مطولاً برقم ( ٥٦٨٦ ) فانظره لتمام التخريج .

ولكن يشهد له ما جاء في حديث جابر الطويل في الحج رواية ابن ماجه ( ٣٠٧٤ ) باب : حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) في كشف الأستار ٦٤/١ برقم ( ٩١ ) والحاكم ٣٧/٢ من طريق عمرو بن علي الصيرفي ، حدثنا ابن أبي عدي تحرفت فيه إلى : علي - عن شعبة ،

وأخرجه عبد الرزاق ٣١٥/٨ برقم ( ١٥٣٤٧ ) من طريق سفيان الثوري ،

جميعاً : عن زيد ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن عبد الله . . . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا .

وقال البزار : « لم نسمع أحداً أسنده بهذا الإسناد إلا عمرو » . وهذا غير مسلم كما ترى .

وأخرجه ابن أبي شيبه ٥٦٤/٦ - ٥٦٥ برقم ( ٢٠٥٤ ) ، وعبد الرزاق برقم ( ١٥٣٤٦ ) من طريق الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود . . . وهذا إسناد

صحيح ، وعمارة هو ابن عمير .

ولفظ عبد الرزاق : « الربا بضعة وسبعون باباً . أهونها كمن نكح أمه في الإسلام » .

وانظر الترغيب والترهيب ٦/٣ .

(٢) في مصادرنا « ستة » ، والوجه ما أثبت .

(٣) في المسند ٢٢٥/٥ ، ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٤١٨/٢٧ ، ←

٦٦٣٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
 « أَلْدَرْهَمُ يُصِيبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرَّبَا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ثَلَاثِ<sup>(١)</sup> وَثَلَاثِينَ زَنْبَةً يَزْنِيهَا فِي  
 الْإِسْلَامِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وعطاء الخراساني لم يسمع من ابن سلام .

→ والضياء في « المختارة » برقم ٣٠٩٦ - وابن الجوزي في الموضوعات ٢٤٦/٢ والدارقطني  
 ١٦/٣ برقم (٤٨) - ومن طريق الدارقطني أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢٤٦/٢  
 والضياء في المختارة برقم (٩٠٩٧) - من طريق حسين بن محمد ، حدثنا جرير بن حازم ،  
 عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملاثة... وهذا إسناد  
 رجاله ثقات ، وانظر ما قاله الحافظ في « القول المسدد » الحديث الثاني عشر .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٣/٣٣٠ برقم (٢٧٠٣) - وهو في مجمع البحرين ٤/٢٢ برقم  
 (٢٠٣٠) ، والدارقطني ١٦/٣ برقم (٥٠) - ومن طريقه هذه أورده ابن الجوزي في  
 الموضوعات ٢٤٦/٢ - وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » برقم (٢٧٥٩) ، وابن  
 عساكر في « تاريخ دمشق » ٤١٩/٢٧ ، من طريق عبيد الله بن عمرو ، عن ليث بن  
 أبي سليم ، عن ابن أبي مليكة ، بالإسناد السابق .

وقال ابن عساكر : « روى هذا الحديث جرير بن حازم ، عن أيوب... وعبيد الله بن  
 عمرو ، عن ليث ؛ جميعاً عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن حنظلة ، عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم ، وهما عندي وهم... » .

وخالفهما ابن جريج عند العقيلي في الضعفاء ٢/٢٥٨ ، والبيهقي في الشعب بعد الحديث  
 (٥٥١٧) ، وعبد العزيز بن رفيع عند أحمد ٥/٢٢٥ - وابن عساكر ٤٧/٤١٩ من طريق أحمد  
 هذه - حيث رواه عن ابن أبي مليكة ، عن ابن (ساقطة من مسند أحمد) حنظلة بن راهب ،  
 عن كعب ، قوله . وإسناده إلى كعب صحيح .

وقال الدارقطني : « هذا أصح من المرفوع » .  
 وسيأتي هذا الأثر برقم (٦٦٤٢) ، فانظره .

وانظر علل الحديث لابن أبي حاتم برقم (١١٥٩) ، ويرقم (١١٧٠) ، واللالئ المصنوعة  
 ١٥٠/٢ - ١٥١ ، والفوائد المجموعة ص (١٤٩ - ١٥٠) ، والمغني عن حمل الأسفار  
 هامش الإحياء ٢/٩٠ والترغيب ٣/٧ .

(١) في أصولنا جميعها « ثلاثة » والوجه ما أثبت .

(٢) في الكبير برقم (٢١١٩٣) من طريق المقدم بن داود ، حدثنا أبو الأسود : النضر بن ←

٦٦٣٩ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الرَّبَّاءُ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَاباً أَذْنَاهَا مِثْلُ إِثْيَانِ الرَّجُلِ أُمَّهُ ، وَإِنَّ أَرْبَى الرَّبَّاءِ اسْتَطَالَتْ الرَّجُلِ فِي عِرْضِ أَخِيهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه عمر بن راشد ، وثقه العجلي ، وضعفه جمهور الأئمة (مص : ١٩٧) .

٦٦٤٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَعَانَ<sup>(٢)</sup> ظَالِمًا بِيَاطِلٍ لِيُدْحَضَ بِهِ حَقًّا ، فَقَدْ بَرِيَءَ مِنْ ذِمَّةِ اللَّهِ ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ » .

→ عبد الجبار ، حدثنا ابن لهيعة ، عن أبي عيسى : سليمان بن كيسان الخراساني ، عن عطاء الخراساني ، عن عبد الله بن سلام ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهذا إسناد فيه ضعيفان : شيخ الطبراني ، وابن لهيعة . وهو منقطع أيضاً عطاء الخراساني لم يدرك عبد الله بن سلام . ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٦/٣ إلى الطبراني في الكبير من طريق عطاء الخراساني ، عن عبد الله ، وقال : « لم يسمع منه ، ورجَّحه موقوفاً على عبد الله » . وانظر الدر المنثور ١/٣٦٧ .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ١٤٩ ) وفي المطبوع برقم ( ٧١٥١ ) - وهو في مجمع البحرين ٢٢/٤ - ٢٣ برقم ( ٢٠٣١ ) - من طريق محمد بن عبد الرحيم الديباجي ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا معاوية بن هشام ، حدثنا عمر بن راشد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن البراء بن عازب . . . وشيخ الطبراني روى عن عثمان بن أبي شيبة ، وخليفة بن خياط ، ومحمد بن بكر في مجموعة من الشيوخ تزيد على سبعة عشر شيخاً . ولم يرو عنه إلا الطبراني . ومارأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . ثم وجدت أنه قد تقدم برقم ( ٢٠٥٣ ) فانظره لزماً .

وعمر بن راشد ضعيف ، وقال البخاري : وحديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطرب . وقال البزار : « لا يروى عن البراء إلا بهذا الإسناد » .

ومن طريق الطبراني هذه أورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٢/١٥٢ . وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٨/٣ : « رواه الطبراني في الأوسط من رواية عمر بن راشد ، وقد وثق » . وانظر الدر المنثور ١/٣٦٧ .

(٢) في ( ظ ) : « أعطى » .



وَمَنْ أَكَلَ دِرْهَمًا مِنْ رَبِّا ، فَهُوَ مِثْلُ ثَلَاثِ (١) وَثَلَاثِينَ زَنْبَةً .

وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْتِ ، فَالْتَارُ أَوْلَىٰ بِهِ .

رواه الطبراني (٢) في الصغير ، والأوسط ، وفيه سعيد بن رحمة ، وهو

ضعيف .

٦٦٤١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ : « رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي لَمَّا أَنْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ، فَنَظَرْتُ فَوْقُ (٣)

- قَالَ عَفَّانُ : فَوْقِي - فَإِذَا أَنَا بِرَعْدٍ وَبَرْقٍ ، وَصَوَاعِقَ » .

(١) في أصولنا كلها : « ثلاثة » والوجه ما أثبتناه .

(٢) في الأوسط ٤٥١/٣ برقم (٢٩٦٨) - وهو في مجمع البحرين ٢٣/٤ برقم (٢٠٣٢) -

وفي الصغير ٨٢/١ ، وابن حبان في المجروحين ٣٢٨/١ وأبو نعيم في « حلية الأولياء »

٢٤٨/٥ ، من طريق سعيد بن رحمة المصيصي ، حدثنا محمد بن حمير ، عن إبراهيم ابن

أبي عبلة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وسعيد بن رحمة قال ابن حبان : « لا يجوز أن

يحتج به لمخالفته الأثبات » . وما رأيت سلفاً لابن حبان في تضعيفه ، والله أعلم . وانظر

ميزان الاعتدال ١٣٥/٢ - ١٣٦ - ولسان الميزان ٢٨/٣ - ٢٩ .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢١٥/١١ - ٢١٦ برقم (١١٥٣٩) ، والحاكم ١٠٠/٤ من طريق

معتمر بن سليمان قال : سمعت أبي يحدث عن حنش ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . .

موقوفاً ، وحنش هو حسين بن قيس الرحبي ، وهو متروك .

وأخرجه ابن حبان في المجروحين ٢٤٣/١ من طريق إسماعيل بن عياش ، عن حنش ،

بالإسناد السابق .

وأخرجه البغدادي في تاريخه ٧٦/٦ من طريق محمد بن بكار الريان ، حدثنا إبراهيم بن زياد

القرشي ، عن خصيف ، عن عكرمة ، بالإسناد السابق .

وإبراهيم بن زياد قال الخطيب : « في حديثه نكرة » .

وانظر الضعفاء ٥٣/١ ، ولسان الميزان ٦١/١ ومن طريق الخطيب هذه أخرجه ابن الجوزي

في « العلل المتناهية » ٧٦٣/٢ برقم (١٢٧٢) .

فالحديث حسن بمجموع هذه الطرق ، والله أعلم ، وسيأتي برقم (٧١٢٩) وبرقم (٩١٣٧)

أيضاً ، وانظره لتمام التخريج .

(٣) ظرف قطع عن الإضافة فبني على الضم .

قَالَ : « فَاتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ يُطُونُهُمْ كَالْبُيُوتِ فِيهَا الْحَيَّاتُ تُرَى مِنْ خَارِجِ  
بُطُونِهِمْ ، قُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الرَّبِّا » .

قلت : رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup> في حديث طويل في عجائب المخلوقات .

وقد رواه ابن ماجه باختصار<sup>(٢)</sup> وفيه علي بن زيد ، وفيه كلام ، والغالب عليه  
الضعف .

٦٦٤٢ - وَعَنْ كَعْبٍ - يَعْنِي : الْأَحْبَارَ - قَالَ : لِأَنَّ أَرْزِي ثَلَاثًا<sup>(٣)</sup> وَثَلَاثِينَ زَيْنَةً ،  
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَكْلِ دِرْهَمٍ رَبًّا يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي أَكَلْتُهُ حِينَ أَكَلْتُهُ رَبًّا .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، عن [ابن] حنظلة بن الراهب ، عن كعب الأحبار ، وذكر

---

(١) في المسند ٢/٣٥٣ - ومن طريقه أخرجه المزي في « تهذيب الكمال » ٣٣/٤٢٨-٤٢٩ -  
وابن أبي شيبة في المصنف ١٤/٣٠٧ برقم ( ١٨٤٢٣ ) - ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في  
التجارات ( ٢٢٧٣ ) - من طريق الحسن بن موسى ، وعفان قالا : حدثنا حماد بن سلمة ،  
عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي الصلت ، عن أبي هريرة . . . وعلي بن زيد بن جدعان  
ضعيف ، وأبو الصلت الذي يروي عن أبي هريرة ، وروى عنه علي بن زيد بن جدعان ،  
وخالد بن أبي الصلت البصري . والله أعلم .

وانظر التعليق التالي ، ومصباح الزجاجة ٢/١٩٧ ، والدر المنثور ١/٣٦٧ ، و ٣/١٥٠ .

(٢) في التجارات ( ٢٢٧٣ ) باب : التغليظ في الربا ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ،  
بالإسناد السابق في التعليق السابق .

(٣) في أصولنا جميعها « ثلاثة » والوجه ما أثبت .

(٤) في المسند ٥/٢٢٥ ، وابن أبي شيبة ٦/٥٥٨ برقم ( ٢٠٣٩ ) وعبد الرزاق ٨/٣١٥ برقم  
( ١٥٣٤٩ ) ، والدارقطني ٣/١٦ برقم ( ٤٩ ) من طريق سفيان ، عن عبد العزيز بن رفيع ،  
عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب ، عن كعب قال : . . . موقوفاً ، ولهذا  
إسناد صحيح إلى كعب .

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم ( ١٥٣٤٨ ) من طريق بكار قال : سمعت ابن أبي مليكة ،  
بالإسناد السابق . موقوفاً أيضاً .

وقال الدارقطني : « هذا أصح من المرفوع » . وانظر تعليقنا على المرفوع وقد تقدم برقم  
( ٦٦٣٨ ) . الترغيب والترهيب ٣/٧ .

الحسيني أن حنظلة هذا غسيل الملائكة ، فإن كان كذلك ، فقد قتل بأحد ، فكيف يروي عن كعب ؟

وإن كان غيره ، فلم أعرفه ، والظاهر أنه ابنه عبد الله بن حنظلة ، وسقط من الأصل/ عبد الله ، والله أعلم<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح إلى حنظلة (مص: ١٩٨) . ١١٧/٤

٦٦٤٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : آكَلُ الرَّبَا وَمُؤْكَلُهُ ، وَشَاهِدَاهُ ، وَكَاتِبُهُ إِذَا عَلِمُوا بِهِ ، وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ لِلْحُسَيْنِ وَالْأَوِي الصَّدَقَةَ ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الْهَجْرَةِ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قلت : في الصحيح<sup>(٢)</sup> وغيره بعضه .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وأبو يعلى ، والطبراني في الكبير ، وفيه الحارث الأعور ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٦٤٤ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرَّبَا ، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنَةِ ، وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرَّشَا ، إِلَّا أُخِذُوا بِالرُّعْبِ » .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وفيه من لم أعرفه .

(١) والأمر كما خمن الهيثمي ، وانظر التعليق السابق .

(٢) عند مسلم في المساقاة ( ١٥٩٧ ) باب : لعن آكل الربا ومؤكله . ولتمام الاطلاع على مصادر تخريج هذا البعض انظر مسند الموصلي ٨ / ٣٩٧ - ٣٩٨ .

(٣) في المسند ١ / ٤٠٩ ، ٤٣٠ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٥٢٤١ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٥٤ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٣٢٥٢ ) ، ولنا في الموارد تعليق عليه طويل .

وانظر أيضاً الحديث الآتي برقم ( ٦٦٥٠ ) ، والدر المنثور ١ / ٣٦٧ . الترغيب والترهيب ١ / ٥٣٨ .

ولاوي الصدقة : هو المماطل بها الممتنع عن أدائها .

(٤) في المسند ٤ / ٢٠٥ من طريق موسى بن داود ، أنبأنا ابن لهيعة ، عن عبد الله بن ←

٦٦٤٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ حَدِيثًا ، وَقَالَ فِيهِ : « مَا ظَهَرَ فِي قَوْمِ الزَّنَى وَالرَّبَا إِلَّا أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عِقَابَ اللَّهِ » .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، وإسناده جيد .

٦٦٤٦ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ يَظْهَرُ الرَّبَا وَالزَّنَى وَالْخَمْرُ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

→ سليمان ، عن محمد بن راشد المرادي ، عن عمرو بن العاص . . . وهذا إسناده فيه ابن لهيعة وهو ضعيف ، ومحمد بن راشد لم يسمع عمراً وإنما بينهما رجل ، انظر تعجيل المنفعة ص (٣٦٣) حيث قال ذلك ، وذكر له هذا الحديث .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » برقم (٢٨٨٤ ، ٣٣٩٢) وقال : « رواه أحمد بإسناده فيه نظر » . وانظر الدر المنثور ١/٣٦٧ .

نقول : لكن الحديث يتقوى بشواهد ، وانظر أحاديث الباب .

(١) في المسند ٣٩٦/٨ برقم (٤٩٨١) - ومن طريقه أخرجه ابن حبان برقم (٤٤١٠) ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (١٨٥٩) - وإسناده حسن ، شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمان ، وهو حديث صحيح . وهناك استوفينا تخريجه وانظر الحديث الآتي برقم (٦٦٥٠) .

ويشهد له حديث ابن عباس التالي .

(٢) في الأوسط (٢ ل ١٨٧ ، ٢١٥) ، وفي المطبوع برقم (٧٦٩٥ ، ٨١٥٨) - وهو في مجمع البحرين ٢٣/٤ ، ٢٤ ، برقم (٢٠٣٣) ، و (٢٠٣٤) من طريق محمد بن عباد المكي ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن بشير أبي إسماعيل ، عن سيار ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود . . . وهذا إسناده صحيح ، ورجاله رجال الصحيح .

سيار هو : أبو الحكم العنزي ، وبشير هو : ابن سليمان الكندي أبو إسماعيل .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٩/٣ بعد ذكر هذا الحديث : « رواه الطبراني ورواه رواية الصحيح » .

والمراد : أن علامة قرب الساعة تَفْشِي ثَلَاثَةَ أُمُور :

تعامُلُ النَّاسِ بِالرَّبَا ، وَذَهَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ وَارْتِكَابُ الْفَوَاحِشِ ، وَشُرْبُ الْخَمْرِ .

٦٦٤٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« إِذَا ظَهَرَ الزَّنَى وَالرَّبَا فِي قَرْيَةٍ ، فَقَدْ أَحْلَوْا بِأَنْفُسِهِمْ عِقَابَ (١) اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

قلت : هكذا هو في الأصل ، عن ابن عباس ، في ترجمة أسامة بن زيد ،  
فلعله سقط من الأصل ، والله أعلم .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، وفيه هاشم بن مرزوق ، ولم أجد من  
ترجمه (٣) ، وبقيّة رجاله ثقات ( مص : ١٩٩ ) .

٦٦٤٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : لَمْ يُهْلِكْ أَهْلُ نُبُوَّةِ (٤) قَطُّ حَتَّى يَظْهَرَ  
فِيهِمُ الرَّبَا وَالزَّنَى .

رواه الطبراني (٥) في الكبير ، وفيه أحمد بن يحيى الكوفي الأحول ، وهو  
ضعيف .

---

(١) في ( مص ، ظ ) وفي الطبراني ، وعند البيهقي في الرواية الأولى : « كتاب » .  
(٢) في الكبير ١/١٧٨ برقم ( ٤٦٠ ) ، والحاكم ٢/٣٧ - ومن طريقه هذه أخرجه البيهقي في  
« شعب الإيمان » ٤/٣٩٧ برقم ( ٥٥٣١ ) - والبيهقي أيضاً فيه برقم ( ٥٤١٦ ) من طريق  
عمرو بن أبي قيس ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير - وعند الحاكم ، والبيهقي :  
عكرمة - عن ابن عباس . . . وإسناد الطبراني جيد .  
أما إسناد الحاكم والبيهقي فيه « سماك ، عن عكرمة » ورواية سماك عن عكرمة مضطربة .  
ومع ذلك فقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .  
وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/٢٧٨ وقال : « رواه الحاكم وقال : صحيح  
الإسناد » .

ولكن يشهد له حديث ابن مسعود الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم  
( ٤٩٨١ ) ، وانظر الحديث المتقدم برقم ( ٦٦٤٥ ) وتعليقنا عليه ، وكشف الخفاء برقم  
( ٢٩٣ ) والدر المنثور ١/٣٦٧ ، وكنز العمال برقم ( ١٣٠٠٠ ) .

(٣) لقد عرفنا والله الحمد من ترجمه ، وبيننا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم ( ١٨١٤ ) .

(٤) في ( ظ ) : « أهل النبوة » .

(٥) في الكبير ١٠/٢٠١ برقم ( ١٠٣٢٩ ) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا  
أحمد بن يحيى الأحول ، حدثنا أبو عبيدة بن معن ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن ←

٦٦٤٩ - وَعَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ .

رواه الطبراني في الكبير<sup>(١)</sup> ، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، وهو ضعيف .

٦٦٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُؤْكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدَهُ ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ .  
[قلت : رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> وغيره خلا قوله : وَهُمْ يَعْلَمُونَ]<sup>(٣)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفيه عيسى بن أبي عيسى الحناط ، وهو متروك .

---

→ أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عبد الله قال : . . . موقوفاً ، وأحمد بن يحيى الأحول بينا أنه ضعيف عند الحديث المتقدم برقم ( ٦٤١ ) .  
وقول المنذري في « الترغيب والترهيب » ٩/٣ : « رواه الطبراني ورواته رواة الصحيح » غير صحيح .

(١) ليس لسمره بن جندب حديث بهذا اللفظ في أي من معاجم الطبراني ، وإنما الحديث الموجود في « معجم الطبراني الكبير » ١٧١/٢ برقم ( ١٧٠١ ) من طريق سلمة بن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن سلمة بن كهيل ، عن جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي - ويقال : جندب بن سفيان - البجلي ، وهذا إسناد تالف ، وقد تقدمت دراسته عند الحديث المتقدم برقم ( ٥٩٠٩ ) .

سلمة بن إبراهيم مجهول ومن فوجه متروكون وأما سلمة بن كهيل فهو ثقة .  
وأزعم أن هذا الحديث هو المراد ، ونسب إلى سمره خطأ والله أعلم .  
نقول : لكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث ابن مسعود عند مسلم وغيره ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم ( ٢٥٧٧ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٢٠٢٥ ) وانظر الحديث التالي .

(٢) في البيوع والإيجارات ( ٣٣٣٣ ) باب : في آكل الربا وموكله . وإسناده جيد ، وانظر موارد الظمان برقم ( ١١١٢ ) ، وصحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٢٥ ) ، ومسند الموصلي برقم ( ٤٩٨١ ، ٥١٤٦ ) .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .

(٤) في الكبير ١١٣/١٠ برقم ( ١٠٠٥٧ ) من طريق إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري ، ←

٦٦٥١ - وَعَنْ أَلْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْوَزَّانِ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ، فِي السُّوقِ ، فِي الصَّيَارِفَةِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الصَّيَارِفَةِ أَنْبِشُرُوا .

قَالُوا : بَشْرَكَ اللَّهُ بِالْجَنَّةِ ، بِمَ تَبَشِّرُنَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ؟

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / : « أَنْبِشُرُوا بِالنَّارِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والقاسم ، قال الذهبي : أظن تفرد عنه

فضيل بن حسين الجحدري .

قلت : ولم يضعفه أحد .

٦٦٥٢ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِيَّاكَ<sup>(٢)</sup> وَالذُّنُوبَ الَّتِي لَا تُغْفَرُ : الْغُلُوبُ ، فَمَنْ غَلَّ شَيْئًا ، أَتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

→ حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن أبي فديك ، أخبرني عيسى بن أبي عيسى ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود . . . وشيخ الطبراني إسماعيل بن الحسن الخفاف روى عن جماعة منهم : أحمد بن صالح المصري ، عبدة بن عبد الرحيم المروزي ، هشام بن عمار السلمي .

روى عنه جماعة منهم : الطبراني ، الحسن بن علي النيسابوري ، الحسن بن جعفر الزيات وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وعيسى متروك .

غير أن الحديث صحيح ، وانظر الحديث المتقدم برقم ( ٦٦٤٥ ) مع التعليق عليه ، والتعليق السابق أيضاً .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في إصلاح المال برقم ( ٢٧٠ ) .

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ١٦٤ / ٢ من طريق محمد بن عثمان بن عمرو بن مرزوق . جميعاً : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا مسلم بن أعين أبو العلانية قال : كنت بالكوفة ، فأخبروني أن عبد الله بن أبي أوفى أتى الصيارفة . . . .

وقد ذكر المنذري في « الترغيب والترهيب » ١٠ / ٣ وقال : « رواه الطبراني بإسناد لا بأس به » وانظر الدر المنثور ٣٦٧ / ١ .

(٢) عند الطبراني « إياي » .

وَإِكْلِ الرَّبَا ، فَمَنْ أَكَلَ الرَّبَا يَأْتِ (١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَجْنُونًا يَتَخَبَّطُ ، ثُمَّ قَرَأَ :  
 ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ (٢)  
 [البقرة : ٢٧٥] ، وفيه الحسين بن عبد الأول ، وهو ضعيف ( مص : ٢٠٠ ) .

٦٦٥٣ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا  
 يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ .

قَالَ : يُعْرَفُونَ بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَسْتَطِيعُونَ الْقِيَامَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الْمَجْنُونُ  
 الْمُنْخَبِقُ ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ ، وَكَذَبُوا عَلَى اللَّهِ ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ  
 الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ فَأَكَلَ  
 الرَّبَا ﴿ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة : ٢٧٥] .

وَقَوْلِهِ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾  
 فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . . . ﴿ إِلَى آخِرِ آيَةِ [البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩] .

فَبَلَّغْنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ : أَنَّ هَذِهِ آيَةَ نَزَلَتْ فِي بَنِي عَمْرِو (٣) بِنِ عُمَيْرِ بْنِ عَوْفٍ مِنْ  
 ثَقِيفٍ ، وَفِي بَنِي الْمُغِيرَةَ بْنِ مَخْزُومٍ ، كَانَتْ بَنُو الْمُغِيرَةَ يُرْتُونَ لِثَقِيفٍ ، فَلَمَّا  
 أَظْهَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ عَلَى مَكَّةَ ، وَضَعَ يَوْمَئِذٍ الرَّبَا كُلَّهُ ، وَكَانَ أَهْلُ الطَّائِفِ قَدْ صَالَحُوا  
 عَلَى أَنَّ (٤) لَهُمْ رَبَاهُمْ ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبَاً ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ ، وَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ صَحِيفَتِهِمْ : « أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى  
 الْمُسْلِمِينَ : أَنْ لَا يَأْكُلُوا الرَّبَا ، وَلَا يُؤْكَلُوهُ » ، فَاتَى بَنُو عَمْرِو بْنِ عُمَيْرٍ ، وَبَنُو

(١) في ( ظ ، د ) ، وعند الطبراني ، والمنذري ، والسيوطي : « بعث » .

(٢) في الكبير ٦٠/١٨ برقم ( ١١٠ ) ، والخطيب في تاريخ بغداد ٥١/٩ من طريق  
 الحسين بن عبد الأول ، حدثنا أبو خالد الأحمر ، حدثنا شعبة ، عن يزيد بن خمير ، عن  
 حبيب بن عبيد ، عن عوف بن مالك قال : . . . والحسين بن عبد الأول ضعيف ، وباقي  
 رجاله ثقات .

(٣) في ( مص ، ظ ) : « عمر » وهو تحريف .

(٤) في ( ظ ) : « أن يكون . . . » .



الْمُغِيرَةَ إِلَى عَتَابِ (١) بْنِ أُسَيْدٍ - وَهُوَ عَلَى مَكَّةَ - فَقَالَ بَنُو الْمُغِيرَةِ : مَا جَعَلْنَا أَشْقَى النَّاسِ بِالرَّبِّبَا وَضِعَ عَنِ النَّاسِ غَيْرِنَا ؟

فَقَالَ بَنُو عَمْرٍو بْنِ عُمَيْرٍ : صَوْلِحْنَا عَلَى أَنْ لَنَا رَبَّانَا ، فَكَتَبَ عَتَابُ بْنُ أُسَيْدٍ فِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ( مص : ٢٠١ ) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [البقرة : ٢٧٩] ، فَعَرَفَ بَنُو عَمْرٍو أَنَّ الْإِيدَانَ لَهُمْ بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ تُبْتُمْ ﴾ [البقرة : ٢٧٩] ، فَ﴿ لَا تَظْلِمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٧٩] فَتَأْخُذُونَ أَكْثَرَ ﴿ وَلَا تَظْلِمُونَ ﴾ ﴿ فَبُخَسُونَ مِنْهُ / ﴾ [ قُلْ كُلُّ مَرِيضٍ مُرِيضٌ فَأَرَبُوا فَسْتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَبُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدَى ﴾ [ طه : ١٣٥ ] (٢) أَنْ تَذَرُوهُ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿ فَتَنْظَرُ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾ [البقرة : ٢٨٠] ( ظ : ٢٠٣ )

﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ ﴾ [البقرة : ٢٨٠] (٣) ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٨٠ - ٢٨١] .

فَذَكِّرُوا أَنْ هَذِهِ آيَةٌ نَزَلَتْ وَآخِرُ ( سُورَةِ النَّسَاءِ ) نَزَلْنَا آخِرَ الْقُرْآنِ .  
رواه أبو يعلى (٤) ، وفيه محمد بن السائب الكلبي ، وهو كذاب .

## ٩٤ - بَابُ بَيْعِ السِّيفِ الْمُحَلِّيِ

٦٦٥٤ - عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ السِّيفَ الْمُحَلِّيَّ وَنَشْتَرِيهِ بِالْوَرِقِ .

(١) في ( ظ ) : « غياث » وهو تحريف .

(٢) ما بين حاصرتين ليس في مسند الموصلي .

(٣) ما بين حاصرتين مستدرك من مسند الموصلي .

(٤) في المسند ٧٤/٥ - ٧٥ برقم ( ٢٦٦٨ ) - ومن طريقه أورده البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم ( ٧٥٩٨ ) ، والهيشمي في « المقصد العلي » برقم ( ٦٨٠ ) - وفي إسناده متهم . وهناك استوفينا تخريجه .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والأوسط ، ورجاله ثقات .

## ٩٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الزَّرْعِ

٦٦٥٥ - عَنْ بِنْتِ لِعُبَّةَ بْنِ عَلِيَّةَ<sup>(٢)</sup> ، وَأَمْرَأَةٍ مِنْ آلِ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَتَا أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَغْدُو عَلَيْهِمْ فَذَانُ إِلَّا ذُلُّوا » .

قلت : له حديث في الصحيح<sup>(٣)</sup> في ذم الزرع غير هذا .

(١) في الكبير ٣٨٦/٨ - ٣٨٧ برقم (٨٢٠٩) ، وفي الأوسط (٢ ل ٦٢) وفي المطبوع برقم (٥٨٩٩) - وهو في مجمع البحرين ٢١/٤ - ٢٢ برقم (٢٠٢٩) - من طريق محمد بن يحيى بن المنذر القزاز ، حدثنا عمران بن ميسرة الأدمي ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، حدثنا يزيد بن عبد الرحمن ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وطارق بن شهاب ، قال ابن أبي حاتم : « سمعت أبي يقول : ليست له صحبة » . وقيل : إنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال الحافظ في الإصابة ٥/٢١٣ : « إذا ثبت أنه لقي النبي صلى الله عليه وسلم فهو صحابي على الراجح ، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي ، وهو مقبول على الراجح ، وقد أخرج له النسائي عدة أحاديث .

وقد ترجمه الحافظ أيضاً في القسم الأول من حرف الطاء ، وذلك مصير منه إلى إثبات صحبته ، والله أعلم » .

(٢) عند الطبراني « بنت عبد » .

(٣) أخرجه البخاري في الحرث والمزارعة (٢٣٢١) باب : ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به . ولفظه : عن أبي أمامة الباهلي قال : ورأى سكة وشيئاً من آلة الحرث فقال : - سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الذَّلَّ » .

وبين هذا الحديث ، وحديث أنس ، ولفظه : « ما من مسلم يغرس غرساً ويزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة » شيء من التناقض الظاهري .

قال ابن حزم في المحلّى ٨/٢١١ : « وكلامه عليه السلام لا يتناقض ، فصح أن الزرع المذموم الذي يدخل الله تعالى على أهله الذل هو ما تشوغل به عن الجهاد ، وهو غير الزرع ←

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير، وهاتان المرأتان لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات .

٦٦٥٦ - وَعَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْضِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِيهَا زَرْعٌ ، فَقَالَ : « يَا  
أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، لَا تَأْكُلِ الرَّبَا ، وَلَا تُطْعِمُهُ ، وَلَا تَزْرَعْ إِلَّا فِي أَرْضِ تَرْتِهَا أَوْ  
نُورَتْهَا أَوْ تَمْنَحُهَا » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه عثمان بن عطاء ، وهو ضعيف ، وقد

وثقه دحيم .

٩٦ - بَابٌ : فِيمَنْ غَرَسَ غَرْسًا أَوْ زَرَعَ زَرْعًا فَأَكَلَ كُلُّ شَيْءٍ

تقدم في أوائل البيع .

٩٧ - بَابٌ : لَا يُقَالُ : زَرَعْتُ

٦٦٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

→ الذي يؤجر صاحبه... » وانظر بقية كلامه هناك ، وفتح الباري ٤/٥ - ٥ ، وشرح السنة  
٢٦٣/١٤ .

(١) في الكبير ٣٥٢/٨ برقم (٨١٢٣) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، حدثنا  
أبي ، حدثنا بقر بن الوليد ، حدثنا عبد الله بن سالم الوحاظي ، حدثني بنت لعنة بن عبد ،  
وامرأة من آل أبي أمامة أنهما سمعتا أبا أمامة يقول : ... . وشيخ الطبراني غير معتمد ، وأبوه  
محمد بن عرق روى عن جماعة منهم : بقر بن الوليد ، الوليد بن مسلم القرشي ، محمد بن  
حمير السليحي .

روى عنه : إبراهيم بن محمد ، أحمد بن محمد الفقيه ، عبدان بن محمد المروزي .  
وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وباقي رجاله ثقات . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الأوسط (٢ ل ١٦٢) وفي المطبوع برقم (٧٣٣٠) - وهو في مجمع البحرين ٢٤/٤  
برقم (٢٠٣٥) - من طريق محمد بن العباس ، حدثنا محمد بن عمرو بن حنان ، حدثنا  
ضمرة ، حدثنا عثمان بن عطاء ، عن أبيه ، عن سليمان ، عن المسور بن مخرمة... .  
وعثمان بن عطاء ساقط الحديث ، وباقي رجاله ثقات .

قَالَ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : زَرَعْتُ ، وَلَكِنْ لِيَقُلَّ حَرْتُهُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، والبزار ، وفيه مسلم بن أبي مسلم الجرمي ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

## ٩٨ - بَابُ الْمَزَارَعَةِ

٦٦٥٨ - عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ : أَفَاءَ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى / اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَجَعَلَهَا بَيْنَهُ<sup>(٢)</sup> وَيَبْنَهُمْ فَبَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ ( مص : ٢٠٣ ) فَخَرَصَهَا عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ ، أَنْتُمْ أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ ، قَتَلْتُمْ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ ، وَكَذَبْتُمْ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَلَيْسَ يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِلَّاكُمْ عَلَى أَنْ أَحِيفَ<sup>(٣)</sup> عَلَيْكُمْ ، قَدْ خَرَصْتُ عِشْرِينَ أَلْفَ وَسَقِي مِنْ تَمْرٍ ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَلِي .  
فَقَالُوا : بِهِذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٢٠٧ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٠٢٤ ) - وهو في مجمع البحرين ٢٥/٤ - ٢٦ برقم ( ٢٠٣٧ ) - وقد استوفينا تخريجه في معجم شيوخ أبي يعلى برقم ( ٢٩٢ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٣٥ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥٧٢٣ ) ، وهو حديث صحيح ، وفي إسناده مسلم بن أبي مسلم الجرمي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١٠٠/١٣ ، فالإسناد صحيح والله أعلم .

(٢) في ( مص ) : « بينها » وهو تحريف .

(٣) ساقطة من ( ظ ) .

(٤) في المسند ٣/٣٦٧ ، وأبو داود في البيوع والإجازات ( ٣٤١٤ ) باب : في الخرص مختصراً جداً ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/٢٤٧ ، والدارقطني ١٣٣/٢ - ١٣٤ ، والبيهقي في الزكاة ٤/١٢٣ باب : خرص التمر ، من طريق محمد بن سابق ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .  
وأخرجه القاسم بن سلام في الأموال ص ( ٧٧ ) برقم ( ١٩٣ ) من طريق حجاج ، حدثنا ابن جريج ، حدثنا أبو الزبير بالإسناد السابق .

٦٦٥٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَيْبَرَ يَخْرُصُ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ خَيْرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَرُدُّوا .  
فَقَالُوا : بِهِذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه العمري ، وحديثه حسن ، وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٦٦٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا أَفْتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ ، وَعَدَّ الْيَهُودَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ نِصْفَ الثَّمَرِ عَلَى أَنْ يَعْمُرُوهَا ، ثُمَّ أَقْرَكُمُ مَا أَقْرَكُمُ اللَّهُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ يَخْرُصُهَا ، ثُمَّ يُخْبِرُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَتْرُكُوهَا ، وَأَنَّ الْيَهُودَ أَنْتَوُا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضٍ ، فَاشْتَكَوْا إِلَيْهِ غِلَاءَ خَرْصِهِ ، فَدَعَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ ، فَذَكَرَ لَهُ مَا ذَكَرُوا ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هُوَ مَا عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ شَاءُوا ، أَخَذُوهَا ، وَإِنْ تَرَكُوهَا ، أَخَذْنَاهَا ، فَرَضِيَتْ الْيَهُودُ ، قَالُوا : بِهِذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ : « لَا يَجْتَمِعُ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٌ » .

فَلَمَّا نُمِيَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ ، أَرْسَلَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ ( مص : ٢٠٤ ) فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَلَكَكُمْ هَذِهِ الْأَمْوَالَ ، وَشَرَطَ لَكُمْ أَنْ يُقْرَكُمْ مَا أَقْرَكُمُ اللَّهُ ، فَقَدْ أَدِنَ اللَّهُ فِي إِجْلَانِكُمْ ، فَأَجَلِي عُمَرُ كُلَّ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ عَنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، ثُمَّ قَسَمَهَا بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

(١) في المسند ٢٤/٢ من طريق وكيع ، حدثنا العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهذا إسناد حسن .

العمري هو عبد الله بن عمر ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث ( ١٦٤١ ) في موارد الظمان .  
(٢) في كشف الأستار ٩٤/٢ - ٩٥ برقم ( ١٢٨٦ ) من طريق محمد بن المشني ، سعيد بن ←

٦٦٦١ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَعْطَى خَيْبَرَ عَلَى الشُّطْرِ أَوْ عَلَى الثُّلُثِ .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه الخزرج بن الخطاب ، ضعفه الأزدي .

٦٦٦٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ ،  
بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ لِيُقَاسِمَ الْيَهُودَ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمْ ، جَعَلُوا يُهْدُونَ لَهُ مِنْ  
الطَّعَامِ فِكْرَهُ أَنْ يُصِيبَ مِنْهُمْ شَيْئًا ، وَقَالَ : إِنَّمَا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَدْلًا بَيْنَهُ وَبَيْنَكُمْ ، فَلَا أَرَبَ لِي فِي هَدِيَّتِكُمْ ، فَخَرَصَ النَّخْلَ ، فَلَمَّا أَقَامَ  
الْخَرَصَ ، خَيْرَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ : إِنْ شِئْتُمْ / ضَمِنْتُ لَكُمْ نَصِيبَكُمْ وَقُمْتُمْ  
عَلَيْهِ ، وَإِنْ شِئْتُمْ ضَمِنْتُمْ لَنَا نَصِيبَنَا وَقُمْتُمْ عَلَيْهِ ، فَأَخْتَارُوا أَنْ يَضْمَنُوا وَيَقُومُوا  
عَلَيْهَا ، وَقَالُوا : يَا بْنَ رَوَاحَةَ ، هَذَا الَّذِي تَعْرِضُونَ عَلَيْنَا وَتَعْمَلُونَ بِهِ الْيَوْمَ تَقُومُ  
بِهِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، وَإِنَّمَا يَقُومَانِ بِالْحَقِّ ، وَكَانَتْ خَيْبَرٌ لِمَنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ  
لَمْ يَشْرِكْهُمْ فِيهَا أَحَدٌ ، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ ، وَلَمْ يَشْهَدْهَا أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ،

→ سفيان ، حدثنا صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة . . . وهذا  
إسناد فيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو ضعيف كما قال الهيثمي .  
وسعيد بن سفيان هو الجحدري .

(١) في البحر الزخار برقم ( ٦٦٢٨ ) وهو في كشف الأستار ٩٥ / ٢ برقم ( ١٢٨٧ ) - من  
طريق محمد بن حسن الكرمانى ، حدثنا حرمي بن عمارة ، حدثنا الخزرج بن الخطاب ، عن  
حميد ، عن أنس . . . وشيخ البزار محمد بن الحسن الكرمانى ما وجدت له ترجمة .  
وخزرج ابن الخطاب . قال الحافظ الذهبي في « ميزان الاعتدال » ١ / ٦٥٢ : « خزرج بن  
خطاب ، عن حميد الطويل ، ضعفه الأزدي » .

وتعقبه الحافظ في « لسان الميزان » ٢ / ٣٩٧ بقوله : « وإنما هو خزرج بن عثمان أبو الخطاب  
بياع السابري . . . » . وإذا كان هو هذا ، فإنه ثقة ، فقد قال ابن معين : صالح ، وقال  
أبو داود : شيخ بصري ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦ / ٢٧٧ ، وقال العجلي : تابعي ثقة ،  
وقال أحمد في « الجامع في العلل » برقم ( ٩٢ ) وقد سئل عنه : « ثقة » .  
وقال البزار : « لا نعلمه حدث به إلا الخزرج » .

وَلَمْ يَأْذَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَحَدٍ تَخَلَّفَ عَنْ مَخْرَجِهِ إِلَى الْمُحَدِيثِ فِي شُهُودِ خَيْبَرَ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، هكذا مرسلًا ، وفيه ابن لهيعة ( مص : ٢٠٥ ) وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٦٦٣ - وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ فِي فَتْحِ خَيْبَرَ ، قَالَ : وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ لِيُقَاسِمَ الْيَهُودَ ثَمَرَهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمْ جَعَلُوا يُهْدُونَ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ وَيُكَلِّمُونَهُ ، وَجَعَلُوا لَهُ حَلِيًّا مِنْ حَلِيِّ نِسَائِهِمْ ، فَقَالُوا : هَذَا لَكَ ، وَتُخَفِّفُ عَنَّا وَتَجَاوِزُ .

قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ، إِنَّكُمْ وَاللَّهِ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنَّمَا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدْلًا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ ، وَلَا أَرَبَ لِي فِي دُنْيَاكُمْ ، وَلَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ ، وَإِنَّمَا عَرَضْتُمْ عَلَيَّ الشُّحْتَ ، وَإِنَّا لَا نَأْكُلُهُ ، فَخَرَصَ النَّخْلَ ، فَلَمَّا أَقَامَ الْخَرَصَ ، خَيْرَهُمْ ، فَقَالَ : إِنْ شِئْتُمْ ، ضَمِنْتُ لَكُمْ نَصِيحَتَكُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ ضَمِنْتُمْ لَنَا نَصِيبَنَا وَقُمَّتُمْ عَلَيْهِ ، فَأَخْتَارُوا أَنْ يَضْمِنُوا وَيَقُومُوا عَلَيْهِ .

قَالُوا : يَا بَنَ رَوَاحَةَ ، هَذَا الَّذِي تَعْمَلُونَ بِهِ ، تَقُومُ بِهِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، وَإِنَّمَا يَقُومَانِ بِالْحَقِّ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير مرسلًا ، ورجالهم رجال الصحيح .

(١) في الكبير ٣٥/٢ برقم (١٢٠٤) من طريق محمد بن عمرو بن خالد الحراني ، حدثني أبي ، حدثنا ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة . . . هكذا مرسلًا ، وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ، وسيأتي أيضًا برقم (١٠٢٦٦) .

(٢) في الكبير برقم (٢١٢٠٦) من طريق الحسن بن هارون بن سليمان الأصبهاني ، حدثنا محمد بن إسحاق المُسَيَّبِيُّ ، حدثنا محمد بن فليح ، عن موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب في فتح خيبر ، قال : وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهذا إسناد مرسل ، ورجالهم ثقات : محمد بن فليح ثقة من رجال البخاري ، ومحمد بن إسحاق المسيبي ثقة من رجال مسلم ، وموسى بن عقبة ثقة من رجال الستة .

٦٦٦٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُقَاظَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ خَيْرَ ، عَلَى أَنَّ لَنَا نِصْفَ التَّمْرِ ، وَلَكُمْ نِصْفَهُ ، وَتَكْفُونَا الْعَمَلَ حَتَّى إِذَا طَابَ تَمْرُهُمْ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا لَهُ : إِنْ تَمَرْنَا قَدْ طَابَ ، فَأَبْعَثْ خَارِصاً يَخْرِصُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ ، فَلَمَّا طَافَ فِي نَخْلِهِمْ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحَدًا أَعْظَمَ فِرْيَةً<sup>(١)</sup> عِنْدَ اللَّهِ وَعَدَاءً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكُمْ ، وَاللَّهِ مَا خَلَقَ ( مص : ٢٠٦ ) اللَّهُ أَحَدًا أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْكُمْ ، وَاللَّهِ مَا يَحْمِلُنِي ذَلِكَ عَلَى أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَأَنَا أَعْلَمُهَا .

قَالَ : ثُمَّ خَرَصَهَا جَمِيعاً الَّذِي لَهُ<sup>(٢)</sup> ، وَالَّذِي لِلْيَهُودِ بِمَائَتِي أَلْفِ وَسَقٍ ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ : خَرَبْتَنَا .

فَقَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : إِنْ شِئْتُمْ فَأَعْطُونَا أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسَقٍ فِي تَسْلِمِكُمْ التَّمْرَةَ ، وَإِنْ / شِئْتُمْ أَعْطَيْنَاكُمْ أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسَقٍ ، وَتَخْرِصُونَ عَلَيْنَا ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، ثُمَّ قَالُوا : بِهِذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، وَبِهِذَا يَغْلِبُونَكُمْ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير مرسلًا ، ورجاله رجال الصحيح .

→ وأما الحسن بن هارون بن سليمان الخزاز ترجمه أبو الشيخ الأنصاري في « طبقات المحدثين بأصبهان » ٤١٢/٣ في ترجمة ولده : الحسن بن هارون بن سليمان الخزاز فقال : في ترجمة الحسن : « أحد الثقات هو وأبوه... كما ترجمه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢٦٢/١ ولكنه لم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر سابقه ولاحقه . والمغازي للواقدي . ٦٩١/٢ .

(١) الفِرْيَةُ : اختلاق الكذب .

(٢) في ( ظ ، د ) : « لهم » .

(٣) في الكبير برقم ( ٢١٢٠٤ ) من طريق عبد الرزاق ، عن ابن جريج : أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير... وهذا الأثر في مصنف عبد الرزاق برقم ( ٧٢٠٤ ) وإسناده صحيح . وانظر سابقه ولاحقه .



٦٦٦٥ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قُرَى عَرِينَةَ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَخَذَ حَظَّ الْأَرْضِ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وقال : قال الأشجعي : يَعْنِي :  
الْثُلُثَ وَالرُّبْعَ .

رواه الطبراني في الكبير ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثقه شعبة وسفيان .

٦٦٦٦ - وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَحَاقِلَةِ وَالْمُرَابَةِ .

وَقَالَ : « إِنَّمَا يَزْرَعُ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ لَهُ أَرْضٌ فَيَزْرَعُهَا ، وَرَجُلٌ مُنَحَ أَرْضاً فَهُوَ يَزْرَعُ ، وَرَجُلٌ اسْتَكْرَى أَرْضاً بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ » .

قلت : هو في الصحيح<sup>(٢)</sup> بغير هذا السياق .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في المسند ٢٢٨/٥ من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن جابر ، عن محمد بن زيد ، عن معاذ . . . وجابر هو ابن يزيد الجعفي ، وهو ضعيف .

وأخرجه عبد الرزاق ٩٩/٨ - ١٠٠ برقم ( ١٤٤٧٢ ) - ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه أحمد ٢٢٨/٥ ، ٢٤٤ - والطبراني في الكبير ١٦١/٢٠ برقم ( ٣٣٦ ) من طريق سفيان الثوري ، بالإسناد السابق .

وسياتي أيضاً برقم ( ٩٨٥٤ ) .

ملاحظة : التفسير عند الطبراني من كلام الأشجعي .

(٢) ولفظ إحدى روايات البخاري في الشروط ( ٢٧٢٢ ) باب : الشروط في المزارعة : « كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا ، فَكُنَّا نَكْرِي الْأَرْضَ . فربما أخرجت هذه ولم تخرج ذه ، فنهينا عن ذلك ، ولم ننه عن الورق » . وأطرافه ( ٢٢٨٦ ، ٢٣٢٧ ، ٢٣٣٢ ، ٢٣٤٤ ) .

(٣) في الكبير ٢٤٥/٤ ، والبيهقي في السنن الكبرى ١٣٢/٦ من طريق أبي الأحوص ، حدثنا طارق بن عبد الرحمن ، عن سعيد بن المسيب ، عن رافع بن خديج . . . وهذا إسناد صحيح .

٦٦٦٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُحَرِّمْ كِرَاءَ الْأَرْضِ ، وَلَكِنَّهُ أَمَرَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عمر بن وجيه ، ولم أجد من ترجمه (مص : ٢٠٧) .

٦٦٦٨ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نِسْطَاسٍ ، عَنْ خَيْبَرَ ، قَالَ : فَتَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ لَهُ جَمِيعاً حَرْثُهَا وَنَخْلُهَا ، وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ رَفِيقٌ ، فَصَالَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ عَلَى أَنْتُمْ تَكْفُونَا الْعَمَلَ وَلَكُمْ شَطْرُ التَّمْرِ عَلَى أَنْ أُقِرَّكُمْ مَا بَدَأَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، فَذَلِكَ حِينَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ رَوَاحَةَ يَخْرُصُ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا خَيْرَهُمْ ، أَخَذَتِ الْيَهُودُ الثَّمَرَةَ ، فَلَمْ تَزَلْ خَيْبَرُ بَعْدُ لِلْيَهُودِ عَلَى صُلْحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ عُمَرُ ، فَأَخْرَجَهُمْ ، فَقَالَتْ يَهُودُ : أَلَمْ يُصَالِحْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : بَلَى ، عَلَى أَنْ يُقَرَّكُمْ مَا بَدَأَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَهَذَا حِينَ بَدَأَ لِي أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَأَخْرَجَهُمْ ، ثُمَّ قَسَمَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ أَفْتَتَحُوهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُعْطَ مِنْهَا أَحَدٌ لَمْ يَحْضُرْ أَفْتَاتِحَهَا .

قَالَ : فَأَهْلُهَا الْآنَ الْمُسْلِمُونَ لَيْسَ فِيهَا يَهُودِيٌّ ، وَإِنَّمَا كَانَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ

→ ولكن أخرجه أبو داود في البيوع (٣٤٠٠) باب : في التشديد في ذلك ، والنسائي في المزارعة في الكبرى برقم (٤٦١٧) ، وابن ماجه في الرهون (٢٤٤٩) باب : المزارعة بالثلث والربع ، من طريق أبي الأحوص ، بالإسناد السابق .

(١) في الكبير ٢٩٤/١١ برقم (١١٧٨١) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا أيوب بن محمد الوزان ، حدثنا فهر ، عن عمر بن موسى بن وجيه ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ورواية سماك عن عكرمة مضطربة .

وعمر بن موسى بن وجيه متهم .

وفهر هو ابن بشير ذكره ابن حبان في الثقات ١٢/٩ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْخَرْصِ لِكَيْ يُحْصِيَ الزَّكَاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ الشُّمَارُ .

رواه / الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وعامر هذا لم أجد من ترجمه<sup>(٢)</sup> ، وبقية ١٢٣/٤ رجاله رجال الصحيح .

## ٩٩ - بَابُ وَضْعِ الْجَائِحَةِ

٦٦٦٩ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : دَخَلَتْ أُمْرَأَةً عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ٢٠٨ ) فَقَالَتْ : أَيُّ بَابِي وَأُمِّي ، إِنِّي أَبْتَعْتُ أَنَا وَأَبْنِي مِنْ فُلَانٍ ثَمَرَ مَالِهِ فَأَحْصَيْنَاهُ وَحَشَدْنَاهُ ، لَا وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِمَا أَكْرَمَكَ بِهِ مَا أَصَبْنَا مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا نَأْكُلُهُ فِي بُطُونِنَا ، أَوْ نُطْعِمُهُ مَسْكِينًا رَجَاءَ الْبَرَكَةِ ، فَبَعَثْنَا عَلَيْهِ ، فَجِئْنَا نَسْتَوْضِعُهُ مَا نَقَصْنَا ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَا يَضَعُ لَنَا شَيْئًا تَأَلَّى<sup>(٣)</sup> ، لَا يَضَعُ خَيْرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ صَاحِبَ التَّمْرِ ، فَجَاءَ فَقَالَ : بِأَبِي وَأُمِّي إِنْ شِئْتَ ، وَضَعْتُ مَا نَقَصُوا ، وَإِنْ شِئْتَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ، فَوَضَعْ لَهُمْ مَا نَقَصُوا .

قلت : لعائشة حديث في الصحيح<sup>(٤)</sup> غير هذا .

(١) في الكبير برقم ( ٢١٢٠٣ ) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عامر بن عبد الله بن نسطاس . . . وهو في مصنف عبد الرزاق برقم ( ٧٢٠٧ ) وهو مرسل ، وعامر بن عبد الرحمن بن نسطاس ، قال مسلم بن الحجاج : « ممن تفرد عنه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بالرواية » وذكره في المنفردات والوحدان « برقم ( ١٠٩٣ ) .

(٢) أقول : لعله عامر بن عبد الله بن نسطاس .

(٣) تألَّى : حلف وبالغ في اليمين ، مأخوذ من الأليَّة ، والأليَّة : اليمين .

(٤) أخرجه البخاري في الصلح ( ٢٧٠٥ ) باب : هل يشير الإمام بالصلح ؟ ومسلم في المساقاة ( ١٥٥٧ ) باب : استحباب الوضع من الدين ، ولفظه : عن عائشة تقول : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عاليَّة أصواتهما ، وإذا أحدهما يستوضع من الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول : والله لا أفعل ، فخرج رسول الله صلى الله عليه ←

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، ورجاله ثقات ، وفي عبد الرحمن بن أبي الرجال كلام ، وهو ثقة .

١٠٠ - بَابُ فَضْلِ الْمَاءِ وَالْكَلَاءِ وَمَا لَا يَجُوزُ<sup>(٢)</sup> مِنْهُ

٦٦٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ لَهُ عَلَى أَرْضٍ أَنْ لَا تَمْنَعَ فَضْلَ مَائِكَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ مَنَعَ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلَ الْكَلَاءِ ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٦٦٧١ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٣)</sup> : « مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ أَوْ فَضْلَ كَلْبِهِ . . . » .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وفيه محمد بن راشد الخزاعي ، وهو ثقة ، وقد ضعفه بعضهم .

→ وسلم عليهما ، فقال : « أين المتألي على الله لا يفعل المعروف ؟ » .

قال : أنا يا رسول الله ، فله أيُّ ذلك أحب . وهذا لفظ مسلم .

(١) في المسند ٦٩/٦ ، وابن حبان برقم ( ٥٠٣٢ ) من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال ، عن أبيه ، عن عمرة . . . وهذا إسناد صحيح ، وعند ابن حبان استوفينا تخريجه وذكرنا فوائده ، وانظر أيضاً « شرح الموطأ للزرقاني » ٢٠٥/٤ - ٢٠٦ .

(٢) في ( ظ ) : « يحل » .

(٣) في المسند ١٧٩/٢ ، ٢٢١ من طريقين : حدثنا ليث بن أبي سليم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم ، وانظر التعليق التالي ، والحديث الآتي برقم ( ٦٧٠٤ ) .

(٤) في المسند ١٨٣/٢ من طريق أبي النضر ، حدثنا محمد بن راشد ، عن سليمان بن موسى ، أن عبد الله بن عمرو كتب . . . وسليمان بن موسى لم يدرك عبد الله بن عمرو . وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٥/٦ برقم ( ٩٨٨ ) من طريق يحيى بن آدم قال : حدثنا زهير ، عن أبي الزبير ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد حسن .

وانظر أحاديث الباب ، وتلخيص الحبير ٦٦/٣ - ٦٧ ، وفتح الباري ٣١/٥ - ٣٢ ، ومعرفة السنن والآثار ٢٧/٩ - ٣٠ ، ونيل الأوطار ٢٤٠/٥ - ٢٤٢ . والحديث الآتي برقم ( ٦٦٧٦ ) .

٦٦٧٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ ، وَلَا تَمْنَعُوا الْكَلَاءَ فَيَهْزَلَ الْمَالُ ، وَتَجُوعَ الْعِيَالُ » .

قلت : هو في الصحيح<sup>(١)</sup> باختصار ( مص : ٢٠٩ ) .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، ورجاله ثقات .

٦٦٧٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ الْمَسْعُودِيُّ : لَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَمْنَعْ فَضْلَ مَاءٍ بَعْدَمَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ ، وَلَا فَضْلَ مَرْعَى » .

قلت : أَخْرَجْتَهُ لِقَوْلِهِ : بَعْدَ مَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> .

٦٦٧٤ - وَعَنْ سَعْدٍ - يَعْنِي : ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) بل في الصحيحين ، واتفقا على لفظ « لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا فضل الكلاء » . وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٦٢٥٧ ، ٦٢٨٥ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٥٤ ) .

(٢) في المسند ٤٢٠/٢ - ٤٢١ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٦٢٥٧ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٥٦ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٤٢ ) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٦/٦ برقم ( ٩٩٠ ) ، وعبد الرزاق برقم ( ١٤٤٩٤ ) ، وأحمد ٢/٢٤٤ ، ٢٧٣ ، ٣٠٩ ، ٥٠٠ .

(٣) في المسند ٥٠٦/٢ ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٣٨١٥ ) من طريق يزيد ، أنبأنا المسعودي ، عن عمران بن عمير قال : شكوت إلى عبيد الله بن عبد الله قوماً ممنعون من ماء فقال : سمعت أبا هريرة - قال المسعودي : ولا أعلمه إلا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهذا إسناد ضعيف . وانظر أحاديث الباب .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، وفيه من لم يسم .

٦٦٧٥ - وَعَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَصَلَتَانِ لَا يَحِلُّ مِنْهُمَا : الْمَاءُ وَالنَّارُ » .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الصغير ، وفيه الحسن بن أبي جعفر ، وهو ضعيف ، وفيه توثيق لين .

٦٦٧٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلْتُ بَيْنَ قَمِيصِهِ / وَجِلْدِهِ ، فَقَبَّلْتُ مِنْهُ مَوْضِعَ الْخَاتَمِ ، فَقُلْتُ : مَا الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْهُ ؟

قَالَ : « الْمَلْحُ » . قُلْتُ : ثُمَّ مَ ؟<sup>(٣)</sup>

قَالَ : « الْمَاءُ وَالنَّارُ » .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الأوسط والكبير ، وفيه يحيى بن سعيد العطار ، متروك .

(١) في المسند برقم (٨٢٨) وإسناده ضعيف ، ولكنه صحيح بشواهد ، انظر أحاديث الباب . وقد خرجناه في المسند المذكور وذكرنا له بعض شواهد .

(٢) في البحر الزخار برقم (٧٣٧٠) - وهو في كشف الأستار ١١١/٢ برقم (١٣٢٤) - والطبراني في الصغير ٢٤٢/١ من طريق عبدة بن عبد الله ، حدثنا عبد الصمد ، حدثنا الحسن بن أبي جعفر ، عن بديل بن مسرة ، عن أنس بن مالك . . . والحسن بن أبي جعفر ضعيف مع عبادته وفضله .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢٧٨/١ برقم (١١٢٦) : « سألت أبي عن حديث رواه عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن الحسن . . . »

قال أبي : هذا حديث منكر بهذا الإسناد .

وقال الطبراني : « لم يروه عن بديل إلا الحسن ، تفرد به عبد الصمد » .

وانظر تلخيص الحبير ٦٥/٣ وأحاديث الباب ، فإنه يتقوى بها .

(٣) في الأوسط « ثم ماذا » .

(٤) في الأوسط ١٤/٢ برقم (١٠٢٠) - وهو في مجمع البحرين ٤٠/٤ برقم (٢٠٦٣) - من طريق أحمد بن صالح المالكي ، حدثنا موسى بن أيوب النصيبي ، حدثنا يحيى بن سعيد ←

٦٦٧٧ - وَعَنْ وَائِلَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَمْنَعُوا عِبَادَ اللَّهِ فَضْلَ الْمَاءِ وَلَا الْكَلَاءَ ، وَلَا النَّارَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهَا مَتَاعاً لِلْمُقْوِينَ ، وَقُوَّةً لِلْمُسْتَضْعَفِينَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير بسند قال فيه ابن حبان : إن ما روي به فهو موضوع .

→ العطار الحمصي ، عن المثنى بن بكر ، عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس . . . وهذا إسناد فيه شيخ الطبراني أحمد بن صالح المالكي ولعله أحمد بن داود المكي ، المتقدم برقم ( ١٢٣٩ ) وقد قدمنا هناك أن في « النسخة ( ك ) من أصول المنتظم : » ويقال : يعرف بالمالكي « بتحريف ( صالح ) أو بخطأ ناسخ ، والله أعلم .

ويحيى بن سعيد العطار ، والمثنى بن بكر ضعيفان .

ولكنه يتقوى بأحاديث الباب ، وانظر أيضاً تلخيص الحبير ٦٥ / ٣ .

(١) في الكبير ٦١ / ٢٢ برقم ( ١٤٥ ) ، وفي مسند الشاميين برقم ( ٣٣٩٤ ) من طريق الوليد بن حماد ، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ، حدثنا بشر بن عون ، حدثنا بكار بن تميم ، عن مكحول ، عن وائلة . . .

وبشر بن عون قال ابن حبان في المجروحين ١٩٠ / ٢ : « يروي عن بكار بن تميم ، عن مكحول ، روى عنه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي .

روى عن بكار بن تميم ، عن مكحول ، عن وائلة نسخة فيها ست مئة حديث كلها موضوعة ، لا يجوز الاحتجاج به بحال » .

وأخرجه تمام في فوائده برقم ( ١٢٢٧ ) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٢١ / ٣٣ من طريق علي بن يعقوب ، حدثنا أبو عبد الملك أحمد بن إبراهيم ، حدثنا سليمان بن سلمة ، حدثنا عبد الله بن معاوية بن شملة القرشي ، وكان ثقة ، حدثنا أيوب بن مدرك الحنفي ، حدثنا مكحول ، عن وائلة . . . وهذا إسناد فيه : سليمان بن سلمة ، متروك الحديث .

وأيوب بن مدرك ، متهم بالوضع .

نقول : ولكن صح قوله صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة « ثلاث لا يمتنعن : الماء ، والكلاء ، والنار » أخرجه ابن ماجه في الرهون ( ٢٤٧٣ ) باب : المسلمون شركاء في ثلاث .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢ / ٢٦٦ : « هذا إسناد صحيح » .

وقال الحافظ في تلخيص الحبير ٦٥ / ٣ : « ولا ابن ماجه من حديث أبي هريرة بسند ←

٦٦٧٨ - وَعَنْ سَمْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
كَانَ يَقُولُ : « لَا يُقْطَعُ طَرِيقٌ ، وَلَا يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ ، وَلَا بِنِ السَّبِيلِ عَارِيَةٌ الدَّلْوِ  
وَالرِّشَاءِ وَالْحَوْضِ ( مص : ٢١٠ ) إِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ أَدَاةٌ تُعِينُهُ ، وَيُحَلِّئُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ  
الرَّكِيَّةِ <sup>(١)</sup> يَسْقِي .

وَلَا يُمْنَعُ الْمُخْفِرُ <sup>(٢)</sup> إِذَا نَزَلَ الْحَافِرُ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ ذِرَاعًا عَطْنَا <sup>(٣)</sup> لِمَاشِيَتِهِ .  
رواه الطبراني <sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفي إسناده مساتير .

٦٦٧٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« أَيُّمَا رَجُلٍ أَنَاهُ ابْنُ عَمِّهِ فَسَأَلَهُ مِنْ فَضْلِهِ فَمَنَعَهُ ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

→ صحيح . . . » وذكر هذا الحديث .

وله شواهد أخرى : انظر ابن ماجه ( ٢٤٧٢ ، ٢٤٧٤ ) ، ومصباح الزجاجة ٢/٢٦٦ -  
٢٦٧ ، ونصب الراية ٤/٢٩٤ ، وتلخيص الحبير ٣/٦٥ ، وأحمد ٣/٤٨٠ ، ٤٨١ ،  
والدارمي ٢/٢٧٠ باب : في الذي لا يحل منعه . والدولابي في الكنى ١/١٩ ، والمصنف  
لابن أبي شيبة ٧/٣٠٤ برقم ( ٣٢٤٥ ) ، والبيهقي ٦/١٥٠ . . .  
والمقرون جمع ، واحده : مقو أي : ذو دابة قوية . يقال : أقوى الرجل ، يُقوي . فهو  
مقو .

(١) الرِّشَاءُ : حبل الدلو ونحوه . والرَّكِيَّةُ : البئر وجمعها ركايا .

(٢) المخفر : اسم فاعل من أحفر ، وهو من يعين الحافر على حفر بئر .

(٣) العطن : مبرك الإبل حول الماء ، والجمع أعطان .

(٤) في الكبير ٧/٢٦٠ برقم ( ٧٠٦٠ ) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا مروان بن جعفر  
السمري ، حدثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ، حدثنا جعفر بن سعد بن  
سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه ، عن سمرة . . . وهذا إسناد ضعيف ،  
وقد تقدمت دراستنا لهذا الإسناد برقم ( ٢٢٢ ) .

وأخرجه ابن زنجويه في الأموال برقم ( ١٠٩٥ ) من طريق ابن أبي أويس ، حدثني عبد الله بن  
وهب ، عن مسلمة بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن محكول ، عن سمرة بن  
جندب . . . .

وهذا إسناد فيه مسلمة بن علي الخشني ، متروك الحديث ، وباقي رجاله ثقات ، عدا ابن  
أبي أويس ، فلا بأس به .



وَمَنْ مَنَعَ فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلَ الْكَلْبِ ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وروى أحمد منه النهي عن فضل الماء فقط<sup>(٢)</sup> ، ورجال أحمد ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

وفي إسناد الطبراني محمد بن الحسن القردوسي ، ضعفه الأزدي بهذا الحديث ، وقال : ليس بمحفوظ .

١٠١ - بَابُ مِنْهُ : فِي فَضْلِ الْمَاءِ وَحَرِيمِ الْبُئْرِ

٦٦٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حَرِيمُ الْبُئْرِ<sup>(٣)</sup> أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا مِنْ حَوَائِئِهَا ، كُلُّهَا لِأَعْطَانِ الْإِبِلِ ، وَالْغَنَمِ ، وَأَبْنِ السَّبِيلِ أَوْلُ شَارِبٍ » .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وفيه رجل لم يسم ، وبقيه رجاله ثقات .

(١) في الصغير ٣٧/١ ، وفي الأوسط ١١٢/٢ - ١١٣ برقم (١٢١٧) - وهو في مجمع البحرين ٤٠/٤ - ٤١ برقم (٢٠٦٤) - والعقيلي في الضعفاء ٥١/٤ من طريق عبید الله بن جرير بن جبلة ، حدثنا محمد بن الحسن القردوسي ، حدثنا جرير بن حازم ، عن الأعمش ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : عبد الله بن عمرو . . .

وقال العقيلي : « محمد بن الحسن القردوسي ، بصري ، حديثه غير محفوظ » ثم ذكر له هذا الحديث وقال أيضاً : « وهذا يروى بإسناد أصلح من هذا » .

وانظر ميزان الاعتدال ٥١٥/٣ ، ولسان الميزان ١٢٣/٥ ، والمغني ٥٦٨/٢ ، والديوان ٢٩٠/٢ ، وقد نبه الحافظ ابن حجر على سقوط « عن عمرو بن شعيب » من الإسناد الوارد في ميزان الاعتدال وسياأتي أيضاً برقم (١٣٥٩٣) .

(٢) في المسند ٢/٢٤٤ و٤٦٣ ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٦٧٠) مع التعليق عليه .

(٣) حريم البئر : الموضع الذي يحيط بها - البئر - الذي يلقى فيه ترابها . أي : إن البئر التي يحفرها الرجل في موات فحريمها ليس لأحد أن ينزل فيه ولا ينازعه عليه . وسمي لأنه يحرم منع صاحبه منه ، أو لأنه يحرم على غيره التصرف فيه .

(٤) في المسند ٤٩٤/٢ ، والبيهقي في إحياء الموات ١٥٥/٦ باب : ما جاء في حريم الآبار ، من طريق هشيم ، أخبرنا عوف الأعرابي ، عن رجل ، عن أبي هريرة . . . ←

## ١٠٢ - بَابُ الْبَيْعِ إِلَى أَجَلٍ

٦٦٨١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُلَيْقِ النَّضْرَانِيِّ ( مص : ٢١١ ) لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ أَثْوَاباً إِلَى الْمَيْسَرَةِ ، [فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : بَعَثَنِي إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ بِأَثْوَابٍ إِلَى الْمَيْسَرَةِ .

→ وهذا إسناد فيه جهالة .

وأخرجه البيهقي أيضاً ١٥٥/٦ من طريق أبي الحسن علي بن محمد بن علي الإسفراييني ، أباناً الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفراييني ، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي ، حدثنا مسدد ، حدثنا هشيم ، أخبرنا عوف الأعرابي ، حدثنا محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . . نقول : هذا إسناد صحيح .

أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقا الإسفراييني ، الإمام ، الحافظ الناقد ، من أولاد أئمة الحديث ، سمع الكبار وأملئ وصنف ، وانظر سير أعلام النبلاء ١٧/٣٠٥ - ٣٠٦ .  
والحسن بن محمد بن إسحاق الإسفراييني ، الإمام ، الحافظ ، الموجود ، قال الحاكم : « كان محدث عصره ، ومن أجود الناس أصولاً » . وانظر سير أعلام النبلاء ١٥/٥٣٥ - ٥٣٦ .

ويوسف بن يعقوب هو القاضي ، الإمام ، الحافظ ، الفقيه ، الثقة ، وقال الخطيب : « كان ثقة صالحاً عفيفاً مهيباً ، شديد الأحكام . . . » . وانظر تاريخ بغداد ١٤/٣١٠ وسير أعلام النبلاء ١٤/٨٥ - ٨٦ وابن السبيل أحق بالشرب من غيره ، وليس لصاحب البئر أن يمنعه .  
ويشهد له حديث عبد الله بن مغفل عند ابن ماجه في الرهون ( ٢٤٨٦ ) باب : حريم البئر ، من طريقين : حدثنا إسماعيل المكي ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مغفل . . . وهذا إسناد فيه علتان : ضعف إسماعيل ، والانقطاع بين الحسن وبين عبد الله بن المغفل .  
كما يشهد له مرسل الحسن ، والشعبي عند ابن أبي شيبة ٦/٣٧٤ برقم ( ١٣٩٨ ) وطريق الحسن صحيح .

وانظر أيضاً سنن الدارقطني ٤/٢٢٠ ، وسنن البيهقي ٦/١٥٥ - ١٥٦ ، وذكر أخبار أصبهان ١/٢٠٩ ، والمستدرک ٤/٩٧ ، والمحلى لابن حزم ٨/٢٣٩ . ونصب الراية ٤/٢٩١ - ٢٩٣ ، وتلخيص الحبير ٣/٦٣ ، والدراية ٢/٢٤٥ ، وكنز العمال برقم ( ٤٢٠٥٨ ) ، ومعرفة السنن والآثار ٩/٣١ - ٣٢ .

فَقَالَ : وَمَا الْمَيْسِرَةُ ؟ وَمَتَى الْمَيْسِرَةُ؟ (١) ، وَاللَّهِ مَا لِمُحَمَّدٍ ثَاغِيَةٌ ، وَلَا رَاغِيَةٌ ، فَرَجَعْتُ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى قَالَ : « كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، أَنَا خَيْرٌ مَنْ بَايَعَ ، لَأَنْ يَلْبَسَ أَحَدُكُمْ ثَوْبًا مِنْ رِقَاعِ شَتَّى ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ بِأَمَانَتِهِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ » .

رواه أحمد (٢) .

٦٦٨٢ - وَلِأَنَّ فِي الطَّبْرَانِيِّ (٣) / فِي الْأَوْسَطِ ، وَالْبَزَارِ بِنَحْوِ الطَّبْرَانِيِّ إِلَّا أَنَّهُ ١٢٥/٤

(١) ما بين حاصرتين زيادة من مسند أحمد .

(٢) في المسند ٣/٢٤٣ - ٢٤٤ وأبو يعلى - ومن طريقه أخرجه البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٣٨٢٨) - والخطيب في « المتفق والمفترق » ١/٦٢١ برقم (٣٤٩) وفي « الأسماء المبهمة » ص (٥٩) ، وابن حجر في تهذيبه ٢/٥٢ ، وفي « لسان الميزان » ٢/٨٨ ، وفي « تعجيل المنفعة » ١/٣٧٥ من طريق محمد بن يزيد ، حدثنا أبو سلمة صاحب الطعام قال : أخبرني جابر بن يزيد وليس بالجعفي ، عن الربيع بن أنس ، عن أنس بن مالك . . . وهكذا إسناد فيه جابر بن يزيد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/٤٩٨-٤٩٩ فقال : « جابر بن يزيد أبو الجهم » روى عن الربيع بن أنس البكري ، وسفيان الزيات ، ومحمد الباقر . والحكم بن عمر الغفاري .

وروى عنه أبو سلمة عثمان صاحب الطعام ، وقتادة بن قدامة ، ومسعر بن كدام ، وسليمان بن سليم الكتاني ، وقال ابن أبي حاتم : « سئل أبو زرعة عنه فقال : لا أعرفه » . وفيه أبو سلمة عثمان صاحب الطعام ، روى عن جابر بن يزيد وليس بالجعفي ، وحدث عنه محمد بن يزيد الكلاعي الواسطي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأخرجه أحمد في الزهد برقم (١٣٨) من طريق جابر بن يزيد ، حدثنا سفيان الزيات ، عن الربيع بن أنس بن زياد البكري ، عن أنس . . . وسفيان الزيات ، روى عن الربيع بن أنس البكري ، وروى عنه جابر بن يزيد أبو الجهم ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

والربيع بن أنس بن زياد البكري ترجمه البخاري في الكبير ٣/٢٧١ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/٤٥٤ . وانظر الجرح والتعديل ٢/٤٩٨ - ٤٩٩ وميزان الاعتدال ١/٣٧٩ ، ولسان الميزان ٢/٨٨ - ٨٩ ، وتعجيل المنفعة ص (٦٤ - ٦٥) و (٤٩١) .

والثغاء : صوت الشاة ، والرغاء صوت الناقة ، يعني : ما له شاة ولا ناقة .

(٣) في الأوسط ٢/٢٨٥ برقم (١٤٩٩) - وهو في مجمع البحرين ٤/٤١ - ٤٢ برقم (٢٠٦٦) - والبزار ٢/١٠٣ برقم (١٣٠٥) ، وابن عدي في الكامل ٢/٨٧ من طريق ←

قَالَ : هُوَ الَّذِي لَا زَرْعَ لَهُ وَلَا ضَرْعَ .

قَالَ : بَعَثَ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَهُودَ أَسْتَسْلِفُ إِلَى الْمَيْسِرَةِ ، فَقَالَ : أَيُّ مَيْسِرَةٍ لَهُ ، هُوَ الَّذِي لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَرْعَ .  
فَرَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : « كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، أَمَا لَوْ أَعْطَانَا ، لَأَدَّيْنَا إِلَيْهِ » .

فيه راو يقال له : جابر بن يزيد قال : وليس بالجعفي ، ولم أجد من ترجمه (١) وبقية رجاله ثقات .

٦٦٨٣ - وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : أَضَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَيْفًا فَلَمْ يَلْقَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( ظ : ٢٠٤ ) مَا يُصْلِحُهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ : يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ : أَسْلِفْنِي دَقِيقًا إِلَى هِلَالِ رَجَبٍ .  
قَالَ : لَا ، إِلَّا بَرَهْنٍ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، قَالَ : « أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَمِينٌ فِي السَّمَاءِ ، أَمِينٌ فِي الْأَرْضِ ، وَلَوْ أَسْلَفْنِي - أَوْ بَاعَنِي - لَأَدَّيْتُ إِلَيْهِ » .

فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ ، نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ . . . ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [طه : ١٣١] تَعْرِيزَةً عَنِ الدُّنْيَا .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، والبزار ، وفيه موسى بن عبيدة

→ أسيد بن زيد ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم الأحول ، عن أنس . . . وأسيد بن زيد الجمال ضعيف .

(١) بل وجدنا من ترجمه ، وسبحان من لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء .  
(٢) في الكبير ٣٣١/١ برقم ( ٩٨٩ ) ، والبزار في البحر الزخار برقم ( ٣٨٦٣ ) - وهو في كشف الأستار ١٠٢/٢ - ١٠٣ برقم ( ١٣٠٤ ) - والواحدي في أسباب النزول ص ( ٢٢٢ ) ، والرويانى في مسنده برقم ( ٥٩٦ ) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم ( ٣٦٦٤ ) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٣٨٦٨ ) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٨٦٥ ) من طريق موسى بن عبيدة ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن أبي رافع . . . ←

الربذي ، وهو ضعيف ( مص : ٢١٢ ) .

### ١٠٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَرْضِ

٦٦٨٤ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَأْتِيَ أَخَاهُ فَيَسْأَلَهُ قَرْضاً وَهُوَ يَجِدُ فَيَمْنَعُهُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه جعفر بن الزبير الحنفي ، وهو متروك .

٦٦٨٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كُلُّ قَرْضٍ صَدَقَةٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وفيه جعفر بن مسيرة ، وهو ضعيف .

→ وموسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف ، ويزيد بن عبد الله لم يدرك أبا رافع ، والله أعلم ،  
فالإسناد منقطع .

(١) في الكبير ٢٩٠/٨ - ٢٩١ برقم ( ٧٩٥١ ) من طريق أحمد بن بشر بن حبيب البيروتي حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، حدثنا عتبة بن حميد ، عن جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وهذا إسناد فيه جعفر بن الزبير وهو متروك ، وإسماعيل بن عياش روايته عن غير الشاميين ضعيفة وهذه منها ، وشيخ الطبراني ترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٨٧٦/٦ برقم ( ٨ ) ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) في الصغير ١/١٤٣ ، وفي الأوسط ( ١ ل ٢٠٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٣٤٩٨ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٤٢ - ٤٣ برقم ( ٢٠٦٧ ) - من طريق الحسين بن الكميت الموصلي ، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/٥٦٧ من طريق حمدان بن عمرو التمار الموصلي ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٣/٢٨٤ برقم ( ٣٥٦٣ ) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢/١١٨ والخطيب في تلخيص المتشابه ٢/٨٠٧ من طريق جعفر بن محمد الصائغ ، جميعاً : حدثنا غسان بن الربيع ، حدثنا جعفر بن مسيرة الأشجعي ، عن هلال أبي ضياء ، عن الربيع بن خثيم ، عن عبد الله بن مسعود . . . وجعفر بن مسيرة ضعيف . وهلال أبو ضياء روى عن الربيع بن خثيم ، وروى عنه جعفر بن مسيرة الأشجعي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجال الطبراني ثقات .

غسان بن الربيع فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٤٨ ) في موارد الظمان .

٦٦٨٦ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فَرَأَى عَلَى بَابِهَا مَكْتُوباً : الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عتبة بن حميد ، وثقه ابن حبان وغيره ، وفيه ضعف .

→ والحسين بن الكميت ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٨٧/٨ - ٨٨ . وابن الجوزي في المنتظم ٥١/١٣ وقال : « وكان ثقة » .

ومع كل ما تقدم قال المنذري رحمه الله في الترغيب ٤٠/٢ : « رواه الطبراني بإسناد حسن ، والبيهقي » . وأما أنه حسن لغيره فنعم ، لأنه يتقوى بأحاديث الباب ، والله أعلم .

(١) في الكبير ٢٩٧/٨ برقم ( ٧٩٧٦ ) من طريق الحسن بن علي بن خلف الدمشقي ، وأخرجه البيهقي في الشعب ٢٨٤/٣ برقم ( ٣٥٦٤ ) من طريق جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ،

جميعاً : حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عتبة بن حميد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وهذا إسناد ضعيف ، رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة ، وهذه الرواية منها .

والحسن بن علي بن خلف الدمشقي تقدم برقم ( ٤٠٧٠ ) .

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم ( ٣٥٦٥ ) من طريق جعفر بن الزبير الحنفي ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وجعفر بن الزبير الحنفي متروك .

وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٦٠١/٢ برقم ( ٩٨٩ ) من طريق مسلمة بن علي الخشني ، عن يحيى الذماري ، عن القاسم ، به . ومسلمة بن علي متروك .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٤٠/٢ : « رواه الطبراني والبيهقي كلاهما من رواية عتبة بن حميد » .

ويشهد له حديث أنس عند ابن عدي في الكامل ٨٨٣/٣ - ومن طريقه أورده البيهقي في « شعب الإيمان » برقم ( ٣٥٦٦ ) - وابن حبان في المجروحين ٢٨٤/١ - ومن طريقه أورده

ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٦٠٢/٢ برقم ( ٩٩٠ ) - وأبو نعيم في الحلية ٣٣٣/٨ ، من طريق هشام بن خالد الأزرق ، حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك ، عن أبيه ، عن أنس بن

مالك . . . وخالد بن يزيد ضعيف ، ولكن هذا الحديث يتقوى بما قبله ، كما يتقوى به ما قبله .

## ١٠٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الدِّينِ

٦٦٨٧ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ بَعْدَ أَمْنِهَا » .

قَالُوا : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الدِّينُ » .

وَعَنْهُ أَيْضًا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : « لَا تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ - أَوْ قَالَ : الْأَنْفُسَ - » ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَبِمِ<sup>(١)</sup> نَخِيفُ أَنْفُسَنَا ؟

قَالَ : « الدِّينُ »<sup>(٢)</sup> / .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> (مص : ٢١٣) بإسنادين ، رجال أحدهما ثقات .

ورواه الطبراني في الكبير ، وأبو يعلى .

(١) في (ظ ، د) ، وفي مسند أحمد « وما » .

(٢) أخرج هذه الرواية الإمام أحمد في المسند ١٥٤/٤ والطبراني في الكبير ٣٢٨/١٧ برقم (٩٠٦) ، وأبو يعلى في المسند برقم (١٧٣٩) ، والبيهقي ٣٥٥/٥ من طريق أبي عبد الرحمن ، حدثنا حيوة : أخبرني بكر بن عمرو : أن شعيب بن زرعة أخبره قال : حدثني عقبة . . . وهذا إسناد جيد ، وانظر التعليق التالي ، ومسند الموصلي لتمام التخريج . (٣) في المسند ١٤٦/٤ من طريق يحيى بن غيلان ، حدثنا رشدين ، حدثنا بكر بن عمرو المعافري ، حدثنا شعيب بن زرعة المعافري قال : سمعت عقبة بن نافع . . . ورشدين ضعيف .

وأخرجه الطبراني أيضاً في الكبير ٣٢٨/١٧ برقم (٩٠٦) ، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٥٠٩/٢ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٣٥٥/٥ باب : ما جاء في التشديد في الدين - من طريق سعيد بن أبي مريم ، أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثني بكر بن عمرو ، بالإسناد السابق .

وهذا إسناد جيد ، وانظر التعليق السابق ، وأحاديث الباب .

وأخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٤٢٨١) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٥٥٥٢) من طريق ابن وهب : سمعت حيوة بن شريح يحدث عن بكر بن عمرو ، بالإسناد السابق ، وفي إسناده تحريف .

٦٦٨٨ - وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : تُؤَفِّي رَجُلٌ فَعَسَلَنَاهُ وَكَفَنَاهُ وَحَنَطْنَاهُ ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُصَلِّي عَلَيْهِ ، فَقُلْنَا : تُصَلِّي عَلَيْهِ ، فَخَطَا خُطْوَةً ثُمَّ قَالَ : « أَعَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ » . قُلْتُ : دِينَارَانِ .

فَأَنْصَرَفَ ، فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ ، فَأَتَيْنَاهُ ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ : أَلَدِينَارَانِ عَلَيَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَدْ أَوْفَى اللَّهُ حَقَّ الْغَرِيمِ ، وَبَرِيَءٌ مِنْهَا أَلْمِيَّتُ » .

قَالَ : نَعَمْ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَوْمٍ : « مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ ؟ » . قُلْتُ : إِنَّمَا مَاتَ أُمْسٍ . قَالَ : فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْغَدِ ، فَقَالَ : قَدْ قَضَيْتُهُمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَتُهُ » . قلت : رواه أبو داود<sup>(١)</sup> باختصار .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، والبزار ، وإسناده حسن .

٦٦٨٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ فِقَامٌ يُصَلِّي عَلَيْهَا ، فَقَالُوا : عَلَيْهِ دَيْنٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْطَلِقُوا بِصَاحِبِكُمْ فَصَلُّوا عَلَيْهِ » . فَقَالَ رَجُلٌ : عَلَيَّ دَيْنُهُ ، فَصَلِّ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى عَلَيْهِ .

(١) في البيوع (٣٣٤٣) باب : في التشديد في الدين ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم (١١٦٢) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٠٦٤) . وعند الطحاوي (٤٢٨٢) ، (٤٢٨٣) ، طريقان آخران .

(٢) في المسند ٣/٣٣٠ ، والبزار ٢/١١٥ - ١١٦ برقم (١٣٣٤) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر . . . وهذا إسناد حسن كما قال الهيثمي رحمه الله . وقد تقدم هذا الحديث برقم (٤٢٥٧) .



رواه البزار<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، وقد تقدمت أحاديث في الجنائز<sup>(٢)</sup> .

٦٦٩٠ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ جَاهَدْتُ بِنَفْسِي وَمَالِي فَقُتِلْتُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ ، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؟ . قَالَ : « نَعَمْ » .

فَأَعَادَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، قَالَ : « نَعَمْ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ دَيْنٌ ( مص : ٢١٤ ) لَيْسَ عِنْدَكَ وَفَاؤُهُ » .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، والبزار ، وإسناد أحمد حسن .

٦٦٩١ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] <sup>(٤)</sup> جَحْشٍ ، [عَنْ أَبِيهِ] <sup>(٥)</sup> قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَاذَا لِي إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أُقْتَلَ ؟ قَالَ : « الْجَنَّةُ » .

قَالَ : فَلَمَّا وُلِّيَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِلَّا الدَّيْنَ سَارَنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ أَنْفًا » .

(١) في كشف الأستار ١١٥/٢ برقم (١٣٣٣) ، وقد تقدم برقم (٤٢٦٠) .

(٢) باب : الصلاة على من عليه دين ، من الحديث (٤٢٥٧) حتى الحديث (٤٢٦٥) . وقد تحرفت « الجنائز » في (ظ ، د) إلى « الجنازة » .

(٣) في المسند ٣/٣٢٥ ، ٣٥٢ ، ٣٧٣ ، والبزار ١١٧/٢ برقم (١٣٣٧) والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٩٣٥) ، والهيثمي في بغية الباحث برقم (٤٤٢) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٢/٢٥٥ من طريق شريك ، وعبيد الله ، وزهير بن محمد .

جميعاً : عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله . . . وهكذا إسناد حسن . وشريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمان .

وانظر مسند الموصلي برقم (١٨٥٧) .

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم في الإمارة (١٨٨٦) باب : من قتل في سبيل الله كفرت خطاياهم إلا الدين .

(٤) زيادة من مسند الإمام أحمد .

(٥) زيادة من مسند الإمام أحمد .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه أبو كثير ، وهو مستور<sup>(٢)</sup> ، وبقية رجاله موثقون .

٦٦٩٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ [مَاذَا لِي] <sup>(٣)</sup> ، إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَلَجَتُّ » .

فَلَمَّا وُلِّيَ ، قَالَ : « إِلَّا الدِّينَ ، سَأَرَنِي بِهِ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْفَاءً » .  
قلت : له حديث رواه النسائي<sup>(٤)</sup> غير هذا .

رواه أحمد<sup>(٥)</sup> ، وفيه أبو كثير ، وهو مستور ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٤/١٣٩ - ١٤٠ ، ٣٥٠ من طريق خلف بن الوليد ، حدثنا عباد بن عباد . وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٢ - ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » برقم ( ٩٣٠ ) - والطبراني في الكبير ١٩/٢٤٨ برقم ( ٥٥٧ ) من طريق محمد بن بشر . جميعاً : حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي كثير مولى الهذليين ، عن محمد بن عبد الله بن جحش ، عن أبيه قال : جاء رجل إلى رسول الله . . . وهذا إسناد حسن . وعباد بن عباد هو الأزدي المهلبى .

وخلف بن الوليد بينا أنه ثقة عند الحديث ( ٤٦٦ ) في « موارد الظمان » . وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني برقم ( ٩٣١ ) والطبراني في الكبير أيضاً برقم ( ٥٥٨ ) من طريق محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن أبي كثير ، به . وانظر الحديث التالي .

(٢) بل هو ثقة ، وانظر تهذيب التهذيب وغيره .

(٣) زيادة لازمة من مسند أحمد .

(٤) في البيوع ( ٦٢٨١ ) باب : التغليظ في الدين ، وأحمد ٥/٢٨٩ ، والطبراني في الكبير ١٩/٢٤٧ ، ٢٤٨ برقم ( ٥٥٦ ، ٥٥٩ ، ٥٦٠ ) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ٢/١٨٤ برقم ( ٩٢٨ ) والحاكم ٢/٢٥ ، والبيهقي في البيوع ٥/٣٥٥ باب : ما جاء من التشديد في الدين ، وفي شعب الإيمان برقم ( ٥٥٣٦ ) ، والبغوي في « شرح السنة » ٨/٢٠١ برقم ( ٢١٤٥ ) من طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبي كثير ، عن محمد بن جحش . . . وإسناده صحيح .

وسياًتي مختصراً برقم ( ٦٦٩٣ ) وهو الحديث التالي .

(٥) في المسند ٤/٣٥٠ ، وابن أبي شيبة في الجنازات ٣/٣٧٢ باب : في الرجل يموت وعليه ←

٦٦٩٣ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أُحْيِيَ ، ثُمَّ قَتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَمْ يَدْخُلْ / الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ .

لَيْسَ ثُمَّ ذَهَبٌ وَلَا فِضَّةٌ ، أَيْ : هِيَ الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه روح بن صلاح ، وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدي .

٦٦٩٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَظَبَ فَذَكَرَ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ عِنْدِ اللَّهِ ؟

→ الدين - ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه الطبراني في الكبير ٢٤٧/١٩ برقم ( ٥٥٧ ) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ١٨٥/٢ برقم ( ٩٣٠ ) - من طريق محمد بن بشر ، حدثنا محمد بن عمرو ، حدثنا أبو كثير مولى الليثيين ، عن محمد بن عبد الله بن جحش . . . . وهذا إسناد حسن .

وقد سقط هذا الحديث من ( د ) .

وأخرجه أحمد ١٣٩/٤ من طريق محمد بن بشر ، بالإسناد السابق ، ولكنه قال : « محمد بن عبد الله بن جحش ، عن أبيه . . . » .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ٥٥٨ ) من طريقين : حدثنا أنس بن عياض ، حدثني محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن أبي كثير مولى الأسلميين قال : سمعت محمد بن عبد الله بن جحش - وكانت له صحبة - يقول . . . وهذا إسناد صحيح .

وانظر الحديث السابق ، والحديث اللاحق .

(١) في الأوسط ١٩٤/١ برقم ( ٢٧٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٥٠/٤ - ٥١ برقم ( ٢٠٨٢ ) - وفي الكبير ٢٤٧/١٩ برقم ( ٥٥٦ ) من طريق أحمد بن رشدين ، حدثنا روح بن صلاح ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن صفوان بن سليم ، عن أبي كثير مولى محمد بن عبد الله بن جحش ، عن محمد بن عبد الله بن جحش . . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وباقي رجال الإسناد ثقات : روح بن صلاح فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٥٧٥ ) .

نقول : غير أن الحديث صحيح ، وقد أخرجه مطولاً : أحمد ، والطبراني ، والحاكم ، وابن أبي عاصم ، والبيهقي ، وانظر تعليقنا على الحديثين السابقين .

قَالَ : فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُقْبِلًا  
غَيْرَ مُدْبِرٍ ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟

قَالَ : « نَعَمْ <sup>(١)</sup> ، إِلَّا الَّذِينَ ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ سَأَرَنِي بِذَلِكَ » ( مص : ٢١٥ ) .

رواه أحمد <sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٦٩٥ - وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ  
الْغَدَاةِ ، ثُمَّ قَالَ : « هَلْهُنَا أَحَدٌ مِنْ هَذَا مِنْ هَذَا ؟ إِنْ صَاحِبِكُمْ ، مَحْبُوسٌ عَلَيَّ بِأَبِ  
الْجَنَّةِ - أَحْسَبُهُ قَالَ - بِدِينِهِ » .

رواه البزار <sup>(٣)</sup> ، والطبراني في الكبير ، أطول منه ، وفيه حبان بن علي ، وقد  
وثقه قوم ، وضعفه قوم .

(١) عند أحمد زيادة : « قال : فكيف قلت ؟ قال : فردّ عليه القول كما قال . قال : نعم .  
قال : فكيف قلت ؟ قال : فردّ عليه القول أيضاً قال : يا رسول الله ، أرايت إن قتلت في  
سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر ، كفر الله عني خطاياي ؟ قال نعم . . . » .

(٢) في المسند ٢/٣٠٨ ، ٣٣٠ من طريق محمد بن بكر ، وعثمان بن عمر ، قالوا : حدثنا  
عبد الحميد بن جعفر الأنصاري ، أخبرني عياض بن عبد الله بن أبي سرح ، عن  
أبي هريرة . . . وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه النسائي في الجهاد ( ٣١٥٥ ) باب : من قاتل في سبيل الله تعالى وعليه دين من طريق  
أبي عاصم ، حدثنا محمد بن عجلان ،

وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ( ٦٦٠٢ ) من طريق خالد ، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق  
المديني ،

جميعاً : حدثنا سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد صحيح .

(٣) في كشف الأستار ٢/١١٧ برقم ( ١٣٣٨ ) ، والطبراني في الكبير ١٢/١٠ برقم  
( ١٢٣١٦ ) - ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ١/٢٤١ - من طريق  
حبان بن علي ، عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . وهذا  
إسناد حسن .

حبان بن علي فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٠٧٨ ) في « موارد الظمان » .

ملاحظة : سقط هذا الحديث من ( د ) .

٦٦٩٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَجُلٌ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُحْتَسِبًا حَتَّى يُقْتَلَ ، أَمِي الْجَنَّةِ هُوَ ؟

قَالَ : « نَعَمْ » .

فَلَمَّا قَفَى<sup>(١)</sup> دَعَاهُ قَالَ : « أَتَانِي جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ : إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس .

٦٦٩٧ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَوَّلُ مَا يَهْرَاقُ دَمُ الشَّهِيدِ ، يُغْفَرُ لَهُ ذَنْبُهُ كُلُّهُ إِلَّا الدَّيْنَ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(١) قَفَى : ذهب مولياً ، وكأنه من القفا . أي : أعطاه قفاه وظهره .

(٢) في الكبير ١٠٨/١١ برقم ( ١١١٩٧ ) من طريق الحسن بن عباس الرازي ، حدثنا علي بن هاشم بن مرزوق ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن ليث ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . . وليث بن أبي سليم ضعيف ، وأبو جعفر الرازي فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٢٤٣١ ) في مسند الموصلي . وانظر أحاديث الباب فإنها تتقوى ببعضها .

(٣) في الكبير ٧٣/٦ برقم ( ٥٥٥٢ ، ٥٥٥٣ ) ، وأبو يعلى في الكبير - ذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم ( ٦٠٦٢ ) - والحاكم في المستدرک ١١٩/٢ من طريق ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن شريح ، وعبد الرحمن بن سعد المدني - عند البخاري ، وابن حبان : المزني ، وعند الحاكم : المازني ، وعند ابن أبي حاتم : المدني - عن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه ، عن جده سهل . . . وطريق عبد الرحمن بن شريح صحيح على شرط مسلم .

وعبد الرحمن بن سعد ترجمه البخاري في الكبير ٢٨٧/٥ - ٢٨٨ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأورد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٣٨/٥ بإسناد إلى ابن معين أنه سئل عنه فقال : « لا أعرفه » . وذكره ابن حبان في الثقات ٧١/٧ .

٦٦٩٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْغَفْلَةُ فِي ثَلَاثٍ <sup>(١)</sup> : عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، وَحِينَ يُصَلِّي الصُّبْحَ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَغَفْلَةُ الرَّجُلِ عَنْ نَفْسِهِ حَتَّى يَرْكَبَهُ الدَّيْنُ » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه حديث بن صومي ، وهو مستور ، وبقيه رجاله ثقات .

→ ونسبه الحافظ في « المطالب العالية » برقم ( ١٨٧٣ ) إلى أبي يعلى .

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ٢/٢٢٠ ، وعند مسلم في الإمارة ( ١٨٨٦ ) باب : من قتل في سبيل الله كُفِّرَتْ خطاياهُ إلا الدين . وعند الحاكم وليس على شرطه . ١١٩/٢ .

(١) سقطت من ( ظ ) .

(٢) في الكبير ٩٠/١٤ برقم ( ١٤٧٠٥ ) ، وابن حميد في مسنده برقم ( ٣٥١ ) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » ٢/٥٢٦ - ٥٢٧ - ومن طريقه هذه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ١/٤١٣ برقم ( ٥٧١ ) - من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي قال : حدثني حُدَيْجُ بْنُ صَوْمِيٍّ الحميري - من أهل مصر - عن عبد الله بن عمرو قال . . . . . وعبد الرحمن بن زياد ضعيف لكثرة روايته المنكرات وهو أمر يعترى الصالحين . قاله ابن حجر . وباقي رجاله ثقات .

حُدَيْجُ بْنُ صَوْمِيٍّ ترجمه البخاري في الكبير ٣/١١٤ - ١١٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/٣١٠ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأورده الفسوي في ثقات التابعين من أهل مصر - المعرفة والتاريخ ٢/٥٢٦ - وذكره ابن حبان في الثقات ٤/١٨٨ .

وشيخ الطبراني هاشم بن ملول بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم ( ١٢٠٨ ) . وانظر « المؤلف والمختلف » للدارقطني ٢/٦١٥ .

وأخرجه البيهقي أيضاً في الشعب ٤/١٨٠ - ١٨١ برقم ( ٤٧٣٣ ) ، وفي الآداب برقم ( ٩٧٩ ) من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي ،

وأخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم ( ٤٢٨٥ ) من طريق عبد الله بن وهب ، جميعاً : عن عبد الرحمن بن زياد الأفرقي ، بالإسناد السابق .

ونسبه الحافظ في « المطالب العالية » برقم ( ٣٣٢٦ ) والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٢٩٣١ ) إلى أحمد بن منيع .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ١٧٩٤ ) إلى الطبراني في الكبير ، وإلى البيهقي في ←

٦٦٩٩ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ : « هَهُنَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدٌ ؟ » ( مص : ٢١٦ ) ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، فَقَالَ : « هَهُنَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدٌ ؟ » .

ثُمَّ أَعَادَهَا الثَّلَاثَةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُومَ ؟ » . قَالَ : فَرِقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ حَدَثٌ .

قَالَ : « لَا ، إِنْ صَاحِبِكُمْ فُلَانًا قَدْ حُسِبَ بِبَابِ الْجَنَّةِ مِنْ أَجْلِ دِينِهِ » .

قَالَ<sup>(١)</sup> الرَّجُلُ : عَلَيَّ دِينُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه عبد الرحمن بن مغراء ، وثقه أبو خالد الأحمر ، وابن حبان ، وضعفه آخرون .

٦٧٠٠ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ الْأَطْوَلِ : أَنَّ أَبَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلَاثَ مِئَةِ دِرْهَمٍ وَعِيَالًا / ١٢٨/٤ وَدَيْنًا ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْفِقَ عَلَى عِيَالِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَبَاكَ مَحْبُوسٌ بِدِينِهِ ، فَأَقْضِ عَنْهُ » .

قُلْتُ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ قَضَيْتُ مَا خَلَا أَمْرًا أَدَّعَتْ دِينَارَيْنِ وَلَيْسَ لَهَا بَيِّنَةٌ .

قَالَ : « أَعْطِهَا فَإِنَّهَا صَادِقَةٌ » . فَأَعْطَيْتُهَا .

→ الشعب ، وقد تحرف اسم الصحابي عنده إلى « ابن عمر » .

(١) في ( ظ ) ، وعند البزار : « فقال » .

(٢) في كشف الأستار ١١٧/٢ برقم ( ١٣٣٩ ) من طريق يوسف بن موسى ، حدثنا عبد الرحمن بن مغراء ، حدثنا مجالد ، عن عامر ، عن جابر قال : ... ومجالد هو : ابن سعيد وهو ضعيف .

وقال البزار : « هلكذا رواه مجالد . ورواه إسماعيل ( بن أبي خالد ) ، عن الشعبي ، عن سمرة .

ورواه سعيد بن مسروق ، عن الشعبي » .

وسيا تي حديث سمرة برقم ( ٦٧٠٢ ) .

قلت : روى ابن ماجه<sup>(١)</sup> القصة في أخيه ، وهنا في أبيه .

٦٧٠١ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بِمِثْلِهِ .

رَوَاهُ كُلُّهُ وَالَّذِي قَبْلَهُ أَبُو يَعْلَى<sup>(٢)</sup> ، وفيه عبد الملك : أبو جعفر ، وقد ذكره

ابن حبان في الثقات . [ولم أجد من ترجمه]<sup>(٣)</sup> .

٦٧٠٢ - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ،

فَلَمَّا أَنْصَرَفَ ، قَالَ : « هَلْهَذَا مِنْ بَنِي فُلَانٍ أَحَدٌ ؟ » ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَ :

(١) في الصدقات ( ٢٤٣٣ ) باب : أداء الدين عن الميت . من طريق أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، أخبرني عبد الملك أبو جعفر ، عن أبي نضرة ، عن سعد بن الأطول . . .

وقد روى القصة في أخيه أيضاً : أحمد ١٣٦/٤ ، والبخاري في الكبير ٤٥/٤ ، والدولابي في الكنى ١٣٥/١ من طريق سليمان بن حرب ،

وأخرجها أحمد أيضاً ٧/٥ ، وابن سعد ٣٩/١/٧ ، والبيهقي في آداب القاضي ١٤٢/١٠ باب : من قال : للقاضي أن يقضي بعلمه ، من طريق عفان ،

وأخرجها البيهقي أيضاً ١٤٢/١٠ من طريق عبد الواحد بن غياث ،

وأخرجها أيضاً أبو يعلى في المسند برقم ( ١٥١٠ ) - ومن طريق أبي يعلى أخرجها ابن حبان في الثقات ١٥٢/٣ - والبخاري في الكبير ٤٥/٤ من طريق عبد الأعلى بن حماد ،

وأخرجها عبد بن حميد برقم ( ٣٠٥ ) من طريق الحسن بن موسى ،

جميعاً : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عبد الملك أبي - تحرفت عند أحمد في الرواية الأولى إلى : بن - جعفر ، عن أبي نضرة ، عن سعد بن الأطول : أن أخاه . . . وهذا إسناد جيد ،

عبد الملك أبو جعفر ترجمه البخاري في الكبير ٤٠٩/٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٧٦/٥ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات

١٠٠/٧ ، وقال الذهبي في كاشفه : وثق ، وقال ابن حجر في تقريبه : مقبول . وانظر مصباح الزجاجة ٢٥٤/٢ .

(٢) في المسند ٨٢/٣ برقم ( ١٥١٢ ، ١٥١٣ ) ، والبيهقي في الكبرى ١٤٢/١٠ كذلك ، ولكن القصة في أخيه عند البيهقي كما تقدم . وانظر التعليق السابق .

ملاحظة : في ( ظ ، د ) : « رواه والذي قبله أحمد ، وأبو يعلى » .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .



« هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فَلَانٍ ؟ » . فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَ : « هَهُنَا مِنْ بَنِي فَلَانٍ أَحَدٌ ؟ » . فَقَالَ رَجُلٌ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَهُنَا فَلَانٌ .

فَقَالَ : « إِنَّ صَاحِبَكُمْ مُحْتَبَسٌ <sup>(١)</sup> بِيَابِ الْجَنَّةِ بَدِينٍ عَلَيْهِ » .

فَقَالَ رَجُلٌ : إِلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> (مص : ٢١٧) في الأوسط ، وفيه أسلم بن سهل

(١) في (ظ) : « لمحتبس » .

(٢) في الأوسط (١ ل ١٧٢) وفي المطبوع برقم (٣٠٤٦) - وهو في مجمع البحرين ٤٩/٤ برقم (٢٠٨٠) - من طريق أسلم بن سهل الواسطي ، حدثنا أبو كريب ، حدثنا وكيع ، عن العلاء بن عبد الكريم ، عن الشعبي ، عن سمرة . . . وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح ، لكن ابن أبي حاتم أورد عن أبيه في « المراسيل » ص (١٦٠) قوله : « لا أدري سمع الشعبي من سمرة أم لا ؟ » . وانظر جامع التحصيل ص (٢٤٨) .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٢٣/٥ : « ولم يسمع من سمرة بن جندب ، وحديث شعبة ، عن فراس ، عن الشعبي : سمعت سمرة ، غلط ، بينهما سمعان بن مشنج » . نقول : وأخرج رواية فراس هذه : أحمد ٢٠/٥ ، والطيالسي ١/٢٧٣ برقم (١٣٨١) والطبراني في الكبير ١٧٨/٧ - ١٧٩ برقم (٦٧٥٠ ، ٦٧٥١ ، ٦٧٥٢ ، ٦٧٥٣) ، والحاكم في المستدرک ٢٥/٢ من طريق أبي عوانة ، وشعبة ، ويزيد بن عبد الرحمن الدلاني ، وشيبان ، جميعاً عن فراس ، عن الشعبي ، عن سمرة . . .

وتابع فراساً عليه إسماعيل بن أبي خالد ، فقد أخرجه أحمد ١١/٥ ، ١٣ ، والطبراني في الكبير أيضاً برقم (٦٧٥٤) ، والحاكم ٥/٢ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٤/٤٠١ برقم (٥٥٤٥) ، من طريق شعبة ، ويحيى بن سعيد ، وإبراهيم بن محمد أبي إسحاق الفزاري ، وجعفر بن عون ، جميعاً عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن سمرة . . . كما تابعه عليه أيضاً سعيد بن مسروق الثوري ، فقد أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٧٥٦) من طريق عبيد بن غنم ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن سفيان الثوري ، عن أبيه ، عن الشعبي ، عن سمرة . . . وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه عبد الرزاق ٨/٢٩١ برقم (١٥٢٦٣) - ومن طريقه أخرجه أحمد ٢٠/٥ ، والنسائي في البيوع برقم (٦٢٨٢) في الكبرى ، والبيهقي في التفليس ٦/٤٩ باب : حلول الدين على الميت - والطبراني في الكبير برقم (٦٧٥٥) من طريق سفيان الثوري ،

وأخرجه أبو داود في البيوع (٣٣٤١) باب : في التشديد في الدين . والطبراني في الكبير ←

الواسطي ، قال الذهبي : لَيْتَهُ الدَّارِقُطْنِي ، وهذه عبارة سهلة في التضعيف ،  
وبقية رجاله ثقات .

٦٧٠٣ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « صَاحِبُ الدِّينِ مَأْسُورٌ بِدِينِهِ يَشْكُو إِلَى اللَّهِ الْوَحْدَةَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه مبارك بن فضالة ، وثقه عفان<sup>(٢)</sup> ،  
وابن حبان ، وضعفه جماعة .

→ برقم ( ٦٧٥٥ ) ، والحاكم في المستدرک ٢/٢٦ من طريق أبي الأحوص ،

وأخرجه الحاكم أيضاً ٢/٢٦ من طريق وكيع بن الجراح ، عن أبيه ،

جميعاً : عن سعيد بن مسروق الثوري ، عن الشعبي ، عن سمعان بن مُشَنِّج ، عن سمرة بن جندب . . . وهذا إسناد صحيح أيضاً ، وهو من المزيد في متصل الأسانيد ، ولا تعل الطرق التي سبقت بالانقطاع بين الشعبي وسمرة لوجود الوسطة بينهما في هذه الرواية ، لأن الشعبي سمع من سمعان هذا الحديث أولاً ، ثم طلب العلو فسمعه من سمرة مباشرة ، ثم أداه من الطريقتين ، والله أعلم .

وقال النسائي في الكبرى ٤/٥٨ : « وقد رواه غير واحد عن الشعبي ، عن سمرة . . . »

وقد روي أيضاً عن الشعبي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلاً . ولا نعلم أحداً قال في هذا الحديث : سمعان ، غير سعيد بن مسروق .

وانظر تحفة الأشراف ٤/٧٨ برقم ( ٤٦٢٣ ) ، والتاريخ الكبير ٤/٢٠٤ وقد أورد فيه هذا الحديث من طريق عبد الرزاق أيضاً ، والمعرفة والتاريخ ٣/١٢٧ ، والمؤتلف والمختلف للدارقطني ٣/١٣٢٥ ، و ٤/٢١٠٠ - ٢١٠١ .

(١) في الأوسط ١/٤٩٠ برقم ( ٨٩٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٤٩ - ٥٠ برقم ( ٢٠٨١ ) - والبغوي في « شرح السنة » ٨/٢٠٣ برقم ( ٢١٤٨ ) من طريق سعيد بن سليمان الضبي ، حدثنا مبارك بن فضالة ، عن كثير أبي محمد ، عن البراء بن عازب . . . ومبارك يدرس تدليس التسوية ، وقد عنعننا للإسناد ضعيف . وباقي رجاله ثقات .

كثير أبو محمد ترجمه البخاري في الكبير ٧/٢٠٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/١٥٩ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه أكثر من واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/٣٣٢ .

وقال الطبراني : « لا يروى عن البراء إلا بهذا الإسناد ، تفرد به مبارك » .

(٢) في ( ظ ، د ) : « عثمان » وهو تحريف .

٦٧٠٤ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا هَمَّ إِلَّا هَمُّ الدِّينِ ، وَلَا وَجَعٌ إِلَّا وَجَعُ الْعَيْنِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وفيه سهل بن قرين ، وهو ضعيف .

١٠٥ - بَابُ : فِيمَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَحُجَّ

٦٧٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَاقْضِ دَيْنَكَ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، وفيه عبد الله مولى بني أمية<sup>(٣)</sup> ، ولم أجد من ذكره ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

١٠٦ - بَابُ مَنَعَ الْمَدْيُونِ مِنَ السَّفَرِ

٦٧٠٦ - عَنْ ابْنِ أَبِي حَدَرْدٍ الْأَسْلَمِيِّ<sup>(٤)</sup> أَنَّهُ كَانَ لِيَهُودِيٍّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةٌ دَرَاهِمَ ،

(١) في الأوسط (٢ ل ٧٤) وفي المطبوع برقم (٦٠٦٤) - وهو في مجمع البحرين ٣٤٦/٢ برقم (١١٧٠) ، و ٤٩/٤ برقم (٢٠٧٩) - وقد تقدم برقم (٣٨٩٥) .  
(٢) في المسند ٥٤/١١ برقم (٦١٩١) وإسناده ضعيف ، وهناك خرجناه ، وانظر التعليق التالي .

(٣) وهكذا جاء في أصلنا (مص) ، وفي إتحاف الخيرة ، وهو خطأ . ولكنه جاء في (ظ ، د) : « أبو عبد الله مولى بني أمية » . وهو الصواب . وانظر « تهذيب الكمال » ٢٦٦/٢٩ الترجمة (٦٣٥٦) . و « تهذيب التهذيب » ٤٠٣/١٠ وفيه : « ذكره أبو زرعة في نثر ثقات » . وقال في تقريبه : « ثقة » فيصح إسناده ، ويصوب من هنا في مسند الموصلي . وسكت عنه البوصيري .

(٤) في أصولنا ، وعند الطبراني في الصغير والأوسط : « عن أبي حدرد الأسلمي » . وقد عنون الإمام أحمد في المسند ٤٢٣/٣ فقال : « حديث أبي حدرد الأسلمي ... » . ولكن جاء في روايته الحديث : « عن ابن أبي حدرد الأسلمي أنه كان ليهودي عليه ... » . كما جاء فيه أيضاً : « فخرج به ابن أبي حدرد إلى السوق » .

فَأَسْتَعْدَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ لِي عَلَى هَذَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، وَقَدْ غَلَبَنِي عَلَيْهَا .

قَالَ : « أَعْطِهِ حَقَّهُ » ( مص : ٢١٨ ) قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا .

قَالَ : « أَعْطِهِ حَقَّهُ » . قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا .

قَالَ : قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ تَبْعُنَا إِلَى خَيْبَرَ ، فَأَرْجُو أَنْ نَغْنَمَ شَيْئًا ، فَأَقْضِيَهُ حَقَّهُ .

قَالَ : « أَعْطِهِ حَقَّهُ » / . ١٢٩/٤

قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ ثَلَاثًا ، لَمْ يَرَجِعْ ، فَخَرَجَ بِهِ ابْنُ أَبِي حَدَرْدٍ إِلَى السُّوقِ ، وَعَلَى رَأْسِهِ عِصَابَةٌ وَهُوَ مُتَرِّزٌ بِبُرْدَةٍ ، فَتَزَعَّ الْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ فَاتَزَرَ بِهَا ، وَتَزَعَّ الْبُرْدَةَ فَقَالَ : أَشْتَرِ مِنِّي هَذِهِ الْبُرْدَةَ ، فَبَاعَهَا مِنْهُ بِالْدَّرَاهِمِ ، فَمَرَّتْ عَجُوزٌ فَقَالَتْ : مَا لَكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَخْبَرَهَا ، فَقَالَتْ : هَا دُونَكَ هَذَا الْبُرْدَ ، لِبُرْدِ طَرَحْتَهُ عَلَيْهِ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الصغير ، والأوسط ورجاله ثقات ، إلا أن

→ وقال ابن عساكر في « ترتيب أسماء الصحابة... » ص ١١٥ : « والصواب : ابن أبي حدرد » .

وسماه ابن عساكر في روايته الحديث فقال : « عبد الله بن أبي حدرد » .  
انظر كنز العمال برقم ( ١٤٥٣٣ ) .

(١) في المسند ٤٢٣/٣ - ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٢١١/٣ - والطبراني في الصغير ٢٣٤/١ ، وفي الأوسط ( ١ ل ٢٧٥ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٥١٢ ) - وهو في مجمع البحرين ١٠٦/٤ - ١٠٧ برقم ( ٢١٧٣ ) - من طريق عبد الله بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن أبيه ، عن ابن أبي حدرد... وهذا إسناد منقطع ، محمد بن أبي يحيى لم يدرك عبد الله بن أبي حدرد ، والله أعلم . وقد وهم محقق مجمع البحرين فظن أن إسناد أحمد مثل إسناد الطبراني ، وحكم باتصال الإسناد .

وانظر الإصابة ٥٢/٦ - ٥٧ ، وأسد الغابة وقد تقدمت الإشارة إليها .

محمد بن أبي<sup>(١)</sup> يحيى لم أجد له رواية عن الصحابة ، فيكون مرسلًا صحيحًا .

٦٧٠٧ - وَعَنْ مُوسَى بْنِ عَمِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَمَرَ الْحُسَيْنُ مُنَادِيًا فَنَادَى  
أَلَّا<sup>(٢)</sup> يُقْبَلُ مَعَنَا رَجُلٌ عَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ أَمْرَاتِي ضَمِنْتُ دَيْنِي ؟ فَقَالَ  
حُسَيْنٌ : وَمَا ضَمَانَ أَمْرَاةٍ ؟

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه<sup>(٤)</sup> موسى بن عمير ، قال الذهبي :  
لا يعرف .

١٠٧ - بَابٌ : فِيمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ أَخْذَ دَيْنِهِ

٦٧٠٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِخْرَاجِ بَنِي النَّضِيرِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، أَتَاهُ أَنَاسٌ مِنْهُمْ فَقَالُوا : إِنَّ لَنَا دُيُونًا  
لَمْ تَحِلَّ ، فَقَالَ : « ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا » ( مص : ٢١٩ ) .

رواه الطبراني<sup>(٥)</sup> في الأوسط ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، وهو ضعيف ،  
وقد وثق .

(١) سقط لفظ « أبي » من ( د ) .

(٢) سقطت « إلا » من ( ظ ، د ) .

(٣) في الكبير ١٢٣/٣ برقم ( ٢٨٧٢ ) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا  
موسى بن عبد الرحمن المسروقي ، حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا سفيان ، عن  
أبي الجحاف ، عن موسى بن عمير ، عن أبيه قال : أمر الحسين . . . موقوفاً عليه ، وإسناده  
ضعيف . وأبو الجحاف هو داود بن أبي عوف .

(٤) سقطت « وفيه » من ( ظ ، د ) .

(٥) في الأوسط ٤٥٤/١ برقم ( ٨٢١ ) - وهو في مجمع البحرين ٤٧/٤ برقم ( ٢٠٧٤ ) -  
والدارقطني ٤٦/٣ برقم ( ١٩٠ ، ١٩١ ) من طريق مسلم بن خالد الزنجي قال : سمعت  
علي بن محمد يذكر عن عكرمة ، عن ابن عباس . . .

وأخرجه الطبراني في الأوسط أيضاً ( ٢ ل ١٢٣ ) وفي المطبوع برقم ( ٦٧٥٥ ) - وهو في  
مجمع البحرين ٤٧/٤ برقم ( ٢٠٧٥ ) من طريق مسلم بن خالد ، حدثنا علي بن يزيد بن  
ركانة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، بالإسناد السابق .

٦٧٠٩ - وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَشْيَاءَ ، فَذَكَرَ مِنْهَا أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ آجِلٍ بِعَاجِلٍ .

قَالَ : وَالْآجِلُ بِالْعَاجِلِ أَنْ يَكُونَ لَكَ عَلَى الرَّجُلِ أَلْفٌ دِرْهَمٍ فَيَقُولَ رَجُلٌ : أَعْجَلْ لَكَ خَمْسَ مِئَةٍ وَدَعِ الْبَقِيَّةَ . . . فَذَكَرَهُ ، وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرِّبْذِيُّ ، وَهُوَ فِي الْبِزَارِ (١) .

٦٧١٠ - وَعَنْ أَبِي الْمَعَارِكِ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ غَافِقِ كَانَ (٢) لَهُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ مُهْرَةَ مِئَةٌ دِينَارٍ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ ، فَغَنِمُوا غَنِيمَةً حَسَنَةً ، فَقَالَ الْمَهْرِيُّ : أَعْجَلْ لَكَ سَبْعِينَ دِينَارًا عَلَى أَنْ تَمْحُوَ عَنِّي الْمِئَةَ ، وَكَانَتِ الْمِئَةُ مُسْتَأْخَرَةً ، فَرَضِيَ الْغَافِقِيُّ بِذَلِكَ ، فَمَرَّ بِهِمَا الْمَقْدَادُ ، فَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ لِيُشْهَدَهُ ، فَلَمَّا قَصَّ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ ، قَالَ : كِلَاكُمَا قَدْ أُذِنَ بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .

رواه الطبراني (٣) في الكبير ، وأبو المعارك لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

→ وأخرجه الدارقطني ٤٦/٣ برقم (١٩٣) ، والحاكم ٥٢/٢ - ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في البيوع ٢٨/٦ باب : من عجل له أدنى من حقه قبل محله فقبله . . . ومن طريق أخرى أيضاً - من طريق مسلم بن خالد ، عن محمد بن علي بن يزيد بن ركانة ، عن داود بن الحصين ، بالإسناد السابق .  
وأخرجه الدارقطني أيضاً ٤٦/٣ برقم (١٩٢) من طريق مسلم بن خالد ، عن داود بن الحصين ، بالإسناد السابق .

وقال الدارقطني : « اضطرب في إسناده مسلم بن خالد ، وهو سيء الحفظ ضعيف ، مسلم بن خالد ثقة ، إلا أنه سيء الحفظ ، وقد اضطرب في هذا الحديث » .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وتعقبه الذهبي فقال : « الزنجي ضعيف ، وعبد العزيز بن يحيى المدني ليس بثقة » .

وقال ابن كثير في البداية ٧٥/٤ : « وفي صحته نظر ، والله أعلم » .

(١) في البحر الزخار برقم (٦١٣٢) - وهو في كشف الأستار ٩١/٢ - ٩٢ برقم (١٢٨٠) -

وقد تقدم برقم (٦٤١٩) . وانظر إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري ، برقم (٣٨٢٥) .

(٢) ساقطة من (د) .

(٣) في الكبير ٢٠/٢٥٢ برقم (٥٩٧) ، وقد تقدم برقم (٦٦٣٣) .

## ١٠٨ - بَابُ مَطْلُ الْغَنِيِّ

٦٧١١ - عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

١٣٠/٤

« مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، فَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ <sup>(١)</sup> » / .

رواه البزار <sup>(٢)</sup> ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

٦٧١٢ - وَعَنْ أَبِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ ، وَقَالَ : « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا ( مَص : ٢٢٠ ) أُحِيلَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ ، فَلْيَحْتَلْ » .

رواه البزار <sup>(٣)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا الحسن بن عرفة ، وهو ثقة .

٦٧١٣ - وَعَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْغَنِيَّ الظُّلْمَ ، وَلَا الشَّيْخَ الْجَهُولَ ، وَلَا الْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ » .

---

(١) المطل : المد ، والمدافعة ، والمراد هنا تأخير ما استحق أداءه .

والمليء : الغني المقتدر ، وقد ترك الهمزة ، وتشدد الياء فيقال : مَلِيٌّ .

(٢) في كشف الأستار ٩٩/٢ - ١٠٠ برقم ( ١٢٩٨ ) من طريق أزهر بن جميل ، حدثنا

عبد الرحمن بن عثمان أبو بحر البكراوي ،

وأخرجه الحارث في بغية الباحث برقم ( ٤٤٥ ) - ومن طريقه أخرجه البوصيري في إتحاف

الخيرة المهرة برقم ( ٣٩٥٢ ) وابن حجر في المطالب العالية برقم ( ١٤٦٥ ) - ومن طريق

محمد بن بكار ، حدثنا إسماعيل بن زكريا ،

جميعاً : حدثنا إسماعيل بن مسلم ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . . وهذا إسناد فيه

ضعيفان : عبد الرحمن بن عثمان ، وإسماعيل بن مسلم المكي .

غير أن الحديث صحيح ، يشهد له ولأحاديث الباب حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد

استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٦٢٨٣ ) وعلقنا عليه ، وفي مسند الحميدي برقم

( ١٠٦٣ ) ، وانظر تلخيص الحبير ٤٦/٣ .

(٣) في كشف الأستار ١٠٠/٢ برقم ( ١٢٩٩ ) ، وقد تقدم برقم ( ٦٤٤٨ ) .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الأوسط ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْعَنِيَّ الظُّلْمَ ، وَالشَّيْخَ الْجَهْلُونَ ، وَالْعَائِلَ الْمُخْتَالَ<sup>(٢)</sup> » .

وفيه الحارث الأعور ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٧١٤ - وَعَنْ خَوْلَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا قَدَسَ اللَّهُ أُمَّةً لَا يَأْخُذُ ضَعِيفُهَا الْحَقَّ مِنْ قَوِيَّهَا غَيْرَ مُتَعَتِعٍ<sup>(٣)</sup> » .

ثُمَّ قَالَ : « مَنْ أَنْصَرَفَ غَرِيمُهُ وَهُوَ رَاضٍ عَنْهُ ، صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ وَنُونٌ<sup>(٤)</sup> الْمَاءِ .

وَمَنْ أَنْصَرَفَ عَنْهُ غَرِيمُهُ وَهُوَ سَاخِطٌ ، كُتِبَ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَجُمُعَةٍ وَشَهْرٍ ظُلْمٌ » .

---

(١) في البحر الزخار برقم ( ٨٦٠ ) - وهو في كشف الأستار ١٠٠/٢ برقم ( ١٣٠٠ ) - من طريق أحمد بن يحيى ، حدثنا عبد الرحمن بن بشر الملائي ، حدثنا شعيب بياع الأنماط ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي . . . وهذا إسناد ضعيف .

أبو إسحاق السبيعي مختلط ، وسماع شعيب منه متأخر ، وعبد الرحمن بن بشر الملائي ما عرفته ، والحارث بن عبد الله الأعور فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١١٥٤ ) .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ( ٢ ل ٣٤ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٤٥٨ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٤٨ برقم ( ٢٠٧٨ ) - من طريق محمد بن عثمان ، حدثني أبي قال : وجدت في كتاب أبي : عن إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان ، عن أبي إسحاق ، بالإسناد السابق .

وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن إسماعيل بن حماد متأخر السماع من أبي إسحاق السبيعي . ولكن الحديث صحيح ، وانظر تعليقتنا على الحديث السابق .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٦١٠/٢ : « رواه البزار والطبراني في الأوسط ، من رواية الحارث الأعور ، عن علي ، والحارث وثق ، ولا بأس به في المتابعات » .

(٢) المختال : المتمايل في مشيه ، المتكبر .

(٣) غير متتع ، أي : من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه . يقال : تعتعه فتتعع و« غير » : حال من الضعيف منصوبة .

(٤) النون : الحوت ، والجمع : نينان ، وأصله : نونان فقلبت الواو ياءً لكسرة النون .



رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه أبو سعد<sup>(٢)</sup> البقال ، وهو ضعيف .

### ١٠٩ - باب : فِيمَنْ نَوَى أَنْ لَا يَقْضِيَ دَيْنَهُ

٦٧١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى صَدَاقٍ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لَا يُؤَدِّيَهُ إِلَيْهَا ، فَهُوَ زَانٍ ، وَمَنْ آذَانَ دَيْنًا وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لَا يُؤَدِّيَهُ إِلَى صَاحِبِهِ - أَحْسَبُهُ قَالَ : سَارِقٌ<sup>(٣)</sup> » .

رواه البزار<sup>(٤)</sup> من طريقين إحداهما هذه ، وفيها محمد بن أبان الكوفي ،

---

(١) في الكبير ٢٣٣/٢٤ برقم ( ٥٩١ ) ، وبرقم ( ٦٣٥ ) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ٦٤/٦ برقم ( ٣٢٧٤ ) من طريق موسى بن أيوب النصيبى ، حدثنا بقیة بن الوليد ، عن ابن أبي الجون ، عن أبي سعد ، عن معاوية بن إسحاق ، عن خولة . . . وهكذا إسناد فيه عننة بقیة ، وعننة أبي سعد : سعيد بن المرزبان البقال .

وابن أبي الجون هو عبد الرحمن بن سليمان .

وانظر رواية خولة المتقدمة برقم ( ٦٧٥٠ ) .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٦١٠/٢ وقال : « رواه الطبراني في الكبير » ولم يزد على ذلك شيئاً .

ويشهد له الحديث الآتي برقم ( ٦٧٥٠ ) ، وحديث أبي سعيد عند ابن ماجه ( ٢٤٢٦ ) باب : لصاحب الحق سلطان . وانظر مصباح الزجاجة ٢/٢٤٨ - ٢٤٩ .

كما يشهد للفقرة الأولى منه حديث أبي سعيد الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٠٩١ ) .

ونضيف هنا أنه في مصنف ابن أبي شيبة ٥٩٢/٦ برقم ( ٢١٤٧ ) .

(٢) في ( ظ ) : « أبو سعيد » وهو تحريف .

(٣) في ( ظ ، د ) : « فهو سارق » ، وكذلك في مصادر التخريج .

(٤) في كشف الأستار ١٦٣/٢ برقم ( ١٤٣٠ ) ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية »

٦٢٤/٢ برقم ( ١٠٢٩ ) ، والدولابي في الكنى والأسماء برقم ( ٥٤٠ ) ، والسمرقندي في

تنبيه الغافلين ص : ( ٢٩٥ ) ، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق برقم ( ٢٧٢ ) من طريق

محمد بن أبان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة . . . ومحمد بن أبان

هو : ابن صالح الجعفي ، وهو ضعيف .

وانظر المجروحين ٢/٢٦٠ ، وميزان الاعتدال ٣/٤٥٣ ، ولسان الميزان ٥/٣١ ، والتاريخ ←

وهو ضعيف (مص: ٢٢١) ، والأخرى فيها منع الصداق خالياً عن الدين ، وفيها محمد بن الحصين الجزري شيخ البزار ، ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله ثقات . ويأتي في النكاح إن شاء الله تعالى .

٦٧١٦ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ وَكَيْلِ الزُّبَيْرِ بْنِ شُعَيْبِ الْبَصْرِيِّ : أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ قَالُوا لِصُهَيْبٍ : يَا أَبَانَا ، إِنَّ أَبْنَاءَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُونَ عَنْ آبَائِهِمْ .

قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ <sup>(١)</sup> ، فَلْيَبْوَأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَنَوَى أَنْ لَا يُعْطِيَهَا مِنْ صَدَاقِهَا شَيْئاً ، مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ زَانٍ .

وَأَيُّمَا رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ بَيْعاً فَنَوَى أَنْ لَا يُؤَدِّيَ إِلَيْهِ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئاً ، مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ خَائِنٌ ، وَالْخَائِنُ فِي النَّارِ » .

قلت : روى له ابن ماجه <sup>(٢)</sup> حديثاً في الدِّينِ خاصة غير هذا .

→ الكبير ٣٤/١ ، والجرح والتعديل ٢٠/٧ .

وأخرجه البزار أيضاً برقم (١٤٢٩) ، والبخاري في الكبير ٢٨٣/٤ ، والبيهقي في الصداق ٢٤١/٧ باب : ما جاء في حبس الصداق عن المرأة ، من طريق السكن بن إسماعيل ، حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . .

والحسن بن ذكوان مدلس وقد عنعن ، فالإسناد ضعيف أيضاً ، ولكنه يتقوى بأحاديث الباب . وسيأتي برقم (٧٥٧٥) .

وانظر أيضاً « العلل المتناهية » لابن الجوزي برقم (١٠٢٩) .

(١) في (ظ ، د) زيادة « متعمداً » .

(٢) في الصدقات (٢٤١٠) باب : من أدان ديناً لم ينو قضاءه ، وابن عدي في الكامل

٢٦٢٦/٧ ، والبخاري في الكبير ٣٧٩/٨ - ٣٨٠ ، من طريق يوسف بن محمد بن صيفي بن

صهيب الخير ، حدثنا عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب ، عن شعيب بن عمرو ،

حدثنا صهيب الخير ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أيما رجل يدين ديناً وهو ←

→ مجمع الآ يوفيه إياه لقي الله سارقاً . وعند ابن عدي والعقيلي ، والبيهقي زيادة الفقرة الثانية من حديثنا .

وقال البخاري : « وفيه نظر » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٥٩٩/٢ : رواه ابن ماجه ، والبيهقي ، وإسناده متصل لا بأس به ، إلا أن يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب . قال البخاري : « فيه نظر » . وقال ابن عدي وقد روى له ثلاثة أحاديث ، هذا منها : « ويوسف بن محمد يروي عن أبيه ، عن جده هذه الأحاديث ، وهذه تحتمل » .

وقد سقط من إسناده ابن عدي « عن شعيب بن عمرو » .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢٤٤/٢ : « هذا إسناده حسن ، يوسف بن محمد مختلف فيه . . . » .

نقول : يوسف بن محمد ترجمه البخاري في الكبير ٣٧٩/٨ - ٣٨٠ وذكر له هذا الحديث وقال : « فيه نظر » أي : في ثبوت هذا الحديث نظر ، وليس تضعيفاً للراوي لأن البخاري - رحمه الله - ذكر هذا الوصف بعد رواية الحديث ، ولم يذكره بعد ترجمة الراوي ، فهو وصف للحديث ، إذ لو كان هذا وصفاً للراوي لما ذهب الحافظ الرازي إلى توثيقه ، ولما وصفه ابن حجر بأنه مقبول ، والله أعلم .

وذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٢٨/٩ - ٢٢٩ ونقل عن أبيه أنه قال : « شيخ ، وهو من ولد صهيب ، لا بأس به » . وذكره ابن حبان في الثقات ٢٧٨/٩ .

وعبد الحميد بن زياد بن صيفي ترجمه البخاري في الكبير ٥٢/٦ - ٥٣ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ١٣/٦ : « شيخ » . وذكره ابن حبان في الثقات ١٢١/٧ .

وشعيب بن عمرو ترجمه البخاري في الكبير ٢١٩/٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٥٠/٤ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٥٦/٤ .

وأخرجه ابن ماجه أيضاً برقم ( ٢٤١٠ ) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي ، حدثنا يوسف بن محمد بن صيفي ، عن عبد الحميد بن زياد بن صيفي ، عن أبيه ، عن جده صهيب الخير . . . وهذا إسناده حسن أيضاً .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٤٥١/٤ - ومن طريقه أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية ٦٢٤/٢ برقم ( ١٠٢٨ ) - من طريق إبراهيم بن المنذر ، حدثنا يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي بن صهيب ، عن عبد الحميد بن زياد بن صيفي ، عن أبيه ، عن جده . . . وانظر أيضاً شعب الإيمان برقم ( ٥٥٤١ ) .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وعمرو بن دينار هذا متروك .

١٣١/٤ ٦٧١٧ - وَعَنْ / مَيْمُونِ الْكُرْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى مَا قَلَّ مِنَ الْمَهْرِ<sup>(٢)</sup> أَوْ كَثُرَ ، لَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا خَدَعَهَا ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا حَقَّهَا ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ زَانٍ .

وَأَيُّمَا رَجُلٍ اسْتَدَانَ دَيْنًا لَا يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى أَخَذَ مَالَهُ ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهِ دَيْنَهُ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ سَارِقٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، والصغير ، ورجاله ثقات .

(١) في الكبير ٤٠/٨ - ٤١ برقم (٧٣٠٢) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا الحسن بن أبي جعفر ، حدثنا عمرو بن دينار وكيل الزبير بن شعيب البصري : أن بني صهيب قالوا لصهيب : يا أبانا ، إن أبناء أصحاب... وعمرو بن دينار متروك .

والحسن بن أبي جعفر ضعيف ، ولكن يشهد له الحديث التالي . وانظر أحاديث الباب .

وأخرج الحديث الثاني رقم (٦٧٤٣) أحمد ٣٣٢/٤ وفي إسناده جهالة .

وانظر أيضاً تاريخ البخاري الكبير ٣٧٩/٨ ، وكامل ابن عدي ٢٦٢٦/٧ ، والضعفاء للعقيلي ٤٥١/٤ ، والعلل المتناهية لابن الجوزي برقم (١٠٢٧ ، ١٠٢٨) .

وسياتي أيضاً برقم (٧٥٧٤) .

(٢) في (ظ) : « مهر » بدون تعريف .

(٣) في الأوسط ٥٠٦/٢ برقم (١٨٧٢) - وهو في مجمع البحرين ٤٧/٤ برقم (٢٠٧٦) -

وفي الصغير ٤٣/١ من طريق أحمد بن القاسم البرقي ببغداد ، حدثنا محمد بن عباد المكي ،

حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، عن أبي خلدة ، عن ميمون الكردي ، عن أبيه قال... .

وهذا إسناده رجاله ثقات ، أحمد بن القاسم البرقي الطائي ترجمه الخطيب في تاريخه ٣٥٠/٤

وقال : « وكان ثقة » ، وميمون الكردي بينا أنه ثقة عند الحديث (٣٣٤) في معجم شيوخ

الموصلية . وباقي رجاله ثقات . أبو خلدة هو : خالد بن دينار .

وأبو ميمون هو : جابان أبو ميمون روى عنه ابنه ميمون... وذكر شيئاً من هذا الحديث ثم

قال : « كذا روى عن أبيه إن كان محفوظاً » . وانظر « أسد الغابة » ٣١٠/١ وترجمة جابان في

« الإصابة »

٦٧١٨ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مِنْ أَذَانِ دِينِنَا وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّيَهُ ، أَذَاهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَقِّهِ ، وَمَنْ أَسْتَدَانَ دِينَنَا وَهُوَ لَا يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّيَهُ ، فَمَاتَ ، قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ : ظَنَنْتَ أَنِّي لَا أَخْذُ لِعَبْدِي بِحَقِّهِ ( مص : ٢٢٢ ) فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَيُجْعَلُ فِي حَسَنَاتِ الْآخِرِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ الْآخِرِ فَيُجْعَلُ عَلَيْهِ » ( ظ : ٢٠٥ ) .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه جعفر بن الزبير ، وهو كذاب .

٦٧١٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الَّذِينَ دِينَانِ ، فَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَنْوِي قَضَاءَهُ ، فَأَنَا وَلِيُّهُ ، وَمَنْ مَاتَ وَلَا يَنْوِي قَضَاءَهُ ، فَذَلِكَ الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، لَيْسَ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي ، وهو ضعيف .

→ وأخرجه الطبراني أيضاً في الأوسط - مجمع البحرين ٤/٤٨ برقم (٢٠٧٧) - من طريق محمد بن علي الصائغ ، حدثنا أحمد بن عمر العلاف الرازي ، حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، بالإسناد السابق .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٦٠٢ : « رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، ورواته ثقات . وتقدم حديث صهيب بنحوه » .

(١) في الكبير ٨/٢٩٠ برقم (٧٩٤٩) من طريق أبي مسلم الكشي ، حدثنا حجاج بن المنهال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وجعفر بن الزبير متروك الحديث ، وقد اتهمه البعض .

وانظر إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٩٣٥) .

(٢) في الكبير ١٣/٣٣٦ - ٣٣٧ برقم (١٤١٤٦) من طريق العباس بن الربيع بن ثعلب ، حدثنا أبي ، حدثنا المسيب بن شريك ، عن جعفر بن العباس ، عن ابن البيهقي ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . . . والعباس بن الربيع ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وابنه الربيع بن ثعلب قال يحيى بن معين : « رجل صالح » . وقال صالح بن محمد جزرة : « صدق ثقة ، من عباد الله الصالحين » . وقال الدارقطني : « بغدادى ثقة » . وقال الخطيب : « وكان - فيما ذكر لي - رجلاً صالحاً ، صدوقاً ورعاً » .

## ١١٠ - بَابُ : فِيمَنْ نَوَى قَضِي دَيْنِهِ وَأَهْتَمَّ بِهِ

٦٧٢٠ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دَيْنًا ، ثُمَّ جَهَدَ فِي قَضَائِهِ ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَهُ ، فَأَنَا وَلِيُّهُ » .

→ وفيه المسيب بن شريك قال يحيى : « ليس بشيء » . وقال أحمد : « ترك الناس حديثه » . وقال مسلم وجماعة : « متروك » . وانظر « لسان الميزان » ٦/٣٨ - ٣٩ . وفيه جعفر بن العباس ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/٤٨٥ فقال : « جعفر بن العباس الكوفي ، روى عن البيهقي . روى عنه المسيب بن شريك - وسمع أباه يقول : هو مجهول » .

ومحمد بن عبد الرحمن البيهقي اتهمه ابن عدي ، وابن حبان ، وانظر التهذيب . وأبوه عبد الرحمن البيهقي ضعيف ، وانظر التهذيب أيضاً . ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٩٩ ، والمتقي الهندي في الكنز برقم ( ١٥٤٧٧ ) إلى الطبراني في الكبير .

ولكن أخرجه أحمد ٢/٧٠ ، والحاكم ٢/٢٧ من طريق زهير ، حدثنا عمارة بن غزية ، عن يحيى بن راشد ، عن ابن عمر ، بلفظ : « من مات وعليه دين فليس بالدينار ولا بالدرهم ، ولكنها الحسنات والسيئات » .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا . وأخرجه أحمد أيضاً ٢/٨٢ من طريق محمد بن الحسن بن أئش ، أخبرنا النعمان بن الزبير ، عن أيوب بن سلمان : رجل من أهل صنعاء ، عن عطاء الخراساني ، عن عبد الله بن عمر . . . وهذا إسناد منقطع .

وأخرجه ابن ماجه في الصدقات ( ٢٤١٤ ) باب : التشديد في الدين . من طريق محمد بن ثعلبة بن سواء ، حدثنا عمي محمد بن سواء ، عن حسين المعلم ، عن مطر الوراق ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من مات وعليه دينار أو درهم قضي من حسناته ، ليس ثم دينار ولا درهم » .

نقول : هذا إسناد حسن ، مطر بن طهمان الوراق فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٣١١١ ) في مسند الموصلي . ومحمد بن ثعلبة بن سواء ، ما رأيت فيه جرحاً ، وقول أبي حاتم : « أدركته ولم أكتب عنه » ليس بجرح صريح ، ولئن كان فهو غير مفسر ، وقد روى عنه أبو زرعة ، وهو ممن لا يروي إلا عن الثقات ، والله أعلم . وانظر مصباح الزجاجة ٢/٢٤٥ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٧٢١ - وَعَنْهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّانُ ، فَقِيلَ لَهَا : مَا لِكَ وَلِلدَّيْنِ ، وَلِكَ عَنْهُ مَنَدُوحَةٌ ؟

قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي آدَاءِ دَيْنِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ » . فَأَنَا أَلْتَمَسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ<sup>(٢)</sup> .

٦٧٢٢ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٣)</sup> : « إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ وَحَافِظٌ » .

٦٧٢٣ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٤)</sup> : « مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ هَمَّهُ قَضَاؤُهُ - أَوْ هَمَّ

---

(١) في المسند ١٥٤/٦ ، والموصلي برقم (٤٨٣٨) وعبد بن حميد برقم (١٥٢٢) ، وابن راهويه في مسنده برقم (١٠٦٣) ، والبيهقي في الصداقات ٢٢/٧ باب : سهم الغارمين ، وفي الشعب برقم (٥٥٥١) ، والطبراني في الأوسط (٢ ل ٣٠٠) وفي المطبوع برقم (٩٣٣٨) - وهو في مجمع البحرين ٥٣/٤ برقم (٢٠٨٦) - وابن عساكر ٣٦/٤١ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، حدثنا عقيل - وعند الموصلي زيادة : ويونس - عن الزهري عن أبي سلمة ، عن عائشة . . . وهذا إسناد صحيح ، وصححه الحاكم ٢٢/٢ ووافقه الذهبي .

ملاحظة : عند الطبراني : « حدثنا عقيل ، ويونس ، وابن سمعان ، عن الزهري » . وأخرجه أحمد أيضاً ٧٤/٦ من طريق سعيد بن أبي أيوب ، حدثنا عبد الله بن يزيد ، حدثنا عقيل ، بالإسناد السابق . وهذا إسناد فيه تقديم وتأخير ، وانظر سابقه ، والحديث التالي . (٢) أخرج هذه الرواية أحمد ٧٢/٦ ، ٩٩ ، ١٣١ ، ٢٣٤ - ٢٣٥ والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٢٤٨٨) من طريق القاسم بن الفضل ، حدثنا محمد بن علي ، عن عائشة . . . وهذا إسناد منقطع ، محمد بن علي هو ابن الحسين ، ولم يدرك عائشة رضي الله عنها . وانظر أحاديث الباب .

(٣) أخرجه أحمد ٢٥٠/٦ من طريق عبد الصمد ، حدثنا القاسم بن الفضل ، حدثنا محمد بن علي ، عن عائشة . . . وهو إسناد منقطع . وانظر الحديثين السابقين .

(٤) أخرجه أحمد ٢٥٥/٦ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ، حدثنا طلحة ، حدثني ورقاء قالت : سمعت عائشة . . . وورقاء بنت هرام - وقيل : هدا - وقيل : هراب - وقيل : هراب - روت عن عائشة ، وروى عنها أبو سعيد مولى بني هاشم ، وما رأيت فيها جرحاً ←

بِقَضَائِهِ - لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ حَارِسٌ » .

رواه كله أحمد ، والطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وقالت : « فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ لَا يَزَالَ  
مَعِيَ مِنَ اللَّهِ حَارِسٌ » ، وَفِيهِ قِصَّةٌ .

٦٧٢٤ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٢)</sup> عِنْدَهُ أَيْضًا : « كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ وَسَبَبَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا »  
( مص : ٢٢٣ ) .

→ ولا تعديلاً ، فهي ممن تقادم العهد بهم ، فمشاها كثير من أساطين هذا العلم الشريف .  
وانظر الأحاديث السابقة ، ومسند الموصلي حيث ذكرنا ما يشهد لهذا الحديث .

(١) في الأوسط برقم ( ٣٧٧١ ) - وهو في « مجمع البحرين » ٥٢/٤ برقم ( ٢٠٨٥ ) -  
والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم ( ٤٢٨٩ ) - من طريق مسلم بن إبراهيم ، حدثنا  
طلحة بن شجاع - عند الطبراني - وابن سماج عند الطحاوي - الأزدي ، حدثني ورقاء بنت  
هداب - عند الطبراني وهراب عند الطحاوي - قالت : . . . . . قالت عائشة رضي الله عنها :  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من كان عليه دين . . . . . » . وهذا إسناد فيه  
طلحة - وقد اختلف في اسم أبيه فجاء في الأوسط شجاع ، ووقع عند البخاري في الكبير  
٣٤٨/٤ ، وعند ابن أبي حاتم ٤٨٢/٤ - ٤٨٣ وفي تعجيل المنفعة ١/ ٦٩١ الشجاع ، وفي  
« مشكل الآثار » ( ٤٢٨٦ ) سجاج ، وعند ابن حبان ٤٨٨/٦ شجاع - ترجمه البخاري في  
الكبير ٣٤٨/٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤٨٢/٤ ولم يوردا فيه جرحاً  
ولا تعديلاً فهو ممن تقادم العهد أيضاً .

وورقاء تقدم التعريف بها في الإسناد السابق ، فالإسناد قابل للتحسين والله أعلم .  
وأخرجه في الأوسط ( ٢ ل ١٨ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٢٢٢ ) - وهو في مجمع البحرين  
٥٢/٤ برقم ( ٢٠٨٤ ) من طريق محمد بن الفضل السقطي ، حدثنا سعيد بن سليمان ، حدثنا  
محمد بن عبد الرحمن بن مجبر ، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن  
عائشة . . . . . ومحمد بن عبد الرحمن بن مجبر ضعيف ، وقد تركه بعضهم . وانظر الحديث  
السابق ، والحديث اللاحق .

(٢) في الأوسط ( ٢ ل ١٨٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٧٦٠٨ ) - وهو في مجمع البحرين ٥٩/٤  
برقم ( ٢٠٨٣ ) - من طريق محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن شاذان ، حدثنا أبي ، حدثنا  
سعد بن الصلت ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . . . وشيخ الطبراني محمد بن  
إسحاق بن إبراهيم بن شاذان تقدم برقم ( ٣٢٣٦ ) ، وباقي رجاله ثقات ، وانظر الأحاديث  
الأربع المتقدمة .



ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة .

وإسناد الطبراني متصل ، إلا أن فيه سعيد بن الصلت<sup>(١)</sup> ، عن هشام بن عروة ، ولم أجد / إلا واحداً يروي عن الصحابة ، فليس به والله أعلم .

١٣٢/٤

٦٧٢٥ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَدْعُو اللَّهُ بِصَاحِبِ الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُقَالُ : يَا بَنَ آدَمَ ، فِيمَ أَخَذْتَ هَذَا الدِّينَ ؟ وَفِيمَ ضَيَّعْتَ حُقُوقَ النَّاسِ ؟ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ فَلَمْ أَكُلْ وَلَمْ أَشْرَبْ ، وَلَمْ أَلْبَسْ ، وَلَمْ أَصْنَعْ ، وَلَكِنْ آتَى عَلَيَّ إِمَّا حَرْقٌ ، وَإِمَّا سَرْقٌ ، وَإِمَّا وَضِيعَةٌ<sup>(٢)</sup> .

فَيَقُولُ اللَّهُ : صَدَقَ عَبْدِي ، أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَى عَنْكَ الْيَوْمَ ، فَيَدْعُو اللَّهُ بِشَيْءٍ فَيَضَعُهُ فِي كِفَّةٍ مِيزَانِهِ فترجح حسناته على سيئاته ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ » .  
رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، وفيه صدقة الدقيقي ،

---

(١) بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٢٦٩٥ ) وقد تحرف في هذا المكان وفي الأوسط إلى سعيد .

(٢) الوضيعة : الخسارة ، يقال : وُضِعَ في البيع ، يُوضَعُ وضيعة ، يعني أن الخسارة من رأس المال .

ويقال : سَرَقَ الْمَالَ ، يَسْرِقُهُ ، سَرَقًا : أخذ المال خفية .

(٣) في المسند ١/ ١٩٧ ، ١٩٧ - ١٩٨ ، والطيلاسي في مسنده برقم ( ٤٢٣ ) - ومن طريقه أخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٣٩٢٠ ) - والبزار في البحر الزخار برقم ( ٢٢٧٢ ) - وهو في كشف الأستار ١/ ١١٤ - ١١٥ برقم ( ١٣٣٢ ) - وابن قانع في معجم الصحابة برقم ( ١١٢٤ ) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤/ ١٤٢ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٨/ ٢٣ من طريق صدقة بن موسى ، حدثنا أبو عمران ، حدثني قيس بن زيد ، عن قاضي المصرين - شريح ، والمصران هما : البصرة والكوفة - عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال : قال رسول الله . . . وصدقة بن موسى ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٦٠٢ : « رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني ، ←

وثقه مسلم بن إبراهيم ، وضعفه جماعة .

٦٧٢٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثٌ مَنْ تَدَيَّنَ فِيهِنَّ ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ<sup>(١)</sup> يَقْضِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ : رَجُلٌ يَكُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَخْلُقُ ثَوْبَهُ ، فَيَخَافُ أَنْ تَبْدُو عَوْرَتَهُ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - فَيَمُوتُ وَلَمْ يَقْضِ .

وَرَجُلٌ مَاتَ عِنْدَهُ رَجُلٌ<sup>(٢)</sup> مُسْلِمٌ ، فَلَمْ يَجِدْ مَا يُكْفِيهِ ، وَلَا مَا يُوَارِيهِ ، فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ .

وَرَجُلٌ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ أَلْعَنَتْ ، فَتَعَفَّفَ بِنِكَاحِ أُمْرَأَةٍ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ ، فَإِنَّ اللَّهَ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، يَقْضِي عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

→ وأبو نعيم ، وأحد أسانيدهم حسن » .

وإسناد الطبراني في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وقد أخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله برقم ( ١١٧ ) من طريق بشر بن معاذ العقدي ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، حدثنا الوليد بن مروان ، عن أبي عمران ، بالإسناد السابق . والوليد بن مروان ، مجهول .

(١) سقطت « ولم » من ( د ) .

(٢) ساقطة من ( ظ ) .

(٣) في كشف الأستار ١١٨/٢ برقم ( ١٣٤٠ ) من طريق يوسف بن موسى ،

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده برقم ( ٣٤٩ ) - ومن طريقه أخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٣٩٢١ ) - ،

جميعاً : حدثنا جعفر بن عون ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عمران بن عبد - تحرف فيه إلى : عبد الله - المعافري ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد فيه ضعيفان : عبد الرحمن بن زياد ، وعمران بن عبد .

وأخرجه يعقوب في المعرفة والتاريخ ٣٠٥/٢ ، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣٩/٢٢ من طريق أبي عبد الرحمن : عبد الله بن يزيد العدوي ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، به .

وهو عند ابن ماجه<sup>(١)</sup> مع اختلاف في بعضه ( مص : ٢٢٤ ) .

١١١ - بَابُ : فِيمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ أَنْظَرَهُ<sup>(٢)</sup> أَوْ تَرَكَ الْغَارِمَ

٦٧٢٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ ، وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ ، فَلْيُفْرِجْ عَنْ مُعْسِرٍ<sup>(٣)</sup> . » .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وأبو يعلى إلا أنه قال : « مَنْ يَسَّرَ عَلَيَّ مُعْسِرٍ » ، ورجال

أحمد ثقات .

٦٧٢٨ - وَعَنْ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَظَلَّ اللَّهُ عَبْدًا فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ، أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَوْ تَرَكَ

لِغَارِمٍ » .

رواه عبد الله<sup>(٥)</sup> في المسند ، وفيه عباس بن الفضل الأنصاري ، ونسب إلى

الكذب .

---

(١) في الصدقات ( ٢٤٣٥ ) باب : ثلاث من آدان فيهن قضى الله عنه ، والاختلاف في ألفاظهما قليل جداً . وإسناده ضعيف ، وانظر مصباح الزجاجة ٢ / ٢٥٥ والترغيب والترهيب ٦٠٣ / ٢ .

(٢) في ( ظ ) : « وانظره » .

(٣) في ( ظ ) : « مسلم معسر » .

(٤) في المسند ٢ / ٢٣ ، وأبو يعلى في المسند برقم ( ٥٧١٣ ) وعبد بن حميد برقم ( ٨٢٦ ) من طريق يوسف بن صهيب ، عن زيد العمي ، عن ابن عمر . . . وزيد العَمِّي ضعيف ، ولم يدرك ابن عمر . وانظر « الترغيب والترهيب » ٢ / ٤٦ فقد أورده بصيغة التمرريض ، ولكن انظر أحاديث الباب .

(٥) ابن أحمد في زوائده على المسند ١ / ٧٣ ، والعقيلي في الضعفاء ٢ / ٨٠ من طريق الحسن بن بشر بن سلم - تحرفت عند العقيلي إلى : مسلم - الكوفي ، حدثنا العباس بن الفضل الأنصاري ، عن هشام بن زياد القرشي ، عن أبيه ، عن محجن مولى عثمان ، عن عثمان . . . والعباس بن الفضل متروك الحديث ، وكذلك هشام بن زياد ، وزياد ليس بالمرضي . . . وانظر ميزان الاعتدال ٢ / ٩٦ ولسان الميزان ٢ / ٤٩٩ - ٥٠٠ .

ولكن يشهد له حديث أبي اليسر عند مسلم في الزهد ( ٣٠٠٦ ) باب : حديث جابر الطويل ←

٦٧٢٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَأَوْمَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ - « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ وَضَعَ لَهُ ، وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ فِتْحِ جَهَنَّمَ » .

١٣٣/٤

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه عبد الله أبو جَعُونَةَ<sup>(٢)</sup> السَّلْمِيُّ / ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٧٣٠ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ يَسَّرَ عَلَيْهِ ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الثلاثة ، وفيه عبيدة بن معتب ، وهو متروك .

→ وقصة أبي اليسر ، ولفظه : « من أنظر معسراً . أو وضع عنه ، أظله الله في ظله » .

(١) في المسند ٣٢٧/١ من طريق عبد الله بن يزيد ، حدثنا نوح بن جعونة السلمى ، عن مقاتل بن حبان ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . ونوح بن جعونة ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤٨٥/٨ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وذكر الحافظ أن الحسيني قال : إن ابن حبان ذكره في الثقات ، ثم أورد الحافظ في « لسان الميزان » ١٧٣/٦ قول ابن حبان في الثقات ٥٤١/٧ ونفى أن يكون صواباً ورجح أن فيه تحريفاً ، ثم قال مؤيداً ما جوزه الذهبي في ميزانه : « وهو نوح بن أبي مريم : بعينه ، فإن اسم أبي مريم : يزيد بن جعونة ، جزم بذلك ابن حبان ، وترجمته مستوفاة في التهذيب ، وقد أجمعوا على تكذيبه . . . » والحديث صحيح لغيره وانظر أحاديث الباب .

(٢) هكذا جاء في أصولنا ، وهكذا جاء في « تعجيل المنفعة » ص (٢١٨) ، ولكن الذي في المسند غير هذا ، انظر التعليق السابق .

(٣) في الكبير ١٠٦/١٩ - ١٠٧ برقم (٢١٤) ، والصغير ٢٠٩/١ - ٢١٠ ، والأوسط (١) ل (٢٥٦) وفي المطبوع برقم (٤٢٤١) - وهو في مجمع البحرين ٤٣/٤ برقم (٢٠٦٨) - من طريق الحسين بن حريث المروزي ، حدثنا الفضل بن موسى السيناني ، عن عبيدة بن معتب الضبي ، عن أبي مالك الأنصاري ، عن زيد بن وهب ، عن كعب بن عجرة . . . وعبيدة بن معتب ضعيف .

وأبو مالك ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤٣٥/٩ وقال : « سئل أبو زرعة عنه فقال : لا أعرفه إلا في هذا الحديث » .

٦٧٣١ - وَعَنْ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُظِلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ، فَلْيُسِّرْ عَلَيَّ مُعْسِرٍ ، أَوْ لِيَضَعْ عَنْهُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، من طريق عاصم بن عبيد الله ، عن أسعد ، وعاصم ضعيف ، ولم يدرك أسعد بن زرارة .

٦٧٣٢ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا - أَوْ وَضَعَ عَنْهُ - أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (مص : ٢٢٥) .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه خالد بن عبد الرحمن المخزومي ، وهو مجمع على ضعفه .

٦٧٣٣ - وَعَنْ أَبِي الْيَسْرِ ، قَالَ : أَشْهَدُ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يَسْتِظِلُّ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٍ أَنْظَرَ مُعْسِرًا حَتَّى يَجِدَ شَيْئًا ، أَوْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ بِمَا يَطْلُبُهُ ، يَقُولُ : مَا لِي عَلَيْكَ صَدَقَةٌ أَبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ، وَيَخْرِقُ صَحِيفَتَهُ » .

(١) في الكبير ٣٠٤/١ برقم (٨٩٩) من طريق عبد الله بن محمد بن شعيب الرِّجَّانِي ، حدثنا يحيى بن حكيم المقوم ، حدثنا محمد بن بكر البرساني ، حدثنا عبد الله بن أبي زياد ، حدثني عاصم بن عبيد الله ، عن أسعد بن زرارة . . . وعاصم ضعيف ، ولم يدرك أسعد بن زرارة ، وعبد الله بن أبي زياد ، روى عن عاصم بن عبيد الله ، وروى عنه محمد بن بكر البرساني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . والله أعلم .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، لكن أورده السيوطي في تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظلال العرش ص (٢٧) من طريق الطبراني قال : حدثنا أبو زرعة الدمشقي ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر ، حدثنا خالد بن عبد الرحمن المخزومي ، عن عمران بن سويد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي الدرداء . . . ثم قال : « وخالد مجمع على ضعفه » .

ولكن الحديث صحيح بشواهده .  
انظر أحاديث الباب .

قلت : لأبي اليسر في الصحيح<sup>(١)</sup> غير هذا الحديث .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وإسناده حسن .

٦٧٣٤ - وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه يحيى بن سلام الأفريقي ، وهو ضعيف .

٦٧٣٥ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى حَبِيبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : « يُظِلُّ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ أَعَانَ أَخْرَقَ » .

(١) عند مسلم في الزهد (٣٠٠٦) باب : حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر . وهو عند أحمد ٤٢٧/٣ ، وابن ماجه في الصدقات (٢٤١٩) باب : إنظار المعسر ، والبعوي في « شرح السنة » ١٩٨/٨ برقم (٢١٤٢) ، وعبد بن حميد برقم (٣٧٨) ، وابن أبي شيبة ١١/٦ برقم (٢٢١١ ، ٢٢١٢) ، و ٢٥٢/٧ برقم (٣٠٦٣) والقضاعي في مسند الشهاب برقم (٤٦٠ ، ٤٦١) . والطبراني في الكبير برقم (٣٧٢) . والدارمي في البيوع ٢٦١/٢ باب : فيمن أنظر معسراً .

(٢) في الكبير ١٦٧/١٩ برقم (٣٧٦) ، وأحمد ٤٢٧/٣ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن معاوية ، عن حنظلة بن قيس ، عن أبي اليسر . . . وهذا إسناد حسن . وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٧ برقم (٢٢١٢) - ومن طريقه أخرجه الطبراني برقم (٣٧٤) - من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن أبي اليسر . . . وهذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع ، محمد بن علي بن الحسين لم يدرك أبا اليسر : كعب بن عمرو . وعند الطبراني (٣٧٣ ، ٣٧٥ ، ٣٧٧ ، ٣٧٩٠) ، والدولابي ٦٢/١ طرق أخرى له .

(٣) في الأوسط (١ ل ٢٤٨) وفي المطبوع برقم (٤١٢٤) - وهو في مجمع البحرين ٤٤/٤ - ٤٥ برقم (٢٠٧٠) - من طريق علي بن سعيد ، حدثنا الحسين بن معاوية البزار المصري ، حدثنا يحيى بن سلام الأفريقي ، عن أيوب بن نهيك ، عن يعلى بن شداد بن أوس ، عن أبيه شداد . . . وأيوب بن نهيك ضعيف . والحسين بن معاوية البزار ، ما وجدت له ترجمة . ومع ذلك فالحديث صحيح بشواهده .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، وهو متروك .

٦٧٣٦ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّهَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَأَنْ يُظَلَّهُ تَحْتَ عَرْشِهِ ، فَلْيُنْظَرْ مُعْسِراً » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٢٠١ ) وفي المطبوع برقم ( ٧٩٢٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٤٥ / ٤ - ٤٦ برقم ( ٢٠٧٢ ) - ومن طريقه أخرجه ابن حجر في الأمالي المطلقة ١ / ١٠٥ من طريق محمود ، حدثنا هارون بن موسى ، حدثنا سعد بن سعيد المقبري ، عن أخيه ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله . . . وعبد الله بن سعيد المقبري متروك .

وأخوه سعد بن سعيد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨٥ / ٤ وقال : « سئل أبي عنه فقال : هو في نفسه مستقيم ، وبليته أنه يحدث عن أخيه عبد الله ، وعبد الله ضعيف ، ولا يحدث عن غيره . . . » .

وقال الذهبي في المغني : « واه ، ورمي بالقدر » . وقال في الكاشف : « قدرى ، لئن » . وانظر ميزان الاعتدال ١٢٠ / ٢ .

(٢) في الأوسط ( ١ ل ٢٨١ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٥٩٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٤٥ / ٤ برقم ( ٢٠٧١ ) - من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي قتادة وجابر بن عبد الله . . . وإسماعيل بن عياش ، قال أحمد ، والبخاري وغيرهما : « ما روى عن الشاميين صحيح . وما روى عن أهل الحجاز فليس بصحيح » . وهذه الرواية عن مدني فهي ضعيفة .

نقول : غير أن الحديث صحيح لغيره ، وانظر أحاديث الباب .

وأخرج حديث أبي قتادة وحده : ابن عدي في الكامل ٦ / ٢٢٨٠ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦ / ٢٦٦ من طريق محمد بن معاوية النيسابوري ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . . .

ومحمد بن معاوية النيسابوري كانوا يهتمونه . وانظر تاريخ بغداد ٣ / ٢٧٠ - ٢٧٥ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٧ / ١٢ برقم ( ٢٢١٦ ) ، و ٧ / ٢٥٠ برقم ( ٣٠٥٩ ) ، وأحمد ٥ / ٣٠٠ ، ٣٠٨ ، والدارمي في السبوع ٢ / ٢٦١ - ٢٦٢ باب : فيمن أنظر معسراً ، والبغوي في « شرح السنة » ٨ / ١٩٩ برقم ( ٢١٤٣ ) من طريق عفان ويونس ، قال : حدثنا

٦٧٣٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو ضعيف ( مص : ٢٢٦ ) .

٦٧٣٨ - وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا إِلَى مَيْسَرَتِهِ ، أَنْظَرَهُ اللَّهُ بِدِينِهِ إِلَى نَوْبَتِهِ » / ١٣٤/٤ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه الحكم بن الجارود ، ضعفه

→ حماد بن سلمة ، حدثنا أبو جعفر الخطمي ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن أبي قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من نفس عن غريمه ، أو محاعنه ، كان في ظل العرش يوم القيامة » . وهذا إسناد صحيح ، وأبو جعفر هو عمير بن يزيد .

(١) في الأوسط ( ١ ل ٤٧ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٢٤٨ ) - وهو في مجمع البحرين ٤٦/٤ برقم ( ٢٠٧٣ ) - من طريق موسى بن جمهور ، حدثنا دحيم ، حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الربيعي ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وإسماعيل بن إبراهيم الربيعي ، ثقة ، وانظر « تهذيب الكمال » ١٦/٣ وهو من رجال البخاري . وذكره ابن حبان في الثقات ٢٩/٦ ، ونقل مغلطاي أن أبا داود وثقه ، وانظر التهذيب وفروعه ، وأبوه : إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة من رجال البخاري ، ووثقه ابن حبان ٦/٦ ، وقال ابن خلفون : « هو ثقة مشهور ، وصحح الحاكم حديثه » . وقال ابن القطان : « لا يعرف حاله » . وانظر التهذيب وفروعه ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

يحيى بن يزيد النوفلي بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ١٤٩٥ ) .

(٢) في الكبير ١٥١/١١ برقم ( ١١٣٣٠ ) ، وفي الأوسط ١١٦/٣ برقم ( ٢٢٣٨ ) - وهو في مجمع البحرين ٤٣/٤ - ٤٤ برقم ( ٢٠٦٩ ) - من طريق أحمد بن محمد البوراني ، حدثنا الحسين بن علي الصدائي ، حدثنا الحكم بن الجارود ، حدثنا ابن أبي المتثد خال ابن عيينة ، عن أبيه ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . والحكم بن الجارود مجهول . روى عن يوسف بن أبي المتثد . وروى عنه الحسين بن علي الصدائي . سألت أبي عنه فقال : « مجهول » قاله ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١١٥/٣ .

وابن أبي المتثد هو : يوسف بن نعيم بن يعقوب بن المتثد بن أبي المتثد ترجمه البخاري في ←



الأزدي ، وشيخ الحكم ، وشيخ شيخه لم أعرفهما .

٦٧٣٩ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ » .

قَالَ : ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَمِعْتُكَ تَقُولُ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ » .

→ الكبير ٣٨٠/٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٣٢/٩ ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦٣٥/٧ .

وأبوه هو : نعيم بن يعقوب بن المتمدن ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤٦٣/٨ فقال : « نعيم بن يعقوب أبو المتمدن . . . » ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال العقيلي في الضعفاء ٢٩٥/٤ : « لا يتابع علي حديثه » . فحمل الذهبي عليه حملة شديدة في الميزان ١٤١/٣ منها : « . . . وأنا أشتهي أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط وما انفرد بما لا يتابع عليه . بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له ، وأكمل لرتبته ، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر . . . » فأرجو أن تعود إليها لأنها نقد نادر .

وذكره ابن حبان في الثقات ٢١٩/٩ ، وقال العجلي في « تاريخ الثقات » برقم ( ١٧٠٠ ) : « كوفي ، ثقة ، رجل صالح متعبد » وفيه تحريف « المتمدن » إلى « المير أو الميرد » وأما شيخ الطبراني فهو محمد بن أحمد بن خالد البوراني - نسبة إلى عمل البوراني التي تبسط ويجلس عليها - ترجمه السمعي في الأنساب ٣٢٥/٢ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٢٩٥/١ ، و ٤/٥ ، والإسماعيلي في معجم شيوخه برقم ( ١٠٢ ) ، وابن الجوزي في المنتظم ١٦٩/١٣ - ١٧٠ .

وسأل السهيمي الدارقطني عن البوراني برقم ( ١٠٦ ) فقال : « محمد بن أحمد بن خالد البوراني ليس به بأس ، ولكنه يحدث عن شيوخ ضعفاء » .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في « اصطناع المعروف » برقم ( ١٦١ ) وفي « قضاء الحوائج » برقم ( ١٠٢ ) من طريق الحسين بن علي الصدائقي ، به .

وقال أيضاً برقم ( ١١٠ ) مثل ذلك . ومنهم من قلب اسمه فقال : أحمد بن محمد بن خالد .

نقول : لكن الحديث صحيح لغيره ، وانظر أحاديث الباب وتعليقنا عليها .

قَالَ : « لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدِّينُ ، فَإِذَا حَلَّ ، فَأَنْظَرَهُ ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ » .

قلت : روى ابن ماجه<sup>(١)</sup> طرفاً منه .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٧٤٠ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَخَّرَهُ إِلَى أَجَلِهِ ، كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ ، فَإِنْ أَخَّرَهُ بَعْدَ أَجَلِهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه أبو داود الأعمى ، وهو كذاب .

## ١١٢ - بَابُ حُسْنِ الطَّلَبِ

٦٧٤١ - عَنْ جَرِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِصَاحِبِ

(١) في الصدقات (٢٤١٨) باب : إنظار المعسر ، وأحمد ٣٥١/٥ ، وأبو يعلى - ذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٢٨٥٧) ، وابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٥٦١) - من طرق : حدثنا الأعمش ، عن نفع أبي داود ، عن بريدة الأسلمي . . . ونفع أبو داود متروك ، وقد كذبه ابن معين . وانظر مصباح الزجاجاة ٢/٢٤٦ ، والتعليق التالي .

(٢) في المسند ٥/٣٦٠ ، والحاكم ٢/٢٩ ، والبيهقي في البيوع ٥/٣٥٧ باب : ما جاء في إنظار المعسر ، وفي الشعب برقم (١١٢٦١ ، ١١٢٦٢) ، وابن عساکر في « تاريخ دمشق » ٥١/٢٤٧ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٣٨١٠ ، ٣٨١١) ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/٢٨٦ من طريق عبد الوارث بن سعيد ، حدثنا محمد بن جحادة ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وهذا إسناد صحيح .

(٣) في الكبير ١٨/٢٤٠ برقم (٦٠٣) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن أبي داود ، عن عمران بن حصين . . . وأبو داود هو نفع متروك الحديث ، وكذبه ابن معين . ولكن الحديث صحيح بما قبله .

ومن أجل أحاديث هذا الباب : انظر الترغيب والترهيب ٢/٤٢ - ٤٧ ، والدر المنثور ١/٣٦٩ .

الْحَقُّ : « حُذِّحَكَ فِي عَفَافٍ ، وَافِيًا أَوْ غَيْرَ وَافٍ <sup>(١)</sup> » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه داود بن عبد الجبار ، وهو متروك .

(مص : ٢٢٧)

### ١١٣ - بَابُ قَضَاءِ دَيْنِ الْمَيِّتِ ، وَحَدِيثِ جَابِرٍ فِي قَضَاءِ دَيْنِ أَبِيهِ

وقد تقدمت أحاديث تتضمن شيئاً من هذا في باب التشديد في الدَّين قبل

هذا .

٦٧٤٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْمُشْرِكِينَ لِيُقَاتِلَهُمْ ، وَقَالَ لِي أَبِي : يَا جَابِرُ ، لَا عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ فِي نَظَارِي <sup>(٣)</sup> أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَتَّى تَعْلَمَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُنَا ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَوْلَا [أَنِّي] <sup>(٤)</sup> أَتْرُكُ بَنَاتٍ لِي بَعْدِي لِأُحِبِّتُ أَنْ تُقْتَلَ بَيْنَ يَدَيَّ .

قَالَ : فَبَيْنَمَا أَنَا فِي النَّظَارِينَ ، إِذْ جَاءَتْ عَمَّتِي بِأَبِي وَخَالِي عَادَلْتَهُمَا عَلَيَّ نَاصِحٍ ، فَدَخَلْتُ بِهِمَا الْمَدِينَةَ لِنَدْفِنَهُمَا فِي مَقَابِرِنَا ، إِذْ لَحِقَ رَجُلٌ يُنَادِي أَنَّ النَّبِيَّ

(١) سقط من (ظ) قوله : « أو غير واف » .

(٢) في الكبير ٣١١/٢ برقم (٢٢٩٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا سعيد بن محمد الحرمي ، حدثنا داود بن عبد الجبار ، عن إبراهيم بن جرير ، عن أبيه جرير . . . وداود بن عبد الجبار تركه البعض ، وكذبه ابن معين ، وإبراهيم بن جرير لم يدرك أباه فالإسناد منقطع .

ولكن يشهد له حديث ابن عمر وعائشة ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم (١١٦٣) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٨٠) .

وهناك أيضاً ذكرنا له شاهداً من حديث أبي هريرة . وانظر أيضاً تاريخ البخاري الكبير ٢٣٥/٥ ، وكشف الخفاء ١١٣/٢ برقم (١٩٣٦) ، والشذرة ٣٨/٢ برقم (٦٩٠) ، والبيان والتعريف ٣٢/٢ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٢٥١/٧ برقم (٣٠٦٢) .

(٣) النظارون : الذين يقعدون في مرتفع من الأرض ينظرون منه القتال ولا يشهدونه .

(٤) زيادة من مسند أحمد .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا بِالْقَتْلِ فَيُدْفِنُوا فِي مَصَارِعِهِمْ حَيْثُ قُتِلُوا ،  
 فَرَجَعْنَاهُمَا ، فَدَفَنَاهُمَا حَيْثُ قُتِلَا ، فَبَيْنَا أَنَا فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ إِذْ  
 جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : يَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، لَقَدْ أَثَارَ أَبَاكَ عُمَالُ مُعَاوِيَةَ [فَبَدَأَ] (١) ،  
 فَخَرَجَ طَائِفَةٌ مِنْهُ ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي دَفَنْتُهُ لَمْ يَتَغَيَّرْ إِلَّا مَا لَمْ يَدَعِ  
 الْقَتْلُ / أَوِ الْقَتِيلُ ، فَوَارَيْتُهُ . ١٣٥/٤

قَالَ : وَتَرَكَ أَبِي دَيْنًا عَلَيْهِ مِنَ التَّمْرِ ، فَأَشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ غُرْمَائِهِ فِي التَّقَاضِي ،  
 فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي أُصِيبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا  
 وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مِنَ التَّمْرِ ، وَقَدْ أَشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ غُرْمَائِهِ فِي التَّقَاضِي ، فَأَحِبُّ أَنْ  
 تُعِينَنِي عَلَيْهِ لَعَلَّهُ أَنْ يُنْظَرَنِي طَائِفَةٌ (مص : ٢٢٨) مِنْ نَخْلِهِ إِلَى هَذَا الصَّرَامِ  
 الْمُقْبِلِ .

قَالَ : « نَعَمْ آتِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَرِيبًا مِنْ وَسْطِ النَّهَارِ » .

فَجَاءَ وَجَاءَ مَعَهُ حَوَارِيُّوهُ ، وَقَدْ أَسْتَأْذَنَ وَدَخَلَ .

وَقَدْ قُلْتُ لِامْرَأَتِي : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ الْيَوْمَ فَلَا أَرِيْتِكَ ،  
 وَلَا تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي فِي شَيْءٍ ، وَلَا تُكَلِّمِيهِ .

فَجَاءَ (٢) ، فَفَرَشْتُ لَهُ فِرَاشًا وَوَسَادَةً ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ ، فَنَامَ .

قَالَ : وَقُلْتُ لِمَوْلَى لِي أَدْبَحَ هَذِهِ الْعِنَاقَ (٣) ، وَهِيَ دَاجِنٌ سَمِينَةٌ ،  
 وَالْوَحَا (٤) ، وَالْعَجَل ، أُرْفُغٌ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَأَنَا مَعَكَ ، فَلَمْ نَزَلْ فِيهَا حَتَّى فَرَعْنَا وَهُوَ نَائِمٌ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) زيادة من أحمد أيضاً .

(٢) في (ظ ، د) ، وفي المسند أيضاً « فدخل » .

(٣) العناق : هي الأنثى من أبناء المعز ما لم يتم لها سنة .

(٤) الوحى الوحى : السرعة السرعة ، وقد يمد أو يقصر . يقال : تَوَحَّيْتُ تَوَحَّيًّا ، إِذَا  
 أَسْرَعْتَ . وهو منصوب على الإغراء بفعل مضمر .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَسْتَيْقَظَ ، يَدْعُو بِالطَّهْوَرِ ، وَإِنِّي أَخَافُ إِذَا فَرَعُ أَنْ يُقَوْمَ ، فَلَا يَفْرُغَنَّ مِنْ وُضُوئِهِ ، إِلَّا وَالْعِنَاقُ بَيْنَ يَدَيْهِ .

فَلَمَّا قَامَ ، قَالَ : « يَا جَابِرُ ، أَتَنِي بِطَهْوَرٍ » . فَلَمْ يَفْرُغْ مِنْ طَهْوَرِهِ حَتَّى وَضَعْتُ الْعِنَاقَ عِنْدَهُ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ : « كَأَنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ حُبَّنَا لِللَّحْمِ ، أَدْعُ إِلَيَّ أَبَا بَكْرٍ » .

قَالَ : ثُمَّ جَاءَ حَوَارِيُّوهُ الَّذِينَ كَانُوا عِنْدَهُ فَدَخَلُوا ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ، وَقَالَ : « بِأَسْمِ اللَّهِ كُلُوا » . فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَّلَ لَحْمٌ كَثِيرٌ .

قَالَ : وَاللَّهِ إِنَّ مَجْلِسَ بَنِي سَلَمَةَ لَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَعْيُنِهِمْ ، مَا يَقْرُبُهُ أَحَدٌ<sup>(١)</sup> مِنْهُمْ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذَوْهُ ، فَلَمَّا فَرَعُوا ، قَامَ ، وَقَامَ أَصْحَابُهُ ، فَخَرَجُوا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : « خَلُّوا ظَهْرِي لِلْمَلَائِكَةِ » . وَاتَّبَعْتُهُمْ حَتَّى بَلَّغُوا أَسْكُفَةَ<sup>(٢)</sup> الْبَابِ .

قَالَ : وَأَخْرَجَتِ امْرَأَتِي صَدْرَهَا ، وَكَانَتْ مُسْتَتِرَةً بِسَقِيفٍ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ (مص: ٢٢٩) .

فَقَالَ : « صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ » ، ثُمَّ قَالَ : « أَدْعُ لِي فَلَانًا » لِغَرِيمِي الَّذِي أَشْتَدَّ عَلَيَّ فِي الطَّلَبِ .

قَالَ : فَجَاءَ ، فَقَالَ : « أَيَسِّرْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : إِلَى الْمَيْسِرَةِ - طَائِفَةً مِنْ دِينِكَ الَّذِي عَلَى أَبِيهِ إِلَى هَذَا الصَّرَامِ الْمُقْبِلِ » .

قَالَ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ وَأَعْتَلَّ وَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ مَالٌ يَتَامَى .

فَقَالَ : « أَيَنْ جَابِرٌ ؟ » . فَقَالَ : أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « كِلْ لَهُ ،

(١) فِي (ظ) : « رَجُلٌ » .

(٢) الْأَسْكُفَةُ : عَتَبَةُ الْبَابِ .

فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - سَيُوفِيهِ<sup>(١)</sup> . فَنَظَرْتُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَإِذَا / الشَّمْسُ قَدْ دَلَّكَتُ<sup>(٢)</sup> ، قَالَ : « الصَّلَاةَ يَا أَبَا بَكْرٍ » . فَأَنْدَفَعُوا إِلَى الْمَسْجِدِ .

قُلْتُ : قَرَّبَ أَوْعَيْتِكَ ، فَكَلِمَةُ لَهُ مِنَ الْعَجْوَةِ ، فَوَفَّاهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا ، فَجِئْتُ أَسْعَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي شَرَارَةٌ ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَلَّى ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَمْ تَرَ أَنِّي كَلِمَةُ لِعَرِيمِي تَمْرُهُ ، فَوَفَّاهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا ؟

فَقَالَ : « أَيْنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؟ » . فَجَاءَ يَهْرَوُلُ ، فَقَالَ : « سَلْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ غَرِيمِهِ وَتَمْرِهِ » .

فَقَالَ : مَا أَنَا بِسَائِلِهِ ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - سَوْفَ يُوفِيهِ إِذَا جُرْتُ<sup>(٣)</sup> فَكَرَّرَ عَلَيْهِ الْكَلِمَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : مَا أَنَا بِسَائِلِهِ ، وَكَانَ لَا يُرَاجِعُ بَعْدَ الْمَرَّةِ الثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ : يَا جَابِرُ ، مَا فَعَلَ غَرِيمُكَ وَتَمْرُكَ ؟

قَالَ : قُلْتُ : وَفَّاهُ اللَّهُ ، وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا .

فَرَجَعَ إِلَى أَمْرَاتِهِ وَقَالَ : أَلَمْ أَنهَكِ أَنْ تُكَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : كُنْتُ تَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُورِدُ رَسُولَهُ بَيْتِي ، ثُمَّ يَخْرُجُ وَلَا أَسْأَلُهُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ ؟

قلت : هو في الصحيح<sup>(٤)</sup> وغيره باختصار ( مص : ٢٣٠ ) .

(١) في ( ظ ، د ) ، وفي المسند أيضاً : « سوف يوفيه » .

(٢) أصل الدلوك : الميل . والمراد هنا زوالها عن وسط السماء ، وغروبها أيضاً .

(٣) في المسند : « إذ أخبرت أن الله عز وجل سوف يوفيه » .

(٤) عند البخاري في البيوع ( ٢١٢٧ ) باب : الكيل على البائع والمعطي - وأطرافه الكثيرة -

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٩٢١ ) ، فانظره مع التعليق عليه .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا نبيح العنزي ، وهو ثقة .

٦٧٤٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : حَضَرَ قِتَالُ أُحُدِ فَدَعَانِي أَبِي فَقَالَ لِي : يَا جَابِرُ إِنِّي أَرَانِي أَوَّلَ مَقْتُولٍ يُقْتَلُ غَدًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنِّي لَا أَدْعُ أَحَدًا أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَلَيَّ دَيْنٌ ، وَلَكَ أَخَوَاتٌ ، فَأَسْتَوْصِ بِهِنَّ خَيْرًا ، وَأَقْضِ عَنِّي دَيْنِي ، فَكَانَ أَوَّلَ قِتِيلٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَفَنْتُهُ وَآخَرَ فِي قَبْرِ ، فَكَانَ بِمَكَانٍ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ ، فَأَسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ دَفَنْتُهُ إِلَّا هَيْئَتُهُ عِنْدَ أُذُنِهِ ، فَلَمَّا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ غَرِيمًا لِعَبْدِ اللَّهِ قَدْ أَلْحَ عَلَيَّ جَابِرٍ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيَّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَقَالَ : « خُذْ بَعْضًا وَأَنْسِءْ بَعْضًا إِلَى تَمْرِ عَامٍ قَابِلٍ » . فَأَبَى الرَّجُلُ ، فَأَغْلَظَ لَهُ عُمَرُ ، وَقَالَ : أَرَأَيْكَ يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خُذْ بَعْضًا وَأَنْسِءْ بَعْضًا » . فَتَأَبَى .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَهْ ، يَا عُمَرُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ » .

قَالَ : فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّخْلِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَعْطِ الَّذِي لَهُ تَامًا وَافِيًا ، وَإِذَا صَرَمْتَ ، فَأَعْلِمْنِي » .

(١) في المسند ٣/٣٩٧ - ٣٩٨ والدارمي برقم (٤٦) بتحقيقنا - والحاكم في المستدرک ٤/١١٠ - ١١١ من طريق عفان ، وأبي النعمان قالا : حدثنا أبو عوانة ، حدثنا الأسود بن قيس ، عن نبيح العنزي ، عن جابر بن عبد الله . . . وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي ، وهو كما قالا .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٩١٦ ، ٩١٨ ، ٩٨٤ ، ٣١٨٤) ، وهو في موارد الظمان برقم (٧٧٤ ، ٧٧٥ ، ١٩٥٢) وهناك استوفينا تخريجه ، وانظر دلائل النبوة للبيهقي ٦/١٤٩ ، ١٥٠ ، وفتح الباري ٦/٥٩٣ .

وأخرج ما يتعلق بالصلاة عليها وعلى زوجها ابن حبان برقم (٩١٦ ، ٩١٨) في صحيحه ، وبرقم (١٩٥٠ ، ١٩٥١) في موارد الظمان بتحقيقنا ، وهناك استوفينا تخريجه .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ أَدْرَكْتِكَ الْفَائِلَةَ عِنْدَنَا / سَائِرَ الْيَوْمِ ؟  
فَفَرَشْتُ لَهُ فِي عَرِيشٍ لَنَا ، وَعَمِدْتُ إِلَى عِزِّ لَنَا فَدَبَّحْتُهَا ، فَأَنْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ  
يُرْدَانٍ عَنْهُ النَّاسَ ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَّبْتُ إِلَيْهِ الطَّعَامَ ،  
فَأَصَابَ مِنْهُ ، فَلَمَّا قَرَّبَ لِيَنْطَلِقَ ، أَخْرَجَتِ امْرَأَتِي رَأْسَهَا ( مص : ٢٣١ ) وَوَجْهَهَا  
مِنَ الْخِذْرِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَذْهَبُ وَمَا تَدْعُو لَنَا - أَوْ لِمَا تَدْعُو لَنَا ؟ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَا أَرَاهَا إِلَّا كَيْسَةً أَوْ أَكْيَسَ مِنْكَ » . فَدَعَا لَنَا  
ثُمَّ أَنْصَرَفَ .

فَلَمَّا صَرَمْتُ ، قَضَيْتُ الَّذِي كَانَ لَهُ تَامًا وَافِيًا ، وَفَضَلَ لَنَا تِسْعَةَ أَوْسُقٍ ،  
فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثْتُهُ<sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : « أَدْعُ لِي عُمَرَ بْنِ  
الْخَطَّابِ » . فَجَاءَ عُمَرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَلُهُ » .

فَقَالَ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْلَا أَنَّكَ تَقُولُ : « سَلُهُ » . إِنْ سَأَلْتُهُ ، لَقَدْ  
عَلِمْتُ أَنَّ صَلَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعْوَاتِهِ مُبَارَكَةٌ ( ظ : ٢٠٦ )  
مُسْتَجَابٌ لَهَا .

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ عُمَرُ فَسَأَلَنِي ، فَحَدَّثْتُهُ ، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ الْخِلَافَةَ ، وَفَرَضَ  
الْفُرَائِضَ ، وَدَوَّنَ الدَّوَاوِينَ ، وَعَرَّفَ الْعُرَفَاءَ ، عَرَّفَنِي عَلَى أَصْحَابِي فَجَاءَ ذَلِكَ  
الرَّجُلُ يَطْلُبُ الْفَرِيضَةَ ، فَقَصَّرَ بِهِ عُمَرُ عَمَّا كَانَ يَفْرَضُ لِأَصْحَابِهِ ، فَكَلَّمْتُهُ .

فَقَالَ : مَا يَذْكُرُ مَا صَنَعَ فِي دِينِ عَبْدِ اللَّهِ ؟ فَلَمْ أَزَلْ أَكَلِّمُهُ حَتَّى أَلْحَقَهُ  
بِأَصْحَابِهِ .

قلت : هو في الصحيح<sup>(٢)</sup> وغيره باختصاره .

(١) سقطت من ( ظ ) .

(٢) عند البخاري في البيوع ( ٢١٢٧ ) باب : الكيل على البائع والمعطي .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٩٢١ ) فانظره مع التعليق عليه ، وانظر أيضاً  
صحيح ابن حبان برقم ( ٣١٨٤ ) ، وموارد الظمان برقم ( ٧٧٤ ، ٧٧٥ ) بتحقيقنا .



رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ورجاله ثقات . ورواه من طريق آخر نحو رواية أحمد المتقدمة ، ورواه أيضاً بإسناد رجاله رجال الصحيح .

٦٧٤٤ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ لِرَجُلٍ عَلَيَّ عَجْوَةٌ ، فَلَمْ يَكُنْ فِي نَخْلِي وَفَاءً ، فَأَتَيْتُهُ ، فَكَلَّمْتُهُ ، فَأَبَى أَنْ يُؤَخَّرَ عَنِّي أَوْ يَأْخُذَ بِحِسَابِ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَتَى هُوَ وَعُمَرُ ، فَكَلَّمَهُ ، فَقَالَ : « يَا فُلَانُ خُذْ مِنْ جَابِرٍ وَأَخْرِ عَنْهُ » .

فَأَبَى ، فَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَبْطِشَ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا عُمَرُ ، مَهْ ( مص : ٢٣٢ ) هُوَ حَقُّهُ » .

ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ : « أَذْهَبُ بِنَا إِلَى نَخْلِكَ » . فَأَنْطَلَقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ حَتَّى دَخَلَ النَّخْلَ ، فَجَعَلَ<sup>(٢)</sup> يَنْظُرُ فِي رُؤُوسِهَا ، ثُمَّ قَالَ : « يَا جَابِرُ ، إِذَا أَخَذْتَ نَخْلَكَ فَأَعْلِمْنِي » .

قَالَ : فَصَرَمْتُ نَخْلِي وَوَفَيْتُهُ تَمْرَهُ ، وَبَقِيَ لِي عَشْرَةٌ أَوْسُقٍ ، أَوْ خَمْسَةَ عَشَرَ وَسُقًا . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(٣)</sup> .

(١) ما وقعت عليه في معاجمه الثلاثة ، والله أعلم .

ولكن أخرجه مختصراً جداً جداً أبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم ( ٤٣٦٢ ) من طريق الطبراني ، حدثنا محمد بن يونس ، حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا غسان بن مضر ، حدثنا سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدي ، عن أبي نضرة : المنذر بن مالك بن قطعة ، عن جابر . . . .

وهذا إسناد ضعيف فيه محمد بن يونس ، وهو الكديمي ضعيف جداً ورماه بعضهم بالكذب ، وانظر تهذيب التهذيب ٦/٥٣٩-٥٤٤ .

وعمر بن علي ثقة حافظ ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٨/٨٠-٨٢ .

وسعيد بن يزيد بن مسلمة أبو مسلمة ثقة ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٤/١٠٠ .

وغسان بن مضر الأزدي ثقة ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٨/٢٤٧-٢٤٨ .

ومنذر بن مالك : أبو نضرة ثقة ، وانظر « تهذيب التهذيب » ١٠/٣٠٢-٣٠٣ .

(٢) ساقطة من ( ظ ) .

(٣) ما وقعت عليه أيضاً في أي من المعاجم الثلاثة للطبراني ، والله أعلم .

١١٤ - بَابُ : فِيمَنْ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ

٦٧٤٥ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَضْمَنُوا سِتَّ خِصَالٍ أَضْمَنَ لَكُمْ الْجَنَّةَ » .

قَالُوا : وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

قَالَ : « لَا تَظْلِمُوا عِنْدَ قِسْمَةِ مَوَارِيثِكُمْ ، وَأَنْصِفُوا / النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَجْبُونَا عِنْدَ قِتَالِ عَدُوِّكُمْ ، وَلَا تَعْلُوا غَنَائِمَكُمْ ، وَأَمْنَعُوا ظَالِمَكُمْ مِنْ مَظْلُومِكُمْ » .

١٣٨/٤

قلت : سقطت السادسة .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه العلاء بن سليمان الرقي ، وهو ضعيف .

١١٥ - بَابُ حُسْنِ الْقَضَاءِ وَقَرَضِ الْخَمِيرِ وَغَيْرِهِ

٦٧٤٦ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اسْتِقْرَاضِ الْخَمِيرِ وَالْخُبْزِ ، فَقَالَ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ، إِنَّمَا هِيَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، حُذِ الصَّغِيرَ وَأَعْطِ الْكَبِيرَ ، وَخُذِ الْكَبِيرَ وَأَعْطِ الصَّغِيرَ ، وَخَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » . ( مص : ٢٣٣ ) .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري ، ونسب إلى

الكذب .

→ وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٩/٢ باب : في الصلاة على غير الأنبياء عليهم السلام ، من طريق

وكيع ، عن سفيان ، عن الأسود بن قيس ، عن نبيح ، عن جابر . . . وهذا إسناد صحيح .

(١) في الكبير ٣٣٨/٨ برقم ( ٨٠٨٢ ) من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا سعيد بن

حفص النفيلي ، حدثنا العلاء بن سليمان الرقي ، عن الخليل بن مرة ، عن أبي غالب ، عن

أبي أمامة قال : قال رسول الله . . . وهذا إسناد فيه ضعيفان : العلاء بن سليمان ،

والخليل بن مرة .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٤٣٥٣٣ ) إلى الطبراني في الكبير .

(٢) في الكبير ٩٦/٢٠ - ٩٧ برقم ( ١٨٩ ) ، وفي مسند الشاميين برقم ( ٤١٤ ) من طريق ←

٦٧٤٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ مَشَى إِلَى غَرِيمِهِ بِحَقِّهِ ، صَلَّى عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ وَتُونَ الْمَاءِ وَيَنْبُتُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ شَجْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَذَنْبٌ يُغْفَرُ » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم .

٦٧٤٨ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

→ أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا سليمان بن سلمة الخبائري ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثنا أبو عبد الله رجل من الأنبار ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل . . . بقية بن الوليد مدلس تديلس التسوية وقد عنعن في بقية الإسناد ، وخالد أرسل عن معاذ ، وسليمان بن سلمة متهم .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ( ١٠٧٨١ ) من طريق أبو سعد الماليني ، وأخرجه ابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف برقم ( ١٧٢٦ ) من طريق حمزة السهمي ،

جميعاً : حدثنا ابن عدي ، حدثنا عبد الله بن محمد بن مسلم ، حدثنا ابن مصفى ، حدثنا بقية ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل . . . (١) في البحر الزخار برقم ( ٤٦٩٦ ) - وهو في كشف الأستار ١١٩/٢ برقم ( ١٣٤٢ ) - من طريق إبراهيم بن هانيء ،

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٤٠٢/٧ من طريق أبي علي الحسن بن فهد بن حماد ، جميعاً : حدثنا يحيى بن عثمان الحربي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبد الرحمن بن سليمان ، عن أبي سعد ، عن معاوية بن إسحاق ، عن سعيد بن المسيب قال : سمعت ابن عباس . . .

وإبراهيم بن هانيء قال ابن عدي في الكامل ٢٥٨/١ - ٢٥٩ : « ليس بالمعروف . . . وأحاديثه كلها مناكير ، ولا يشبه حديث إبراهيم هذا حديث أهل الصدق » .

والحسن بن فهد بن حماد قال ابن حجر في « لسان الميزان » ٢/٢٤٥ : لا يعرف ، وأتى بخبر باطل رواه عن يحيى بن عثمان الحربي » . فهذه متابعة غير مجددة .

وأبو سعد هو سعيد بن المرزبان ضعيف وقال البخاري : منكر الحديث . وانظر أيضاً شعب الإيمان برقم ( ١١٢٣٣ ) .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة ، وهو ضعيف .

٦٧٤٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : ابْتِاعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَعْرَابِ جَزُوراً - أَوْ جَزَائِرَ - بِيُسُقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ ، وَتَمْرُ الذَّخِيرَةِ : الْعَجْوَةُ ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَيْتِهِ ، فَالْتَمَسَ لَهُ الَّتَمَرَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ ، إِنَّا قَدْ ابْتَعْنَا مِنْكَ جَزُوراً - أَوْ جَزَائِرَ - بِيُسُقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ ، فَالْتَمَسْنَا ، فَلَمْ نَجِدْهُ » .

فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَأَعْدَرَاهُ<sup>(٢)</sup> !

قَالَتْ : فَفَهَنَّهُ النَّاسُ<sup>(٣)</sup> ، وَقَالُوا : قَاتَلَكَ اللَّهُ ، أَيَعْدِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٢٧٤ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٩٩٩ ) - وهو في مجمع البحرين ٥٤ / ٤ برقم ( ٢٠٨٨ ) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٧ / ٢٦٤ ، والقضاعي في مسند الشهاب برقم ( ١٢٧٢ ) - من طريق المقدم بن داود ، حدثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة ، حدثنا مسعر بن كدام ، عن محارب بن دثار ، عن جابر . . . وهذا إسناد فيه المقدم بن داود ، وعبد الله بن محمد بن المغيرة وهما ضعيفان ، وانظر « الجرح والتعديل » ١٥٨ / ٥ ، ولسان الميزان ٣ / ٣٣٢ ، ٣٣٣ .

ولكن يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري في الوكالة ( ٢٣٠٥ ) باب : وكالة الشاهد والغائب جائزة - وأطرفه - وعند مسلم في المساقاة ( ١٦٠١ ) باب : من استلف شيئاً فقضئ خيراً منه و « خيركم أحسنكم قضاء » .

(٢) وَآ : أداة نداء للندبة ، وهي نداء المتفجع عليه ، أو المتوجع منه .  
غدره : منادى مندوب ، مضاف منصوب بالفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم المحذوفة ، والألف للندبة ، والهاء للسكت .

(٣) أَي : كَفُوهُ وَمَنْعُوهُ ، وعند أحمد : « نَهَمَةُ النَّاسِ » ومعناه : صاحوا به وزجروه ، وعند البزار : « فزجره الناس » .

قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُوهُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » .

ثُمَّ عَادَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنَّا أُبْتَعْنَا جَزَائِرِكَ ، وَنَحْنُ نَنْظُرُ أَنْ عِنْدَنَا مَا سَمَّيْنَا لَكَ ، فَالْتَمَسْنَاهُ فَلَمْ نَجِدْهُ » .

فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَأَعْدَرَاهُ ! فَهَنَّهُهُ النَّاسُ وَقَالُوا : قَاتَلَكَ اللَّهُ ، أَيَعْدِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ ( مص : ٢٣٤ )

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُوهُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » .  
فَرَدَّ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَلَمَّا رَأَهُ لَا يَفْقَهُ عَنْهُ ،  
قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ : « أَذْهَبَ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ فَقُلْ لَهَا <sup>(١)</sup> : إِنْ / ١٣٩/٤  
كَانَ عِنْدِكَ وَسُقِّ مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ ، فَاسْلِفِينَا حَتَّى نُؤَدِّيَهُ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

فَذَهَبَ إِلَيْهَا الرَّجُلُ ، ثُمَّ رَجَعَ الرَّجُلُ فَقَالَ : قَالَتْ : نَعَمْ ، هُوَ عِنْدِي  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَبْعَثْ <sup>(٢)</sup> مَنْ يَقْبِضُهُ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَذْهَبَ بِهِ فَأَوْفِيهِ الَّذِي لَهُ » .

قَالَ : فَذَهَبَ بِهِ فَأَوْفَاهُ الَّذِي لَهُ ، فَمَرَّ الْأَعْرَابِيُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ <sup>(٣)</sup> أَوْفَيْتَ  
وَأَطَبْتَ <sup>(٤)</sup> .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَوْلَيْتَكَ خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ الْمُؤَفُّونَ  
الْمُطَيَّبُونَ » .

(١) عند أحمد : « فقل لها : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك : إن . . . » .

(٢) في (ظ) : « فابعث إلي » .

(٣) في (ظ) : « لقد » .

(٤) أي : لقد وفيت بالوعد وجئت بالطيب الحلال .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والبخاري ، وإسناد أحمد صحيح .

٦٧٥٠ - وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ أُمْرَأَةٍ حَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قَالَتْ : كَانَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَقَى مِنْ تَمْرٍ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَأَتَاهُ يَفْتَضِيهِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَقْضِيَهُ ، فَقَضَاهُ تَمْرًا دُونَ تَمْرِهِ ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ ، فَقَالَ : أَتَرُدُّ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَ : نَعَمْ ، وَمَنْ أَحَقُّ بِالْعَدْلِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَكْتَحَلَتْ عَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدُمُوعِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « صَدَقَ ، مَنْ أَحَقُّ بِالْعَدْلِ مِنِّي ؟ لَا قَدَسَ اللَّهُ أُمَّةً لَا يَأْخُذُ ( مص : ٢٣٥ ) ضَعِيفُهَا مِنْ قَوِيَّهَا حَقُّهُ ، وَلَا يُتَعَتَعُهُ »<sup>(٢)</sup> .

ثُمَّ قَالَ : « يَا خَوْلَةُ ، عُدِّيهِ وَأَذْهَبِيهِ ، وَأَقْضِيهِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ غَرِيمٍ يَخْرُجُ مِنْ

(١) في المسند ٦/٢٦٨ - ٢٦٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني أبي عن محمد بن إسحاق قال : حدثني هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه البخاري أيضاً برقم ( ١٣١٠ ) وعبد بن حميد برقم ( ١٤٩٩ ) ، والبيهقي في البيوع ٦/٢٠ باب : جواز السلم الحال ، من طريق يحيى بن عمير ، وأخرجه الحاكم ٢/٣٢ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في « معرفة السنن والآثار » برقم ( ١١٥٩٢ ) - من طريق يحيى بن سلام ، عن حماد بن سلمة ، جميعاً : عن هشام ، بالإسناد السابق ، وهذه متابعة جيدة لابن إسحاق .

ويحيى بن عمير بينا أنه ثقة عند الحديث ( ٦٦١٥ ) في مسند أبي يعلى الموصلي . وقال البخاري : « لا نعلم أحداً رواه عن هشام إلا يحيى » وفيما تقدم رُدُّ هذا ، والله أعلم . وأخرجه البخاري ٢/١٠٥ برقم ( ١٣٠٩ ) من طريق الحسن بن أحمد بن شعيب الحراني ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ، بالإسناد السابق . وهذا إسناد رجاله ثقات .

(٢) أي : لا يقلقه ولا يزعجه .

عِنْدَ غَرِيمِهِ رَاضِياً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ وَنُونَ الْبِحَارِ ، وَلَيْسَ مِنْ عَبْدِ يَلْوِي غَرِيمَهُ وَهُوَ يَجِدُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِثْمًا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، والكبير ، وفيه حبان بن علي ، وقد وثقه جماعة ، وضعفه آخرون .

٦٧٥١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : جَاءَ يَهُودِيٌّ يَتَقَاضَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمْرًا فَأَغْلَظَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا قَدَسَ اللَّهُ - أَوْ مَا يَرْحَمُ اللَّهُ - أُمَّةٌ لَا يَأْخُذُونَ لِلضَّعِيفِ مِنْهُمْ حَقَّهُ غَيْرَ مُتَعَتِعٍ » .

ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ فَأَسْتَقْرَضَهَا تَمْرًا فَقَضَاهُ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَذَلِكَ يَفْعَلُ عِبَادُ اللَّهِ الْمُؤْمِنُونَ ، أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ ، وَلَكِنَّهُ قَدْ كَانَ غُبْرًا<sup>(٢)</sup> » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(١) في الأوسط (٦٢ ل ٦) وفي المطبوع برقم (٥٠٢٩) - وهو في مجمع البحرين ٥٣/٤ - ٥٤ برقم (٢٠٨٧) - وفي الكبير ٢٣٣/٢٤ - ٢٣٤ برقم (٥٩٢) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (١١٢٣٢) من طريقين : حدثنا حبان بن علي ، عن سعد بن طريف ، عن موسى بن طلحة ، عن خولة . . . وسعد بن طريف متروك ، واتهمه ابن حبان بالوضع ، وأما حبان بن علي العنزري فقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٠٧٨) في موارد الظمان .

وبشر بن الوليد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٥٦٦) .

وقال الطبراني : « لا يروى عن خولة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به حبان » .

وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٧١٤) مع التعليق عليه .

(٢) غُبْرٌ كل شيء : بقيته وآخره .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولكن أخرجه الضياء من طريق الطبراني ، وفي « الأحاديث المختارة » برقم (٣٢٢٩) من طريق معاذ بن المشي - ومن طريقه أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (٥٦٩) - حدثنا عمي : عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي معاذ بن معاذ العنبري ، حدثنا شعبة ، عن سماك ، عن ←

٦٧٥٢ - وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : أَسْتَسَلَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَجُلٍ <sup>(١)</sup> تَمْرَ لَوْنٍ <sup>(٢)</sup> ، فَلَمَّا جَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ عِنْدَنَا الْيَوْمَ مِنْ شَيْءٍ ، فَلَوْ تَأَخَّرْتَ عَنَّا حَتَّى يَأْتِينَا شَيْءٌ فَنَقْضِيكَ » .

١٤٠/٤ فَقَالَ الرَّجُلُ / : وَاعْدِرَاهُ ، فَتَدَمَّرَ <sup>(٣)</sup> لَهُ عُمْرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُهُ يَا عُمْرُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، أَنْظِلِقْ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ الْأَنْصَارِيَّةِ فَالْتَمِسُوا عِنْدَهَا تَمْرًا » .

فَأَنْظِلِقُوا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عِنْدِي إِلَّا تَمْرٌ ذَخِيرَةٌ ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « خُذُوا فَأَقْضُوا » ( مص : ٢٣٦ ) .  
فَلَمَّا قَضَوْهُ ، أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « أَسْتَوْفَيْتَ ؟ » . قَالَ : نَعَمْ ، قَدْ أَوْفَيْتَ وَأَطْبَتَ .

→ عبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب . . . . وهذا إسناد ضعيف عبد الله بن أبي سفيان قال ابن منده : « ذكر في الصحابة ، ولا تصح له صحبة ولا رؤية » . وانظر أسد الغابة ٢٦٣/٣ ، وقال البخاري في الكبير ١٠١/٥ : « عبد الله بن أبي سفيان بن عبد الملك ( ولم يتابعه على هذا أحد ) روى عنه سماك ، مرسل » .  
وأخرجه البيهقي في الشعب برقم ( ١١٢٣٠ ) وفي « معرفة الصحابة » برقم ( ٤٢٢٨ ) من طريق عبيد الله بن معاذ ، به .

وأخرجه الحاكم برقم ( ٥١١٤ ) - ومن طريقه أخرجه البيهقي في كتاب آداب القاضي ٩٣/١٠ - وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٧٢/٢٩ من طريق محمد بن جعفر : غندر ، حدثنا شعبة ، به .  
(١) ساقطة من ( ظ ) .

(٢) اللَوْنُ : نوع من النخل . وقيل : النخل كله ما عدا البرني ، والعجوة ، ويسميه أهل المدينة : الألوان . واحده : لينة ، وأصله : لَوْنَةٌ ، فقبلت الواو ياء لكسرة اللام .  
ملاحظة : سقطت كلمة « لون » من ( د ) .  
(٣) تَدَمَّرَ : غضب عليه ، وتكر له وأوعده .



فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُطَيَّبُونَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير والصغير ، ورجاله رجال الصحيح ، وروى البزار بعضه وقال في آخره فذكر الحديث .

٦٧٥٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أُسْتَسَلَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعِينَ صَاعاً ، فَأَحْتَاجَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا جَاءَنَا شَيْءٌ<sup>(٢)</sup> » .

فَقَالَ الرَّجُلُ : وَأَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَقُلْ إِلَّا خَيْرًا ، فَإِنَّا خَيْرٌ مِنْ تُسَلِّفُ ، فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ فَضْلاً ، وَأَرْبَعِينَ لِسَلْفِهِ ، فَأَعْطَاهُ ثَمَانِينَ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار وهو ثقة .

٦٧٥٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

---

(١) في الصغير ٩٨/٢ - ٩٩ ، والبزار ١٠٤/٢ برقم (١٣٠٨) من طريق ابن وهب ، حدثنا قرة بن عبد الرحمن ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الزهري ، عن عروة ، عن أبي حميد الساعدي قال : ... وهذا إسناد حسن .

قرة بن عبد الرحمن بسطنا القول فيه عند الحديث (٥٧٨) في موارد الظمان .

(٢) في (د) : « شيء بعد » .

(٣) في البحر الزخار برقم (٥١٧٨) - وهو في كشف الأستار ١٠٤/٢ برقم (١٣٠٧) - من طريق أحمد بن محمد بن خزيمة ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : ... وهذا إسناد ضعيف فيه عن عنة ابن جريج .

وأحمد بن خزيمة روى عن أبي عاصم النبيل : الضحاك بن مخلد ، وأسد بن موسى الأموي ، وحبيب بن أبي حبيب الحنفي ، ويحيى بن كثير العبدي في آخرين ، وروى عنه البزار ، وأحمد بن عمرو الشيباني ، ومحمد بن أحمد البصري ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ولكن قال البزار : « لا نعلمه بإسناد متصل إلا بهذا ، ولم نسمعه إلا من أحمد ، وكان ثقة » .

وَسَلَّمَ رَجُلٌ يَتَقَاضَاهُ قَدْ أُسْتَسَلَفَ مِنْهُ شَطْرَ وَسْقٍ ، فَأَعْطَاهُ وَسْقًا ، فَقَالَ : « نِصْفُ  
وَسْقٍ لَكَ ، وَنِصْفُ وَسْقٍ لَكَ مِنْ عِنْدِي » .

ثُمَّ جَاءَ صَاحِبُ الْوَسْقِ يَتَقَاضَاهُ ، فَأَعْطَاهُ وَسْقَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَسْقٌ لَكَ ، وَوَسْقٌ مِنْ عِنْدِي » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> وفيه أبو صالح الفراء<sup>(٢)</sup> لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال  
الصحيح .

٦٧٥٥ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَعْقُوبَ ، قَالَ : أُسْتَسَلَفَ ابْنُ عُمَرَ مِنِّي أَلْفَ دِرْهَمٍ ،  
فَقَضَانِي أَجُودَ مِنْهَا ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ دَرَاهِمَكَ أَجُودُ مِنْ دَرَاهِمِي ( مص : ٢٣٧ )  
قَالَ : مَا كَانَ فِيهَا مِنْ فَضْلِ نَائِلٍ<sup>(٣)</sup> لَكَ مِنْ عِنْدِي .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، ورجالهم رجال الصحيح .

٦٧٥٦ - وَعَنْ التَّلْبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَكَانَ يُطْعَمُ وَيَكِيلُ لِي مُدًّا فَأَرْفَعُهُ وَأَكُلُ مَعَ النَّاسِ حَتَّى كَانَ طَعَامًا ، وَأَتَى التَّلْبُ

---

(١) في كشف الأستار ١٠٣/٢ - ١٠٤ برقم (١٣٠٦) ، والبيهقي في البيوع ٣٥١/٥ باب :  
الرجل يقضيه خيراً منه بلا شرط طيبة به نفسه ، وفي شعب الإيمان برقم (١١٢٣٧) من طريق  
أبي صالح الفراء : محبوب بن موسى ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن حمزة الزيات ، عن  
حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . . .

وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن حبيب بن أبي ثابت قد عنعن وهو مدلس من الدرجة الثالثة  
ومن الأئمة من احتمال تدليس هذه الطبقة ، والله أعلم .

تنبيه : لقد أقحم في إسناد البزار : « عن أبي ثابت » بين حبيب ، وبين أبي صالح .

(٢) بل هو معروف ، وهو محبوب بن موسى أبو صالح الفراء . وانظر التهذيب وفروعه .

(٣) النَّائِلُ : الْعَطِيَّةُ .

(٤) في الكبير ٢٦٧/١٢ برقم (١٣٠٧١) من طريق معاذ بن المثنى ، حدثنا مسدد ، حدثنا  
يحيى بن سعيد ، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٢٣٠٩٥) من طريق وكيع ،  
جميعاً : حدثنا هشام الدستوائي ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن عطاء بن يعقوب قال :  
استسلف . . . وإسناده صحيح إلى ابن عمر ، وهو موقوف عليه .

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَطَعَمْتَنِي مِنْ يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا ، فَجَمَعْتُهُ إِلَيَّ الْيَوْمَ ، فَأَسْتَقْرَضَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَالَ لِي مِنْهُ الَّذِي كَانَ يَكِيلُ لِي قَبْلَ ذَلِكَ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه أم عبد الله بنت ملقاص ، ولم أجد من ترجمها ، ووالدها ملقاص روى له أبو داود ، وبقيت رجاله ثقات .

١٤١/٤

٦٧٥٧ - وَعَنْ الْقَاسِمِ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَقْرَضَ أَخُوَالاً لَهُ مِنْ بَنِي / أَسَدٍ .

قَالَ : فَلَمَّا خَرَجْتُ أُعْطِيَاتُهُمْ اخْتَارُوا لَهُ مِنْ مَالِهِمْ ، فَلَمَّا أَتَيْتُ بِهِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ مَالِنَا الَّذِي أُعْطِينَاكُمْ . أَجْمَعُوا أُعْطِيَاتِكُمْ وَأَعْطُونَا مِنْ عَرْضِهَا<sup>(٢)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وإسناده منقطع .

#### ١١٦ - بَابُ الرِّهْنِ وَمَا يَحْصُلُ مِنْهُ

٦٧٥٨ - عَنْ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

(١) في الكبير ٦٢/٢ برقم (١٢٩٦) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا حرمي بن حفص القسمللي ، حدثني غالب بن حجر ، حدثني أم عبد الله بنت ملقاص ، عن أبيها ، عن أبيه التلب أنه كان . . . وأم عبد الله بنت ملقاص ، روت عن أبيها ملقاص ، وروى عنها غالب بن حجر ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأبوها ملقاص بن التلب بن ثعلبة ترجمه البخاري في الكبير ٧٢/٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤٣١/٨ وروى عن أبيه التلب ، وروى عنه ابنته أم عبد الله ، والوليد بن مسلم العنبري ، وأبو بشر ، وغالب بن حجر التميمي وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولكنه وابنته من الذين تقادم العهد بهم ومن أجل معرفة هؤلاء انظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٥١٥٤) . وانظر « التهذيب » لابن حجر ٢٩٥/١٠ .

(٢) أي : أعطونا من أعطياتكم كيفما اتفق دون اختيار .

(٣) في الكبير ٢١٧/٩ برقم (٨٩٥٠) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا المسعودي ، عن القاسم : أن عبد الله أقرض . . . والمسعودي عبد الرحمن بن عبد الله ضعيف ، والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود روى عن جده مسلماً .

يَقُولُ : « مَنْ رَهَنَ أَرْضًا بِدَيْنٍ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ يَقْضِي مِنْ ثَمَرَتِهَا <sup>(١)</sup> مَا فَضَلَ بَعْدَ نَفَقَتِهَا ، يُقْضَى ذَلِكَ لَهُ مِنْ دَيْنِهِ الَّذِي عَلَيْهِ بَعْدَ أَنْ يُحْسَبَ لِصَاحِبِهَا الَّذِي هِيَ عِنْدَهُ عَمَلُهُ وَنَفَقَتُهُ بِالْعَدْلِ » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفي إسناده مساتير ( مص : ٢٣٨ ) .

### ١١٧ - بَابٌ : فِي الْمَفْلِسِ

٦٧٥٩ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ بِمِصْرَ فَقَالَ لِي رَجُلٌ :

أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قُلْتُ : بَلَى ، فَأَشَارَ إِلَى رَجُلٍ ، قُلْتُ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا سَرِقٌ .

قُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ أَنْتَ تَسْمَى بِهَذَا الْأِسْمِ وَأَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّانِي ، وَلَمْ أَدْعَ ذَلِكَ .

قُلْتُ : وَلِمَ سَمَّاكَ سَرِقٌ ؟

قَالَ : قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ بَبَعِيرَيْنِ ، فَأَبْتَعْتُهُمَا مِنْهُ ، ثُمَّ دَخَلْتُ بَيْتِي

وَخَرَجْتُ مِنْ خَلْفِ ، فَمَضَيْتُ فَبِعْتُهُمَا فَقَضَيْتُ بِهِمَا حَاجَتِي ، وَتَغَيَّبْتُ حَتَّى ظَنَنْتُ

أَنَّ الْأَعْرَابِيَّ قَدْ خَرَجَ ، فَخَرَجْتُ ، فَإِذَا الْأَعْرَابِيُّ مُقِيمٌ ، فَأَخَذَنِي فَقَدَّمَنِي إِلَى

(١) في (ظ) : « ثمرها » .

(٢) في الكبير ٢٦٧/٧ برقم (٧٠٩٠) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا مروان بن جعفر ، حدثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان ، عن جده سمرة . . . وهذا إسناد ضعيف ، وانظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٥٧٤٤) إلى الطبراني في الكبير .

بينما نسبه البوصيري في إتحافه برقم (٣٨٧٤) ، والحافظ في المطالب العالية برقم (١٦٠٥) إلى أبي يعلى . ولعله في الكبير .

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبِيرَ .

فَقَالَ : « مَاذَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ ؟ » .

قُلْتُ : قَضَيْتُ بِثَمَنِهِمَا حَاجَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ : « أَقْضِهِ » . قُلْتُ : لَيْسَ عِنْدِي .

قَالَ : « أَنْتَ سُرَّقٌ ، أَذْهَبَ بِهِ يَا أَعْرَابِي فَبِعَهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ حَقَّكَ » .

فَجَعَلَ النَّاسُ يُسَاوِمُونَهُ [وَيَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ] <sup>(١)</sup> فَيَقُولُ : مَاذَا تُرِيدُونَ ؟

قَالُوا : مَا نُرِيدُ أَنْ نَبْتَاعَهُ مِنْكَ ، أَوْ نَفْدِيهِ مِنْكَ ؟

فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنِّي ، أَذْهَبَ فَقَدْ أَعْتَقْتُكَ .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، وثقه <sup>(٣)</sup>

(١) ما بين حاصرتين مستدرك من معجم الطبراني الكبير .

(٢) في الكبير ١٦٥/٧ - ١٦٦ برقم (٦٧١٦) ، والبخاري ١٠١/٢ - ١٠٢ برقم (١٣٠٣) من طريق مسلم بن خالد الزنجي ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن البيهقي قال : ... .  
وعبد الرحمن بن البيهقي ضعيف .

وقال الحافظ في الإصابة ١٣٠/٤ : « وأخرجه أبو موسى أيضاً ، والحسن بن سفيان من طريق سلمة بن خالد ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن البيهقي - تحرفت فيه إلى :  
السلماي - قال : كنت بمصر . . . » وذكر الحديث . وانظر أسد الغابة ٣٣٣/٢ - ٣٣٤ .

وأخرجه الحاكم ٥٤/٢ من طريق محمد بن بشار ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنا  
عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، حدثنا زيد بن أسلم قال : رأيت شيخاً بالإسكندرية يقال  
له : سرق . . .

وقال الحاكم : « لهذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ،  
وهو كما قالوا .

ورواه ابن منده من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ، بالإسناد السابق ، ذكره الحافظ في  
الإصابة ١٣٠/٤ .

ملاحظة : المحدثون يقولون « سُرَّقَ » بالتشديد ، والصواب « سُرِقَ » بالتخفيف . وانظر  
« المؤتلف والمختلف » ١٣٣٣/٣ ، والإكمال ٢٩٥/٤ .

(٣) ساقطة من ( ظ ) .

ابن معين ، وابن حبان ، وضعفه جماعة .

٦٧٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَيْنِيِّ : أَنَّ سُرْقَ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ  
( مص : ٢٣٩ ) بَرًّا قَدِمَ بِهِ ، فَتَجَازَاهُ<sup>(١)</sup> فَتَعَيَّبَ عَنْهُ ثُمَّ ظَفِرَ بِهِ ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَغِ سُرْقًا » .  
قَالَ : فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ ، فَسَاوَمَنِي أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ،  
ثُمَّ بَدَأَ لِي فَأَعْتَقْتُهُ / . ١٤٢/٤

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله  
رجال الصحيح .

٦٧٦١ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ حَجَرَ عَلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَالَهُ وَبَاعَهُ بِدَيْنٍ كَانَ عَلَيْهِ .  
رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه إبراهيم بن معاوية الزياتي ، وهو ضعيف .

(١) تجازى الدين : تقاضاه ، فهو مُتَجَازٍ .

(٢) في الكبير ٢٢/٢٩١ - ٢٩٢ برقم ( ٧٤٥ ) - ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة »  
٢١٠/٦ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٦٩٣٦ ) - من طريق بكر بن سهل ، حدثنا  
عبد الله بن يوسف ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا بكر بن سوادة ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ،  
عن أبي عبد الرحمن القيني أن سرق اشترى... وهذا إسناد ضعيف ، فيه بكر بن سهل ،  
وعبد الله بن لهيعة وهما ضعيفان . وانظر الإصابة ٢٣٩/١١ .

(٣) في الأوسط برقم ( ٥٩٣٩ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٥٦ برقم ( ٢٠٩١ ) - والعقيلي  
في الضعفاء ١/٦٨ ، والبيهقي في التفتيس ٦/٤٨ باب : الحجر على المفلس وبيع ماله في  
ديونه ، وفي « معرفة السنن والآثار » ٨/٢٥٢ برقم ( ١١٨٥٢ ) ، والحاكم برقم ( ٢٣٤٨ ) ،  
والدارقطني برقم ( ٤٥٥١ ) وابن الجوزي في « التحقيق في أحاديث الخلاف » ٢/٢٠٢ برقم  
( ١٥٢٦ ) من طريق إبراهيم بن معاوية الزياتي ، حدثنا هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن  
الزهري ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه كعب... وإبراهيم بن معاوية ضعيف .

وقال العقيلي ١/٦٨ : « رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن كعب... »

وقال الليث : عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن كعب... »

وقال ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك : «

٦٧٦٢ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، قَالَ : كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ أَدَانَ بَدِينٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحَاطَ ذَلِكَ بِمَالِهِ ، وَكَانَ مُعَاذٌ مِنْ صُلَحَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ مُعَاذٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا جَعَلْتُ فِي نَفْسِي حِينَ أَسَلَمْتُ أَنْ أَبْخَلَ [عَلَى الْإِسْلَامِ] <sup>(١)</sup> بِمَالِ مَلَكَتُهُ ، وَإِنِّي أَنْفَقْتُ مَالِي فِي أَمْرِ الْإِسْلَامِ ، فَأَبْتَقِي ذَلِكَ عَلَيَّ دِينًا عَظِيمًا ، فَأَدْعُ غُرْمَائِي فَاسْتَرْفَقْتُهُمْ ، فَإِنْ أَرْفَقُونِي فَسَبِيلِي ذَلِكَ ، وَإِنْ أَبَوْا ، فَأَخْلَعْنِي لَهُمْ مِنْ مَالِي .

قَالَ : فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُرْمَاءَهُ فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَرْفُقُوا بِهِ ، فَقَالُوا : نَحْنُ نَحِبُّ أَمْوَالَنَا ، فَدَفَعَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَ مُعَاذٍ كُلَّهُ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى بَعْضِ أَلْيَمَنِ لِيَجْبُرَهُ ، فَأَصَابَ مُعَاذٌ مِنَ أَلْيَمَنِ مِنْ مَرَافِقِ الْإِمَارَةِ مَالًا ( مص : ٢٤٠ ) فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمُعَاذٌ بِالْيَمَنِ ، فَأَرْتَدَّ بَعْضُ أَهْلِ أَلْيَمَنِ ، فَقَاتَلَهُمْ مُعَاذٌ وَأَمْرَاءُ كَانُوا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُمْ عَلَى أَلْيَمَنِ حَتَّى دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ قَدِمَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِمَالٍ عَظِيمٍ ، فَأَتَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : إِنَّكَ قَدْ قَدِمْتَ بِمَالٍ عَظِيمٍ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْتِيَ أَبَا بَكْرٍ فَتَسْتَحِلَّهُ مِنْهُ ، فَإِنْ أَحَلَّهُ لَكَ ، طَابَ لَكَ ، وَإِلَّا دَفَعْتَهُ إِلَيْهِ .

فَقَالَ مُعَاذٌ : لَقَدْ عَلِمْتَ يَا عُمَرُ : مَا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

→ أن معاذاً أكثر دينه . . .

وقال ابن ربيعة : عن يزيد بن أبي حبيب . وعمارة بن غزية ، عن ابن شهاب ، عن ابن كعب : أن معاذاً أدان وهو غلام شاب . . . والقول ما قال يونس ومعمر .  
وقال الطبراني : « لم يروه موصولاً إلا هشام ، تفرد به إبراهيم » .  
وانظر نبيل الأوطار ٥/٣٦٦ - ٣٦٧ .

(١) ما بين حاصرتين زيادة من الأوسط .

إِلَّا لِيَجْبُرَنِي<sup>(١)</sup> ، فِي حِينٍ دَفَعَ مَالِي إِلَيَّ غُرْمَائِي ، وَمَا كُنْتُ لِأَدْفَعُ لِأَبِي بَكْرٍ شَيْئاً مِمَّا جِئْتُ بِهِ ، إِلَّا إِنْ سَأَلَنِيهِ ، فَإِنْ سَأَلَنِيهِ دَفَعْتُهُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَأْخُذْ أَمْسَكْتُهُ .  
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنِّي لَمْ أَرَلْكَ وَلِنَفْسِي إِلَّا خَيْراً .

ثُمَّ قَامَ عُمَرُ فَأَنْصَرَفَ ، فَلَمَّا وَلَّى عُمَرُ دَعَاهُ مُعَاذٌ فَقَالَ : إِنِّي مُطِيعُكَ ، وَلَوْلَا رُؤْيَا رَأَيْتُهَا ، لَمْ أَطْعُكَ . إِنِّي رَأَيْتُنِي فِي نَوْمِي عَرَفْتُ فِي جَوْبِي<sup>(٢)</sup> فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِيَدِي فَأَنْجَيْتَنِي مِنْهَا ، فَأَنْطَلِقُ بِنَا إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَنْطَلِقَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ ، فَذَكَرَ لَهُ مُعَاذٌ كَنَحْوِ مِمَّا كَلَّمَ بِهِ عُمَرَ فِيمَا كَانَ مِنْ غُرْمَائِهِ ، وَمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَبْرِهِ ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ / أَلْمَالِ حَتَّى قَالَ : وَسَوْطِي هَذَا مِمَّا جِئْتُ بِهِ ، فَمَا رَأَيْتَ فَخُذْ ، وَمَا رَأَيْتَ فَأَطِئْهُ .  
فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : هُوَ لَكَ كُلُّهُ يَا مُعَاذُ .

فَأَلْتَمَتَ عُمَرُ إِلَى مُعَاذٍ ، فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، هَذَا حِينٌ طَابَ ، فَكَانَ مُعَاذٌ مِنْ أَكْثَرِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالاً ، وَكَانَ مُعَاذٌ أَوَّلَ رَجُلٍ أَصَابَ مَالاً مِنْ مَرَافِقِ الْإِمَارَةِ ( مص : ٢٤١ ) .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَمَضَتْ أَلْسِنَةُ فِي مُعَاذٍ بِأَنْ خَلَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَالِهِ ، وَلَمْ يَأْمُرْ بِبَيْعِهِ ، وَفِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام ، وحدثه حسن ،

(١) في ( مص ، د ) : « ليجيزني » وهو تصحيف .

(٢) الْجَوْبِيُّ : الحفرة المستديرة الواسعة . وفي مجمع البحرين ، وعند عبد الرزاق « حومة ماء » .

(٣) في الأوسط ( ١ ل ١٨٥ ) وفي المطبوع برقم ( ٣٢٥٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٥٦/٤ - ٥٨ برقم ( ٢٠٩٢ ) - من طريق بكر بن سهل ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثني ابن لهيعة ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن عمارة بن غزية ، عن ابن شهاب ، عن ابن ←



وبقية رجاله رجال الصحيح ، إلا أن ابن شهاب قال : عن ابن كعب بن مالك ( ظ : ٢٠٧ ) عن أبيه ، ولم يسمه ، وفي الصحيح غير حديث كذلك ، ولا يعلم في أولاد كعب ضعيف ، والله أعلم .

٦٧٦٣ - وَعَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ شَابًا جَمِيلًا سَمَحًا مِنْ خَيْرِ شَبَابِ قَوْمِهِ ، وَلَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ ، حَتَّىٰ أَذَانَ دَيْنَا أَعْلَقَ مَالَهُ<sup>(١)</sup> .

قَالَ : فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكَلِّمَ غُرَمَاءَهُ ، فَفَعَلَ ، فَلَمْ يَضَعُوا لَهُ شَيْئًا ، فَلَوْ تَرَكَ لِأَحَدٍ بِكَلَامٍ أَحَدٍ ، لَتَرَكَ لِمُعَاذٍ بِكَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَبْرَحْ حَتَّىٰ بَاعَ مَالَهُ وَقَسَمَهُ بَيْنَ غُرَمَائِهِ ، فَقَامَ مُعَاذٌ لَا مَالَ لَهُ ، فَلَمَّا حَجَّ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ لِيُجَبِّرَ .

قَالَ : وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ تَجَرَ<sup>(٢)</sup> فِي هَذَا الْمَالِ مُعَاذٌ فَقَدِمَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الْيَمَنِ ، وَقَدْ تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

→ كعب ، عن أبيه كعب . . . وهذا إسناد فيه ضعيفان : شيخ الطبراني ، وعبد الله بن لهيعة . وأخرجه البيهقي في التفلح ٨/٦ من طريق هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه . . . ثم قال : « هلكذا رواه هشام بن يوسف الصنعاني ، عن معمر ، وخالفه عبد الرزاق في إسناده فرواه . . . . أحمد بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق ٨/٢٦٨ - ٢٦٩ برقم ( ١٥١٧٧ ) من طريق معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، رسلاً ، ولم يقل فيه : « عن أبيه » . وقال البيهقي : « وكذلك رواه عبد الله بن المبارك ، عن معمر لم يقل : عن أبيه . وقال الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال : كان معاذ فذكره » . وانظر الأثر التالي .

(١) أغلق ماله : أوجه للدائنين فلم يبق شيء منه وفي رواية : أغرق ماله في الدين .

(٢) تَجَرَ ، يَتَجَرُّ ، تجرأ وتجارة : مارس البيع والشراء .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير مرسلًا ، ورجاله رجال الصحيح .

١١٨ - بَابُ : فِيمَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ

٦٧٦٤ - عَنْ أَبِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ الرَّجُلُ مَالَهُ - يَعْنِي : عِنْدَ مُفْلِسٍ بِعَيْنِهِ - فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٧٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ٢٤٢ ) : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ فَوَجَدَ رَجُلٌ عِنْدَهُ مَالَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ أَقْتَضَى مِنْ مَالِهِ شَيْئًا ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

قلت : هو في الصحيح<sup>(٣)</sup> خلا قوله : « وَلَمْ يَكُنْ أَقْتَضَى مِنْ مَالِهِ شَيْئًا » .

(١) في الكبير ٣٠/٢٠ - ٣٢ برقم (٤٤) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢٣١/١ - ٢٣٢ - والبيهقي في التفلis ٤٨/٦ باب : الحجر على المفلس وبيع ماله في ديونه ، من طريق عبد الرزاق . أباناً معمر ، عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك قال : كان معاذ... وهذا إسناد منقطع . وانظر التعليق السابق .

(٢) في كشف الأستار ١٠٠/٢ - ١٠١ برقم (١٣٠١) وابن حبان في صحيحه برقم (٥٠٣٣) ، وفي موارد الظمان برقم (١١٦٥) ، من طريق سلمة بن شبيب ، حدثنا الحسن بن محمد بن أعين . حدثنا فليح بن سليمان ، عن نافع ، عن ابن عمر... وهذا إسناد حسن من أجل فليح بن سليمان ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦١٥٥) في مسند الموصلي .

ولتمام تخريجه انظر موارد الظمان ، وصحيح ابن حبان بتحقيقنا .

(٣) عند البخاري في الاستقراض (٢٤٠٢) باب : إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به ، وعند مسلم في المساقاة (١٥٥٩) باب : من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس ، فله الرجوع فيه .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦٤٧٠) ، وفي مسند الحميدي برقم (١٠٦٥) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٣٦ ، ٥٠٣٧ ، ٥٠٣٨) .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

### ١١٩ - بَابُ : فِي الْأَمَانَةِ

٦٧٦٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ أْتَمَنَكَ ، وَلَا تَحُنْ مِنْ خَانَكَ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير والصغير ، ورجال الكبير ثقات .

→ ونضيف هنا : أنه عند ابن حزم في المحلّي ١٧٥/٨ ، ١٧٦ ، وانظر نيل الأوطار ٥/٣٦٢ - ٣٦٦ . وعلل الحديث للرازي ٣٩٣/١ برقم ( ١١٧٩ ) .

(١) في المسند ٥٢٥/٢ من طريق يحيى بن آدم ، حدثنا أبو إدريس ، عن هشام ، عن الحسن ، عن أبي هريرة . . . وهكذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، الحسن لم يسمع أبا هريرة . وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ( ٦٤٧٠ ) وإسناده صحيح ، وهناك استوفينا تخريجه . وهو الحديث الذي سبقت الإشارة إليه في التعليق السابق .

(٢) في الكبير ٢٦١/١ برقم ( ٧٦٠ ) - ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم ( ٢٤٥١ ) - من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا أحمد بن زيد القزاز ، حدثنا ضمرة بن ربيعة ، عن عبد الله بن شوذب ، عن أبي التياح : يزيد بن حميد ، عن أنس بن مالك . . . وأحمد بن زيد القزاز روى عن جماعة منهم : ضمرة بن ربيعة ، وأيوب بن سويد الرملي وإبراهيم بن المنذر الحزامي .

وروى عنه جماعة منهم : يحيى بن عثمان ، وجبارة بن المفلس ، وسليمان بن حرب الواشحي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ( ١ ل ٢٧٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٥٤/٤ - ٥٥ برقم ( ٢٠٨٩ ) - وفي الصغير ١٧١/١ ، وفي مسند الشاميين برقم ( ١٢٨٤ ) ، وابن عدي في الكامل ٣/٣٥٤ ، والدارقطني ٣/٣٥ برقم ( ١٤٣ ) - ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في العلل برقم ( ٩٧٤ ) - والحاكم في المستدرک شاهداً لحديث أبي هريرة ٤٦/٢ ، والقضاعي في مسند الشهاب برقم ( ٧٤٣ ) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٣٢/٦ وابن عساكر ٢٩/١٦٥ من طريق أيوب بن سويد ، حدثنا عبد الله بن شوذب ، بالإسناد السابق ، وأيوب ضعيف .

نقول : غير أن الحديث صحيح بشواهدة : ونذكر منها حديث أبي هريرة الذي أخرجه أبو داود في البيوع ( ٣٥٣٥ ) باب : في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ، والترمذي في البيوع ( ١٢٦٤ ) - ومن طريق الترمذي أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية برقم ( ٩٧٣ ) -

والدارمي في البيوع ٢/٢٦٤ باب : في أداء الأمانة واجتناب الخيانة ، والطحاوي في « مشكل » ←

٦٧٦٧ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ أْتَمَنَكَ ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه يحيى بن عثمان بن صالح المصري ، قال ابن أبي حاتم : تكلموا فيه .

٦٧٦٨ - وَعَنْ أَبِي قُرَادٍ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِطَهْوَرٍ ، فغَمَسَ يَدَهُ فِيهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ، فَتَبَّعْنَاهُ ، فَحَسَوْنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا حَمَلَكُمْ عَلَى مَا صَنَعْتُمْ ؟ » .  
قُلْنَا : حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .

→ الآثار « ٣٣٨/٢ ، والدارقطني ٣/٣٥ برقم ( ١٤٢ ) ، والبيهقي في العتق ١٠/٢٧١ باب : أخذ الرجل حقه ممن يمنعه ، والحاكم في المستدرک ٢/٤٦ . والقضاعي في مسند الشهاب برقم ( ٧٤٢ ) ، وتمام في فوائده برقم ( ٥٩٣ ) ، وأبو نعیم في ذکر تاریخ أصبهان ١/٢٦٩ ، والبخاري في الكبير ٤/٣٦٠ من طريق طلق بن غنام ، عن شريك وقيس بن الربيع ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله . . . وهذا إسناد حسن ، نعم قيس بن الربيع ضعيف ، ولكن شريك بن عبد الله فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٠١ ) في موارد الظمان .

وأبو حصين هو عثمان بن عاصم ، وانظر الجوهر النقي لابن التركماني على هامش البيهقي ١٠/٢٧٠ - ٢٧١ ، ونصب الرأية ٤/١١٩ ، وتلخيص الحبير ٣/٩٧ ، والمقاصد الحسنة برقم ( ٤٨ ) ، وكشف الخفاء برقم ( ١٧٠ ) ، والشذرة برقم ( ٤٥ ) .

(١) في الكبير ٨/١٥٠ برقم ( ٧٥٨٠ ) ، وفي مسند الشاميين برقم ( ٣٤١٤ ) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق ، حدثني يحيى بن أيوب ، عن إسحاق بن أسيد ، عن أبي حفص الدمشقي ، عن مكحول ، عن أبي أمامة . . . وهذا إسناد فيه أبو حفص الدمشقي ، روى عن : مكحول ، وأبي أمامة ، وأنس بن مالك ، وسعيد بن أبي عروبة .

روى عنه : إسحاق بن أسيد ، عبد الله بن الوليد المصري ، الليث بن سعد الفهمي .  
ولكن لأداء الأمانة ، والصدق ، والإحسان إلى الجار شواهد يصح بها هذا الجزء ، والله أعلم .

قَالَ : « فَإِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ يُحِبَّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَأَدُّوا إِذَا أَتَيْتُمْ ، وَأَصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ ، وَأَحْسِنُوا جَوَارَ مَنْ جَاوَرَكُمْ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه عبيد بن واقد القيسي ، وهو ضعيف .

٦٧٦٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَرَبِعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ ، فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا (مص: ٢٤٣) حِفْظُ أَمَانَةٍ ، وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ ، وَعِفَّةٌ فِي طُعْمَةٍ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> والطبراني في الكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الأوسط ( ٢ ل ١٦٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٦٥١٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٥٥/٤ - ٥٦ برقم ( ٢٠٩٠ ) - وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٨١/٣ برقم ( ١٣٩٧ ) - ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٢٥٣/٦ - وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٧٠٠٤ ) من طريق عبيد الله بن واقد القيسي ، حدثنا يحيى بن أبي عطاء الأزدي ، عن عمير - تحرفت في مجمع البحرين إلى : عمر - بن يزيد بن خماشة وهو أبو جعفر الخطمي ، عن عبد الرحمن بن الحارث ، عن أبي قراد السلمي . . . وعبيد الله بن واقد ضعيف ، ويحيى بن أبي عطاء روى عن : عمير بن يزيد ، وعكرمة بن عمار . روى عنه : عبيد الله بن واقد ، بشر بن معاذ العقدي .

وعبد الرحمن بن الحارث روى عن : عبد الرحمن بن أبي قراد السلمي . روى عنه : عمير بن يزيد الأنصاري .

وقال الطبراني : « لا يروى عن أبي قراد إلا بهذا الإسناد » .

وانظر الإصابة ٣١٦/٦ - ٣١٧ ، و ٣٠٦/١١ ، والترغيب والترهيب ٥٨٩/٣ .

(٢) في المسند ١٧٧/٢ من طريق الحسن ، حدثنا ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد الحضرمي ، عن عبد الله بن عمرو . . . ولهذا إسناد فيه علتان : ضعف ابن لهيعة ، والانتقطاع ، الحارث بن يزيد لم يدرك عبد الله بن عمرو .

وأخرجه ابن وهب في « الجامع في الحديث » برقم ( ٥٤٦ ) من طريق ابن لهيعة ، به . وصححه وهماً الشيخ الألباني رحمه الله تعالى .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق برقم ( ٢٧١ ) وفي الصمت برقم ( ٤٤٥ ) من طريق يحيى بن حسان ،

.....

→ وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٢٠٥/٤ ، ٣٢١ برقم ( ٤٨٠١ ، ٥٢٥٨ ) من طريق يحيى بن يحيى ،

جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا الحارث بن يزيد الحضرمي ، عن عبد الرحمن بن حجيرة ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد متصل ، ولكن فيه ابن لهيعة . وقال البيهقي : « هذا أتم وأصح » .

وخالفهم شعيب بن يحيى فقال : عن ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد ، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب . . . أخرجه الحاكم ٣١٤/٤ ، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم ( ٥٢٥٧ ) ، وفي هذا الإسناد علتان أيضاً : ضعف ابن لهيعة ، والانقطاع بين الحارث بن يزيد ، وابن عمر رضي الله عنهما .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٥٨٩/٣ : « وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - . . . » وذكر هذا الحديث ثم قال : « رواه أحمد ، وابن أبي الدنيا ، والطبراني ، والبيهقي بأسانيد حسان » .

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ( ١٢٠٤ ) والبخاري في « الأدب المفرد » برقم ( ٢٨٨ ) من طريق موسى بن علي بن رباح ، قال : سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : . . . موقوفاً عليه ، وإسناده صحيح .

موسى بن علي بينا أنه ثقة عند الحديث ( ٦٦٧٣ ) في مسند الموصلي . وانظر المغني عن حمل الأسفار على هامش الإحياء ١٣٦/٣ .

وقد اضطرب المتقي الهندي في نسبة هذا الحديث : فقد ذكره برقم ( ٤٣٤١٣ ) ونسبه إلى أحمد ، والطبراني في الكبير ، والحاكم ، والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر وإلى الطبراني في الكبير ، عن ابن عمرو .

وإلى ابن عدي ، وابن عساكر ، عن ابن عباس . وذكره برقم ( ٤٣٤٥٢ ) ونسبه إلى أحمد ، والطبراني ، والبيهقي في شعب الإيمان ، عن ابن عمر .

ونسبه إلى الخرائطي في مكارم الأخلاق ، وإلى ابن عدي ، والحاكم ، عن ابن عباس . ويشهد له حديث ابن عباس ، أخرجه ابن عدي في الكامل ١٦٧/١ من طريق جعفر بن أحمد بن علي بن بيان الغافقي ، حدثنا سعيد بن عفير ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله . . . وجعفر بن أحمد الغافقي متهم ، وابن لهيعة ضعيف .

نقول : إن المرسل هو الصحيح ، ولكن لفقراته شواهد كثيرة ، وانظر أحاديث الباب . وانظر ←

٦٧٧٠ - وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَوْلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دُنْيَاكُمْ الْأَمَانَةُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه المهلب بن العلاء ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٧٧١ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : اتَّقُوا اللَّهَ ، وَأَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا .

→ الأحاديث الصحيحة ٢ / ٣٧٠ - ٣٧١ برقم ( ٧٣٣ ) .

والنتيجة أن الحديث صحيح لغيره .

(١) في الكبير ٧ / ٢٩٥ برقم ( ٧١٨٢ ) من طريق محمد بن خالد الراسبي ، حدثنا مهلب بن العلاء ، حدثنا شعيب بن بيان الصفار ، حدثنا عمران بن داود القطان ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن شداد بن أوس . . . وشيخ الطبراني تقدم برقم ( ٥٨٢١ ) .  
والمهلب بن العلاء روى عن شعيب بن بيان الصفار ، وروى عنه محمد بن خالد الراسبي ، ومحمد بن خالد أبو جعفر الرحيبي النيلي وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وفيه عننة الحسن ، وهو مدلس .

ولكن يشهد له حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ١٥ / ١٧٥ برقم ( ١٩٤٣١ ) ، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق برقم ( ٢٧٤ ) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم ، وجريز ، جميعاً : عن عبد العزيز بن رفيع ، عن شداد بن معقل الأسدي ، قال : سمعت ابن مسعود يقول : أول ما تفقدون من دينكم الأمانة . . . موقوفاً عليه ، وإسناده صحيح .

ويشهد له حديث أنس عند البخاري في الكبير ٢ / ١٥٨ ، وعند القضاعي في مسند الشهاب ١ / ١٥٦ برقم ( ٢١٦ ، ٢١٧ ) من طريق موسى بن إسماعيل التبوذكي ، حدثنا ثواب بن حجيل قال : سمعت ثابتاً قال : قال أنس : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أول ما تفقدون من دينكم الأمانة » . وهذا إسناد جيد .

ثواب - ثواب - بن حجيل ترجمه البخاري في الكبير ٢ / ١٥٨ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢ / ٤٧١ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وما رأيت فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦ / ١٢٢ - ١٢٣ .

ويشهد له حديث عمر عند الطبراني في الصغير ١ / ١٣٨ - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢ / ١٧٤ - من طريق الحسين بن منصور الرماني المصيصي ، حدثنا المعافى بن سليمان ، حدثنا حكيم بن نافع ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي . . . وهذا إسناد ضعيف .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، وفيه عيسى بن صدقة ، وثقه أبو زرعة ، وقال الدارقطني : متروك .

٦٧٧٢ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَضْمِنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، أَضْمِنَ لَكُمْ الْجَنَّةَ : أَصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ ، وَأَدُّوا إِذَا اتَّيَمْتُمْ ، وَأَحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير<sup>(٣)</sup> ، ورجاله ثقات ، إلا أن المطلب لم يسمع من عبادة .

### ١٢٠ - بَابُ : فِي الْعَارِيَةِ

٦٧٧٣ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) في المسند برقم (٤٢٤٥) - ومن طريقه أورده الهيثمي في «المقصد العلي» برقم (٦٩١) - موقوفاً على أنس ، وإسناده ضعيف .

(٢) في المسند ٣٢٣/٥ وإسناده ضعيف لانقطاعه ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم (١٠٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٢٧١) وهناك ذكرنا ما يشهد له ويقويه . وسيأتي أيضاً برقم (٧١٨٨) .

ونضيف هنا : أخرجه الموصلي - ذكره البوصيري في «إتحاف الخيرة» برقم (٤١٥٤) - والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢٠٥/٤ ، ٣٢٠ برقم (٤٨٠٢ ، ٥٢٥٦) من طريق إسماعيل بن جعفر ، ويعقوب بن عبد الرحمن .

جميعاً : عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن عبادة بن الصامت . . . والمطلب لم يدرك عبادة ، والله أعلم .

وقال البوصيري : «رواه أحمد في مسنده ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه . . . وقال الحاكم : صحيح الإسناد .

وتصحيح الحاكم لهذا الحديث فيه نظر . . . » .

وانظر حديث أنس في مسند الموصلي ٢٤٠/٧ - ٢٤١ برقم (٤٢٤٥) مع التعليق عليه ونرجو الله أن يكون مفيداً .

(٣) في (مص) : «الأوسط» وما وجدت الحديث فيه ، وما أثبتناه في (ظ ، د) .



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْعَارِيَّةُ <sup>(١)</sup> مُؤَدَّاةٌ » .

رواه البزار <sup>(٢)</sup> ، وفيه عبد الله بن شبيب ، وهو ضعيف جداً .

٦٧٧٤ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَلَا إِنَّ الْعَارِيَّةَ مُؤَدَّاةٌ ، وَالْمِنْحَةَ مَرْدُودَةٌ ، وَالذَّيْنَ مَقْضِيٌّ ، وَالزَّعِيمَ غَارِمٌ » .

رواه أحمد <sup>(٣)</sup> ، ورجاله ثقات ( مص : ٢٤٤ ) / .

## ١٢١ - بَابُ الْهَدِيَّةِ

٦٧٧٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) العارِيَّةُ : ما تعطيه غيرك لقضاء حاجته ثم يعيده إليك .

(٢) في كشف الأستار ٩٩/٢ برقم ( ١٢٩٧ ) من طريق عبد الله بن شبيب ، حدثنا إسحاق بن محمد ، حدثنا عبد الله بن عمر ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر . . . وشيخ البزار ضعيف ، وباقي رجاله ثقات : إسحاق بن محمد هو : الفروي ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٨٨٨ ) .

وعبد الله بن عمر العمري فصلنا القول فيه أيضاً عند الحديث ( ١٦٤١ ) في موارد الظمان . ويشهد له حديث أبي أمامة الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٩٤ ) وفي موارد الظمان برقم ( ١١٧٤ ) فانظره مع التعليق ، وانظر الحديث التالي . ونضيف هنا : أخرجه الطيالسي ٥٣/٢ برقم ( ٢١٤٧ ) أيضاً ، والدارقطني ٤٠/٣ ، ٤١ برقم ( ١٦٥ ، ١٦٦ ) . وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢٨١/٢ ، وانظر نصب الراية ١١٨/٤ ، وتلخيص الحبير ٤٧/٣ .

(٣) في المسند ٢٩٣/٥ من طريق علي بن إسحاق ، حدثنا ابن المبارك ، عن عبد الله بن يزيد بن جابر قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عن سمع النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهذا إسناد ضعيف ، سعيد بن أبي سعيد اختلفوا فيه ، والراجح أنه سعيد بن أبي سعيد البيروتي الساحلي ، وهو مجهول .

وأخرجه الدارقطني ٧٠/٤ من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، حدثني سعيد بن أبي سعيد : شيخ بالساحل قال : حدثني رجل من أهل المدينة . . . فذكر الحديث مطولاً . وانظر الحديث السابق مع التعليق عليه .

ملاحظة : تحرف « عبد الله بن يزيد بن جابر » إلى « عبد الله بن يزيد ، عن جابر » .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَجِيبُوا الدَّاعِيَ ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٧٧٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ أَسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِذُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ ، وَمَنْ أَهْدَى إِلَيْكُمْ كُرَاعًا فَأَقْبَلُوهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وقال : « مَنْ أَهْدَى إِلَيْكُمْ ذِرَاعًا أَوْ كُرَاعًا ، فَأَقْبَلُوهُ » .

وقد رواه أبو داود<sup>(٣)</sup> خلا من قوله : « وَمَنْ دَعَاكُمْ . . . » إلى آخره .

---

(١) في المسند ١/٤٠٤ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٤١٢) وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٦٠٣) ، وفي موارد الظمان برقم (١٠٦٤) . وهو حديث صحيح .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦/٥٥٥ برقم (٢٠٢٧) . وأبو نعيم في الحلية ٧/١٢٨ ، والهيثم بن كليب في المسند برقم (٥٧٩ ، ٥٩٠ ، ٥٩١) . وانظر معجم شيوخ الذهبي ٢/٣٩١ الترجمة رقم (٩٨٧) ، والتمهيد ١/٢٧٣ .

(٢) في الكبير ١٢/٣٩٧ برقم (١٣٤٦٥ ، ١٣٤٦٦) ، وبرقم (١٣٤٨٠ ، ١٣٥٣٠) ، وفي الأوسط (١ ل ٢٤١) وفي المطبوع برقم (٤٠٣١) - وهو في مجمع البحرين ٤/٦٥ - ٦٦ برقم (٢٠٥٥) - وهو حديث صحيح .

وقد استوفينا تخريجه بروايته ، في موارد الظمان برقم (٢٠٧١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٤٠٨) ، وانظر الحديث الآتي برقم (٦٧٩٨ ، ٦٨٠٢) .

ونضيف هنا : وأخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » ص (١٨٠) برقم (٢٣٥) .

وانظر الترغيب والترهيب ٢/٧٦ حيث جعل الحديث من مسند عبد الله بن عمرو ، وأزعم أنه تحريف .

(٣) في الزكاة (١٦٧٢) باب : عطية من سأل بالله ، وفي الأدب (٥١٠٩) باب : الرجل يستفيد من الرجل .

ورجال الكبير رجال الصحيح ، خلا لث بن أبي<sup>(١)</sup> سليم ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس .

٦٧٧٧ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَهَادُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً بَيْنَهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ قَدْ أَسْلَمَ النَّاسُ ، لَتَهَادَوْا مِنْ غَيْرِ فَاقَةٍ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الصغير ، وقال في الكبير : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَأْمُرُ بِالْهَدِيَّةِ صَلَاةً بَيْنَ النَّاسِ ، وَيَقُولُ : « لَوْ قَدْ أَسْلَمَ النَّاسُ تَهَادَوْا مِنْ غَيْرِ جُوعٍ » .

وفيه سعيد بن بشير ، وقد وثقه جماعة ، وضعفه آخرون ، وبقيه رجاله ثقات .

٦٧٧٨ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ٢٤٥ ) : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، تَهَادُوا ، فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تَسَلُّ السَّخِيمَةَ<sup>(٣)</sup> وَتُورِثُ الْمَوَدَّةَ ، فَوَاللَّهِ لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كِرَاعٌ ، لَقَبِلْتُ ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ لَأَجَبْتُ » .

(١) ساقطة من (د) .

(٢) في الكبير ٢٦٠/١ برقم (٧٥٧) ، - ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٤٣/١٣ وفي الصغير ٢٤٤/١ ، وفي الأوسط - مجمع البحرين ٣٦/٤ - ٣٧ برقم (٢٠٥٦) ولم ينسبه محققه إلى الأوسط كعادته - وفي « مسند الشاميين » برقم (٢٥٨٦) ، وتام في فوائده برقم (١٠٠٢) وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ٢٠٠/١ والبيهقي في « شعب الإيمان » ٤٧٩/٦ برقم (٨٩٧٥) وفي الكبرى ١٦٩/٦ برقم (١١٠٤٣) من طريق أبي الجماهر : محمد بن عثمان ، حدثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أنس . . . وهكذا إسناد حسن .

وسعيد بن بشير فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٤٤٢) ، وفي مسند الموصلي برقم (٦٠٣٨) .

(٣) أي : تنزع الحقد والغضب من النفوس .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، والبزار بنحوه ، وفيه عائذ بن شريح ، وهو ضعيف .

٦٧٧٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَهَادُوا تَحَابُّوا ، وَهَاجِرُوا تُورِثُوا أَوْلَادَكُمْ مَجْدًا ، وَأَقْبِلُوا الْكِرَامَ عَشْرَاتِهِمْ »<sup>(٢)</sup> .

(١) في الأوسط ٣١٦/٢ برقم (١٥٤٩) - وهو في مجمع البحرين ٣٣/٤ برقم (٢٠٥١) - والبزار في كشف الأستار ٣٩٤/٢ برقم (١٩٣٧) ، وابن عدي في الكامل ٦٩٣/٢ - ٦٩٤ من طريق محمد بن معمر البحراني ، حدثنا حميد بن حماد بن خوار - ويقال : ابن أبي الخوار - حدثنا عائذ بن شريح ، قال : سمعت أنس بن مالك . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف عائذ بن شريح ، وحميد بن حماد بن خوار ، قال الحافظ : فيه لين . وقال الذهبي في كاشفه : ضعفه أبو داود ، وقواه ابن حبان .

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٨٩٧٧ ، ٨٩٧٨) من طريق بكر بن بكار قال : حدثنا عائذ بن شريح بالإسناد السابق .

ولكن الحديث جيد بشواهده ، فانظر المقاصد الحسنة برقم (٣٥٢) ، وكشف الخفاء برقم (١٠٢٣) ، والشذرة برقم (٣١٣) ، وشعب الإيمان ٤٧٩/٦ ، ٤٨٠ ، وأحاديث الباب ، وحديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦١٤٨) وهناك أيضاً ذكرنا ما ينبغي الرجوع إليه .

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ١٥٥) وهو في المطبوع برقم (٧٢٤٠) - وهو في مجمع البحرين ٣٤/٤ برقم (٢٠٥٢) - والقضاعي في مسند الشهاب ٣٨٠/١ برقم (٦٥٥) وابن أبي الدنيا في « مكارم الأخلاق » برقم (٣٦٣) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٨٢/٣٨ ، والحاكم في روايته جزء ابن أبي عروبة ، وأبو الشيخ في « أمثال الحديث » برقم (١٢٥) من طريق المثني أبي حاتم ، عن عبيد الله بن العيزار ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . . . والمثني أبو حاتم ذكره البخاري في الكبير ٣٩٣/٥ في الرواة عن عبيد الله بن العيزار فقال : « سمع منه المثني أبو حاتم » وكذلك الآخرون ولم ينسبوه ، وأضاف بعضهم « العطار » .

وأما الدولابي فقد قال في الكنى ١٤٢/١ - ١٤٣ - وفي نسخة دار ابن حزم ٤٤٠/١ برقم (١١٥٠) - : « أخبرني أحمد بن شعيب ، أنبأنا محمد بن سليمان ، حدثنا المثني بن حاتم العطار من أهالي البصرة قال : حدثنا عبيد الله بن العيزار ، عن القاسم ، عن عائشة . . . وذكر

وفيه المثنى أبو حاتم ولم أجد من ترجمه ، وبقيّة رجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام .

٦٧٨٠ - وَعَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ ، تَهَادَيْنَ وَلَوْ بِفِرْسِنٍ <sup>(١)</sup> شَاةٍ ، فَإِنَّهُ يُنْبِتُ الْمَوَدَّةَ ، وَيُذْهِبُ الضَّعَائِنَ » .  
رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه الطيب بن سلمان ، وثقه الطبراني ، وضعفه الدارقطني .

→ الحديث الذي سيأتي برقم ( ٦٧٨١ ) .

وأبو حاتم المثنى بن حاتم العطار البصري ، وأما المثنى أبو حاتم فقد نسبه العقيلي في « الضعفاء » الترجمة ( ٢٠٣٢ ) فقال : « مثنى بكر العطار أبو حاتم ، بصري » ، ثم أورد عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده حديث الوتر يتسع ، ثم قال : « ليس بمحفوظ » ثم قال : « حديث بهز عن أبيه ، عن جده فلا أصل له » . وأبان أن المحفوظ هو حديث بهز بن حكيم ، عن زرارة بن أوفى ، عن عائشة . . . » .

وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٢٦/٨ وسأل أباه عنه فقال : « مجهول » وسأل أبا زرعة عنه فقال : « بصري ، لا بأس به » .

وقال مسلم في « الكنى والأسماء » ص ( ١٨٧ ) برقم ( ٥٦٧ ) : « أبو جابر المثنى بن بكر » .

وقال ابن منده في « فتح الباب في الكنى والألقاب » برقم ( ١٦١٤ ) : « أبو جابر ، حدث عن داود بن أبي هند ، اسمه : المثنى بن بكر » .

وقال الذهبي في « المقتنى في سرد الكنى » برقم ( ١٠٢١ ) : « المثنى بن بكر العبدي ، عن داود بن أبي هند » . وأتبع هذا الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » ١٤/٥ : « فأما ( المثنى ) بن بكر فهو أبو حاتم العبدي ، بصري ذكر العقيلي . . . » ولخص ما تقدم عن

العقيلي . وذكره ابن حبان في الثقات ١٩٣/٩ : « المثنى بن بكر : أبو جابر العبدي . . . » نقول : ومما تقدم نصل إلى أن المثنى هو ابن بكر ، وأنه إما أن يكون له كنيتان : أبو حاتم وأبو جابر ، وإلا فإن أبا حاتم محرف عن أبي جابر ، وأن المثنى بن بكر : أبو جابر أقل ما يقال فيه أنه حسن الحديث والله أعلم .

(١) الفِرْسَنُ : عظم قليل اللحم ، وهو في الأصل : خف البعير وهو منه كالحافر للدابة ، وقد يستعار للشاة مكان الظلف . والنون فيه زائدة للإلحاق .

(٢) في الأوسط ( ٢ ل ٦٤ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٤/٤ - ٣٥ برقم ( ٢٠٥٣ ) - من ←

٦٧٨١ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« تَهَادُوا تَزَادُوا حُبًّا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه المثنى أبو حاتم ، ولم أجد من ترجمه ،  
وكذلك عبيد الله بن<sup>(٢)</sup> العيزار .

٦٧٨٢ - وَعَنْ أُمِّ حَكِيمٍ / بِنْتِ وَدَّاعِ الْخُزَاعِيَّةِ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ : « تَهَادُوا ، فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُضَعَّفُ الْحُبَّ ، وَتَذْهَبُ بِغَوَائِلِ الصَّدْرِ<sup>(٣)</sup> » . ١٤٦/٤

→ طريق محمد بن محمد التمار ، حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا الطيب بن سليمان قال :  
سمعت عمرة تقول : سمعت عائشة . . .  
وقال الطبراني : « لم يروه عن عمرة إلا الطيب - وهو ثقة بصري ، يكنى أبا حذيفة - وعمرة  
هي بنت أرملة بصرية عدوية وليست بنت عبد الرحمن » .  
نقول : عمرة بنت أرملة مجهولة ، والطيب بن سليمان ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح  
والتعديل ٤/٤٩٧ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الدارقطني : بصري ، ضعيف .  
وقد وثقه الهيثمي كما تقدم ، وسبقه إلى ذلك ابن حبان فذكره في الثقات ٦/٤٩٣ .  
وانظر أحاديث الباب ، والمقاصد الحسنة برقم ( ٣٥٢ ) ، وكشف الخفاء برقم ( ١٠٢٣ ) ،  
والشذرة برقم ( ٣١٣ ) . وحديث أبي هريرة عند البخاري في الهدية ( ٢٥٦٦ ) .  
(١) في الأوسط ( ٢ ل ٥٤ ) وفي المطبوع برقم ( ٥٧٧٥ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٣٥  
برقم ( ٢٠٥٤ ) - والدولابي في الكنى ١/١٤٣ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٨/٧٩ من  
طريق محمد بن سليمان بن أبي داود ، حدثنا المثنى أبو حاتم العطار - وقال الدولابي :  
المثنى بن حاتم - حدثنا عبيد الله بن العيزار ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . . . ولهذا  
إسناد فيه المثنى بن حاتم العطار وما وجدت له ترجمة ، والذي ثبت لدينا أنه المثنى بن بكر  
العطار ، وهو حسن الرواية ، فالإسناد إذاً حسن والله أعلم ، وباقي رجاله ثقات .  
عبيد الله بن أبي العيزار ترجمه البخاري في الكبير ٥/٣٩٥ ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»  
٥/٣٣٠ ونقلنا عن يحيى القطان قوله : « وكان ثقة » . وذكره ابن حبان في الثقات ٧/١٤٨ .  
وانظر أحاديث الباب في تعليقاتنا عليها . وتلخيص الحبير ٣/٦٩ - ٧٠ .  
وقد تقدم هذا الحديث برقم ( ٦٧٧٩ ) .  
(٢) بل وجدنا - والله الحمد - من ترجمه . انظر التعليق السابق .  
(٣) في ( ظ ) : « الصدور » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه من لم يعرف .

٦٧٨٣ - وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « نِعْمَ شَيْئاً الْهَدِيَّةُ أَمَامَ الْحَاجَةِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه يحيى بن سعيد العطار ، وهو ضعيف .

(١) في الكبير ١٦٢/٢٥ - ١٦٣ برقم (٣٩٣) ، والقضاعي في مسند الشهاب برقم (٦٥٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان ٤٨٠/٦ برقم (٨٩٧٩) من طريق موسى بن إسماعيل التبوذكي ، حدثنا حبابة بنت عجلان الخزاعية قالت : حدثتني أمي حفصة أم حفص ، عن صفية بنت جرير ، عن أم حكيم . . . وهذا إسناد فيه حبابة ، وأمها حفصة ، وصفية بنت جرير ما رأيت فيهن جرحاً ولا تعديلاً ، فهن على شرط ابن حبان ، وهن ممن تقادم العهد عليهن فقبل كثير من أساطين هذا العلم أحاديثهن . وإذا كان ذلك كذلك ، فالإسناد حسن ، والله أعلم .

وانظر أسد الغابة ٣٢٣/٧ ، والإصابة ١٣/١٩٩ .

(٢) في الكبير ١٣٣/٣ برقم (٢٩٠٣) من طريق أحمد بن الحسن الصوفي ، حدثنا الهيثم بن خارجة ، حدثنا يحيى بن سعيد العطار ، عن يحيى بن العلاء ، عن طلحة بن عبيد الله ، عن الحسين بن علي . . . ويحيى بن سعيد العطار ضعيف ، ويحيى بن العلاء كذاب متهم بالوضع .

وفي الباب عن أنس أخرجه الدارقطني في غرائب مالك ، وقال : « باطل عن مالك » .

وأخرجه ابن عدي في كامله ٧/٢٥٣٥ من طريق الوليد بن محمد الموقري ، عن الزهري ، عن أنس . . . والوليد بن محمد متروك الحديث .

وانظر الموضوعات ٩٠/٣ ، والالآلىء ٢/٢٩٨ .

وقال أحمد في « الجامع في العلل ومعرفة الرجال » ٣٤٢/١ برقم (٢٦٦٤) : « حدثنا عباد بن العوام . قال : حدثني شيخ ، عن الزهري قال : قال رسول الله : « نعم الشيء الهدية بين يدي الحاجة » .

قال أبي - أي قال أحمد - : يقولون : إنه سليمان بن أرقم . قال أبي : وسليمان لا يسوئ شيئاً » .

نقول : سليمان ضعيف ، وقد تركه بعضهم .

وانظر الضعفاء للعقيلي ١٢١/٢ حيث أورد هذا عن أحمد مرسلأ ، وكذلك جاء في تنزيه الشريعة ٢/٢٩٧ ، ولكنه جاء مرفوعاً كما هنا في الموضوعات ٩٠/٣ .

٦٧٨٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ  
الْهَدِيَّةَ وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ( مص : ٢٤٦ ) وفيه هاشم بن سعيد ، وثقه ابن  
حبان ، وضعفه جماعة .

٦٧٨٥ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ أُمَّرَأَةً وَهَبَتْ لَهَا رَجُلَ شَاةٍ  
تُصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهَا<sup>(٢)</sup> .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

→ وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥٦/٦ برقم ( ٢٠٣١ ) من طريق عباد ، به ، مرسلًا .  
وعن عائشة أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١٦٦/٨ من طريق سفيان بن عتبة أخي  
قبيصة ، حدثنا عمرو بن خالد الأعشى ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . .  
وعمر بن خالد الأعشى متروك ، ورمي بالكذب .  
وتابع عمراً عليه عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص عند أبي نعيم في  
« ذكر أخبار أصبهان » ٧٥/٢ ، وعثمان هذا متروك ، وكذبه ابن معين وغيره ، وانظر  
الموضوعات ٩٠/٣ ، واللآلئ المصنوعة ٢/٢٩٩ ، وتنزيه الشريعة ٢/٢٩٧ .  
(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . ولكن أخرجه الضياء المقدسي في « المختارة »  
برقم ( ٢٩٣٥ ) من طريق الطبراني ، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن فيل ، حدثنا أبو توبة :  
الريعي بن نافع ، حدثنا الحسن بن أيوب ، عن عبد الله بن بسر . . . وهذا إسناد حسن .  
وأخرجه أحمد ١٨٩/٤ من طريق هشام بن سعيد ، حدثنا الحسن بن أيوب الحضرمي ،  
قال : حدثني عبد الله بن بسر . . . وهذا إسناد صحيح .  
وفي الباب عن سليمان وقد تقدم برقم ( ٤٥٥٠ ) ، وعن أبي هريرة عند أحمد ٣٥٩/٢  
وإسناده حسن ، وقد أفحم في بداية الإسناد : « أبو جعفر » وهو سهو ناسخ ، والله أعلم .  
وعن عائشة عند الترمذي برقم ( ١٩٥٣ ) ، وعند أبي داود برقم ( ٣٥٣٦ ) والبغوي في  
« شرح السنة » برقم ( ١٦١٠ ) ، وهو حديث صحيح .  
(٢) وتماه عند الطبراني : « فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تقبلها » .  
(٣) في الكبير ٢٥٩/٢٣ برقم ( ٥٣٩ ) من طريق محمد بن محمد بن عقبة ، حدثنا الحسن بن  
علي الحلواني ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ،  
عن أم سلمة . . . وهذا إسناد صحيح .



١٢٢ - بَابُ إِزْسَالِ الْهَدِيَّةِ وَمَتَى تُمْلِكُ

٦٧٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ - صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :  
كَانَتْ أُمِّي <sup>(١)</sup> تَبْعُنِي بِالْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْبَلُهَا .  
رواه أحمد <sup>(٢)</sup> .

٦٧٨٧ - وَلَهُ عِنْدَ أَحْمَدَ أَيْضًا <sup>(٣)</sup> ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ : كَانَتْ أُمِّي تَبْعْتُ بِي  
بِالشَّيْءِ <sup>(٤)</sup> إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَطْرِفُهُ إِيَّاهُ <sup>(٥)</sup> فَيَقْبَلُهُ مِنِّي .  
ورجالهما رجال الصحيح .

٦٧٨٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ : بَعَثَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِقُطْفٍ <sup>(٦)</sup> مِنْ عِنَبٍ ، فَأَكَلْتُهُ ، فَقَالَتْ أُمِّي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : هَلْ أَتَاكَ عَبْدُ اللَّهِ بِقُطْفٍ ؟ قَالَ : « لَا » .

→ وأخرجه أحمد في مسنده ٣٠٨/٦ من طريق عبد الرزاق ، بالإسناد السابق .  
وقد تقدم برقم ( ٤٥٤٩ ) .

(١) هكذا جاءت في أصولنا جميعها ، وعند أحمد « أختي » .

(٢) في المسند ١٨٩/٤ - ومن طريق أحمد هذه أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق »  
١٥٣/٢٩ - وابن سعد في الطبقات الكبرى ١/١٨٨ من طريق هشام بن سعيد أبي أحمد ،  
حدثنا حسن بن أيوب الحضرمي ، حدثني عبد الله بن بسر . . . وهذا إسناد صحيح ، وانظر  
الحديث التالي .

وأخرجه الضياء في المختارة برقم ( ٢٩٣٣ ) من طريق الحسن بن شعيب ، حدثنا الحسن بن  
أيوب ، به .

(٣) في المسند ١٨٨/٤ من طريق عصام بن خالد ، حدثنا الحسن بن أيوب الحضرمي قال :  
حدثني عبد الله بن بسر . . . وهذا إسناد صحيح ، وانظر سابقه . ولعله عند الطبراني في  
الجزء المفقود من معجمه الكبير .

(٤) عند أحمد : « كانت أختي ربما بعثني بالشيء » .

(٥) أي : تتحفه به .

(٦) القُطْفُ : العنقود لساعة يقطف ، بل هو اسم لكل ما يقطف : كالذَّبْحِ ، والطَّخْنِ ،  
يجمع على قُطَافٍ ، وقُطُوفٍ . وأكثر المحدثين يروونه بفتح القاف ، وإنما هو بكسرها .

فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى قَالَ : « غُدْرُ غُدْرُ (١) » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه الحكم بن الوليد ، ذكره ابن عدي في الكامل ، وذكر له هذا الحديث ، وقال : لا أعرف هذا عن عبد الله بن بسر إلا عن الحكم ، هذا معنى كلامه<sup>(٣)</sup> ، وبقية رجاله ثقات .

٦٧٨٩ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، قَالَ : نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْزِلًا ، فَبَعَثَتْ لَهُ<sup>(٤)</sup> أَمْرَأَةٌ مَعَ ابْنِ لَهَا بِشَاةٍ ، فَحَلَبَتْ ثُمَّ قَالَ : « أَنْطَلِقْ بِهِ إِلَيَّ أُمَّكَ » ( مص : ٢٤٧ ) ، فَشَرِبَتْ حَتَّى رَوَيْتْ .

ثُمَّ جَاءَ بِشَاةٍ أُخْرَى ، فَحَلَبَتْ ثُمَّ قَالَ : « أَنْطَلِقْ بِهِ إِلَيَّ أُمَّكَ » . فَشَرِبَتْ حَتَّى رَوَيْتْ .

ثُمَّ جَاءَ بِشَاةٍ أُخْرَى ، فَحَلَبَتْ ثُمَّ شَرِبَتْ .

رواه أبو يعلى<sup>(٥)</sup> ، وفيه محمد بن أبي ليلى لم يسمع من أبي بكر ، وبقية رجاله ثقات .

(١) غُدْرُ : معدولة عن غادر ، أي : الناقض للعهد والتارك الوفاء به .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولكن أخرجه الضياء في « المختارة » برقم ( ٢٩٤٦ ) من طريق الطبراني ، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦٣١/٢ من طريقين حدثنا عبد الله بن عبد الجبار الخبائري ، حدثنا الحكم بن الوليد الوحاظي قال : سمعت عبد الله بن بسر . . . وهذا إسناد صحيح .

الحكم بن الوليد ترجمه البخاري في الكبير ٣٣٩/٢ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ونقل ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١٢٩/٣ - ١٣٠ عن أبي زرعة قال : « لا بأس به » . وذكره ابن حبان في الثقات ١٤٦/٤ . وانظر التعليق التالي .

وعلقه البخاري في الكبير ٣٣٩/٢ في ترجمة الحكم بن الوليد أيضاً .

(٣) ولكن نص كلامه : « فهذا الحديث لا أعرفه إلا عنه . عن عبد الله بن بسر » .

(٤) في ( ظ ، د ) ، وفي مسند الموصلي أيضاً « إليه » .

وكلاهما صواب ، يقال : بعثه إليه وله ، أي : أرسله .

(٥) في المسند ٩٩/١ برقم ( ١٠٣ ) - ومن طريقه أخرجه البوصيري في « إتحاف الخيرة » ←

٦٧٩٠ - وَعَنْ أُمِّ كُثُومِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَ لَهَا : « إِنِّي أَهْدَيْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ حُلَّةً وَأَوْاقِيَّ مِنْ مِسْكِ ،

وَلَا أَرَى النَّجَاشِيَّ إِلَّا قَدْ مَاتَ ، وَلَا أَرَى هَدِيَّتِي إِلَّا مَرْدُودَةً / عَلَيَّ ، فَإِنْ رُدَّتْ

عَلَيَّ ، فَهِيَ لَكَ » .

قَالَ : وَكَانَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرُدَّتْ عَلَيْهِ هَدِيَّتُهُ ،

فَأَعْطَى كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أُوقِيَةَ مِسْكِ ، وَأَعْطَى أُمَّ سَلَمَةَ بَقِيَّةَ الْمِسْكِ وَالْحُلَّةَ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي وثقه ابن معين

→ برقم (٣٩٩٠) ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (١٠٣٠) ، والحافظ في « المطالب العالية » برقم (٢٤٢٧) - والمروزي في « مسند أبي بكر الصديق » برقم (١٢٩) من طريق زهير بن حرب ، حدثنا منصور بن معلى ، حدثنا يحيى بن أبي زائدة ، حدثنا محمد بن أبي ليلى ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي بكر الصديق . . . وفي إسناده علتان : ضعف محمد بن أبي ليلى . والانقطاع ، عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يدرك أبا بكر ، والله أعلم .

(١) في المسند ٤٠٤/٦ من طريق حسين بن محمد المروزي ،

وأخرجه الطبراني في الكبير ٨١/٢٥ برقم (٢٠٥ ، ٢٠٦) من طريق سعيد بن أبي مريم ،

ويحيى بن بكير ، ويحيى بن عبد الحميد الحماني ، وسفيان الثوري ،

وأخرجه ابن سعد ٦٧/٨ من طريق أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقى ،

وأخرجه ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ٢٢٦/٦ برقم (٣٤٥٩) - ومن طريقه أورده

ابن الأثير في « أسد الغابة » ٣٨٥/٧ - من طريق الصلت بن مسعود ،

وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٨٨/٢ من طريق ابن وهب ،

جميعهم : حدثنا مسلم بن خالد الزنجي ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن أمه ، عن أم كلثوم

بنت أبي سلمة قالت : . . . وهذا إسناد ضعيف ، أم موسى مجهولة .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٤٨٥) من طريق مسلم بن خالد بالإسناد السابق .

تنبيه : جاء في مسند أحمد وسعيد بن منصور : « موسى بن عقبة ، عن أمه أم كلثوم » وكذلك

جاءت عند الطبراني ، وابن أبي عاصم ، وأزعم أنه سقط من هذا الإسناد « عن » قبل « أم

كلثوم » ، والله أعلم .

وقد جاء هذا الحديث في مسند أم سلمة ، وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمان » برقم ←

وغيره ، وضعفه جماعة ، وأم موسى بن عقبة لم أعرفها ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، ويأتي حديث أم سلمة في إخباره بالمغيبات .

### ١٢٣ - بَابُ : فِيمَنْ أُهْدِيَتْ لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ

٦٧٩١ - عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أُهْدِيَ لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ ، فَهَمْ شُرَكَاءُ فِيهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه منديل بن علي ،

→ ( ١١٤٤ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥١١٤ ) .

وقد سهونا في الموارد فحكمتنا بتحسين الإسناد ، وجل من لا يضل ولا ينسى .  
وسياتي حديث أم سلمة برقم ( ١٠١٨٥ ) .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » .

وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : منكر ، ومسلم الزنجي ضعيف » .

نقول : لقد بسطنا القول في « مسلم بن خالد » عند الحديث ( ٤٥٣٧ ) في مسند الموصلي .

وقال الحافظ في « فتح الباري » ٢٢٢/٥ : « رواه أحمد ، والطبراني ، عن أم كلثوم بنت

أبي سلمة - وهي بنت أم سلمة . . . وإسناده حسن » .

(١) في الكبير ١٠٤/١١ برقم ( ١١١٨٣ ) ، وفي الأوسط ( ١ ل ١٣٧ ) وفي المطبوع برقم

( ٢٤٥٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٣٧/٤ برقم ( ٢٠٥٧ ) - وأبو نعيم في حلية الأولياء

٣/٣٥١ - ٣٥٢ من طريق أبي مسلم الكشي ، حدثنا مالك بن زياد الكوفي ،

وأخرجه عبد بن حميد برقم ( ٧٠٥ ) من طريق أبي نعيم ،

وأخرجه البيهقي في الهبات ١٨٣/٦ باب : ذكر الخبر الذي روي : من أهديت . . . من طريق

محمد بن الصلت ،

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٤١٠/٥ من طريق : يحيى بن الحماني ،

وأخرجه الرافعي في التدوين في أخبار قزوين ٢١/٢ من طريق الحسن الزبيرقان ،

جميعهم : حدثنا منديل بن علي ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . .

وهذا إسناد فيه علتان : منديل بن علي ضعيف ، وابن جريج قد عنعن .

وقال أبو نعيم : « تفرد به منديل - تحرف فيه إلى هذيل - بن علي . عن ابن جريج » .

ويرد قول أبي نعيم هذا ما أخرجه العقيلي في الضعفاء ٦٧/٣ من طريق يحيى بن عثمان ،

حدثنا نعيم بن حماد قال : حدثنا عبد السلام بن عبد القدوس قال : حدثني ابن جريج ، ←

وهو ضعيف ، قد وثق .

→ بالإسناد السابق .

وعبد السلام ضعيف ، وقد اتهمه ابن حبان بالوضع .

وقال العقيلي : « ولا يصح في هذا الباب شيء » .

وأخرجه البيهقي في الهبات ١٨٣/٦ من طريق محمد بن السري ، حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله . . . وهذا إسناد حسن .

محمد بن المتوكل بن أبي السري ، فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٢٠٩ ) في موارد الظمان . وقال البيهقي : « وكذلك رواه أبو الأزهر ، عن عبد الرزاق » . ثم قال : « ورواه أحمد بن يوسف ، عن عبد الرزاق ، فذكره عن ابن عباس موقوفاً غير مرفوع وهو أصح » .

وقال ابن أبي حاتم في « العلل » ٢٣٨/٢ برقم ( ٢٢٠٤ ) : « سألت أبي عن حديث رواه ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . . »

قال أبي : حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق ، عن محمد بن مسلم الطائفي - عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . . موقوف » .

وقال البخاري في الهبة ، باب : من أهدي له هدية ، قبل الحديث ( ٢٦٠٩ ) : « ويذكر عن ابن عباس : أن جلساء شركاؤه ، ولم يصح » .

وتعقب ابن طولون قول البخاري هذا فقال : « ولكن هذه العبارة من مثله لا تقتضي البطلان » .

وقال الحافظ في فتح الباري ٢٢٧/٥ : « هذا الحديث جاء عن ابن عباس مرفوعاً ، وموقوفاً ، والموقوف أصلح إسناداً من المرفوع .

فأما المرفوع فوصله عبد بن حميد من طريق ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس مرفوعاً . . . وفي إسناده مندل بن علي ، وهو ضعيف .

ورواه محمد بن مسلم الطائفي ، عن عمرو . كذلك .

واختلف عليّ عبد الرزاق عنه ، في رفعه ووقفه ، والمشهور عنه الوقف ، وهو أصح الروايتين عنه ، وله شاهد مرفوع من حديث الحسن بن علي في ( مسند إسحاق بن راهويه ) ، وآخر عن عائشة عند العقيلي ، وإسنادهما ضعيف أيضاً » .

وانظر الموضوعات ٩٢/٣ ، ٩٣ ، والالاء المصنوعة ٣٠٠/٢ ، ٣٠١ ، والفوائد المجموعة ص ( ٨٤ ) برقم ( ٢٣٩ ) ، والمقاصد الحسنة برقم ( ١٠٧٥ ) ، والشذرة برقم ( ٩٢٢ ) ،

والبداية ١٠/١٨١ .

٦٧٩٢ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ٢٤٨ ) : « مَنْ آتَتْهُ هَدِيَّةٌ ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ جُلُوسٌ ، فَهُمْ شُرَكَاءُ فِيهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه يحيى بن سعيد العطار ، وهو ضعيف .

## ١٢٤ - بَابُ ثَوَابِ الْهَدِيَّةِ وَالشَّانِ وَالْمُكَافَأَةِ

٦٧٩٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا وَهَبَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَبَةً ، فَأَثَابَهُ عَلَيْهَا ، قَالَ : « أَرْضَيْتَ ؟ » .

قَالَ : لَا ، فَرَادَهُ ، قَالَ : « أَرْضَيْتَ ؟ » .

قَالَ : لَا ، فَرَادَهُ ، قَالَ : « أَرْضَيْتَ ؟ » .

(١) في الكبير ٩٣/٣ - ٩٤ برقم ( ٢٧٦٢ ) ، وأبو بكر الشافعي في فوائده - ذكره السيوطي في « اللآلئ المصنوعة » ٣٠١/٢ - وذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٤٠٠٠ ) من طريق يحيى بن سعيد العطار ، حدثنا يحيى بن العلاء ، عن طلحة بن عبيد الله العقيلي ، عن الحسن بن علي . . . ويحيى بن سعيد العطار ضعيف ، ويحيى بن العلاء متهم بالوضع ، وطلحة بن عبيد الله العقيلي قال ابن حجر في تقريبه : مجهول . وانظر التعليق السابق . ويشهد لحديثي الباب أيضاً حديث عائشة ، وقد أخرجه العقيلي في الضعفاء ٣٢٨/٤ - ومن طريقه أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٩٢/٣ - ٩٣ ، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة ٣٠١/٢ - من طريق يحيى بن عثمان ، حدثنا بكار بن محمد بن شعيرة بن دخان ، حدثنا الوضاح بن خيثمة ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . والوضاح بن خيثمة ، قال العقيلي : « ولا يتابع علي حديثه » وذكر له هذا الحديث .

وبكار بن محمد مجهول ، جهله ابن القطان .

وقال العقيلي : « ولا يصح في هذا المتن شيء » .

وقال الحافظ في « لسان الميزان » ٤٥/٢ معقباً على قول العقيلي هذا : « قلت : في الباب أيضاً عن ابن عباس ، وقد علقه البخاري وقال : لا يصح .

قلت - القائل ابن حجر - : وله طريق إلى ابن عباس موقوفة ، إسناده جيد » . وهكذا مصير منه إلى تقوية الحديث ، والله أعلم . وانظر أيضاً « لسان الميزان » ٢٢٠/٦ ، وجنة المرتاب ص ( ٥١١ - ٥١٢ ) .

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتَّهَبَ هِبَةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ ، أَوْ ثَقَفِيٍّ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والبخاري ، وقال : إِنَّ أَعْرَابِيًّا « أَهْدَى » بَدَل : « وَهَبَ » ، والطبراني في الكبير ، وقال : وَهَبَ نَاقَةً فَأَتَاهُ عَلَيْهِهَا .

ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٧٩٤ - وَعَنْ عُمَرَ<sup>(٢)</sup> : أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا ، وَكَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعُكَّةَ<sup>(٣)</sup> مِنَ السَّمْنِ ، وَالْعُكَّةَ مِنَ الْعَسَلِ ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا يَتَقَاضَاهُ ، جَاءَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطِ هَذَا ثَمَنَ مَتَاعِهِ ، فَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْ يَتَبَسَّمَ وَيَأْمُرَ بِهِ فَيُعْطَى .

---

(١) في المسند ١/ ٢٩٥ - ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم ( ٣٧٩٩ ) - والطبراني في الكبير ١١/ ١٨ برقم ( ١٠٨٩٧ ) - ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم ( ٣٨٠٠ ) - وابن حبان في صحيحه برقم ( ٦٣٨٤ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٤٦ ) ، والبخاري في البحر الزخار برقم ( ٤٧١٢ ) - وهو في كشف الأستار برقم ( ١٩٣٦ ) - من طريق عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن ابن عباس مرفوعاً .  
وأخرجه الحميدي برقم ( ١٠٥٢ ) من طريق سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن النبي . . .

وأخرجه عبد الرزاق برقم ( ١٦٥٢١ ) من طريق معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم رسلاً . وهو الأشبه ، والله أعلم ولكن الحديث صحيح لغيره .  
ويشهد له حديث أبي هريرة ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٦٣٨٣ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٤٥ ) ، وفي مسند الموصلي برقم ( ٦٥٧٩ ) .

(٢) في ( مص ) : « ابن عمر » وهو خطأ .

(٣) العكة : وعاء من الجلد مستدير يحفظ فيه السمن والعسل ، وهو بالسمن أخص .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ورجاله رجال الصحيح .

٦٧٩٥ - وَعَنْ أُمِّ سُنْبُلَةَ ، قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَدِيَّةٍ فَأَبَى نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذْنَهَا ، وَقُلْنَ : إِنَّا لَا نَأْخُذُ هَدِيَّةً ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ٢٤٩ ) فَقَالَ : « خُذُوا هَدِيَّةَ أُمِّ سُنْبُلَةَ ، فَهِيَ أُمُّ بَادِيَّتِنَا ، وَنَحْنُ أَهْلُ حَضْرَتِهَا » .

وَأَعْطَاهَا وَادِي كَذَا / وَكَذَا ، فَاشْتَرَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْهُمْ ، فَأَعْطَاهَا ذَوْدًا<sup>(٢)</sup> . ١٤٨/٤

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ قَيْظِيٍّ : فَرَأَيْتُ بَعْضَهَا .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : قُلْتُ لِزَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ : مَنْ أَعْطَاهَا ؟

قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه عمرو بن قَيْظِيٍّ ، وتابعيه ، وفيه ثلاثة لم أعرفهم .

---

(١) في المسند ١/١٦١ برقم (١٧٦ ، ١٧٧) - ومن طريقه أخرجه البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٣٩٩٩) ، والهشيمي في « المقصد العلي » برقم (٦٨٢) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ٢/٤٨ ، والحافظ في « المطالب العالية » برقم (١٤٩٦) - وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/٢٢٩ برقم (٤٠١٢) ، والضياء في « المختارة » برقم (٩٢) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا أبي ، حدثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر . . . . . وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه البخاري في الحدود (٦٧٨٠) باب : ما يكره من لعن شارب الخمر . بسياقة أخرى .

ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في « شرح السنة » ١٠/٣٣٦ - ٣٣٧ برقم (٢٦٠٦) .

(٢) الذَّوْدُ من الإبل : ما بين الشتين إلى التسع . وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر ، واللفظة مؤنثة ، ولا واحد لها من لفظها ، كالنَّعَمِ .

(٣) في الكبير ٢٥/١٦٣ - ١٦٤ برقم (٣٩٦) والبخاري في الكبير ٣/٤٤٠ وفي الأوسط برقم (٨٥٤٠) من طريق زيد بن الحباب ، حدثنا عمرو بن قَيْظِيٍّ بن شداد بن أسيد المدني ، ←



٦٧٩٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : أَهَدَتْ أُمَّ سُئْبَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَنًا ، فَلَمْ تَجِدْهُ ، فَقُلْتُ لَهَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَانَا أَنْ نَأْكُلَ مِنْ طَعَامِ الْأَعْرَابِ .

فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا مَعَكَ يَا أُمَّ سُئْبَةَ ؟ » .

قَالَتْ : لَبَنٌ أَهْدَيْتُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ : « أَسْكِبِي أُمَّ سُئْبَةَ » . فَسَكَبَتْ .

فَقَالَ : « نَاوِلِي أَبَا بَكْرٍ » . فَفَعَلَتْ .

فَقَالَ : « أَسْكِبِي أُمَّ سُئْبَةَ » . فَسَكَبَتْ ، « فَنَاوِلِي عَائِشَةَ » . فَنَاوَلْتَهَا ، فَشَرِبَتْ .

---

» أخبرني سليمان ، وزرعة ، ومحمد بنو الحصين بن سنان - وقال ابن المديني : ابن سواءن - : حدثتهم أم سنبله قالت : . . . وهذا إسناد حسن .

عمرو بن قيسي ترجمه البخاري في الكبير ٣٦٤/٦ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٥٦/٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤٧٩/٨ .

وسليمان بن حصين هو ابن سياه ترجمه البخاري في الكبير ٨/٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١٠٥/٤ - ١٠٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٨٧/٦ .

وزرعة بن حصين هو ابن سياه ، ترجمه البخاري في الكبير ٤٤٠/٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦٠٥/٣ - ٦٠٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٢٦٨/٤ .

ومحمد بن حصين هو : ابن سياه ، ترجمه البخاري في الكبير ٦٢/١ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٣٥/٧ ، ٢٣٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٧٦/٧ .

وسياطي هذه الحديث برقم ( ١٤١٩٨ ) .

وانظر أسد الغابة ٣٤٨/٧ ، والإصابة ٢٣٠/١٣ - ٢٣١ حيث أوردا هذا الحديث أيضاً .  
والحديث الآتي برقم ( ٩٣٨٩ ) .

فَقَالَ : « أَسْكِبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ » . فَسَكَبَتْ ، فَنَآوَلَتْهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرِبَ .

فَقَالَتْ عَائِشَةُ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ أَسْلَمَ ، وَأَبْرَدَهَا عَلَى الْكَبِدِ ! - : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ كُنْتَ حَدَّثْتَ أَنَّكَ نَهَيْتَ عَنْ طَعَامِ الْأَعْرَابِ .

فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَعْرَابٍ ، هُمْ أَهْلُ بَادِيَتِنَا وَنَحْنُ حَاضِرَتُهُمْ ، وَإِذَا دُعُوا ، أَجَابُوا ، فَلَيْسُوا بِأَعْرَابٍ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح ( مص : ٢٥٠ ) .

٦٧٩٧ - وَعَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

---

(١) في المسند ١٣٣/٦ من طريق يحيى بن غيلان ، حدثنا المفضل ( بن فضالة ) ، حدثني يحيى بن أيوب ، عن عبد الرحمن بن حرمة الأسلمي ، عن عبد الله بن نيار - تحرفت فيه إلى : دينار - الأسلمي ، عن عروة ، عن عائشة . . . وهذا إسناد حسن ، رجاله رجال الصحيح .

وعبد الرحمن بن حرمة فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٦٨٥٩ ) في مسند الموصلي .  
والذي زاد في اطمئناننا إلى أن ما وقع في مسند أحمد تحريف هو أن أبا عبيد أخرج في « كتاب الأموال » ص ( ٢٠٧ ) برقم ( ٥٣٩ ) من طريق سعيد بن عفير قال : حدثني سليمان بن بلال ، عن عبد الرحمن بن حرمة قال : سمعت عبد الله بن نيار الأسلمي يقول : سمعت . . . وذكر هذا الحديث مختصراً .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٤٧٧٣ ) ، وانظر الإصابة ترجمة أم سنبله الأسلمية .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٢١٥/٨ ، والبزار في « كشف الأستار » ٣٩٥/٢ ، ٣٩٦ برقم ( ١٩٤٠ ، ١٩٤١ ) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٦٨/٤ ، والحاكم في المستدرک ١٢٨/٤ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٧٩٨٨ ) من طرق : عن عبد الله بن حرمة ، به .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَى لَهُ رَجُلٌ عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ ، فَقَبَلَهَا وَقَالَ : « أَحْمِ شِعْبِي » .

فَحَمَاهُ وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٧٩٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « وَمَنْ أَهْدَى إِلَيْكُمْ ، فَكَافُوهُ » .

قلت : رواه البزار<sup>(٢)</sup> في أثناء حديث ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

٦٧٩٩ - وَعَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ وَدَّاعِ الْخَزَاعِيَّةِ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا جَزَاءُ الْغَنِيِّ مِنَ الْفَقِيرِ ؟ قَالَ : « النَّصِيحَةُ وَالِدُّعَاءُ » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَكَرَّرَهُ رَدُّ اللَّطْفِ<sup>(٣)</sup> ؟ قَالَ : « مَا أَقْبَحَهُ ! لَوْ أَهْدَيْتَنِي إِلَى

---

(١) في الكبير ٣٦٩/١٧ برقم (١٠١١) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ،

وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني برقم (١٥٨٨) من طريق الحسن بن علي ، وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٥٤٥٤) من طريق محمد بن موسى ،

جميعاً : حدثنا الضحاك بن مخلد ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى ، أخبرني عبد الله بن عياض ، عن أبيه عياض . . . وهذا إسناد فيه عبد الله بن عياض ، ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١٢٩/٥ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو على شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .

وانظر أسد الغابة ٣٢٥/٤ ، والإصابة ١٨٨/٧ .

(٢) في كشف الأستار ٣٩٦/٢ برقم (١٩٤٢) من طريق أبي كامل ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر . . . وليث بن أبي سليم ضعيف .

نقول : وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم (٢٠٧١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٤٠٨) .

وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٧٧٦) .

(٣) اللَّطْفُ : الهدية والتحفة .

كُرَاعٌ ، لَقَبْتُ ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ لَأَجَبْتُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه من لا يعرف .

٦٨٠٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« مَنْ آتَاهُ مَعْرُوفٌ فَذَكَرَهُ ، فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يَنْلُ ، فَهُوَ كَلَابِسِ ثَوْبِي  
زُورٍ » .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو / ضعيف .

١٤٩/٤

(١) في الكبير ١٦٢/٢٥ برقم (٣٩٢) من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حبابة بنت عجلان الخزاعية قالت : حدثني أمي حفصة ، عن صفية بنت جرير ، عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية قالت : ... وحبابة ، وأمها ، وصفية ما رأيت فيهن جرحاً ولا تعديلاً ، فهن على شرط ابن حبان . وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٧٨٢) .

(٢) في كشف الأستار ٣٩٦/٢ برقم (١٩٤٣) من طريق محمد بن أبي عدي ، حدثنا صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة... وهو عند ابن عدي في الكامل ١٣٨٣/٤ .

وأخرجه أحمد ٩٠/٦ من طريق سكن بن نافع ، وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٤٨٤) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » برقم (٤٨٧) وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٠٢/٢٣ ، والخرائطي في شكر الله على نعمه برقم (٨٣) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ،

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٤٨٤) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣/٣٨٠-٣٨١ من طريق إبراهيم بن حميد الطويل ، وأخرجه ابن راهويه في مسنده برقم (٧٧٤) وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج برقم (٧٩) من طريق النضر بن شميل ، جميعاً : حدثنا صالح ، به .

وصالح بن أبي الأخضر ضعيف .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الزهري إلا صالح » .

وقال البزار : « لا نعلم رواه إلا صالح وهو ليّن الحديث ، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم » .

وقال أبو نعيم : « غريب من حديث الزهري ، تفرد به صالح » .  
وسياتي أيضاً برقم (١٣٦٦٤) .

٦٨٠١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّانِ » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف ( مص : ٢٥١ ) .

## ١٢٥ - بَابُ هِبَةِ مَا لَمْ يُوَلَّدْ

٦٨٠٢ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا دَعَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوسَى صَاحِبَهُ إِلَى الْأَجَلِ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمَا ، قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : كُلُّ شَاةٍ وُلِدَتْ عَلَيَّ غَيْرَ لُونِهَا ، فَلَكَ وَلَدُهَا .

قَالَ : فَعَمَدَ فَوَضَعَ حَبَالًا عَلَى الْمَاءِ ، فَلَمَّا رَأَتْ الْحَبَالَ ، فَزَعَتْ ، فَحَالَتْ حَوْلَهُ ، فَوُلِدْنَ كُلُّهُنَّ بُرْقًا<sup>(٢)</sup> إِلَّا شَاةً وَاحِدَةً ، فَذَهَبَ بِأَوْلَادِهِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ .

رواه أبو يعلى<sup>(٣)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٨٠٣ - وَعَنْ عُتْبَةَ بِنِ الْنُدَّرِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ : أَيُّ الْأَجَلِينَ قَضَى مُوسَى ؟ قَالَ : « أَبْرَهُمَا وَأَوْفَاهُمَا » .

ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَمَّا أَرَادَ مُوسَى فِرَاقَ شُعَيْبٍ ، صَلَّى اللَّهُ

---

(١) في كشف الأستار ٣٩٧/٢ برقم ( ١٩٤٤ ) من طريق عمرو بن علي ، حدثنا أبو عاصم ، عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن ثابت ، عن أبي هريرة . . . وموسى بن عبيدة هو : الريذي وهو ضعيف .

ومحمد بن ثابت ذهب بعض الحفاظ إلى أنه محمد بن ثابت بن شرحبيل .

وقد خرجناه في مسند الحميدي برقم ( ١١٩٥ ) ، وهناك ذكر شواهد التي يتقوى بها .

(٢) برق جمع ، واحده : أبرق للمذكر ، والأبرق : الذي فيه سواد وبياض .

قال اللحياني : من الغنم أبرق ، وبرقاء للأثني ، وهو من الدواب : أبلق ، وبلقاء ، ومن الكلاب : أبلع ، وبقعاء .

(٣) في المسند برقم ( ٢٩٠٧ ، ٢٩٤٦ ) من طريقين : حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أنس . . . موقوفاً عليه ، وإسناده صحيح ، وهناك استوفينا تخريجه .

عَلَيْهِمَا ، أَمَرَ أَمْرَانَهُ أَنْ تَسْأَلَ أَبَاهَا أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ غَنَمِهِ مَا يَعِيشُونَ بِهِ ، فَأَعْطَاهَا مَا وَلَدَتْ غَنَمُهُ فِي ذَلِكَ أَلْعَامِ مِنْ قَالِبِ لَوْنٍ<sup>(١)</sup> .

قَالَ : فَمَا مَرَّتْ شَاةٌ إِلَّا ضَرَبَ مُوسَى جَنْبَيْهَا بِعَصَاهُ ، فَوَلَدَتْ قَوَالِبَ أَلْوَانِهَا كُلَّهَا ، وَوَلَدَتْ ثِنْتَيْنِ وَثَلَاثَةً ، كُلُّ شَاةٍ لَيْسَ فِيهَا فَشُوشٌ<sup>(٢)</sup> وَلَا ضَبُوبٌ<sup>(٣)</sup> ، وَلَا كَمَشَةٌ<sup>(٤)</sup> تُفَوِّتُ الْكَفَّ ، وَلَا ثَعُولٌ<sup>(٥)</sup> .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أُنْتَحِمُ الشَّامَ ، فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ بَقَايَا مِنْهَا وَهِيَ السَّامِرِيَّةُ » .

رواه البزار<sup>(٦)</sup> ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، خلا عمر بن الخطاب السجستاني ، وهو ثقة ، ولم يضعفه أحد . ( مص : ٢٥٢ ) .

(١) أي : جاءت على غير ألوان أمهاتها ، كأن لونها قد انقلب .

(٢) الفشوش : التي اتسع ثقب ضرعها حتى صار اللبن يقطر من غير حلب .

(٣) الضَّبُوبُ : الضيقة مخرج اللبن ، والتي ضاق ثقب إحليلها أيضاً .

(٤) الكمشة من الإناث : صغيرة الضرع أو الثدي .

(٥) الثَعُولُ : الشاة التي لها زيادة حلمة .

(٦) في كشف الأستار ٣/ ٦١ - ٦٢ برقم ( ٢٢٤١ ) من طريق عمر بن الخطاب السجستاني ، حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا الحارث بن يزيد ، عن علي بن رباح اللخمي قال : سمعت عتبة بن النُدَّرِ : . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة .

ولكن الحديث الأول استوفينا تخريجه في مسند الحميدي برقم ( ٥٤٦ ) ، وفي مسند الموصلي برقم ( ٢٤٠٨ ) . وهو حديث صحيح .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٧/ ١٣٥ برقم ( ٣٣٢ ) من طرق ،

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢/ ١٦ وفي معرفة الصحابة برقم ( ١٤١٤ ) من طريق عثمان بن صالح ،

وأخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق ٦١/ ٤١ من طريق أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، به .

١٢٦ - بَابُ هَدَايَا الْأُمَرَاءِ

٦٨٠٤ - عَنْ عُبَيْدِ<sup>(١)</sup> بْنِ صَخْرِ بْنِ لُوذَانَ - وَكَانَ مِمَّنْ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عُمَالٍ إِلَى الْيَمَنِ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( ظ : ٢٠٨ ) لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، حِينَ بَعَثَهُ مُعَلِّمًا إِلَى الْيَمَنِ : « إِنِّي قَدْ عَرَفْتُ بَلَاءَكَ فِي الدِّينِ ، وَقَدْ طَيَّبْتُ لَكَ الْهَدِيَّةَ ، فَإِنْ أَهْدَيْ لَكَ شَيْءًا ، فَأَقْبَلْ » / .  
فَرَجَعَ حِينَ رَجَعَ بِثَلَاثِينَ رَأْسًا أَهْدُوَالَهُ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه سيف بن عمر التميمي ، وهو ضعيف .

(١) في أصولنا جميعها « عبد الله بن صخر . . . » وقال العلامة محمود محمد شاكر في مسند علي ص ( ٢١٦ ) : « فوق ذلك أقول : لم أجد لعبد الله بن صخر بن لوزان ذكراً في الصحابة ، فهذا موضع توقف » .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولكن أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٤٨١٠) من طريق الطبراني ، حدثنا محمد بن الحسين بن مكرم ، حدثنا عبيد الله بن سعد ، حدثنا عمي ، حدثنا أبي ، حدثني سيف بن عمر ، عن سهل بن يوسف بن سهل الأنصاري ، عن أبيه ، عن عبيد بن صخر بن لوزان . . . .  
وهذا إسناد شديد الضعف .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم ( ١١٧٢ ) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٣١ / ٥٨ من طريق ، عبد الله بن محمد ، حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري ، به .

وقال ابن حجر في الإصابة ٣٦١ / ٦ : « وأخرج ابن السكن ، والطبري من طريق سيف بن عمر ، عن سهل بن يوسف بن سهل ، عن أبيه ، عن عبيد بن صخر بن لوزان . . . »  
وسيف بن عمر ضعيف وقد أفحش القول فيه ابن حبان .

وسهل بن يوسف ، وأبوه يوسف بن سهل مجهولان .

ملاحظة : تحرف « سيف بن عمر » في الإصابة إلى « سيف بن عمرو » .

وأخرجه الطبري في مسند علي ص ( ٢١٦ - ٢١٧ ) برقم ( ٣٥٢ ) من طريق إسحاق بن إبراهيم الصواف ، حدثنا الهيثم بن الربيع ، حدثني الأصبع بن زيد ، عن سليمان بن الحكم ، عن محمد بن سعيد المصلوب ، عن عبادة بن نسي ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ بن جبل قال : لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال : . . . . وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء والمتروكين .

وقد تقدمت له طريق إسنادهما جيد في الفلس والحجر<sup>(١)</sup> .

٦٨٠٥ - وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَدَايَا الْأُمَرَاءِ غُلُولٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وأحمد ، من طريق إسماعيل بن عياش ، عن أهل الحجاز ، وهي ضعيفة .

٦٨٠٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « هَدَايَا الْأُمَرَاءِ غُلُولٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وإسناده حسن .

---

(١) انظر الحديث المتقدم برقم ( ٦٧٦٢ ) .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وأخرجه أحمد ٤٢٤/٥ ، والبخاري في البحر الزخار برقم ( ٣٧٢٣ ) - وهو في كشف الأستار ٢٣٦/٢ - ٢٣٧ برقم ( ١٥٩٩ ) - وابن عدي في الكامل ٢٩٥/١ ، والبيهقي في آداب القاضي ١٣٨/١٠ باب : لا يقبل منه هدية ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٦٧٨٤ ) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن سعيد ، عن عروة ، عن أبي حميد الساعدي . . . ورواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده ضعيفة وهذه منها .

وقال ابن عدي : « ولا يحدث هذا الحديث عن يحيى بن عياش » .

وسأتي أيضاً برقم ( ٧٠٩٧ ) ، وبرقم ( ٩٣٤٢ ) أيضاً .

وقال البخاري : « رواه إسماعيل بن عياش فاختصره وأخطأ فيه ، إنما هو عن الزهري ، عن عروة ، عن أبي حميد : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على الصدقة » .  
يعني : حديث ابن اللثبية .

وانظر تلخيص الحبير ١٨٩/٤ ، وفتح الباري ٢٢١/٥ ، ونيل الأوطار ١٣٤/٨ - ١٣٥ .

نقول : للحديث شواهد يتقوى بها ، وانظر أحاديث الباب .

(٣) في الأوسط ( ٢ ل ٢ ) وهو في المطبوع برقم ( ٤٩٦٩ ) - وهو في مجمع البحرين ٩٣/٤ برقم ( ٢١٤٨ ) - والبخاري ٢٣٧/٢ برقم ( ١٦٠٠ ) من طريق قيس بن الربيع ، عن ليث ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله . . . وقيس بن الربيع ، والليث بن أبي سليم ضعيفان .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ( ٢ ل ٢٧٧ ) وهو في المطبوع برقم ( ٩٠٥٥ ) - وهو في مجمع ←



٦٨٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْهَدْيَةُ إِلَى الْإِمَامِ غُلُوبٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه يمان بن سعيد ، وهو ضعيف .

٦٨٠٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

→ البحرين ٩٣/٤ برقم (٢١٤٩) - من طريق المقدم بن داود ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا ابن لهيعة ، عن خير بن نعيم ، عن عطاء بن أبي رباح ، بالإسناد السابق . وشيخ الطبراني ، وابن لهيعة ضعيفان .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢٨١/١ ، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين ٢٣١/٢ من طريق عبد الله بن الجهم ، حدثنا عمرو بن أبي قيس ، عن مطرف ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن عطاء ، بالإسناد السابق ، وإسماعيل بن مسلم المكي ، ضعيف . وخالف عبدة بن سليمان فقال في التمهيد ١٠/٢ : « عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، عن جابر » وهذا إسناد أكثر ضعفاً من سابقه .

وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ١١٠/٧ من طريق مصعب بن ماهان ، عن سفيان ، عن أبان بن أبي عياش ، عن أبي نضرة ، عن جابر . . . وأبان بن أبي عياش متروك . وانظر التمهيد ١٦/٢ .

وأخرجه الطبراني في مسند علي برقم (٣٤٣) من طريق أحمد بن عبد الرحمن المصري ، حدثنا عمي عبد الله بن وهب ، أخبرني ابن لهيعة وعمرو بن مالك الشرعي ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر . . . وهذا إسناد جيد ، ابن لهيعة متابع عليه ، والله أعلم .

وانظر أحاديث الباب فإنها تتقوى ببعضها ، وتلخيص الحبير ١٨٩/٤ ، وفتح الباري ٢٢١/٥ .

(١) في الأوسط (٢ ل ١٣٣) وهو في المطبوع برقم (٦٩٠٢) - وهو في مجمع البحرين ٩٣/٤ - ٩٤ برقم (٢١٥٠) - من طريق محمد بن عبد الله البيروتي ،

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٤٦) من طريق إبراهيم بن مثنوية الأصبهاني ، جميعاً : حدثنا يمان بن سعيد المصيصي ، حدثنا محمد بن حمير ، عن خالد بن حميد

المهري ، عن خير بن نعيم ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد حسن .

اليمان بن سعيد المصيصي فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢٩٠٦) .

وانظر أحاديث الباب .

وَسَلَّمَ قَالَ : « هَدَايَا الْأُمَرَاءِ غُلُولٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه أحمد<sup>(٢)</sup> بن معاوية الباهلي ، وهو ضعيف .

٦٨٠٩ - وَعَنْ عِصْمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْهَدِيَّةُ تَذْهَبُ بِالسَّمْعِ وَالْبَصْرِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه الفضل بن المختار ، وهو ضعيف جداً ( مص : ٢٥٣ ) . وفي هذا الباب أحاديث في مواضعها .

### ١٢٧ - بَابٌ : فِي هَدَايَا الْكُفَّارِ

٦٨١٠ - عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ قَالَ : كَانَ مُحَمَّدٌ أَحَبَّ رَجُلٍ إِلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا تَنَبَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، شَهِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ الْمَوْسِمَ

(١) في الأوسط ( ٢ ل ١٩٧ ) وفي المطبوع برقم ( ٦٨٥٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٩٤ / ٤ برقم ( ٢١٥١ ) - وابن عدي في الكامل ١ / ١٧٧ من طريق أحمد بن معاوية بن بكر الباهلي ، حدثنا النضر بن شميل ، عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . . وأحمد بن معاوية قال ابن عدي في الكامل ١ / ١٧٧ : « حدث عن الثقات بالبواطيل ، ويسرق الحديث » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٨ / ٤١ ، وانظر ميزان الاعتدال ١ / ١٥٧ ، ولسان الميزان ٣١٢ / ١ .

وانظر أيضاً الحديث السابق ، والحديث اللاحق .

(٢) في ( مص ) : « حميد » وهو تحريف .

(٣) في الكبير ١٧ / ١٨٣ برقم ( ٤٨٨ ) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٥٤٠٢ ) - من طريق أحمد بن رشدين المصري ،

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم ( ١٤٥٨ ) من طريق حسين بن علي النخعي ، جميعاً : حدثنا خالد بن عبد السلام الصدفي ، حدثنا الفضل بن المختار ، عن عبد الله بن موهب ، عن عاصمة بن مالك الخطمي قال : قال رسول الله . . . وهذا إسناد فيه ضعيفان : شيخ الطبراني ، والفضل بن المختار ، ولكن انظر أحاديث الباب فإنه يتقوى بها .

وَهُوَ كَافِرٌ ، فَوَجَدَ حُلَّةً لِذِي يَزْنَ تُبَاعُ ، فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسِينَ دِينَاراً لِيُهْدِيَهَا  
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدِمَ بِهَا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ ، فَأَرَادَهُ عَلَى قَبْضِهَا هَدِيَّةً  
فَأَبَى .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : حَسِبْتُهُ قَالَ : « إِنَّا لَا نَقْبَلُ شَيْئاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ  
أَخَذْنَاهَا بِالْثَمَنِ » .  
فَأَعْطَيْتُهُ حِينَ أَبِي عَلِيٍّ الْهَدِيَّةَ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وزاد : فَلَبَسَهَا ، فَرَأَيْتَهَا عَلَيْهِ عَلَى  
الْمِنْبَرِ ، فَلَمْ أَرْ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ فِيهَا يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ أَعْطَاهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَرَأَاهَا  
حَكِيمٌ عَلَى أُسَامَةَ ، فَقَالَ : يَا أُسَامَةُ ، أَنْتَ تَلْبَسُ حُلَّةَ ذِي يَزْنَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ،  
وَاللَّهِ لَأَنَا خَيْرٌ مِنْ ذِي يَزْنَ ، وَالْأَبِي خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ .  
قَالَ حَكِيمٌ : فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ أُعْجِبُهُمْ بِقَوْلِ أُسَامَةَ .

---

(١) أخرج أحمد الرواية السابقة ٤٠٢/٣ - ٤٠٣ من طريق عتاب بن يزيد ، حدثنا عبد الله بن  
المبارك ،

وأخرجه ابن سعد ٤/١/٤٥ من طريق أبي الوليد الطيالسي ،  
جميعاً : حدثنا الليث بن سعد ، حدثني عبيد الله بن المغيرة ، عن عراك بن مالك : أن  
حكيم بن حزام . . . وهذا إسناد صحيح .

وأخرج الطبراني الرواية المطولة في الكبير ٣/٢٠٢ برقم (٣١٢٥) ، والحاكم في المستدرک  
٣/٤٨٤ - ٤٨٥ من طريقين حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث بن سعد ، بالإسناد  
السابق ، وعبد الله بن صالح كاتب الليث ضعيف .

ومع ذلك فقد قال الحاكم : « وهذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وأقره الذهبي .  
وقد ساق الشيخ الفاضل ناصر الدين الألباني هذا الحديث من طريق أحمد ، ومن طريق  
الحاكم ، ثم ذكر زيادة الحاكم - وهي الزيادة التي عند الطبراني - وحكم بصحة الإسنادين ،  
مما يوهم بأن إسناد هذه الزيادة صحيح ، وليس كذلك ، والله أعلم .

وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (٣٠٩٤) ، والطبري في تهذيب الآثار - مسند علي  
برقم (٣٤٤) من طريقين : حدثنا ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن حكيم بن  
حزام ، بنحوه . وهذا إسناد أكثر ضعفاً من سابقه .

وإسناده رجاله ثقات ، وله طريق في علامات النبوة أحسن ، وأبين من هذه في صفته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٨١١ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : أَنَّ عِيَاضَ بْنَ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ ، ثُمَّ أَلْسَهَيْلِيَّ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا / قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، فَقَالَ : « إِنِّي أَكْرَهُ زَيْدًا <sup>(١)</sup> الْمُشْرِكِينَ » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الصغير ، والأوسط (مص : ٢٥٤) ، وفيه

(١) - الزَّيْدُ - بسكون الباء الموحدة من تحت - الرَّفْدُ والهدية ، يقال : زَبَدَهُ ، يَزِيدُهُ إذا قدم له الرفد والهدية . وأما يَزِيدُهُ - بضم عين الفعل - زَيْدًا ، فهو إطعام الزيد . وانظر النهاية ٢/٢٩٣ .

(٢) في الصغير ٩/١ ، وفي الأوسط (١ ل ٧) وفي المطبوع برقم (٧٠) - وهو في مجمع البحرين ٣٧/٤ - ٣٨ برقم (٢٠٥٨) - والعقيلي في الضعفاء ٢/٢١٠ من طريق أحمد بن إبراهيم البصري الدمشقي ، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، حدثنا الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي ، عن سفيان الثوري ، عن ابن عون ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين : أن عياض بن حمار . . .

وقال العقيلي : « الصلت بن عبد الرحمن ، عن الثوري ، مجهول ، لا يتابع على حديثه » . ثم روى له هذا الحديث ، وقال : « وقال أشعث بن سوار ، وأبو بكر الهذلي : عن الحسن ، عن عياض بن حمار المجاشعي .

وقال جرير بن حازم ، عن قتادة ، عن مطرف ، عن عياض بن حمار ، نحوه . وكل هذه الأحاديث غير محفوظة ، وأسانيدھا متقاربة » .

وانظر ميزان الاعتدال ٢/٣١٩ ، ولسان الميزان ٣/١٩٦ - ١٩٧ ، ومصنف ابن أبي شيبة ١٢/٤٦٩ برقم (١٥٢٩٢) .

وقال الطبراني : « لم يروه عن سفيان إلا الصلت ، تفرد به سليمان » .

وأخرجه أحمد ٤/١٦٢ من طريق هشيم ، أخبرنا ابن عون ، عن الحسن ، عن عياض بن حمار المجاشعي . . . وهذا إسناد ضعيف .

وأخرجه الطيالسي برقم (١٤١٦) - ومن طريقه أخرجه البيهقي ٩/٢١٦ - والطحاوي في المشكل ٣/٢٣٢ ، والطبراني في الكبير برقم (٩٩٨) من طريق أبي التياح ، ومطر ، عن الحسن : أن عياضاً . . .

ومن حديث عياض أخرجه الطيالسي ١/٢٨٠ برقم (١٤١٧) - ومن طريقه أخرجه أبو داود ←

الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي ، وهو ضعيف .

٦٨١٢ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ مُلَاعِبُ الْأَسِنَّةِ - قَالَ : قَدِمْتُ

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَدِيَّةٍ ، فَقَالَ : « إِنَّا لَا نَقْبَلُ هَدِيَّةً لِمُشْرِكٍ » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا شيخ البزار

→ في الخراج والإمارة ( ٣٠٥٧ ) باب : في الإمام يقبل هدايا المشركين ، والترمذي في السير ( ١٥٧٧ ) باب : ما جاء في كراهية هدايا المشركين ، والبيهقي في الجزية ٢١٦/٩ باب : ما جاء في هدايا المشركين للإمام - والطبراني في الأوسط ٢٥٣/٣ برقم ( ٢٥٤٥ ) ، وفي الكبير ٣٦٤/١٧ برقم ( ٩٩٩ ) ، والطبري في مسند علي برقم ( ٣٤٥ ) ، وابن عبد البر في التمهيد ١١/٢ ، والبخاري في الأدب المفرد برقم ( ٤٢٨ ) من طريق قتادة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عياض بن حمار قال : أهديت لرسول الله... وهذا إسناد صحيح . وانظر فتح الباري ٢٣٠/٥ ، ٢٣١ ، ونيل الأوطار ١٠٧/٦ .

وفي الجمع بين الأحاديث الدالة على الجواز ، والأحاديث الدالة على المنع قال الحافظ في الفتح ٢٣١/٥ : « فجمع بينها الطبري بأن الامتناع فيما أهدي له خاصة ، والقبول فيما أهدي للمسلمين . وفيه نظر لأن من جملة أدلة الجواز ما وقعت الهدية فيه له خاصة .

وجمع غيره بأن الامتناع في حق من يريد بهديته التودد والموالة ، والقبول في حق من يرجى بذلك تأنيسه وتأليفه على الإسلام ، وهذا أقوى من الأول .

وقيل : يحمل القبول على من كان من أهل الكتاب ، والرد على من كان من أهل الأوثان .

وقيل : يمتنع ذلك لغيره من الأمراء ، وأن ذلك من خصائصه .

ومنهم من ادعى نسخ المنع بأحاديث القبول . ومنهم من عكس .

وهذه الأجوبة الثلاثة ضعيفة فالنسخ لا يثبت بالاحتمال ، ولا التخصيص .

(١) في كشف الأستار ٣٩٣/٢ برقم ( ١٩٣٣ ) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد ،

حدثنا يوسف بن عدي ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، عن الزهري ، عن

عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن عامر بن مالك... وهذا إسناد رجاله ثقات ، ولكن

عبد الرحمن بن كعب لا نعرف له رواية عن عامر بن مالك فيما نعلم ، والله أعلم .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٨٢/٥ برقم ( ٩٧٤١ ) - وهو في جامع معمر - ٤٤٦/١٠ -

٤٤٧ برقم ( ١٩٦٥٨ ) - ومن طريقه أخرجه البزار برقم ( ١٩٣٤ ) ، والبغوي في « شرح

السنة » ١٠٧/٦ - ١٠٨ برقم ( ١٦١٢ ) - من طريق معمر ، عن الزهري ، عن

عبد الرحمن بن كعب قال : جاء ملاعب الأسنة إلى رسول الله... - وعند البزار : أن ←

إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد ، وهو ثقة .

ورواه من طريق عن عبد الرحمن بن كعب : أَنَّ عَامِرَ بْنَ مَالِكٍ ، والطريق الأولى عن عبد الرحمن بن كعب ، عن عامر بن مالك ، قال : وصله ابن المبارك ، وأرسله عبدُ الرزاق .

→ عامر بن مالك قدم . . . وهذا مرسل ، وإسناده صحيح .

وقال البيهقي في « دلائل النبوة » ٣/٣٤٣ : « قال موسى بن عقبة : وكان ابن شهاب يقول في هذا الحديث : حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك السلميّ - ورجال من أهل العلم : أن عامر بن مالك بن جعفر . . . » وذكر هذا في حديث مطول .  
وقال الحافظ في « فتح الباري » ٥/٢٣٠ بعد أن أورده من طريق موسى بن عقبة : « الحديث رجاله ثقات إلا أنه مرسل ، وقد وصله بعضهم عن الزهري ، ولا يصح » .  
وقال البزار : « رفعه ابن المبارك ، ووصله ، وأرسله عبد الرزاق . . . » .  
وأخرجه الطبراني في الكبير ١٩/٧١ برقم ( ١٤٠ ) من طريق إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري ، حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، بالإسناد السابق ، وفيه : « عبد الرحمن بن كعب بن مالك وغيره » بدل : « عبد الرحمن . . . ورجال من أهل العلم » .

وشيخ الطبراني تقدمت ترجمته برقم ( ٨٩٩ ، ٦٦٥٠ ) .  
وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم ( ١٣٩ ) من طريق عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه قال : جاء ملاعب الأسنّة إلى رسول الله . . . وهو في المصنف برقم ( ٩٧٤١ ) ، وليس فيه « عن أبيه » يعني كعباً .  
وأخرجه الطبراني برقم ( ١٣٨ ) من طريق أحمد بن بكر البالسي ، حدثنا محمد بن مصعب ، حدثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، بالإسناد السابق . وفيه « عن أبيه » .  
وهذا إسناد فيه علتان : أحمد بن بكر ، وقد اتهم بعضهم ، ومحمد بن مصعب ، وهو كثير الخطأ .

وسياتي برقم ( ١٠١٨٥ ، ١٠١٨٦ ) .

نقول : غير أن الحديث صحيح بشواهده ، وانظر أحاديث الباب ، والمغازي للواقدي ١/٣٤٦ ، وفتح الباري ٧/٣٨٦ - ٣٨٧ ، وأسد الغابة ٣/١٤٠ ، والإصابة ٥/٢٩٨ - ٣٠٠ ، ونيل الأوطار للشوكاني ٦/١٠٧ - ١٠٨ ، والصحيحة للشيخ الألباني ٤/٣٠٥ برقم ( ١٧٢٧ ) .

٦٨١٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَدِمْتُ قُتَيْلَةَ ابْنَةَ<sup>(١)</sup> عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ أَسْعَدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَسَلِ عَلَى بَيْتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ بِهَدَايَا : ضِبَابٍ ، وَأَقِطٍ<sup>(٢)</sup> ، وَسَمْنٍ ، فَأَبَتْ أَسْمَاءُ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا وَتَدْخِلَهَا بَيْتَهَا ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ . . . ﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ [المتحنة : ٨] ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا وَتَدْخِلَهَا بَيْتَهَا .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وجووده ، فقال : قَدِمْتُ قُتَيْلَةَ بِنْتُ

(١) في (ظ) : « ابن » وهو تحريف .

(٢) هكذا عند أحمد ، والبخاري ، والحاكم ، وعند الطيالسي « قرط » ، وفي (ظ) : « وقر » ، وفي (د) : « وقرص » .

(٣) في المسند ٤/٤ ، والطيالسي ٢/٢٤ برقم ( ١٩٨٢ ) - ومن طريق الطيالسي أخرجه البخاري ٣٧٢/٢ برقم ( ١٨٧٤ ) - وابن سعد في الطبقات ٨/١٨٤ ، والطبري في التفسير ٢٨/٦٦ ، والحاكم ٢/٤٨٥ من طريق عبد الله بن المبارك ، حدثنا مصعب بن ثابت ، حدثنا عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه عبد الله قال : . . . ومصعب بن ثابت ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٣٨٨ ) في « موارد الظمان » .

وقال البخاري : « لا نعلم له طريقاً عن ابن الزبير إلا هذا » .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وما ذهبوا إليه ليس بصحيح ، فالحديث ليس صحيحاً لصحة إسناده ، وإنما هو صحيح لغيره ، والله أعلم . وأخرجه الطبري في التفسير ٢٨/٦٦ ، وابن عدي في الكامل ٦/٢٣٥٦ من طريق بشر بن السري ، عن مصعب بن ثابت ، به .

وليس الآن وأنا بمصر الجزء الذي فيه من اسمه عبد الله للطبراني لأدل عليه فيه .

وقال السيوطي في « الدر المنثور » ٦/٢٠٥ : « أخرج الطيالسي ، وأحمد ، والبخاري ، وأبو يعلى ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والنحاس في تاريخه - وأظن أنها ناسخة - والحاكم وصححه ، والطبراني ، وابن مردويه عن عبد الله بن الزبير . . . » . وذكر هذا الحديث .

وانظر فتح الباري ٥/٣٣٣ ، وحديث أسماء عند البخاري ( ٢٦٢٠ ) باب : الهدية للمشركين ، وأطرافه .

عَبْدِ الْعَزْزِيِّ ، وَفِيهِ مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ : ضَعْفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ ، وَوَثَقَهُ ابْنُ حَبَانَ .

٦٨١٤ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَهْدَى الْمَقْوَسُ الْقِبْطِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَارِيَتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا أُمُّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْأُخْرَى وَهَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ( مص : ٢٥٥ ) ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ ، وَأَهْدَى لَهُ بَعْلَةً ، فَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الأوسط ، ورجال البزار رجال الصحيح .

(١) في البحر الزخار برقم (٤٤٢٣) - وهو في كشف الأستار ٢/٣٩٣ برقم (١٩٣٥) - من طريق محمد بن زياد ، حدثنا ابن عيينة ، وأخرجه الطبراني في الأوسط (١ ل ٢٠٤) وفي المطبوع برقم (٣٥٤٩) - وهو في مجمع البحرين ٤/٣٨ برقم (٢٠٥٩) - من طريق خلف بن عمرو العكبري ، حدثنا محمد بن عباد المكي ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني برقم (٣١٢٣) من طريق خالد بن خدّاش ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار برقم (٢٥٦٩) من طريق محمد بن عباد المكي ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (١٢٦٠) من طريق الحارث بن أبي أسامة ، حدثنا عبد العزيز بن أبان ، جميعاً : حدثنا بشير بن المهاجر ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وهذا إسناد حسن .

بشير بن المهاجر بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٩٨٣) . وقال البزار : « لا نعلم رواه إلا بريدة ، ولا عنه إلا بشير . وهم ابن زياد في هذا فرواه عن ابن عيينة ، وابن عيينة ليس عنده بشير بن المهاجر . ولكن رواه عن بشير بن المهاجر حاتم بن إسماعيل ، ودلهم بن دهثم » .

نقول : بل بشير بن المهاجر من شيوخ ابن عيينة أيضاً . وقال الطبراني : « لم يروه عن بشير إلا حاتم » . وفيما تقدم ما يرد هذين القولين ، والله أعلم .



٦٨١٥ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ مَلِكَ ذِي يَزَنَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَرَّةً مِنَ الْأَمْنِ<sup>(١)</sup> ، فَقَبِلَهَا .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وفيه ضعف ، وقد وثق .

٦٨١٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : أَهْدَى الْمُقَوْسُ صَاحِبَ الْإِسْكَندَرِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُكْحَلَةً<sup>(٣)</sup> عِيدَانِ شَامِيَّةً ، وَمِرْآةً وَمِشْطًا .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات .

→ ولكن روى البيهقي في « دلائل النبوة » ٣٩٥/٤ من طريق ابن إسحاق ، حدثنا الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ، فذكره مطولاً ، لكن قال : إنه وهب الأخرى لجهم بن قثم العبدي .  
ويجمع بين الرويتين السابقتين بأن البيهقي أخرجه ثانية من طريق زيد بن أسلم ، حدثنا يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن أبيه ، عن جده ، وفيه أن المقوقس أهدى له ثلاث جوارٍ منهن أم إبراهيم ، ووهب واحدة لحسان ، والأخرى لأبي جهم بن حذيفة .  
وانظر طبقات ابن سعد ١/٢/١٧ ، وعيون الأثر ٢/٣٣٧-٣٣٨ ، والسيرة لابن كثير ٣/٥١٤-٥١٥ ، وتهذيب الكمال ١/١٩٧ ، وموسوعة الحافظ ابن حجر ٢/٥٢٧ ، و« تاريخ دمشق » لابن عساکر ٣/٢٣٤ .

(١) المئذ : العسل الحلو الذي ينزل من السماء عفواً بلا علاج .

(٢) في كشف الأستار ٢/٣٩٤ برقم (١٩٣٦) من طريق يزيد بن هارون ، أنبأنا سفيان بن حسين ، عن علي بن زيد ، عن أنس بن مالك . . . . . وعلي بن زيد هو : ابن جدعان ، وهو ضعيف .  
والمحفوظ عن أنس ما أخرجه أبو داود في اللباس (٤٠٣٤) باب : لبس الرفيع من الثياب ، ولفظه : « أن ملك ذي يزن أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة اشترت بثلاثة وثلاثين بغيراً » .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٦/١٤٢ برقم (٣٤١٨) وإسناده حسن . وانظر علل الحديث ١/٣٠٢ برقم (٩٠٥) .

(٣) المكحلة - بضم الميم - ، وهي من النوادر التي جاءت بالضم وقياسها الكسر لأنها آلة .  
وهي الوعاء الذي يوضع فيه الكحل .

(٤) في الأوسط (٢ ل ١٦٠) وفي المطبوع برقم (٧٣٠٥) - وهو في مجمع البحرين ٤/٣٨ - ←

٦٨١٧ - وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الْكَاتِبِ ، قَالَ : أَهْدَى الْمُقَوِّسُ مَلِكُ الْقَبِطِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً ، وَبَعْلَةَ شَهْبَاءَ ، فَقَبِلَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه زكريا بن يحيى الكسائي / ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا . ١٥٢/٤

٦٨١٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أَهْدَى الْمُقَوِّسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَحَ قَوَارِيرٍ . . . فذكر الحديث .  
رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه مندل بن علي ، وقد وثق وفيه ضعف .

→ برقم ( ٢٠٦٠ ) - من طريق محمد بن العباس الأخرم ، حدثنا عبد الرحمن بن يونس الرقي ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة . . . وهذا إسناد فيه علتان : عننة الوليد بن مسلم ، وعننة ابن جريج أيضاً ، وكلاهما مدلس .  
وقال الطبراني : « لم يروه عن ابن جريج إلا الوليد ، تفرد به عبد الرحمن » .  
(١) في الكبير ١٢/٤ - ١٣ برقم ( ٣٤٩٧ ) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا زكريا بن يحيى الكسائي ، حدثنا إسماعيل بن أبان ، حدثنا أبو حماد الحنفي ، عن محمد بن نويرة ، عن أبي عثمان ، عن حنظلة بن الربيع الكاتب قال : . . . وزكريا بن يحيى الكسائي قال ابن معين : « رجل سوء يحدث بأحاديث سوء » . وقال النسائي ، والدارقطني : « متروك » .

وأبو حماد الحنفي هو : المفضل بن صدقة تركه النسائي ، وقال ابن معين : ليس بشيء .  
ومحمد بن نويرة ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١١٠/٨ فقال : « محمد بن نويرة ، روى عن أم عثمان ، عن ابن مكنف . روى عنه سيف بن عمر ، سمعت أبي يقول ذلك » . وانظر « إكمال الكمال » ٤٩٧/٢ ، و« المؤلف والمختلف » ٧٦/٢ .

(٢) في كشف الأستار برقم ( ٢٩٠١ ) من طريق أحمد بن عبدة ، حدثنا الحسين بن الحسن ، حدثنا مندل ، عن ابن إسحاق ، عن الزهري ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس . وهذا إسناد فيه مندل بن علي ، والحسين بن الحسن الأشقر ضعيفان .

وأخرجه ابن ماجه في الأشربة ، باب : الشرب في الزجاج برقم ( ٣٤٣٥ ) ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم ( ٤٣٤٣ ) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ( ص : ١٨٩ ) من طريق زيد بن الحباب ، حدثنا مندل ، به .

٦٨١٩ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَهْدَى الْأَكْبَدُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِرَّةً مِنْ مَنٍّ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ مَرَّ عَلَى الْقَوْمِ فَجَعَلَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قِطْعَةً ، وَأَعْطَى جَابِرًا قِطْعَةً ، ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَيْهِ فَأَعْطَاهُ قِطْعَةً أُخْرَى ، فَقَالَ : إِنَّكَ قَدْ أَعْطَيْتَنِي مَرَّةً .

فَقَالَ : « هَذِهِ لِبَنَاتِ عَبْدِ اللَّهِ » ( مص : ٢٥٦ ) .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه علي بن زيد ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

### ١٢٨ - بَابُ

٦٨٢٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ الْأَحْجَجَ بْنَ عَلَاطٍ السَّلْمِيِّ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنَّفَهُ ذَا الْفِقَارِ ، وَدَحِيَّةً أَهْدَى لَهُ بَغْلَةً شَهْبَاءً .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه إبراهيم بن عثمان أبو شيبة ، وهو متروك .

### ١٢٩ - بَابُ : فِيمَنْ يَرْجِعُ فِي هَبْتِهِ

٦٨٢١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْأَعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ » .

(١) في المسند ١٢٢/٣ وابن أبي شيبة ٤٦٨/١٢ برقم (١٥٢٨٩) ، والبزار في « كشف الأستار » ٣٩٤/٢ برقم (١٩٣٦) من طريق يزيد بن هارون ، أخبرنا سفيان بن حسين ، عن علي بن زيد ، عن أنس . . . وعلي بن زيد ضعيف .  
وسياتي برقم (٨١٠٦) .

(٢) في الكبير ٢٢١/٣ برقم (٣١٩٧) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (١٩٥٥) : وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢١٤/٤ - من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا عيسى بن عبد الله الأنصاري ، عن إبراهيم بن عثمان أبي شيبة ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس : أن الحجاج . . . وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان متروك الحديث كما قال الهيثمي رحمه الله .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، وفيه عبد الحميد بن الحسن الهلالي ، وثقه ابن معين ، وأبو حاتم ، وضعفه أبو زرعة وغيره .

### ١٣٠ - بَابُ أَلْهَبَةِ لِلْوَلَدِ وَغَيْرِهِ

وقد تقدم غير حديث في هبة ما لم يُولَد قبل هذا بأبواب<sup>(٢)</sup> .

٦٨٢٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « سَوَّوْا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ ، فَلَوْ كُنْتُ مُفَضَّلًا أَحَدًا لَفَضَّلْتُ النِّسَاءَ » .

[رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في .....

(١) في الصغير ١٠٤/٢ ، والعقيلي في الضعفاء ٤٥/٣ ، والبخاري في الكبير ٥٤/٦ ، والخرائطي في مساويء الأخلاق برقم ( ٥٢١ ) ، والذهبي في تاريخ الإسلام ٢٦/٢٩١ ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/٣٧٦ من طريق عبد الحميد بن حسن الهلالي ، حدثنا ابن المنكدر ، عن جابر . . . وهذا إسناد حسن .

عبد الحميد بن حسن الهلالي بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٥٠٩٢ ) .

(٢) وهي أربعة تبدأ بالحديث ذي الرقم ( ٦٨٢٨ ) .

(٣) في الكبير ١١/٣٥٤ برقم ( ١١٩٩٧ ) ، والحرث بن أبي أسامة - بغية الباحث عن زوائد الحرث برقم ( ٤٥٤ ) - والخطيب في « تاريخ بغداد » ١١/١٠٧ - ١٠٨ وابن عدي في الكامل ٣/١٢١٧ ، وسعيد بن منصور برقم ( ٢٩٤ ) - ومن طريق سعيد أخرجه الطبراني في الكبير ، والبيهقي في الهبات ٦/١٧٧ باب : جماع أبواب عطية الرجل ولده ، باب : السنة في التسوية بين الأولاد - من طريق إسماعيل بن عياش ، عن سعيد بن يوسف ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . .

نقول : سعيد بن يوسف الرحبي ، قال ابن معين في « معرفة الرجال » رواية ابن محرز ١/٥٣ برقم ( ٣٠ ) : « شامي : يحدث ابن عياش عنه ، ليس بشيء » .

وقال أبو زرعة الدمشقي في تاريخه ١/٤٥٣ : « وسألت أحمد بن حنبل عن سعيد بن يوسف فلم يعجبه » .

وقال النسائي : « ليس بالقوي » . وترجمه البخاري في الكبير ٣/٥٢١ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال ابن عدي في الكامل ٣/١٣١٧ : « ولسعيد غير ما ذكرت ، وهو قليل الحديث . . . »

الكبير<sup>(١)</sup> ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، قال عبد الملك بن شعيب :  
ثقة مأمون ، ورفع من شأنه ، وضعفه أحمد وغيره .

٦٨٢٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ نَحَلَّ ابْنَهُ نَحَلًّا فَبَانَ بِهِ الْإِبْنُ ، فَاحْتَاجَ الْأَبُ ، فَالْإِبْنُ أَحَقُّ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَانَ بِهِ الْإِبْنُ ، فَالْأَبُ أَحَقُّ بِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه رشدين بن كريب ، وهو ضعيف .

→ ورواياته ثابتات الأسانيد لا بأس بها ، ولا أعرف له شيئاً أنكر مما ذكرت من حديث عكرمة ،  
عن ابن عباس .

وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل ٧٥ / ٤ وقد سأله ابنه عنه : « ليس بالمشهور ، وأرى حديثه  
ليس بالمنكر » .

نقول : لعل قول ابن عدي : « وهو قليل الحديث » يبين المراد من قول ابن معين : « ليس  
بشيء » . وقد وردت على لسان ابن معين أحياناً بهذا المعنى .

وأما قول النسائي : « ليس بالقوي » فقد بين المراد منه بقوله : « قولنا : ليس بالقوي ، ليس  
بجرح مفسد » . وانظر الموقظة ص ( ٨٢ ) .

وذكره ابن حبان في الثقات ٣٧٤ / ٦ .

وقال الحافظ في الفتح ٢١٤ / ٥ : « أخرجه سعيد بن منصور ، والبيهقي من طريقه ، وإسناده  
حسن » .

وإذا تدبرنا ما تقدم ترجح لدينا أنه حسن الحديث ، والله أعلم .

وانظر المطالب العالية ٤٣٠ / ١ برقم ( ١٤٣٣ ) ، وتلخيص الحبير ٧٢ / ٣ ، ونيل الأوطار  
١١٠ / ٦ .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم ( ٢٩٣ ) من طريق ابن المبارك قال : أخبرنا الأوزاعي ، عن  
يحيى بن كثير قال : قال رسول الله . . . وهذا إسناد معضل .

ويشهد لأوله حديث النعمان بن بشير الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان  
برقم ( ٥٠٩٧ ، ٥٠٩٨ ، ٥٠٩٩ ، ٥١٠٠ ، ٥١٠٢ ، ٥١٠٣ ، ٥١٠٤ ، . . . ) .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من ( مص ، د ) ، واستدركناه من ( ظ ) .

(٢) في الأوسط ( ١ ل ٢٣١ ) وفي المطبوع برقم ( ٣٨٩٥ ) - وهو في مجمع البحرين ١٢٣ / ٤

برقم ( ٢١٩٩ ) - من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا محمد بن عتاب الطيالسي الرازي ،

حدثنا عبد الرحمن بن مغراء ، حدثنا رشدين بن كريب ، عن أبيه ، عن ابن عباس . . . ←

٦٨٢٤ - وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ :  
« هَبْ لِي هَذَا الْبَعِيرَ - أَوْ بَعْنِيهِ » .

قَالَ : هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَوَسَّمَهُ سِمَةَ الصَّدَقَةِ ، ثُمَّ بَعَثَ / بِهِ . ١٥٣/٤

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير هكذا من غير زيادة ، ورواه أحمد في حديث طويل ، وله طرق في علامات النبوة ، كلاهما من رواية عبد الرحمن بن عبد العزيز ، وليس هذا الذي روى له مسلم هكذا عن يعلى ، وذلك روى عن الزهري ، ولم أجد من ترجمه غير الحسيني ، ترجمه بمن روى عنه وبمن سمع منه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

### ١٣١ - بَابُ : فِي مَالِ الْوَلَدِ

٦٨٢٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » .

→ ورشدين بن كريب ، وعلي بن سعيد ضعيفان .

ومحمد بن عتاب الطيالسي روى عن : عبد الرحمن بن مغراء ، وسلم بن قتيبة .  
وروى عنه : علي بن سعيد الرازي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(١) في الكبير ٢٧١/٢٢ برقم ( ٦٩٤ ) ، وأحمد ٤/١٧٠ - ١٧١ وابن أبي شيبة في مصنفه برقم ( ٢٠١٨٠ ) من طريق عبد الله بن نمير ، حدثنا عثمان بن حكيم ، عن عبد الرحمن بن عبد العزيز ، عن يعلى بن مرة . . .

وعبد الرحمن بن عبد العزيز ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/٢٦٠ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، روى عن يعلى بن عطاء ، وروى عنه عثمان بن حكيم الأوسي ، وعثمان بن عمر التيمي ، وقال الحسيني في إكماله : « ليس بالمشهور » .

وقال أبو زرعة العراقي في « ذيل الكاشف » ص ( ١٧٦ ) : « لا أعرفه » .

وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة متعقباً قول الحسيني : « قلت : قد ذكره البخاري ، وذكر بعده عبد الرحمن بن عبد العزيز الإمامي . . . » .

وما وجدت ذلك في الكبير ، ولا في الصغير ، والله أعلم .

ولكنه ممن تقادم بهم العهد فقبل كثير من أساطين هذا العلم الشريف أحاديثهم .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، وفيه أبو حريز ، وثقه أبو زرعة ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، وضعفه أحمد ، وغيره ، وبقيه رجاله ثقات .

٦٨٢٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَعْدِي عَلِيَّ وَالِدِهِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ يَأْخُذُ مَالِي .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْتَ وَمَالُكَ مِنْ كَسْبِ أَبِيكَ » (مص : ٢٥٨) .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> والطبراني في الكبير ، وفي الأوسط : .....

(١) في المسند ٩٩/١٠ برقم ( ٥٧٣١ ) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة ، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣٧٩/١ من طريق محمد بن مهران ، جميعاً : حدثنا معتمر قال : قرأت عليّ فضيل ، عن أبي حريز ، عن أبي إسحاق ، عن ابن عمر . . . وهذا إسناد ضعيف : أبو حريز عبد الله بن الحسين متأخر السماع من أبي إسحاق ، وقال أبو حاتم في المراسيل ص ( ١٤٦ ) : « لم يسمع أبو إسحاق من ابن عمر ، إنما رآه رؤية » .

ولكن الحديث صحيح بشواهد ، وانظر أحاديث الباب مع تعليقاتنا عليها .  
(٢) في كشف الأستار ٨٤/٢ برقم ( ١٢٥٩ ) ، والطبراني في الكبير برقم ( ١٣٣٤٥ ) من طريق وهب بن يحيى بن زمام العلاف ، حدثنا ميمون بن يزيد ، عن عمر بن محمد ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . وهذا إسناد فيه شيخ البزار ذكره البغدادي في تكملة الإكمال ٣٣/٣ وقال : « وهب بن يحيى بن زمام العلاف ، حدث عن يحيى بن محمد بن قيس ، ومحمد بن سواء .

حدث عنه عبد الله بن أحمد بن إبراهيم المارستاني شيخ الدارقطني ، وأحمد بن الخليل الحريري البصري » .

وميمون بن يزيد ، وقد تحرفت فيه « عمر بن محمد » إلى « عمرو بن محمد » .  
وقال البزار : « لا نعلمه عن ابن عمر مرفوعاً إلا بهذا الإسناد » .

ويرد ما قاله البزار أنه ورد بإسنادين آخرين هما : الحديث السابق ، والآتي برقم ( ٦٨٢٩ ) .  
وأما قول الزيلعي في « نصب الراية » ٣/٣٢٩ : « وعمر بن محمد بن زيد ، فيه لين » فهو خطأ ، لأن محمداً هذا وثقه أحمد ، وابن معين ، والعجلي ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ←

« أَوْلَدٌ مِنْ كَسْبِ أَوْلَادٍ » فَقَطُّ (١) .

وفيه ميمون بن يزيد لینه أبو حاتم ، ووهب بن يحيى بن زمام لم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٨٢٧ - وَعَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي ، قَالَ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » .

رواه البزار (٢) ، وسعيد بن المسيب لم يسمع من عمر .

٦٨٢٨ - وَعَنْ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » .

رواه البزار (٣) ، والطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عبد الله بن إسماعيل

→ البرقي ، والبزار .

وأما الحديث فصحيح لشواهده ، فانظر أحاديث الباب .

(١) ستأتي هذه الرواية برقم ( ٦٨٢٩ ) .

(٢) في كشف الأستار ٨٤/٢ برقم ( ١٢٦١ ) ، وابن عدي في الكامل ١٢١٢/٣ من طريقين : حدثنا سعيد بن بشير ، عن مطرف ، عن عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب . . . وهذا إسناد منقطع كما قال الهيثمي رحمه الله تعالى .

وسعيد بن بشير بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ١٤٤٢ ) .

وقد خولف مطر على هذا الحديث ، فقد أخرجه أحمد ٢١٤/٢ ، وأبو داود في البيوع ( ٣٥٣٠ ) باب : في الرجل يأكل من مال ولده ، والبيهقي في النفقات ٤٨٠/٧ باب : نفقة

الأبوين ، من طريق حبيب المعلم .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦١/٧ برقم ( ٢٧٥٠ ) - ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في التجارات ( ٢٢٩٢ ) باب : ما للرجل من مال ولده - من طريق حجاج ،

وأخرجه ابن الجارود برقم ( ٩٩٥ ) ، والبيهقي ٤٨٠/٧ من طريق عبيد الله بن الأحنس ،

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٤٩/١٢ من طريق شعبة ، عن قتادة ،

جميعاً : حدثنا عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده . . . وهذا إسناد حسن .

(٣) في كشف الأستار ٨٤/٢ برقم ( ١٢٦٠ ) ، والطبراني في الكبير ٢٣٠/٧ برقم ( ١٩٦١ )

وفي الأوسط ( ٢ ل ١٤٤ ) - وهو في مجمع البحرين ١١٩/٤ - ١٢٠ برقم ( ٢١٩٤ ) - ←



الجوداني ، قال أبو حاتم : لين ، وبقية رجال البزار ثقات .

٦٨٢٩ - وَعَنْ أَبِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْوَلَدُ مِنْ كَسْبِ الْوَالِدِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط وفيه محمد بن أبي بلال ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٨٣٠ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَّارٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفْضَلُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَلَدُهُ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه جميع بن عمير ضعفه ابن عدي ، وقال

→ والعقيلي في الضعفاء ٢/٢٣٤ من طريق عبد الله بن إسماعيل الجوداني ، حدثنا جرير بن حازم ، عن الحسن ، عن سمرة... والحسن البصري لم يثبت له سماع من سمرة ، وعبد الله بن إسماعيل هو : ابن عثمان الجوداني - قبيلة من جهضم ، وانظر الأنساب ٣/٣٥١ - ٣٥٢ - ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/٣ ونقل عن أبيه قوله : « هولين » .

وقال العقيلي : « منكر الحديث ، لا يتابع على شيء من حديثه » . وانظر ميزان الاعتدال ٢/٣٩٢ ، ولسان الميزان ٣/٢٦٠ ، وأحاديث الباب .

(١) في الأوسط (٢ ل ١٣) وفي المطبوع برقم (٥١٣٦) - وهو في مجمع البحرين ٤/١١٩ برقم (٢١٩٣) - من طريق محمد بن علي بن شعيب ، حدثنا محمد بن أبي بلال التميمي حدثنا خلف بن خليفة ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر... وهذا إسناد حسن ، شيخ الطبراني محمد بن علي بن شعيب ، روى عن جماعة ، وقد روى عنه جماعة . ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٤/١١١ برقم ١٢٨٧ وأورد عن الدارقطني أنه قال : « وكان ثقة » ، وباقي رجاله ثقات .

محمد بن أبي بلال ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٢/٩٨ ونقل عن ابن معين قوله : « ليس به بأس » .

ونقل ذلك عن الخطيب ابن الجوزي في المنتظم ١١/١٤٠ . وانظر أحاديث الباب .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٢٩٥) وأبو بكر بن أبي شيبة ٧/١٥٨ برقم (٢٧٣٧) ، من طريق خلف بن خليفة ، بالإسناد السابق مرسلًا .

(٢) في الكبير ٢٢/١٩٧ - ١٩٨ برقم (٥٢٠) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٧٤٦) ←

البخاري : من عتق الشيعة وهو صالح الحديث .

٦٨٣١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الثلاثة ، وفيه إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حماية ( مص : ٢٥٩ ) ولم أجد من ترجمه ، وبقيّة رجاله ثقات .

٦٨٣٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي مَالًا وَعِيَالًا / ، وَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِي إِلَى مَالِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ »<sup>(٢)</sup> .

→ من طريق يحيى الحماني ،

وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ٢/٢١٥ من طريق لوين ، جميعاً : حدثنا شريك ، عن وائل بن داود ، عن جميع بن عمير ، عن خاله أبي بردة قال : . . . وجميع بن عمير ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٦٢٧١ ) .  
ويحيى الحماني فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٤٨٥٧ ) ، وبيننا توثيق شريك عند الحديث ( ١٧٠١ ) في موارد الظمان .

(١) في الكبير ٩٩/١٠ برقم ( ١٠٠١٩ ) ، وفي الصغير ٨/١ ، وفي الأوسط ٦٧/١ برقم ( ٥٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/١٢٠ برقم ( ٢١٩٥ ) - وابن عدي في كامله ٦/٢٣٩٨ من طريق أبي مطيع معاوية بن يحيى الإطرابلسي ، حدثنا إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حماية ، عن غيلان بن جامع ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود . . . وهذا إسناد حسن .

إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حماية ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/١١٣ وقال : « سألت أبا زرعة عنه فقال : يشبه أن يكون حمصياً ، ما به بأس » .

كما ترجمه البخاري في الكبير ١/٣٠٤ - ٣٠٥ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/١٣ .

وقد تقدم توثيقنا له عند الحديث المتقدم برقم ( ٣٤٦٢ ) .

(٢) في ( ظ ) زيادة : « رواه الطبراني في الثلاثة » .

قلت : رواه ابن ماجه<sup>(١)</sup> باختصار .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني  
حبوش بن رزق الله ، ولم يضعفه أحد .

(١) في التجارات ( ٢٢٩١ ) باب : ما للرجل من مال ولده ، وابن عدي في الكامل ٢٦٢٢/٧  
من طريق هشام بن عمار ، حدثنا عيسى بن يونس ، حدثنا يوسف بن إسحاق ، عن محمد بن  
المنكدر ، عن جابر . . . وهذا إسناد رجاله ثقات .

وانظر مصباح الزجاجة ٢/٢٠٢ . والتعليق التالي . ونصب الراجحة ٣/٣٣٧ .

(٢) في الأوسط ( ١ ل ٢٠٣ ) وفي المطبوع برقم ( ٣٥٣٤ ) - وهو في مجمع البحرين  
٤/١٢٠ برقم ( ٢١٩٦ ) - والطحاوي في « مشكل الآثار » ٢/٢٣٠ ، وفي « شرح معاني  
الآثار » ٤/١٥٨ من طريق عبد الله بن يوسف ، حدثنا عيسى بن يونس ، حدثنا يوسف بن  
أبي إسحاق ، حدثنا محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله . . . وهذا إسناد رجاله  
ثقات ، ولكن الحديث صحيح . وانظر أحاديث الباب ، ونصب الراجحة ٢/٣٣٧ .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/١٧٢٧ ، والسهمي في « تاريخ جرجان » ص ( ٣٨٥ )  
والخطيب في الموضح ٢/١٤٠ ، والبيهقي في النفقات ٧/٤٨١ باب : نفقة الأبوين من طريق  
أبان بن تغلب ، وعمرو بن أبي قيس ، والمنكدر بن محمد ،  
جميعاً : عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . .

وقال ابن عدي : « وهذا الحديث رواه عن ابن المنكدر جماعة ، ومن حديث أبان بن تغلب  
غريب لم يروه غير زهير بن معاوية ، وعن زهير عمار بن مطر » .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم ( ٢٢٩٠ ) ، وعبد الرزاق برقم ( ١٦٦٢٨ ) والبيهقي في  
النفقات ٧/٤٨٠ - ٤٨١ من طريق سفيان بن عيينة ، عن ابن المنكدر قال : أتى النبي صلى الله  
عليه وسلم رجلاً . . . وهذا مرسل ولكن رجاله ثقات .

وقال البيهقي : « هذا منقطع ، وقد روي موصولاً من أوجه آخر ، ولا يثبت مثلها » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٥٧ - ١٥٨ برقم ( ٢٧٣٦ ) من طريق ابن أبي زائدة ، عن هشام بن  
عروة ، عن محمد بن المنكدر : أن رجلاً . . . مرسل أيضاً .

ولكن وصله ابن حزم في المحلّي ٨/١٠٣ من طريق محمد بن يحيى بن عبد الكريم ، حدثنا  
عبد الله بن داود الخريبي ، عن هشام بن عروة ، بالإسناد السابق مرفوعاً ، وهذا إسناد رجاله  
ثقات .

وانظر المحلّي ٩/٤١٧ ، و ١٠/١٦٠ و ١١/٣٤٤ .

٦٨٣٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّ أَبِي أَخَذَ مَالِي .  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اذْهَبْ فَأْتِنِي بِأَبِيكَ » .

فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُقْرِتُكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ لَكَ : إِذَا جَاءَكَ الشَّيْخُ فَسَلِّهُ عَنْ شَيْءٍ ، قَالَهُ فِي نَفْسِهِ مَا سَمِعْتَهُ أُذُنَاهُ .

فَلَمَّا جَاءَ الشَّيْخُ ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا بَالُ ابْنِكَ يَشْكُوكَ ؟ أَتُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ مَالَهُ ؟ » .

فَقَالَ : سَلِّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ أَنْفَقْتَهُ إِلَّا عَلَى إِحْدَى عَمَّاتِهِ أَوْ خَالَاتِهِ ، أَوْ عَلَى نَفْسِي ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِيه ، دَعْنَا مِنْ هَذَا . أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ قُلْتَهُ فِي نَفْسِكَ مَا سَمِعْتَهُ أُذُنَاكَ » .

فَقَالَ الشَّيْخُ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَزَالُ اللَّهُ يُزِيدُنَا بِكَ يَقِينًا ، لَقَدْ قُلْتُ شَيْئًا فِي نَفْسِي مَا سَمِعْتَهُ أُذُنَايَ ، فَقَالَ : « قُلْ وَأَنَا أَسْمَعُ » .  
قَالَ : قُلْتُ : ( مص : ٢٦٠ ) .

غَدَوْتُكَ مَوْلُودًا وَمُتُّكَ يَافِعًا<sup>(١)</sup>      تُعَلُّ بِمَا أَجْنِي عَلَيْكَ وَتُنْهَلُّ<sup>(٢)</sup>  
إِذَا لَيْلَةٌ صَافَتْكَ بِالسُّقْمِ لَمْ أَبْتَ      لِسُقْمِكَ إِلَّا سَاهِرًا أَتَمَلَّمُ  
كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِاللَّذِي      طَرِقْتَ بِهِ دُونِي فَعَيْنِي تَهْمَلُ

(١) في مجمع البحرين : « صنتك » . ومانه ، يمونه ، مؤنأ : احتمال مؤونته وقام بكفايته ، واليافع : الشاب المترعرع .

(٢) أي : أنهلتك ثم أعللتك : سقيتك الشرب الأول ثم الشرب الثاني ، والمراد : أنني قدمت لك كل ما تحتاج إليه حتى صرت إلى ما أنت عليه .

تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا  
فَلَمَّا بَلَغْتَ أَلْسَنَ وَالْغَايَةَ الَّتِي  
جَعَلْتَ جَزَائِي غِلْظَةً وَفِظَاطَةً  
فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرَعْ حَقَّ أُبُوتِي  
تَرَاهُ مُعِدًّا لِلْخِلَافِ كَأَنَّهُ  
لَتَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ وَقْتُ مُوجَلُّ  
إِلَيْهَا مَدَى مَا كُنْتُ فِيكَ أَوْ مَلُّ  
كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمُنْعَمُ الْمُتَفَضَّلُ  
فَعَلْتَ كَمَا أَلْجَأُ الْمُجَاوِرُ يَفْعَلُ  
بِرْدٌ عَلَى أَهْلِ الصَّوَابِ مُوَكَّلُ

قَالَ : فَحَيْثُ أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَلَابِيحِ ابْنِهِ<sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : « أَنْتَ وَمَالِكَ لِأَبِيكَ » .

قلت : روى ابن ماجه طرفاً منه .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وفيه من لم أعرفه ، والمنكدر بن محمد ضعيف ، وقد وثقه أحمد ، والحديث بهذا التمام منكر ، وقد تقدمت له طريق مختصرة رجال إسناده رجال الصحيح .

٦٨٣٤ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : حَضَرْتُ / أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ أَنَاهُ ١٥٥/٤

(١) أي : جمع ثيابه عند صدره ونحره بعنف وشدة .

(٢) في الصغير ٦٣/٢ ، والأوسط ( ٢ ل ١١٠ ) وفي المطبوع برقم ( ٦٥٧٠ ) - وهو في مجمع البحرين ١٢١/٤ - ١٢٢ برقم ( ٢١٩٧ ) - من طريق محمد بن خالد بن يزيد البرذعي بمصر ، حدثني أبو سلمة : عبيد بن خلیصة بمعرة النعمان ، حدثنا عبد الله بن نافع المدني ، عن المنكدر بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن جابر . . . والمنكدر بن محمد ضعيف ، وأبو سلمة عبيد بن خلیصة روى عن عبد الله بن نافع المدني الأسدي ، وعن عبد الله العمري العدوي ، وروى عنه محمد بن خالد بن يزيد البرذعي .

وأحمد بن إبراهيم : أبو دجانة المعافري . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال الطبراني : « لا يروى عن ابن المنكدر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبيد بن خلیصة » . وانظر نصب الراية ٣/٣٣٧ - ٣٣٩ ، وتلخيص الحبير ٣/١٨٩ - ١٩٠ ، وحديث عائشة الذي استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم ( ١٠٩٤ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤١٠ ) ، والدرابة ١٠٢/٢ .

رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي كُلَّهُ فَيَجْتَا حَهُ .

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا لَكَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِيكَ .

فَقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ ؟ » ( مص : ٢٦١ ) .

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : أَرْضَ بِمَا رَضِيَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه المنذر بن زياد الطائي ، وهو متروك .

٦٨٣٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ نَحَلْنَا نَحْلًا فَبَانَ بِهِ الْإِبْنُ ، فَأَحْتَا جَ الْأَبُ ، فَالْإِبْنُ أَحَقُّ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَانَ بِهِ الْإِبْنُ فَالْأَبُ أَحَقُّ بِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه رشدين بن كريب ، وهو ضعيف .

### ١٣٢ - بَابٌ : فِي مَالِ الْعَبْدِ

٦٨٣٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ مَالَكَ لِي ، وَلَكِنِّي قَدْ تَرَكْتُهُ لَكَ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه أبو نعيم النخعي ، وثقه ابن حبان ،

---

(١) في الأوسط ٤٤٨/١ - ٤٤٩ برقم (٨١٠) - وهو في مجمع البحرين ١٢٢/٤ برقم (٢١٩٨) - والبيهقي في النفقات ٤٨٠/٧ باب : نفقة الأبوين ، من طريق الفيض بن وثيق الثقفي ، حدثنا المنذر بن زياد الطائي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم قال : ... والمنذر بن زياد متروك ، واتهمه البعض بالوضع .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٣١) وفي المطبوع برقم (٣٨٩٥) - وهو في مجمع البحرين ١٢٣/٤ برقم (٢١٩٩) - وقد تقدم برقم (٦٨٢٣) .

(٣) في الكبير ٢٧٠/٩ برقم (٩١٥٧) من طريق فضيل بن محمد الملطي ، حدثنا أبو نعيم ، ←

وأبو حاتم ، ونسبه أحمد إلى الكذب ، وضعفه جماعة .

### ١٣٣ - بَابُ : فِي الْعُمَرَى

٦٨٣٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أُعْطِيَ أُمَّهُ حَدِيقَةً مِنْ نَخْلِ حَيَاتِهَا ، فَمَاتَتْ ، فَجَاءَ إِخْوَتُهُ فَقَالُوا : نَحْنُ فِيهَا شَرَعٌ<sup>(١)</sup> سِوَاءٌ ، فَأَبَى ، فَأَخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَسَّمَهُ بَيْنَهُمْ مِيرَاثًا .

قلت : رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> وغيره بغير سياقه .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ورجاله رجال الصحيح .

→ حدثنا أبو العميس ، عن عمران بن عمير ، عن أبيه : أن عبد الله بن مسعود أعتق غلاماً فقال :

أما إن مالك . . . وشيخ الطبراني فضيل بن محمد الملطي إمام مسجد ملطية ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧٦/٧ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، كما ترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ١٩٢/٦ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأبو نعيم هو عبد الرحمن بن هانئ النخعي قال أحمد : ليس بشيء .

وقال يحيى بن معين : « بالكوفة كذابان : أبو نعيم النخعي ، وأبو نعيم ضرار بن صرد » .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٩٨/٥ : « سألت أبي عن أبي نعيم النخعي الصغير فقال : لا بأس به ، يكتب حديثه » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٣٧٧/٨ وقال : ربما أخطأ .

وقد سبق تضعيفنا له عند الحديث المتقدم برقم ( ٧٧٨ ) .

(١) شرع - بفتح الراء وسكونها - : مصدر يستوي فيه الواحد ، والاثنان ، والجمع ، والمذكر ، والمؤنث . والمراد : أنهم متساوون في الحقوق ولكل منهم ما للآخر .

(٢) في البيوع ( ٣٥٥٧ ) باب : من قال فيه : ولعقبه .

وهو عند ابن أبي شيبة ١٨٣/١٠ برقم ( ٩١٦٥ ) ، وعند البيهقي أيضاً في الهبات ١٧٤/٦ باب : العمرى .

وقال البيهقي : « رواه أبو داود . . . وليس بالقوي ، وقد رواه ابن عيينة بخلاف ذلك » . وانظر حديث جابر الذي أشار إليه في سننه ١٧٥/٦ .

(٣) في المسند ٢٩٩/٣ من طريق حميد بن قيس الأعرج ، عن محمد بن إبراهيم ، عن جابر بن عبد الله . . . ولهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن أبا حاتم قال في « المراسيل » ص

( ١٨٨ ) : « محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من جابر » .

٦٨٣٨ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
(مص : ٢٦٢) قَالَ : « الْعُمَرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا » .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير ، والأوسط .

٦٨٣٩ - وَلَهُ فِي رِوَايَةٍ<sup>(٢)</sup> : « الْعُمَرَى بِمَنْزِلَةِ الْمِيرَاثِ » .

ورجال أبي يعلى رجال الصحيح ، خلا عبد الله بن محمد بن عقيل ، وحديثه  
حسن .

٦٨٤٠ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا أَعْمَرَ رَجُلًا ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ

→ وانظر « جامع التحصيل » ص ( ٣٢٠ - ٣٢١ ) .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٧/١٠ برقم ( ٩١٢٢ ) من طريق زكريا ، عن أبيه ، عن حبيب بن  
أبي ثابت ، عن حميد ، عن جابر . . . . . وحبيب مدلس وقد عنعن .  
وانظر أيضاً الحديث ( ٩١٦٥ ) في المصنف المذكور .  
وسياتي هذا الحديث ثانية برقم ( ٧٢٥٩ ) .

ولكن الحديث صحيح ، وانظر مسند الموصلي برقم ( ١٨٣٥ ، ١٨٥١ ، ٢٠٩٢ ،  
٢٠٩٣ ) ، وصحيح ابن حبان برقم ( ٥١٢٧ ، ٥١٢٨ ، ٥١٢٩ ، ٥١٣٠ ، ٥١٣٥ ،  
٥١٣٦ ، حتى ٥١٤١ ) .

تنبيه : سقط من ( ظ ) قوله : « رواه أحمد » .

(١) في المسند ٣٥٨/١٣ برقم ( ٧٣٦٩ ) وإسناده حسن ، وهناك استوفينا تخريجه ، وذكرنا  
ما يشهد له أيضاً . وانظر التعليق التالي .

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط ١/١٩١ - ١٩٢ برقم ( ٢٦٦ ) - وهو في مجمع  
البحرين ٣٣/٤ برقم ( ٢٠٥٠ ) - من طريق أحمد بن رشد بن رشدين قال : حدثنا روح بن صلاح ،  
حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن محمد بن علي بن الحنفية ،  
عن معاوية بن أبي سفيان . . . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف شيخ الطبراني . وانظر التعليق  
السابق .

وصورة العمري أن تقول : أعمرتك الدار ، أي : جعلت سكنها لك مدة عمرك .

وصورة الرُقْبَى أن تقول : جعلت لك هذه الدار ، فإن مت قبلك فهي لك ، وإن متَّ قبلي  
عادت إلي .

وانظر فتح الباري ٥/٢٣٨ - ٢٤٠ ، ومسند الموصلي ٣/٣٦٦ .



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « هِيَ لَوْرَثَتِهِ » . أَوْ كَمَا قَالَ .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا الحسن بن قزعة ، وهو ثقة .

٦٨٤١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ / عُمَرَى ، فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ ، أَوْ أَزَقَبَ رُقْبَى ، فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْعُمَرَى » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٨٤٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُرَقِبُوا وَلَا تُعْمِرُوا ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ فَهِيَ لِلْمُعْمِرِ  
وَلِلْمُرَقِبِ » .

قُلْتُ : وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « الْعُمَرَى : أَنْ تَقُولَ : هِيَ لَكَ حَيَاتِكَ ،

وَالرُّقْبَى أَنْ تَقُولَ : هِيَ لِلْآخِرِ مِنِّي وَمِنْكَ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه المثني بن الصباح ، وقد ضعفه جمهور

---

(١) في كشف الأستار ٩٣/٢ برقم (١٢٨٤) من طريق الحسن بن قزعة ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، حدثنا حميد ، عن أنس . . . وهذا إسناد صحيح .

(٢) في الأوسط ٢٩٥/١ برقم (٤٧٧) - وهو في مجمع البحرين ٣١/٤ - ٣٢ برقم (٢٠٤٨) - من طريق أحمد بن فيل - تحرف في الأوسط إلى : قبيل - الأنطاكي ، حدثنا

أبو توبة الربيع بن نافع ، حدثنا حفص بن ميسرة ،

وأخرجه النسائي في السنن الصغرى برقم (٣٧٤٣) ، وفي الكبرى برقم (٦٥٣٩) من طريق عمرو بن أبي سلمة الدمشقي ، عن أبي عمرو الصنعاني ،

جميعاً : عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير . . . وهذا إسناد صحيح .

(٣) في الأوسط (٢ ل ١٣١) وفي المطبوع برقم (٦٨٧١) - وهو في مجمع البحرين ٣٢/٤ برقم (٢٠٤٩) - من طريق محمد بن الجبيلي ، حدثنا صفوان بن صالح ، حدثنا الوليد بن

مسلم ، حدثنا المثني بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو .

وسعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد ضعيف .

محمد بن الحارث الجبيلي - نسبة إلى جبيل ، بلدة على الساحل السوري - ما رأيت فيه جرحاً ←

الأئمة ، وقال بعضهم : متروك ، ووثقه ابن معين في رواية .

### ١٣٤ - بَابُ : فِيمَنْ أَعْطَاهُ أَهْلُ الشُّرْكِ أَرْضاً

٦٨٤٣ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ مَنَحَهُ الْمُشْرِكُونَ أَرْضاً ، فَلَا أَرْضَ لَهُ » .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> في الكبير ( مص : ٢٦٣ ) وفيه الوزير بن عبد الله الخولاني ضعيف ، قال ابن حزم : منكر الحديث ، وبقيه رجاله ثقات .

### ١٣٥ - بَابُ إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ

٦٨٤٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

→ ولا تعديلاً وانظر الأنساب ٣/ ١٩٠ ، والإكمال ٢/ ٢٥٦ .

وصفوان بن صالح يدلّس تدليس التسوية وقد عنعن .

والمثنى بن الصباح ضعيف أيضاً ، ولكن الحديث صحيح يشهد له حديث جابر .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٨٣٥ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم

( ٥١٢٧ ، ٥١٢٨ ) ، وفي مسند الحميدي برقم ( ١٣٢٧ ) .

كما يشهد له حديث ابن عباس ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم ( ١١٥١ ) ،

وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥١٢٦ ) .

(١) في المسند الكبير - ذكره الهيثمي في « المقصد العلي » برقم ( ٦٨٩ ) ، والبوصيري في

« إتحاف الخيرة » برقم ( ٤٠١١ ، ٦١٨٢ ) ، وابن حجر في « المطالب العلية » برقم

( ٢٢١٩ ) - وإسحاق بن راهويه - ذكره البوصيري في الإتحاف برقم ( ٦١٨١ ) - وابن عدي

في الكامل ٧/ ٢٥٥٠ ، والطبراني في مسند الشاميين برقم ( ١٧٠٩ ) من طريق الوزير بن

عبد الله ، عن محمد بن الوليد الزبيدي ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر . . .

والوزير بن عبد الله - وعند العقيلي : عبد الرحمن - ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح

والتعديل » ٩/ ٤٤ ونقل عن أبيه أنه قال : « مجهول » .

وعن أبي زرعة أنه قال : « ضعيف الحديث » .

وقال ابن عدي : « ليس بالمعروف » .

وقال يحيى بن معين : « ليس بشيء » .

وانظر ميزان الاعتدال ٤/ ٣٣٢ ، ولسان الميزان ٦/ ٢١٩ ، والضعفاء الكبير ٤/ ٣٣١ .

قَالَ : « مَنْ أَحْيَا أَرْضاً دَعْوَةً مِنَ الْمِصْرِ - أَوْ رَمِيَةً مِنَ الْمِصْرِ - فَهِيَ لَهُ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو مدلس .

٦٨٤٥ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ أَمْرٍ يُحْيِي أَرْضاً فَتَشْرَبَ مِنْهَا كَبِدُ حَرَى ، أَوْ تُصِيبَ مِنْهَا عَافِيَةٌ<sup>(٢)</sup> ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ أَجْراً » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، [والكبير]<sup>(٤)</sup> ، وفيه موسى بن يعقوب الزمعي ( ظ : ٢٠٩ ) ، وثقه ابن معين ، وابن حبان ، وضعفه ابن المديني ، وتفرد عن قريبة شيخته<sup>(٥)</sup> .

٦٨٤٦ - وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) في المسند ٣/٣٦٣ من طريق عفان ، حدثنا سعيد بن يزيد ، أخبرنا ليث ، عن أبي بكر بن محمد ، عن جابر بن عبد الله . . . وهذا إسناد ضعيف ولكنه صحيح بغير هذا اللفظ ، انظر الحديث ( ٢١٩٥ ) في « مسند الموصلي » ، وانظر أيضاً الأحاديث التالية .

(٢) العافية والعافي : كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر ، وجمعها : العوافي . وقد تقع العافية على الجماعة . ويقال : عفوته واعتفيته : أي آتيته أطلب معرفته .

(٣) في الأوسط - مجمع البحرين ٤/١٠٩ برقم ( ٢١٧٧ ) - وفي الكبير ٢٣/٣٩٧ برقم ( ٩٤٩ ) من طريق سعيد بن أبي مريم ، حدثنا موسى بن يعقوب ، حدثني عمتي قريبة بنت عبد الله أن أباها قالت له أم سلمة . . . وهذا إسناد قابل للتحسين .

موسى بن يعقوب الزمعي بسطنا القول فيه عند الحديث ( ٥٠١١ ) في مسند الموصلي .

وقال الطبراني : « لا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به موسى » .

نقول : ويشهد له حديث جابر عند أبي عبيد في الأموال برقم ( ٧٠٢ ) وأحمد ٣/٣٠٤ ، ٣٢٧ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٨٠٥ ) وفي موارد الظمان برقم ( ١١٣٦ ، ١١٣٧ ، ١١٣٨ ، ١١٣٩ ، ٢١٩٥ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥٢٠٢ ، ٥٢٠٣ ، ٥٢٠٤ ، ٥٢٠٥ ) .

نقول : وله أكثر من شاهد ، انظر أحاديث الباب .

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من ( ظ ، د ) .

(٥) في ( ظ ) : « نسخته » وهو تحريف .

« الْأَرْضُ أَرْضُ اللَّهِ ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ ، مَنْ أَحْيَا مَوَاتًا ، فَهُوَ لَهُ <sup>(١)</sup> » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٨٤٧ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فِي أَرْضٍ ، فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ ، فَهُوَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ <sup>(٣)</sup> » .

رواه الطبراني <sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف .

(١) في ( ظ ) : « فهي له » .

(٢) في الكبير ٣١٨/١٨ برقم ( ٨٢٣ ) من طريق أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن مكحول ، عن فضالة بن عبيد . . . وهذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع ، مكحول لم يسمع فضالة ، والله أعلم . ويشهد له حديث عائشة عند الطبراني ٢٧٧/١ برقم ( ١٣٩٥ ) من طريق زمعة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . . . وزمعة ضعيف .

ومن طريق الطيالسي أخرجه ابن عدي في الكامل ١٠٨٦/٣ ، والدارقطني ٢١٧/٤ برقم ( ٥٠ ) ، والبيهقي في إحياء الموات ١٤٢/٦ ، وانظر الحديث المتقدم برقم ( ٦٣٨١ ) . والشذرة ٩٠/٢ برقم ( ٧٨٨ ) ، وعلل الحديث ٤٧٤/١ برقم ( ١٤٢٢ ) .

(٣) قال ابن الأثير في النهاية : « والرواية ( لِعِرْقٍ ) بالتونين . وهو على حذف المضاف : أي لذي عرقٍ ظالمٍ ، فجعل العرق نفسه ظالماً ، والحقُّ لصاحبه . أو يكون الظالم من صفة صاحب العرق .

وإذا روي ( عرقٍ ) بالإضافة ، يكون الظالمُ صاحبَ العرق ، والحقُّ للعرق ، وهو أحد عروق الشجرة » .

وصورة ذلك : هي أن يجيء الرجل إلى أرض قد أحيها رجل قبله ، فيغرس فيها غرساً غصباً ليستوجب به الأرض . وانظر فتح الباري ١٩/٥ ، ونيل الأوطار ٤٤/٦ - ٤٦ .

(٤) في الكبير ١٣/١٧ - ١٤ برقم ( ٤ ) ، وابن عدي في الكامل ٢٠٧٩/٦ ، والبيهقي في إحياء الموات ١٤٢/٦ باب : من أحيأ أرضاً ميتة ليست لأحد . . . وإسحاق بن راهويه - ذكره الحافظ في فتح الباري ١٩/٥ - من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، حدثني أبي ، أن أباه عمرو بن عوف حدثه أنه سمع النبي . . . وكثير ضعيف .

وعلقه البخاري في الحرث والمزارعة - باب : من أحيأ أرضاً مواتاً بقوله : « ويروى عن عمرو بن عوف ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

٦٨٤٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٢٦٤) يَقُولُ : « مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَوَاتاً ، فَهِيَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ <sup>(١)</sup> » .

٦٨٤٩ - وَزَادَ فِي رِوَايَةِ <sup>(٢)</sup> ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ - يَعْنِي : لِعُرْوَةَ - :  
تَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ / وَسَلَّمَ قَالَ هَذَا ؟

قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثْتَنِي بِهَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
وَأَشْهَدُ أَنَّ عَائِشَةَ مَا كَذَبْتَنِي .

رواه كله الطبراني في الأوسط بإسنادين في أحدهما عصام بن رواد بن

→ وقال الحافظ في الفتح ١٩/٥ : « وصله إسحاق بن راهويه قال : أخبرنا أبو عامر العقدي ، عن كثير بن عبد الله . . . وهو عند الطبراني ، ثم البيهقي ، وكثير ضعيف » .  
(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ١٥٧) وفي المطبوع برقم (٧٢٦٧) - وهو في مجمع البحرين ١١٠/٤ برقم (٢١٧٨) - من طريق محمد بن راشد ، حدثنا عصام بن رواد بن الجراح ، حدثنا أبي ، حدثنا نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (١٦١٩) .  
ورواد اختلط بأخرة فترك .

ولكن الحديث يتقوى بسابقه ، وبالحديث بعد التالي .  
(٢) أخرجه الطبراني أيضاً في الأوسط (١ ل ٢٤٧) وفي المطبوع برقم (٤١٠٢) - وهو في مجمع البحرين ١١٠/٤ برقم (٢١٧٩) - من طريق علي بن سعيد ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الصمد بن شعيب بن إسحاق الدمشقي ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، حدثنا الأوزاعي وسفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن عروة قال : حدثتني عائشة . . . وسويد بن عبد العزيز ، وعلي بن سعيد ضعيفان ، وعبد الرحمن بن عبد الصمد رموه بالكذب . وانظر التعليق السابق والتعليق اللاحق .

وأخرجه الطيالسي ٢٧٧/١ برقم (١٣٩٥) - ومن طريقه أخرجه الدارقطني ٢١٧/٤ برقم (٥٠) ، وابن عدي في الكامل ١٠٨٦/٣ ، وابن أبي حاتم في العلل برقم (١٤٢٢) - من طريق زمعة ، عن الزهري ، عن عروة ، بالإسناد السابق .  
وزمعة ضعيف أيضاً .

الجراح ، قال الذهبي : لَيْتَهُ أَبُو أَحْمَدِ الْحَاكِمِ ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ ، وَفِي إِسْنَادِهِ  
الْآخِرِ رَاوٍ كَذَابٌ .

٦٨٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً ، فَهِيَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ » .  
رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، وثقه ابن معين  
وغيره ، وضعفه أحمد وغيره .

٦٨٥١ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّهَا كَانَتْ [تُفْلِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ]<sup>(٢)</sup> ، فَجَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَجَعَلَتْ تُكَلِّمُنِي وَأُكَلِّمُهَا ،  
وَرَفَعْتُ بَصْرِي إِلَيْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَقْبِلِي عَلَيَّ  
فَلَأَيْتِكَ<sup>(٣)</sup> ، فَإِنَّكَ لَسْتِ تُكَلِّمِينَهَا بِعَيْنَيْكَ » .

قَالَتْ زَيْنَبُ : فَجَعَلْتُ أَشْكُو ضَيْقَ الْمَسْكَنِ ، فَقَالَ : هَذَا كَمَا صَنَعَتْ امْرَأَةُ  
عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ ، لَمْ يَسْعَهَا مَا نَزَلَتْ حَتَّى نَزَلَ<sup>(٤)</sup> عَلَيَّ رَأْسُهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَذَاكَ مَنْ أَخْطَطَ خِطَّةً بِالْمَدِينَةِ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ، فَلَهَا  
خِطَّتُهَا ، فَوَرِثَتْ نَصِيبَهَا مِنْ دَارِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَحْرَزَتْ دَارَهَا بِالْمَدِينَةِ » .  
رواه الطبراني<sup>(٥)</sup> في الكبير ، وفيه قيس بن الربيع ، وثقه شعبة وغيره ،

---

(١) في الأوسط ٣٥٦/١ برقم (٦٠٥) - وهو في مجمع البحرين ١١١/٤ برقم (٢١٨٠) -  
من طريق أحمد بن القاسم ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الحارثي ، حدثنا مسلم بن خالد  
الزنجي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد حسن .  
مسلم بن خالد الزنجي بسطنا القول فيه عند الحديث (٤٥٣٧) في مسند الموصلي .  
(٢) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من معجم الطبراني الكبير .  
(٣) الْفَلَايَةُ : المشط الضيق فرج الأسنان يُفْلَى به الشعر .  
(٤) في (ظ) : « نزلت » وهو خطأ .

(٥) في الكبير ٣٢١/٢٣ برقم (٧٣٣) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا عاصم بن  
علي ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن جامع بن شداد ، عن كلثوم الخزاعي ، عن أم سلمة أنها ←

وضعه ابن معين وغيره ( مص : ٢٦٥ ) .

### ١٣٦ - بَابُ الْحَمَى

٦٨٥٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
حَمَى النَّقِيعَ<sup>(١)</sup> لِلْحَيْلِ .

[ قَالَ حَمَادٌ<sup>(٢)</sup> : فَقُلْتُ لَهُ : لِحَيْلِهِ ؟

قَالَ : لَا ، لِحَيْلِ الْمُسْلِمِينَ .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وفيه عبد الله العمري ، وهو ثقة ، وقد ضعفه جماعة .

٦٨٥٣ - وَعَنْهُ : قَالَ : حَمَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّبْدَةَ لِإِبْلِ الصَّدَقَةِ .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

→ كانت . . . وقيس بن الربيع ضعيف ، وباقي رجاله ثقات ، وكلثوم هو : ابن علقمة .

(١) النقيع - لغة - : مستنقع الماء ، والقاع ، وهو وادٍ يقع جنوب المدينة المنورة وهو الذي حماه الرسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده . وهو أرض واسعة تنبت المراعي الخصبة .

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من مسند الإمام أحمد .

(٣) في المسند ١٥٥/٢ من طريق حماد بن خالد ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .  
وهذا إسناد حسن ، عبد الله بن عمر العمري فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٦٤١ ) في  
موارد الظمان .

وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم ( ١٦٤١ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم  
( ٤٦٨٣ ) .

وأخرجه أحمد ٩١/٢ من طريق قُرَادٍ ، حدثنا عبد الله بن عمر بالإسناد السابق ، ولفظه : « أن  
النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع لحياله » .

تنبيه : أزعج أن في هذا الإسناد تحريفاً ، فإن قراداً لم يرو عن عبد الله بن عمر ، وإنما روى  
عن عبيد الله بن عمر ، والله أعلم .

وانظر أحاديث الباب . وتلخيص الحبير ٢/٢٨٠ - ٢٨١ .

(٤) في الكبير ٣٧١/١٢ برقم ( ١٣٣٧٦ ) من طريق الحسن بن علوية القطان ، حدثنا ←

٦٨٥٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

ورواه البزار ، وقال : لا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد .

### ١٣٧ - بَابُ الشُّفْعَةِ

٦٨٥٥ - عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ<sup>(٢)</sup> » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في .....

→ عبد الله بن الرومي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : ... وهذا إسناد صحيح .

(١) في الأوسط ( ١ ل ٢٨٧ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٦٦٩ ) - وهو في مجمع البحرين ١١١/٤ - ١١٢ برقم ( ٢١٨٢ ) - وفي مسند الشاميين برقم ( ٣٢٣٠ ) والبزار ١١١/٢ برقم ( ١٣٢٣ ) وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٣١١/١ - ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢٣/٨ - والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم ( ٣٤٤٤ ) من طريق علي بن عياش ، حدثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد صحيح .

وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم ( ١٦٤٠ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٦٨٥ ) .

وانظر تلخيص الحبير ٢/٢٨٠ - ٢٨١ ، وسنن الدارقطني ، وصحيح ابن حبان برقم ( ٤٦٨٤ ) حيث استوفينا تخريج حديث الصعب بن جثامة ، وهو شاهد ممتاز لهذا الحديث .

(٢) السقب - بالسين ، والصاد - : القرب . يقال : سقبت الدار ، وأسقبت : أي قربت .

(٣) في الأوسط ( ٢ ل ١٤٩ ) وفي المطبوع برقم ( ٧١٥٢ ) - وهو في مجمع البحرين ١١٢/٤ برقم ( ٢١٨٣ ) - من طريق محمد بن عبد الرحيم الديباجي ، حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، حدثنا أبو يوسف القاضي ، عن عبد الكريم بن أبي المخارق أبي أمية ، عن المسور بن مخرمة ، عن سعد بن أبي وقاص قال : ... وشيخ الطبراني ما وجدت له ←



الأوسط<sup>(١)</sup> ، وفيه عبد الكريم ، وهو ضعيف .

٦٨٥٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ مَا كَانَ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه / عبيد بن كثير التمار ، وهو متروك . ١٥٨/٤

٦٨٥٧ - وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ بَاعَ<sup>(٣)</sup> قِطْعَةً أَقْطَعَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ دَارِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِثَمَانِيَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ .  
قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ سَبَّهَ بِهَا قَبْلُ ، فَأَعْطَاهُ بِهَا عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، فَأَبَيْتُ أَنْ نَبِيعَ مِنْهُ ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :  
« أَهْلُ الرُّكْحِ أَحَقُّ بِرُكْحِهِمْ<sup>(٤)</sup> » وَكَانَ سَعْدٌ أَسَقَبَ .

→ ترجمة ، وقد تقدم برقم ( ٢٠٥٣ ) ، وعبد الكريم ضعيف .

وأما متن الحديث فصحيح لغيره ، يشهد له حديث أبي رافع في الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الحميدي برقم ( ٥٦٣ ) .  
وانظر أحاديث الباب أيضاً .

(١) في ( د ) زيادة « والكبير » . والذي في الكبير ١/٣٢٧ - ٣٢٨ برقم ( ٩٧٦ ، ٩٧٧ ، ٩٧٨ ) من حديث أبي رافع .

(٢) في الأوسط ( ١ ل ٢٩٥ ) و ( ٢ ل ١٩٤ ) وفي المطبوع برقم ( ٤٧٩٠ ، ٧٧٩٦ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/١١٢ ، ١١٣ برقم ( ٢١٨٤ ، ٢١٨٥ ) - وابن الأعرابي في معجمه برقم ( ١٠٣٤ ) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق برقم ( ٢٦٥ ) من طريق عمران بن محمد بن أبي ليلى ، عن أبيه محمد بن أبي ليلى ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهذا إسناد ضعيف محمد بن أبي ليلى سيء الحفظ جداً .

ولكن الحديث يتقوى بشواهد ، وانظر التعليق السابق ، وأحاديث الباب .

(٣) سقط من ( ظ ) قوله : ( باع ) .

(٤) الرُّكْحُ - بضم الراء المهملة ، وسكون الكاف - : ناحية البيت من ورائه . وربما كانت فضاء لا بناء فيها . والركن أيضاً ، يقال : ركح إليه ركوحاً : أي لجأ إليه ، وركن له ، واستند عليه .

قلت : هو في الصحيح<sup>(١)</sup> بغير لفظه .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه إبراهيم بن علي بن حسن الرافي ، وثقه ابن معين ، وضعفه البخاري وجماعة .

٦٨٥٨ - وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : أَنْشَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ مِثَّةً قَافِيَةً كُلَّمَا مَرَزْتُ بَيْتِ قَالَ : « هَيْهِ » .  
وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه خالد بن يزيد الأموي ، وهو متروك ، ونسب إلى الكذب ، ووثقه ابن حبان ، وذكره في الضعفاء وقال : ينفرد عن

---

(١) عند البخاري في الشفعة ( ٢٢٥٨ ) - وأطرافه - باب : عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الحميدي برقم ( ٥٦٣ ) .

(٢) في الأوسط ( ٢ ل ٢٨٣ ) وفي المطبوع برقم ( ٩١١٩ ) - وهو في مجمع البحرين ١١٤/٤ برقم ( ٢١٨٦ ) - من طريق مسعدة بن سعد ، حدثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثنا إبراهيم بن علي بن علي بن حسن بن علي بن أبي رافع ، حدثني فائد مولى عبادل ، عن مولاة عبادل ، عن أبي رافع . . . وشيخ الطبراني روى عن : إبراهيم بن المنذر الحزامي ، وسعيد بن منصور الخراساني .

روى عنه : الطبراني ، ويعقوب بن إسحاق النسابوري ، وعلي بن إبراهيم القزويني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم ( ٢١٣٦ ) .

وإبراهيم بن علي بن حسن ضعيف .

وعبادل هو عبيد الله بن علي بن أبي رافع روى عن جده رسلاً ، والله أعلم .

(٣) في الكبير ٢٣٦/٢٢ برقم ( ٦٢٠ ) من طريق أسلم بن سهل الواسطي ، حدثنا إسحاق بن وهب العلق ، حدثنا خالد بن عمرو الأموي ، حدثنا سفيان ، عن يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه يزيد . . . وخالد بن عمرو الأموي رماه ابن معين بالكذب ، ونسب إلى الوضع .

ولكن الحديث صحيح . ويشهد لقوله : « الجار أحق . . . » أحاديث الباب .

ويشهد لباقيه حديث الشريد عند ابن أبي شيبة ٥٠٥/٨ برقم ( ٦٠٦٣ ) ، وعند مسلم في الشعر ( ٢٢٥٥ ) في أول الكتاب .

الثقات بالموضوعات على أن هذا الحديث قد صح من غير طريقه  
(مص: ٢٦٦) .

٦٨٥٩ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وإسحاق لم يدرك عبادة .

٦٨٦٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ مَا لَمْ تَقَعِ الْحُدُودُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ، فَلَا شُفْعَةَ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله العمري ، وكان كذاباً .

٦٨٦١ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ، فَلَا شُفْعَةَ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولكن أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٣٢٦/٥ من طريق أبي كامل الجحدري ، حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ، عن عبادة بن الصامت . . . والإسناد منقطع ، إسحاق لم يدرك عبادة كما قال الهيثمي رحمه الله . وانظر نيل الأوطار ٨٤/٦ .  
وأخرجه البيهقي في الشفعة ١٠٩/٦ باب : لا شفعة فيما ينقل ويحول ، من طريق أبي بكر ، حدثنا فضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن أبي عياش الأسدي ، حدثنا إسحاق بن يحيى ، بالإسناد السابق .

(٢) في الكبير ٣٧٣/١٢ - ٣٧٤ برقم ( ٣٣٨٥ ) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا إسماعيل بن توبة القزويني ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، وعبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وعبد الرحمن بن عبد الله بن عمر متروك الحديث .

(٣) في الكبير ١٣٥/٥ - ١٣٦ برقم ( ٤٨٦٥ ) من طريق عمر بن حفص السدوسي ، حدثنا ←

٦٨٦٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَصَّبِي عَلَى شُفْعَتِهِ حَتَّى يُدْرِكَ ، فَإِذَا أَدْرَكَ ، إِنْ شَاءَ أَخَذَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير، والأوسط، وفيه عبد الله بن بزيع، وهو ضعيف.

٦٨٦٣ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا شُفْعَةَ لِنَصْرَانِيٍّ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الصغير، وفيه نائل بن نجيح، وثقه أبو حاتم، وضعفه

غيره .

→ أبو بلال الأشعري، حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه زيد بن ثابت... وأبو بلال الأشعري فيه لين. وباقي رجاله ثقات. عبد الرحمن بن أبي الزناد بسطنا القول فيه عند الحديث (٢٣٥٢) في موارد الظمان، وعند الحديث (٤٩٣٦) في مسند الموصلي.

والحديث يتقوى بأحاديث الباب، فانظرها مع التعليق عليها.

(١) في الصغير ٢/٢٨، وفي الأوسط (٢ ل ٨٠) وفي المطبوع برقم (٦١٤٠) - وهو في مجمع البحرين ٤/١١٥ برقم (٢١٨٧) - من طريق محمد بن زهير الأبلبي، حدثنا جعفر بن محمد الجنديسابوري،

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/١٠٨ من طريق عبد الصمد بن علي بن مكرم، حدثنا السري بن سهل،

جميعاً: حدثنا عبد الله بن رشيد، حدثنا عبد الله بن بزيع، عن صدقة بن أبي عمران، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر... وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً، وعبد الله بن بزيع ضعيف وباقي رجاله ثقات.

عبد الله بن رشيد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢٣٥٣).

وانظر نيل الأطار ٦/٨٠ - ٨٧.

(٢) في الصغير ١/٢٠٦، والطبراني في الأوسط (١ ل ٢٠٦) - ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/١٠٨ - وابن عدي في الكامل ٧/٢٥٢٠ والخطيب في تاريخ بغداد ١٥/٥٩٣، وابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف برقم (١٨٠٣) من طريق محمد بن

سنان القزاز البصري، وحفص بن عمرو بن ربال،

←

## ١٣٨ - بَابُ مِقْدَارِ الطَّرِيقِ

٦٨٦٤ - عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حَدُّ الطَّرِيقِ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في / الأوسط ، وفيه سويد بن عبد العزيز ، وثقه دحيم ، ١٥٩/٤ وضعفه جمهور الأئمة .

٦٨٦٥ - وَعَنْ عُبَادَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ( مص : ٢٦٧ ) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الرِّحْبَةِ<sup>(٢)</sup> تَكُونُ بَيْنَ طَرِيقَيْنِ ، يُرِيدُ أَهْلَهَا الْبُنْيَانَ فِيهَا ، فَقَضَى أَنْ يُتْرَكَ بَيْنَهُمَا لِلطَّرِيقِ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ<sup>(٣)</sup> .

→ جميعاً : حدثنا نائل بن نجيح ، حدثنا سفيان ، عن حميد ، عن أنس... ونائل بن نجيح ضعيف .

ومحمد بن سنان القزاز ضعيف ، لكن تابعه حفص بن عمرو بن ربال عليه وهو ثقة . وقال الطبراني : « لم يروه عن سفيان إلا نائل ، تفرد به محمد » . وما جاء في إسناد ابن عدي يرد هذا ، والله أعلم .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٢٩٢ ) وفي المطبوع برقم ( ٩٢٣٤ ) - وهو في مجمع البحرين ١١١/٤ برقم ( ٢١٨١ ) - من طريق نعيم بن محمد الصوري ، حدثنا موسى بن أيوب النسيبي ، حدثنا محمد بن شعيب ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، عن أبي الزبير ، عن جابر... وشيخ الطبراني روى عن : موسى بن أيوب ، روى عنه الطبراني . وما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم ( ٢١٨٠ ) . وسويد بن عبد العزيز ضعيف .

وقال الطبراني : « لم يروه عن أبي الزبير إلا سويد ، تفرد به محمد » .

(٢) الرِّحْبَةُ : الأرض الواسعة ، ورحبة المكان : ساحته وامتعه .

(٣) أخرج هذه الرواية عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند ٣٢٧/٥ من طريق أبي كامل الجحدري ،

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٥٤/٦ من طريق محمد بن أبي بكر ،

جميعاً : حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن

الوليد بن عباد ، عن عباد بن الصامت... وهذا إسناد منقطع إسحاق روى عن جده ←

٦٨٦٦ - وَفِي رِوَايَةٍ : قَضَى فِي الرَّحْبَةِ تَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ أَنَّ الطَّرِيقَ سَبْعُ أَذْرَعٍ<sup>(١)</sup> .

رواه كله الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وأحمد بمعنى الأول في حديث طويل يأتي إن شاء الله تعالى ، وإسحاق لم يدرك عبادة .

### ١٣٩ - بَابُ : فِيمَنْ غَيَّرَ عَلَامَ الْأَرْضِ

٦٨٦٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَلْعُونٌ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ ، مَلْعُونٌ مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ عَلَامَ الْأَرْضِ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي وهو ضعيف ، ويأتي لابن عمر حديث في الغصب غير هذا رواه أحمد .

٦٨٦٨ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

→ مرسلًا . وانظر فتح الباري ١١٩/٥ .

(١) الذراع مؤنثة وقد تذكر ، ولذا خالفها العدد فجاء مذكراً .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وقد بوب البخاري في المظالم الباب التاسع والعشرين فقال : « باب : إذا اختلفوا في الطريق الميئاء - وهي الرحبة تكون بين الطريق - ثم يريد أهلها البنيان ، فترك منها للطريق سبعة أذرع » .

ثم أورد حديث أبي هريرة ولفظه : « قضى النبي صلى الله عليه وسلم إذا تشاجروا في الطريق الميئاء بسبعة أذرع » .

(٣) في البحر الزخار برقم (٥٤١٠) - وهو في كشف الأستار ٩٨/٢ برقم (١٢٩٣) - من طريق محمد بن المشني ، حدثنا محمد بن الحارث ، حدثني محمد بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . ومحمد بن عبد الرحمن ضعيف ، وقد اتهمه ابن عدي ، وابن حبان .

ومحمد بن الحارث هو : ابن زياد بن الربيع ضعيف أيضاً .

ولكن للحديث شواهد يصح بها ، وانظر التعليق التالي ، والحديث الآتي برقم (٦٩٨٤) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه كثير بن عبد الله ، وقد أجمعوا على ضعفه ، إلا أن الترمذي حسن بعض حديثه والله أعلم .

١٤٠ - بَابُ : فِيمَنْ يَضَعُ خَشْبَهُ عَلَى جِدَارِ جَارِهِ

٦٨٦٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ( مص : ٢٦٨ ) الْمُؤْمِنَ خَشْبًا يَضَعُهُ عَلَى جِدَارِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(١) في الكبير ٢٣/١٧ برقم (٣٣) من طريق إبراهيم بن دحيم الدمشقي ، حدثنا أبي ، حدثنا مروان بن معاوية ، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه عبد الله ، عن جده عمرو . . . ، وكثير بن عبد الله ضعيف .  
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/٢٠٨١ من طريق هشام بن خالد ، حدثنا مروان بن معاوية ، عن كثير بن عبد الله المزني ، بالإسناد السابق .  
ولكن يشهد له حديث ابن عباد عند أحمد ١/٢١٧ ، ٣١٧ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند أبي يعلى الموصلي برقم (٢٥٣٩) ، وهو حديث صحيح .  
وقال ابن الأثير في النهاية : الصرف : التوبة ، وقيل : النافلة .  
والعدل : الفدية ، وقيل : الفريضة .

(٢) في الكبير ١١/٢٠٤ برقم (١١٥٠٢) ، والطبري في تهذيب الآثار - مسند ابن عباس ٢/٧٧٧ برقم (١١٥٠) ، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٣٧) باب : الرجل يضع خشبة على جدار جاره ، وأحمد في مسنده ١/٢٥٥ ، وابن عساکر في تاريخ دمشق ٥/٤٥٢ من طريق ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد ضعيف .  
وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/١٥٠ من طريق حسين بن علي الجعفي ، عن زائدة بن قدامة ، عن سماك ، عن عكرمة ، به . ورواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب .  
وأخرجه البيهقي في الصلح ٦/٦٩ باب : ارتفاع الرجل بجدار غيره ، والخراطي في مساويء ←

٦٨٦٩م - وَلَهُ فِي رِوَايَةٍ<sup>(١)</sup> : « وَلِلرَّجُلِ أَنْ يَجْعَلَ خَشْبَهُ عَلَى حَائِطِ جَارِهِ » .

٦٨٧٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ بَنَى حَائِطًا ، فَلْيَدْعَمْ عَلَى جِدَارِ أَخِيهِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

٦٨٧١ - وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا يَرْجُو الْجَارُ مِنْ جَارِهِ إِذَا لَمْ يَرْفَعْ لَهُ خَشْبًا فِي جِدَارِهِ ؟ » .

→ الأخلاق برقم ( ٤٠٧ ) من طريق عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن جابر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . . . وجابر ضعيف .

وقال البيهقي : « ورواه أيضاً ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في المرافق ، ورواه إبراهيم بن إسماعيل ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس فيهما » .

وقد أخرج الطبري هذه الرواية في تهذيب الآثار برقم ( ١١٤٩ ) .

ولكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، والذي خرجناه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥١٥ ) .

وانظر تهذيب الآثار ٢/ ٧٧٢ - ٧٩٧ ، ومشكل الآثار ٣/ ١٥٠ - ١٥٤ .

وانظر أيضاً مسند الموصلي برقم ( ٢٥٢٠ ) .

(١) أخرجه الطبري في « تهذيب الآثار » مسند ابن عباس ٢/ ٧٧٧ برقم ( ١١٤٩ ) من طريق أبي كريب ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . . . ولفظه : « للجار أن يضع خشبة . . . » . وداود بن الحصين ثقة إلا في عكرمة فإنه ضعيف ، وإبراهيم بن إسماعيل ضعيف أيضاً . وانظر التعليق السابق .

ملاحظة : في ( ظ ) : « أن يضع » بدل « أن يجعل » .

(٢) في الكبير ١١/ ٢٨١ برقم ( ١١٧٣٦ ) ، وأحمد ١/ ٣٠٣ ، ٣١٧ ، ٣٣٥ ، وابن أبي شيبة برقم ( ٢٣٣٧٤ ) ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم ( ٢٤٠٨ ) ، والطبري في « تهذيب الآثار » مسند ابن عباس ٢/ ٧٧٢ - ٧٧٤ برقم ( ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ) من طرق عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . . . وفي رواية سماك عن عكرمة اضطراب ، والله أعلم .



رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري ، وهو ضعيف .  
 ٦٨٧٢ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ ، فَلَا يَمْنَعُهُ » .  
 رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا شعيب بن يحيى ، وهو ثقة / .

#### ١٤١ - بَابُ : الْمَاءِ يَمُرُّ عَلَى الْبَسَاتِينِ

٦٨٧٣ - عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي سَبِيلِ مَهْزُورٍ يُمَسِّكُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ يُرْسِلُ عَلَى الْأَسْفَلِ .  
 رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف .  
 ٦٨٧٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَسْفَلُ أَهْلِ الشُّرْبِ أُمَرَاءُ عَلَى أَهْلِ أَعْلَاهُ .

(١) في الكبير ١٨٨/٢٢ - ١٨٩ برقم (٤٩٢) ، والطبري في « تهذيب الآثار » مسند ابن عباس ٧٨٤/٢ برقم (١١٦٤) والخرائطي في مكارم الأخلاق برقم (٢٦٤) من طريق حاتم بن إسماعيل ، حدثني ابن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي شريح . . . وابن أبي سعيد هو عبد الله منكر الحديث ، متروك .  
 (٢) في الأوسط (١ ل ١٧٥) وفي المطبوع برقم (٣٠٨٠) - وهو في مجمع البحرين ١٠٨/٤ برقم (٢١٧٥) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣/٣٧٩ من طريق بكر بن سهل ، حدثنا شعيب بن يحيى ، حدثنا الليث بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، عن أنس بن مالك . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم (٥٥) . وباقي رجاله ثقات .  
 (٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .  
 ولكن يشهد له حديث عبد الله بن الزبير المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في مسند الموصلي ١٢/١٨٩ - ١٩٢ برقم (٦٨١٤) .  
 ومهزور : وادي بني قريظة في الحجاز .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وإسناده منقطع .

قلت : ويأتي حديث عبادة رواه أحمد<sup>(٢)</sup> في الأحكام إن شاء الله تعالى .  
( مص : ٢٦٩ ) .

## ١٤٢ - بَابُ الْمُضَارَبَةِ وَشُرُوطِهَا

٦٨٧٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِذَا دَفَعَ مَالاً مُضَارَبَةً ، أَشْتَرَطَ عَلَى صَاحِبِهِ أَنْ لَا يَسْلُكَ بِهِ بَحْرًا ، وَلَا يَنْزِلَ بِهِ وَادِيًا ، وَلَا يَشْتَرِي بِهِ ذَاتَ كَبِدٍ رَطْبَةٍ ، فَإِنْ فَعَلَ ، فَهُوَ ضَامِنٌ ، فَرَفَعَ شَرْطَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجَّازَهُ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه أبو<sup>(٤)</sup> الجارود الأعمى ، وهو متروك كذاب .

---

(١) في الكبير ٢٦٩/٩ برقم ( ٩١٥٤ ) من طريق فضيل بن محمد الملطي ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا أبو العميس ، عن القاسم ، قال : قال عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً . وشيخ الطبراني ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٧٩٢/٦ ، ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم ( ٦٨٣٦ ) والقاسم هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود روى عن جده مسلماً ، فالإسناد منقطع كما قال الهيثمي رحمه الله تعالى .

(٢) في المسند ٣٢٦/٥ - ٣٢٧ وإسناده منقطع .

(٣) في الأوسط ١/٤٢٥ - ٤٢٦ برقم ( ٧٦٤ ) - وهو في مجمع البحرين ١٢/٤ برقم ( ١٣ ) :

(٢) - من طريق أحمد بن بشير الطيالسي ،

وأخرجه الدارقطني في سننه برقم ( ٣٠٦٢ ) والبيهقي في السنن الكبرى ١١١/٦ من طريق محمد بن غالب ،

جميعاً : حدثنا محمد بن عقبة السدوسي ، حدثنا يونس بن أرقم ، عن أبي الجارود ، عن حبيب بن يسار ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني فيه لين ، ومحمد بن عقبة ضعيف ، وأبو الجارود متهم بالوضع والكذب .

وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم ( ١٤٥٩ ) من طريق أبي الحكم : المنتجع بن مصعب ، حدثنا يونس بن أرقم ، بالإسناد السابق .

(٤) سقطت لفظة « أبو » من ( ظ ) .

### ١٤٣ - بَابُ الْوَكَالَةِ وَتَصَرُّفِ الْوَكِيلِ

٦٨٧٦ - عَنْ عَمْرِو بْنِ وَاثِلَةَ - أَوْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ دِينَاراً وَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ بِهِ أُضْحِيَّةً ، فَأَشْتَرَى ، فَجَاءَهُ مَنْ أَرْبَحَهُ ، فَبَاعَ ثُمَّ اشْتَرَى ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ اشْتَرَيْتُ وَبِعْتُ وَرَبِحْتُ .

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي تِجَارَتِكَ » .

وَأَخَذَ الدِّينَارَ فَتَصَدَّقَ بِهِ ، وَأَخَذَ الشَّاةَ فَضَحَّى بِهَا .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه عمير بن عمران ، قال ابن عدي : حدث

بالبواطيل .

### ١٤٤ - بَابُ تَصَرُّفِ الْعَبْدِ

٦٨٧٧ - عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ وَأَنَا مَمْلُوكٌ ، فَقُلْتُ : هَذِهِ صَدَقَةٌ ( مص : ٢٧٠ ) ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِطَعَامٍ ، فَقُلْتُ : هَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُهَا لَكَ أَكْرَمَكَ بِهَا ، فَإِنِّي رَأَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا وَأَكَلَ مَعَهُمْ .

(١) في الأوسط ( ٢ ل ٢٢٧ ) وفي المطبوع برقم ( ٨٣٤٦ ) - وهو في مجمع البحرين ١٢/٤ - ١٣ برقم ( ٢٠١٤ ) - من طريق موسى بن زكريا ، حدثنا هلال بن بشر المازني ، حدثنا عمير بن عمران العلاف ، عن الحارث بن عتيبة ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عمرو بن واثلة - أو عامر بن واثلة - : أن رسول الله . . . وموسى بن زكريا التستري متروك الحديث ، وعمير بن عمران ضعيف .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الحارث إلا عمير » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٨٧٨ - وَعَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : كُنْتُ أَسْتَأْذِنُ / مَوْلَاتِي فِي ذَلِكَ فَطَيَّبَتْ لِي<sup>(٢)</sup> فَأَخْتَطَبْتُ حَطَبًا ، فَبِعْتُهُ وَأَشْتَرَيْتُ ذَلِكَ الطَّعَامَ .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وفيه أبو قرّة : سلمة بن معاوية<sup>(٤)</sup> ، ولم أجد من ترجمه .

(١) في المسند ٤٣٩/٥ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٢٦/٦ برقم (٦٠٦٦) من طريق إبراهيم بن سعد ، وأخرجه الحاكم ١٦/٢ من طريق يعقوب أبي يوسف القاضي ، جميعاً : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد حسن حتى يثبت أن الحديث مُدْلَسٌ وأَنذاك يحكم بضعفه . وانظر ما تقدم برقم (٤٥٥١) .

(٢) أي : أحلت ذلك لي وأباحته .

(٣) في المسند ٤٣٩/٥ - ٤٤٠ من طريق يحيى بن زكريا ، حدثني أبي ، عن أبي إسحاق ، عن آل أبي قرّة ، عن سلمان . . . وهذا إسناد فيه جهالة ، وقد أخرجه أحمد مطولاً ٤٣٨/٥ من طريق إسرائيل ، حدثنا أبو إسحاق ، عن أبي قرّة الكندي ، عن سلمان . . . وهذا إسناد حسن .

وآل أبي قرّة في الإسناد السابق ، هو أبو قرّة الكندي . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٧١٢٤) ، وفي « موارد الظمان » برقم (٢٢٥٥) حيث أطلنا في تخريجه راجين تجاوز افتراضنا أن الراوي عن سلمان هو : أبو ليلي الكندي .

وانظر « تعجيل المنفعة » ص (١٦١) .

(٤) أبو قرّة الذي يروي عن سلمان لم يعرف له اسم والراوي عنه أبو إسحاق قال ابن سعد : « أبو قرّة الكندي : كان قاضياً بالكوفة ، واسمه : فلان بن سلمة . . . » .

وقال مسلم في الكنى ص (١١٨) : « أبو قرّة ، عن سلمان ، روى عنه أبو إسحاق » . وقال ابن حبان في الثقات ٥٨٧/٥ : « أبو قرّة الكندي يروي عن سلمان ، يروي عنه أبو إسحاق السبيعي » .

وأما أبو قرّة الذي يُسَمَّى سلمة بن معاوية ، فهو رجل آخر ، وأبو قرّة الراوي عن سلمان لا يعرف اسمه .

٦٨٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ عَبْدًا أَسْوَدَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَمُرُّ بِي ابْنُ السَّبِيلِ ، وَأَنَا فِي مَاشِيَةٍ لِسَيِّدِي ، أَفَأَسْقِي مِنْ أَلْبَانِهَا بغيرِ إِذْنِهِ ؟ . قَالَ : « لا » .

قَالَ : فَإِنِّي أَرْمِي فَأُضْمِي وَأُنْمِي <sup>(١)</sup> .

قَالَ : « كُلُّ مَا أَضْمَيْتَ ، وَدَعَّ مَا أَنْمَيْتَ » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه عِبَادَةُ بَنُ زِيَادٍ - بفتح العين - وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه موسى بن هارون وغيره .

١٤٥ - بَابُ : فِيمَنْ مَرَّ عَلَى بُسْتَانٍ أَوْ مَاشِيَةٍ

٦٨٨٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَحُلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ بغيرِ إِذْنِ أَهْلِهَا ، فَإِنَّهُ خَاتَمُهُمْ عَلَيْهَا ، فَإِذَا كُنْتُمْ بِقَفْرٍ فَرَأَيْتُمْ الْوَطْبَ <sup>(٣)</sup> ، أَوْ

(١) أَضْمَى : قتل الصيد فمات في مكانه بين يدي صائده .

أُنْمَى الصيد ، إذا رماه فأصابه إصابة قاتلة ، أكله ، وإذا رماه فذهب الصيد إلى مكان بعيد فمات به ، فعليه أن يتركه ولا يأكله .

وقال الربيع : قال الشافعي : ما أَضْمَيْتَ : ما قتله الكلاب وأنت تراه ، وما أَنْمَيْتَ : ما غاب عنك مقتله .

(٢) في الأوسط ( ٢ ل ٣٩ ) - وهو في مجمع البحرين ١١٨/٤ برقم ( ٢١٩٢ ) - من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عِبَادَةُ بن زياد الأسدي ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . وعثمان بن عبد الرحمن إن كان الوقاصي فهو متروك وقد اتهم ، وإن كان غيره فإني لا أعرفه .

وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن الحكم إلا عثمان بن عبد الرحمن » .

وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير برقم ( ١٢٣٧٠ ) من طريق الأوسط السابقة نفسها ، وقد

تبدل في إسناده « عِبَادَةُ بن زياد » إلى « عِبَادُ بن العوام » .

(٣) الْوَطْبُ : الزق الذي يكون فيه السمن واللبن ، وهو جلد الجذع فما فوقه . والجمع : أوطاب ووطاب .

الزَّارِيَّةَ ، أَوْ السَّقَاءَ مِنَ اللَّبَنِ ، فَنَادُوا أَصْحَابَ الْإِبِلِ ثَلَاثًا ، فَإِنْ سَقَاكُمْ ، فَاشْرَبُوا ، وَإِلَّا فَلَا ، فَإِنْ كُنْتُمْ مُرْمِلِينَ<sup>(١)</sup> - قَالَ : أَبُو النَّضْرِ : وَلَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ طَعَامٌ<sup>(٢)</sup> - فَلْيُمْسِكُهُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ ، ثُمَّ اشْرَبُوا » .

قلت : روى ابن ماجه<sup>(٣)</sup> بعضه بغير سياقه ( مص : ٢٧١ ) .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ورجاله ثقات .

٦٨٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَأَرْمَلْنَا وَأَنْفَضْنَا ، فَأَتَيْنَا عَلَى إِبِلٍ مَصْرُورَةٍ بِلِحَاءِ الشَّجَرِ ، فَابْتَدَرَهَا الْقَوْمُ لِيَحْلُبُوهَا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ هَذِهِ عَسَى أَنْ يَكُونَ فِيهَا قُوْتٌ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَتَحِبُّونَ لَوْ أَنَّهُمْ أَتَوْا عَلَى مَا فِي أَرْوَادِكُمْ فَأَخَذُوهُ ؟ » .

ثُمَّ قَالَ : « إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعْلِينِ ، فَاشْرَبُوا وَلَا تَحْمِلُوا » .

قلت : رواه ابن ماجه<sup>(٥)</sup> باختصار .

(١) مرملين جمع ، واحده : مرمل وهو اسم فاعل من : أرمل . ويقال : أرمل إذا نَقِدَ زَادَهُ وافتقر .

(٢) في ( ظ ) : « ولم يكن طعام » .

(٣) في التجارات ( ٢٣٠٠ ) باب : من مرّ على ماشية قوم أو حائط ، هل يصيب منه .

(٤) في المسند ٧/٣ - ٨ ، ٢١ ، ٨٥ - ٨٦ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٢٤٤ ) وعلقنا عليه أيضاً ، كما خرجناه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٢٨١ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٤٣ ) .

(٥) في التجارات ( ٢٣٠٣ ) باب : في النهي أن يصيب منها شيئاً إلا بإذن صاحبها ، من طريق حجاج بن أرطاة ، عن سليط بن عبد الله الطهوي ، عن ذهيل بن عوف بن شماخ الطهوي ، حدثنا أبو هريرة . . . وحجاج بن أرطاة ضعيف .

وسليط بن عبد الله ترجمه البخاري في الكبير ١٩١/٤ وقال : « قاله شهاب : عن حماد بن سلمة ، عن حجاج ، إسناده مجهول » .

وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٨٦/٤ - ٢٨٧ ، ولم يورد فيه جرحاً ←

رواه أحمد (١) .

٦٨٨٢ - ولأبي هريرة ، قال : قلت : يا رسول الله ، ما يحلُّ لأحدنا من مال

أخيه ؟

قال : « يأكل ولا يحمل ، ويشرب ولا يحمل » .

رواه البزار (٢) ، وفي الإسنادين الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقة ولكنه مدلس ،

وفيه كلام .

٦٨٨٣ - وعن عمير مولى أبي اللحم ، قال : أقبلت مع سادتي نريد الهجرة

حتى إذا دنونا من المدينة وحلقوني في ظهرهم (٣) ، قال : أصابني مجاعة / ١٦٢/٤  
شديدة .

قال : فمررت بي بعض من يخرج من المدينة ، فقالوا : لو دخلت المدينة

فأصبت من تمر حوائطها ؟

قال : فدخلت حائطاً فقطعت منه فنوين (٤) ، فأتاني صاحب الحائط فأتى بي

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره خبري وعلي ثوبان ، فقال : « أيهما  
أفضل ؟ » .

→ ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤٣٠/٦ ، وقال الذهبي في كاشفه : « وثق » .

وذهيل بن عوف ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤٥٣/٣ ، ولم يورد فيه جرحاً  
ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٢٢٣/٤ .

(١) في المسند ٤٠٥/٢ من طريق خلف قال : حدثنا عباد بن عباد قال : حدثنا حجاج بن  
أرطاة ، بإسناد ابن ماجه السابق ، وهو إسناد ضعيف . وانظر التعليق السابق .

(٢) في كشف الأستار ١١٢/٢ ، ١١٣ برقم (١٣٢٦ ، ١٣٢٧) من طريقين : عن  
الحجاج بن أرطاة ، بإسناد أحمد السابق ، وهو إسناد ضعيف .

(٣) أي : إبلهم التي يركبونها . وتجمع على ظهران .

(٤) القنؤ : العذق بما فيه من الرطب ، والجمع : أقناء .

والعذق من النخل مثل العنقود من العنب .

فَأَشْرَتْ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا .

قَالَ<sup>(١)</sup> : خُذْهُ ، وَأَعْطَى صَاحِبَ الْحَائِطِ الْآخَرَ ، وَخَلَى سَبِيلِي .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فَأَقْتَطَعْتُ<sup>(٣)</sup> قِنُونِي مِنْ نَحْلِهِ .

وَقَالَ فِي آخِرِهِ : « فَقُلْ لِي أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ؟ » .

فَأَشْرَتْ إِلَى أَحَدِهِمَا ، فَأَمَرَنِي فَأَخَذْتُهُ ، وَأَعْطَى صَاحِبَ الْحَائِطِ الْآخَرَ

( مص : ٢٧٢ ) .

٦٨٨٤ - وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ<sup>(٤)</sup> عَنْ عُمَيْرٍ أَيْضاً ، قَالَ : كُنْتُ أَرْعَى بِذَاتِ

الْجَيْشِ<sup>(٥)</sup> ، فَأَصَابَتْنِي خِصَاصَةٌ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِبَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَلُّونِي عَلَى حَائِطٍ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ ، فَأَقْتَطَعْتُ مِنْهُ أَقْنَاءً ،

(١) في ( ظ ) ، وعند أحمد « فقال » .

(٢) في المسند ٢٢٣/٥ ، والطبراني في الكبير ٦٦/١٧ ( ١٢٧ ، ١٢٩ ) ، وابن قانع في

« معجم الصحابة » ٢٢٨/٢ الترجمة رقم ( ٧٣٧ ) ، والحاكم ١٣٢/٤ ، من طريق

عبد الرحمن بن إسحاق ، حدثني أبي ، عن عمه إسحاق بن عبد الله .

وعن أبي بكر بن زيد بن المهاجر أنهما سمعا عميراً مولى أبي اللحم قال : . . .

نقول : الطريق الأولى منقطعة ، إسحاق بن عبد الله بن الحارث العامري لم يدرك عميراً ،

والطريق الثانية صحيحة ، أبو بكر هو محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ ، وهو ثقة .

(٣) عند أحمد ، والطبراني « فقطعت » .

(٤) في المسند برقم ( ٢٣٤٥٥ ) من طريق حسن ( بن موسى الأشيب ) .

وأخرج هذه الرواية أيضاً الطبراني في الكبير ٦٦/١٧ - ٦٧ برقم ( ١٣٠ ) - من طريقين :

جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ ، عن عمير مولى أبي

اللحم . . . وهكذا إسناد ضعيف ، فيه ابن لهيعة .

(٥) ذات الجيش : تلة صغيرة تسيل لتصب في وادي العقيق من الغرب قبل ذي الحليفة ،

وهي أحد منازل النبي صلى الله عليه وسلم إلى بدر ، وإحدى مراحل عند انصرافه من غزاة بني

المصطلق ، وهناك نزلت آية التيمم حيث حُبِسَ جيش رسول الله صلى الله عليه وسلم للبحث

عن عقد عائشة رضي الله عنها .



فَأَخَذُونِي ، فَذَهَبُوا بِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي ، فَأَعْطَانِي قِنُوءًا وَاحِدًا ، وَرَدَّ سَائِرَهَا إِلَى أَهْلِهِ .

وإسناد الثاني فيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وإسناد الأول فيه أبو بكر بن زيد بن المهاجر ، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وبقية رجاله ثقات .

٦٨٨٥ - وَعَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالضَّيْفَةِ ، وَيَنْهَى أَنْ تُحْتَلَبَ مَاشِيَةُ الرَّجُلِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، يَقُولُ : « إِنَّمَا أَلْبَانُهَا كَمَا فِي حَقَائِكُمْ » . أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وَقَالَ : « كَمَا فِي حَقِيبَتِكُمْ لَيْسَ أَحَدُهُمَا بِأَحَلَّ مِنَ الْآخِرِ » .

وإسناد الطبراني فيه مستور ، وإسناد البزار ضعيف .

٦٨٨٦ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّ سَارِحَةٍ وَرَائِحَةٍ عَلَى قَوْمٍ حَرَامٌ عَلَى غَيْرِهِمْ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري ، وهو ضعيف .

---

(١) في البحر الزخار برقم (٤٦٣٧) - وهو في كشف الأستار ١١٢/٢ برقم (١٣٢٥) - والطبراني في الكبير ٢٦١/٧ برقم (٧٠٦١ ، ٧٠٦٢) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة عن أبيه سليمان عن سمرة . . . وهذا إسناد ضعيف ، وانظر دراستنا لإسناد الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

نقول : في إسناد البزار يوسف بن خالد السمطي ، وهو متروك ، وكذبه ابن معين .

(٢) في الكبير ٢٠٧/٨ برقم (٧٧٣٢) ، وفي مسند الشاميين برقم (١٥٨٨) من طريق الحسن بن علي العمري ،

وأخرجه يعقوب في « المعرفة والتاريخ » ٢٥١/٢

جميعاً : حدثنا سليمان بن سلمة الخبائري ، حدثنا بقرية بن الوليد ، حدثنا سلامة بن عميرة ، عن لقمان بن عامر ، عن أبي أمامة . . . وسليمان بن سلمة متروك ، وسلامة بن عميرة ترجمه ←

٦٨٨٧ - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّهُ آتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ يَسْتَفْتِيهِ فِي الَّذِي يَحْرُمُ عَلَيْهِ ، وَفِي الَّذِي يَحِلُّ لَهُ ( مص : ٢٧٣ ) وَفِي نَتَجِهِ وَمَاشِيَتِهِ وَفِي عَنزِهِ وَفَرَعِهِ مِنْ نَتَجِ إِبِلِهِ وَغَنَمِهِ .  
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَحِلُّ لَكَ الطَّيِّبَاتُ ، وَتَحْرُمُ عَلَيْكَ الْخَبَائِثُ ، إِلَّا أَنْ تَفْتَقِرَ إِلَى طَعَامٍ لَا يَحِلُّ لَكَ ، فَتَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى تَسْتَعْنِيَ عَنْهُ » .  
وَأَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ حِينَتِيذٍ : مَا فَقِرِي / ، وَمَا الَّذِي أَكَلُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا بَلَغْتُهُ ؟ وَمَا غِنَايَ الَّذِي يُغْنِينِي عَنْهُ ؟

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا كُنْتَ تَرْجُو نَتَجًا فَتَبْلُغُ بِلُحُومِ مَاشِيَتِكَ إِلَى نَتَجِكَ ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو غَيْثًا مُذْرِكَكَ ، فَتَبْلُغُ إِلَيْهِ مِنْ لُحُومِ مَاشِيَتِكَ ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو مِيرَةً<sup>(١)</sup> تَنَالَهَا فَتَبْلُغُ مِنْ لُحُومِ مَاشِيَتِكَ .  
وَإِنْ كُنْتَ لَا تَرْجُو مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاطْعِمُهُ أَهْلَكَ فِيمَا بَدَا لَكَ حَتَّى تَسْتَعْنِيَ عَنْهُ » .

قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : مَا غِنَايَ الَّذِي أَدْعُهُ إِذَا وَجَدْتُهُ ؟

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا رَوَيْتَ أَهْلَكَ غَبُوقًا<sup>(٢)</sup> مِنْ اللَّبَنِ ، فَاجْتَنِبْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكَ مِنَ الطَّعَامِ ، وَأَمَّا مَالُكَ فَإِنَّهُ مَيْسُورٌ كُلُّهُ لَكَ لَيْسَ فِيهِ حَرَامٌ ، غَيْرَ أَنَّ فِي نَتَجِكَ مِنْ إِبِلِكَ فَرَعًا ، وَفِي نَتَجِكَ مِنْ غَنَمِكَ فَرَعًا تَعْدُوهُ مَاشِيَتِكَ حَتَّى تَسْتَعْنِيَ ، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ اطْعَمْتَهُ أَهْلَكَ ، وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ » .  
وَأَمْرُهُ أَنْ يَعْتَرِ مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ سَائِمَةٍ عَتِيرَةً ( ظ : ٢١٠ ) .

→ ابن ماکولا في الإكمال ٦/٢٨٠ وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .  
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٤٠٨ ) إلى الطبراني في الكبير .  
(١) الميرة : الطعام ونحوه مما يجلب للبيع .  
(٢) الغبوق : شرب آخر النهار مقابل الصبوح .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير والبخاري باختصار كثير ، وفي إسناده الطبراني مساتير ، وإسناده البخاري ضعيف .

٦٨٨٨ - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَصْرُ أَحَدُكُمْ مَا يَسُدُّ بِهِ الْجُوعَ إِذَا أَصَابَ حَلَالًا » .  
رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه الحسن بن دينار ( مص : ٢٧٤ ) وهو ضعيف .

٦٨٨٩ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ ، ثُمَّ أَسْلَمِيٍّ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ - قَالَ : نَصَبْتُ حَبَائِلَ لِي بِالْأَبْوَاءِ<sup>(٣)</sup> فَوَقَعَ فِي حَبْلِ مِنْهَا ظَبْيٌ ، فَأَنْقَلَبَ بِالْحَبْلِ ، فَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ أَقْفُوهُ ، فَوَجَدْتُ رَجُلًا قَدْ أَخَذَهُ ، فَتَنَازَعْنَا فِيهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَجَدْنَاهُ نَازِلًا بِالْأَبْوَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ قَدْ اسْتَطَلَّ بِنَطْعٍ ، فَقَضَى بِهِ بَيْنَنَا شَطْرَيْنِ .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ حَبَائِلِي فِي رِجْلِهِ . قَالَ : « هُوَ ذَاكَ » .  
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نَأْتِي الْمَاءَ<sup>(٤)</sup> فَتَرِدُ عَلَيْنَا الْإِبِلُ وَهِيَ عِطَاشٌ

---

(١) في الكبير ، وقد تقدم برقم ( ٦٠٦١ ) فانظره إذا شئت .  
(٢) في الكبير ٢٣٣/٧ برقم ( ٦٩٧٢ ) من طريق أحمد بن زهير التستري ، حدثنا الحسن بن يحيى الرزبي - تحرفت فيه إلى : الرازي - حدثنا إسحاق بن إدريس ، حدثنا حميد بن هلال ، عن أبي الدهماء ، عن سمرة بن جندب . . . وهكذا إسناده فيه الحسن بن دينار تركه البعض واتهمه آخرون .  
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧١٤/٢ من طريق محمد بن مصعب ، حدثنا الحسن بن دينار بالإسناد السابق .

(٣) الأبواء : وادٍ من أودية الحجاز ، فيه آبار كثيرة ، ومراع عامرة ، والمكان المزروع منه يسمى الخريبة . يبعد عن رابغ ( ٤٣ ) كيلاً ، ويقال : إن فيه قبر أمينة أم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ملاحظة : تحرفت ( الأبواء ) في ( ظ ) إلى ( الأبواب ) .

(٤) في ( ظ ) ، وعند الطبراني : « إنا نكون على الماء » .

فَنَسْقِيهَا مِنَ الْمَاءِ ، هَلْ لَنَا فِي ذَلِكَ أَجْرٌ ؟

قَالَ : « نَعَمْ ، لَكَ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَىٰ أَجْرٌ » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْإِبِلُ الْأَضْوَالُ نَلْقَاهَا وَهِيَ مُصْرَاةٌ وَنَحْنُ جِيَاعٌ ؟

قَالَ : « قُلْ : يَا صَاحِبَ الْإِبِلِ ، فَإِنْ جَاءَ وَإِلَّا فَحُلِّ صِرَارَهَا ، وَأَحْلُبْ وَأَشْرِبْ ، وَأَعِدْ صِرَارَهَا وَبَقِّ لِلْبَنِّ دَوَاعِيَهُ » .

ثُمَّ أَنْشَأَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « يَا أَيُّهَا عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ خَيْرُ الْمَالِ فِيهِ عَنَمٌ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ - يَعْنِي : مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ ، وَمَسْجِدَ مَكَّةَ - تَأْكُلُ الشَّجَرَ وَتَرُدُّ الْمِيَاءَ ، يَأْكُلُ صَاحِبُهَا مِنْ سِلَاطِهَا<sup>(١)</sup> ، وَيَلْبَسُ مِنْ أَصْوَابِهَا - أَوْ قَالَ : مِنْ أَشْعَارِهَا - وَالْفَتَنُ / تَرْتَهْسُ<sup>(٢)</sup> بَيْنَ جَرَاثِيمِ<sup>(٣)</sup> الْعَرَبِ ، وَالِدَّمَاءُ تُسْفِكُ » - يَقُولُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْصِنِي .

قَالَ : « اتَّقِ اللَّهَ ، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ، وَآتِ الزَّكَاةَ ، وَحُجَّ ، وَأَعْتَمِرْ ، وَبِرِّ وَالِدَيْكَ ، وَصِلْ رَحِمَكَ ، وَأَقْرِ الضَّيْفَ ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَزُلْ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُمَا زَالَ » ( مص : ٢٧٥ ) .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف .

(١) السَّلَاءُ : السَّمْنُ وغيره ما دام خالصاً .

(٢) ترتهس : تضطرب في الفتن . ويروى بالشين المعجمة ( ترتهش ) أي : تصطك قبائلهم في الفتن . ويقال : ارتهش الناس ، إذا وقعت فيهم الحرب . وهما متقاربان في المعنى .

(٣) في ( ظ ) : « حرانيب » والجراثيم جمع ، واحده : جرثومة ، وهي الأصل .

(٤) في الكبير ٢٠/٣٢٢ - ٣٢٣ برقم (٧٦٣) من طريق محمد بن سليمان بن مسمول المخزومي بمكة ، حدثنا القاسم بن مخول قال : سمعت أبي مخولاً البهزي . . . وإسناده ضعيف .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٣/١٣٧ - ١٣٨ برقم ( ١٥٦٨ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١٢٠٢ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥٨٨٢ ) .

وسياتي برقم ( ٧١٣٥ ، ١٢٣٧٩ ) .

٦٨٩٠ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ : أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابَتْهُمْ مَخْمَصَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَقْبَلَ رَجُلَانِ حَتَّى أَشْرَفَا عَلَى حَوَائِطَ ، فَإِذَا هُم بِتَمْرٍ فِي حَائِطٍ ، فَنَزَلَ أَحَدُهُمَا وَفَرَّقَ الْآخَرَ ، فَأَكَلَ ، حَتَّى إِذَا شَبِعَ جَعَلَ يَخْثِي فِي ثِيَابِهِ ، وَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَأَتْنَزَعَ ثَوْبَهُ وَأَوْثَقَهُ إِلَى نَخْلَةٍ ، وَأَخَذَ شَطِيطَةً<sup>(١)</sup> فَأَوْجَعَهُ ضَرْبًا ، ثُمَّ أَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ<sup>(٢)</sup> : وَجَدْتُ هَذَا فِي حَائِطِي ، أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ ، جَعَلَ يَخْثِي فِي ثِيَابِهِ .

فَقَالَ الْآخَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبِي وَنَحْنُ جَائِعَانِ ، فَأَمَّا أَنَا فَنَزَلْتُ ، وَأَمَّا صَاحِبِي فَفَرَّقَ ، فَأَكَلْتُ وَأَخَذْتُ لِصَاحِبِي ، فَجَاءَ هَذَا ، فَفَعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْطَلِقُ فَأَعْطِهِ ثَوْبَهُ ، وَكُلْ لَهُ وَسْقًا مَكَانَ مَا ضَرَبْتَهُ » .

قلت : له عند ابن ماجه<sup>(٣)</sup> حديث غير هذا .

رواه الطبراني [في الأوسط]<sup>(٤)</sup> ، وفيه عبد الله بن عرادة ، وثقه أبو داود ، وضعفه جماعة .

(١) الشظية : الفلقة من العصا ونحوها ، والجمع : شظايا ، وهو من التشطي : التشعب والتشقق .

(٢) في (ظ) : « فقال » .

(٣) في التجارات (٢٣٠٠) باب : من مر على ماشية قوم أو حائط ، هل يصيب منه ؟ .

وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم (١١٤٣) ، وانظر مسند الموصلي برقم (١٢٤٤) ، وصحيح ابن حبان برقم (٥٢٨١) ونيل الأوطار ٣٤/٩ - ٣٦ .

(٤) في الأوسط (١ ل ٢٤٨) وفي المطبوع برقم (٤١٢٠) - وهو في مجمع البحرين

١١٧/٤ - ١١٨ برقم (٢١٩١) - من طريق علي بن سعيد ، حدثنا إسحاق بن زريق الراسبي ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي ، حدثنا عبد الله بن عرادة ، عن أبي مسعود ←

## ١٤٦ - بَابُ الْمَضْرُورِ وَمَا يَحِلُّ مِنَ الْمَيْتَةِ

٦٨٩١- عَنْ أَبِي وَقِيدٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا بِأَرْضٍ يُصَيِّنَا فِيهَا مَخْمَصَةً ، فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ ؟

قَالَ : « إِذَا لَمْ تَضْطَبِحُوا ، أَوْ لَمْ تَغْتَبِقُوا ، وَلَمْ تَحْتَفِقُوا <sup>(١)</sup> بَقْلًا ، فَسَأْنُكُمْ بِهَا » .

رواه أحمد <sup>(٢)</sup> بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح ، إلا أن المزي

➤ الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد . . . وشيخ الطبراني ، وعبد الله بن عرادة الشيباني ضعيفان ، وسماع عبد الله من الجريري متأخر أيضاً ، والله أعلم .

وقال الطبراني : « لا يروى عن أبي سعيد بغير هذا الإسناد » . وانظر التعليق السابق .

(١) قال أبو عبيدة : « هو من الحفأ ، والحفأ مهموز ، ومقصور ، وهو أصل البردي الأبيض الرطب منه ، وهو يؤكل » .

وتأوله أبو عبيدة أنه أراد : « ما لم تقتلعوا لهذا بعينه فتأكلوه » .

وسئل أعرابي عنها فقال : « فلعلها تجتفتوا - بالجيم . قال أبو عبيد : يعني أن تقلع الشيء ثم ترمي به . يقال : جفأت الرجل - إذا صرعته » .

وبعضهم يرويه : « ما لم تحتفوا - بتشديد الفاء - فإن يكن لهذا محفوظاً ، فهو من احتفت الشيء كما تحفت المرأة وجهها من الشعر . وانظر « غريب الحديث » لأبي عبيد ١/٦٠ - ٦١ .

وقال أبو سعيد الضرير : « صوابه : ما لم تحتفوا بها - بغير همز - من أحفى الشعر . ومن قال : تحتفتوا - مهموزاً - هو من الحفأ ، وهو البردي ، فباطل ، لأن البردي ليس من البقول » وانظر النهاية ١/٤١١ . وسنن البيهقي ٩/٣٥٦ - ٣٥٧ .

(٢) في المسند ٥/٢١٨ ، والدولابي في الكنى ١/٥٩ ، ٩٥ ، والدارمي برقم (٢٠٣٩) بتحقيقنا ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٣٠٠٧) ، والحاكم ٤/١٢٥ ، والبيهقي في الضحايا ٩/٣٥٦ باب : ما يحل من الميتة بالضرورة ، من طريق الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي واقد . . .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » .

وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : فيه انقطاع » .

وهذا هو الصواب ، فقد روى عن أبي واقد مرسلًا . وبينهما مسلم بن يزيد .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٣/٢٥١ برقم (٣٣١٥) ، والبيهقي أيضاً ٩/٣٥٦ من طريق

الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن مرثد - أو أبي مرثد - عن

أبي واقد الليثي . . .

←

( مص : ٢٧٦ ) قال : لم يسمع حسّان بن عطية من أبي واقد ، والله أعلم .

٦٨٩٢ - وَعَنْ أَبِي وَاقِدٍ : أَنَّ قَوْمًا مَاتَ لَهُمْ بَعْلٌ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَيْءٌ يَأْكُلُونَهُ فَجَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْحَصَ لَهُمْ فِيهِ .

→ وقال الطبراني : « هكذا رواه الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي . . . وهو وهم ، والصواب ما رواه عبد الله بن كثير القاري ، عن الأوزاعي » . وهو الرواية التالية .  
وأخرجه الطبراني في الكبير برقم ( ٣٣١٦ ) من طريق العباس بن الوليد بن صبيح الدمشقي ، حدثنا عبد الله بن كثير القرشي ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا حسان بن عطية ، حدثني مسلم بن يزيد ، عن أبي واقد الليثي . . . وما عرفنا رواية لمسلم بن يزيد ، عن أبي واقد الليثي ، والله أعلم .

وسياتي أيضاً برقم ( ٨١٤٢ ) .

ويشهد له حديث سمرة بن جندب عند الحاكم ١٢٥/٤ ، والبيهقي ٣٥٧/٩ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري ، حدثنا خارجة بن مصعب ، عن ثور بن يزيد ، عن راشد بن سعد ، عن سمرة بن جندب : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا رويت أهلك من اللبن غبوقاً ، فاجتنب ما نهى الله عنه من ميتة » . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .  
نقول : إنه شاهد لا تجدي شهادته ، خارجة بن مصعب متروك الحديث . ويقال : إن ابن معين اتهمه بالكذب ، والله أعلم .

ولكن يشهد له حديث جابر بن سمرة عند الطيالسي ١/٣٢٨ برقم ( ١٦٥٣ ) وأحمد ٩٦/٥ ، وأبو داود في الأطعمة ( ٣٨١٦ ) باب : في المضطر إلى الميتة - ومن طريق أبي داود هذه أخرجه البيهقي في الضحايا ٣٥٦/٩ باب : ما يحل من الميتة بالضرورة - والحاكم ١٢٥/٤ من طريق شريك ، وأبي عوانة ، وحماد بن سلمة ، جميعاً عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة . . . وهذا إسناد حسن .

وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالنا ، والله أعلم .  
كما يشهد له حديث الفجيع العامري عند أبي داود في الأطعمة ( ٣٨١٧ ) - ومن طريقه أخرجه البيهقي في الضحايا ٣٥٧/٩ - من طريق هارون بن عبد الله ، حدثنا الفضل بن دكين ، حدثنا عقبة بن وهب العامري قال : سمعت أبي يحدث عن الفجيع العامري . . . وهذا إسناد جيد .  
عقبة بن وهب بن عقبة فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٦٣٩٣ ) .

وقال البيهقي بعد كل ما تقدم : « وفي ثبوت هذه الأحاديث نظر ، وحديث جابر أصحها » .  
ملاحظة : الدابة الميتة عند الحاكم هي البغل ، وعند الباقرين ناقة .  
وانظر نيل الأوطار للشوكاني ٢٩/٩ - ٣٢ .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح / .

### ١٤٧ - بَابُ مَا يُفْسِدُهُ الدَّوَابُّ

٦٨٩٣- عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ رَبَطَ دَابَّةً عَلَى طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ ، فَهُوَ ضَامِنٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، من طريق بقية ، عن عيسى بن عبد الله ، ولم أعرف عيسى هذا ، وبقية مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

### ١٤٨ - بَابُ كَرَاهَةِ شِرَاءِ الصَّدَقَةِ

٦٨٩٤- عَنْ أَبِي عُفَيْرٍ - عَرِيفِ بْنِ سَرِيحٍ - : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ ،

(١) في البحر الزخار برقم ( ٢٨٥٩ ) - وهو في كشف الأستار ٣/ ٣٢٨ برقم ( ٢٨٦٢ ) - من طريق أبي كامل الجحدري ، حدثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة . . . وهذا إسناده صحيح على شرط مسلم .

(٢) في الكبير - قطعة من مسند النعمان بن بشير - برقم ( ٩٧ ) من طريق محمد بن مصفى ، حدثنا بقية بن الوليد ، عن عيسى بن عبد الله ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير قال . . . .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٤٧٢ برقم ( ١٤١٧ ) : « وسألته - يعني : أباه - عن حديث رواه بقية ، عن عيسى بن عبد الله ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير . . . .

قال أبي : هذا حديث باطل ، إنما يرويه إسماعيل ، عن الشعبي ، عن شريح ، هذا الكلام من قبله ، وعيسى هو ابن عبد الله الأنصاري من ولد النعمان بن بشير ، ولم يدرك ابن أبي خالد ، وهو ذاهب الحديث مجهول ، روى عنه الوليد بن مسلم ، وبقية » .

نقول : لقد فصلنا القول في عيسى هذا عند الحديث المتقدم برقم ( ٣١٤٦ ) .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٨٩ برقم ( ٢٨٥ ) ، والبيهقي في الأشربة والحد فيها ٨/ ٣٤٤ باب : الدابة تنفخ برجلها ، من طريق أبي النصر التمار ، حدثنا أبو جزي : نصر بن طريف ، عن السري بن إسماعيل ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير . . . ونصر بن طريف ، والسري بن إسماعيل متروكان .

وانظر كنز العمال برقم ( ٤٠١١١ ، ٤٠١١٢ ) .



فَقَالَ : رَجُلٌ<sup>(١)</sup> كَانَ فِي حِجْرِي ، تَصَدَّقْتُ عَلَيْهِ بِجَارِيَةٍ ، ثُمَّ مَاتَ ، وَأَنَا وَارِثُهُ .

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : سَأُخْبِرُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيَّ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ وَجَدَ صَاحِبَهُ قَدْ أَوْفَقَهُ يَبِيعُهُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنَهَاهُ ، وَقَالَ : « إِذَا تَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ فَأَمْضِهَا » ( مص : ٢٧٧ ) .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه رشدين بن سعد ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٨٩٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ الزُّبَيْرَ حَمَلَ عَلَيَّ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَضَاعَهُ صَاحِبُهُ ، فَأَرَادَ الزُّبَيْرُ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَعُودَ فِي صَدَقَتِهِ .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح . وقد تقدمت أحاديث في هذا

المعنى في الزكاة .

#### ١٤٩ - بَابٌ : فِيمَنْ أُعْطِيَ شَيْئاً ثُمَّ وَرِثَهُ

٦٨٩٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُعْطَيْتُ أُمَّيَ حَدِيقَةً فِي حَيَاتِهَا ، وَأَنَّهَا تُؤَفِّتُ وَلَمْ تَدْعُ وَارِثًا غَيْرِي .

(١) عند أحمد : « يتيم » .

(٢) في المسند ١٧٣/٢ ، والبخاري في الكبير ١٥٦/٢ من طريق رشدين بن سعد ، وابن وهب ، جميعاً : حدثنا عمرو بن الحارث : سمع توبة بن نمر : سمع أبا عفير : عريف بن سريع ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص . . . وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ، نعم رشدين ضعيف ، ولكن تابعه ابن وهب وهو ثقة .

وفي الباب عن عمر ، وهو متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٦٦ ، ٢٢٥ ، ٢٥٥ ) .

وعن ابن عمر أيضاً وهو متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٥٨٤٠ ) . وانظر الحديث التالي .

(٣) في كشف الأستار ١٠٦/٢ برقم ( ١٣١٢ ) ، وقد تقدم برقم ( ٦٥٩٥ ) .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَحْسَبُهُ قَالَ - : « إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -  
رَدَّ عَلَيْكَ حَدِيثَكَ ، وَقَبِلَ صَدَقَتَكَ » .  
رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وإسناده حسن .

وقد تقدم حديث في العمري ، وتأتي أحاديث في الفرائض إن شاء الله تعالى .

### ١٥٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِدَّةِ

٦٨٩٧- عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْعِدَّةُ دَيْنٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، والصغير ، وزاد فيه عن علي وحده

(١) في كشف الأستار ١٠٧/٢ برقم (١٣١٣) من طريق محمد بن الليث الهادي ، حدثنا زكريا بن عدي ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وشيخ البزار محمد بن الليث : أبو الصباح ، ذكره ابن حبان في الثقات ١٣٥/٩ وقال : « من أهل البصرة ، يروي عن أبي عاصم ، حدثنا عنه ابن الطهراني . يخطيء ويخالف » .

وقال ابن حجر في لسان الميزان ٣٥٦/٥ : « عن مسلم الزنجي ، لا يُدرى من هو ، وأتى بخبر موضوع ، والظاهر أنه أبو ليلى السرخسي الراوي عن عبد الرحمن بن أبي الزناد . قال السليماني : فيه نظر » . وقد تقدم برقم (٦٨٩٦) ، وباقي رجاله ثقات . وسيأتي برقم (٧٢٦٠) .

وانظر حديث جابر المتقدم برقم (٦٨٦٢) فإنه يشهد لهذا الحديث .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٠١) وفي المطبوع برقم (٣٥١٤) - وهو في مجمع البحرين ١٢٤/٤ برقم (٢٢٠١) - وفي الصغير ١/١٤٩ من طريق حمزة بن داود بن سليمان الأُبُلِّي ، حدثنا سعيد بن مالك بن عيسى ، حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الأشعث الحداني ، عبد الله بن محمد بن أبي الأشعث ترجمه ابن حجر في « لسان الميزان » ٣٣٧/٣ فقال : « روى عن الأعمش ، جاء في خبر منكر لا أعرفه » .

عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود وعلقمة ، عن علي ، وعبد الله بن مسعود . . . وهذا إسناد مسلسل بالمجاهيل .

« وَيْلٌ لِمَنْ وَعَدْتُمْ أَخْلَفَ » . يَقُولُهَا ثَلَاثًا .

وفيه حمزة بن داود ضعفه الدارقطني ( مص : ٢٧٨ ) .

٦٨٩٨ - وَعَنْ قُبَاثِ بْنِ أَشِيْمَ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلْعِدَّةُ عَطِيَّةٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه أصبغ بن عبد / العزيز الليثي ، قال ١٦٦/٤ أبو حاتم : مجهول .

### ١٥١ - بَابُ الْوَفَاءِ بِالْوَعْدِ

٦٨٩٩ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَسَأَلَنِي وَهُوَ يَظُنُّ أَنِّي لِأُمَّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ ، فَقُلْتُ : إِنَّمَا أَنَا الْكَلْبِيَّةُ .

→ وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب ٤٠/١ برقم (٧) بالإسناد السابق عن علي وحده .  
وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢٧٠/٢ من طريق الحسن بن سهل السكري ، حدثنا سعيد بن مالك ، بالإسناد السابق ، عن علي أيضاً .  
وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (٦٨٥) ، و « الشذرة » برقم (٥٨٨) ، و « كشف الخفاء » برقم (١٧١٩) ، والحديث التالي .  
(١) في الأوسط ٤٤٧/٢ - ٤٤٨ برقم (١٧٧٣) - وهو في مجمع البحرين ١٢٣/٤ - ١٢٤ برقم (٢٢٠٠) - من طريق أحمد بن محمد الأنطاكي ، حدثنا أصبغ بن عبد العزيز بن مروان الحمصي ، حدثنا أبي ، عن جدي أبان بن سليمان ، عن أبيه سليمان ، عن قباث بن أشيم قال : ... وهذا إسناد مسلسل بالمجاهيل .  
ويشهد له حديث ابن مسعود الذي أخرجه القضاعي في مسند الشهاب برقم (٦) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٢٥٩/٨ من طريق بقية بن الوليد ، عن أبي إسحاق الفزاري ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله بن مسعود . . . وبقية مدلس وقد عنعنه .  
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٤٣٧/٢ برقم (٢٨١٤) : « سألت أبي عن حديث رواه بقية ، عن الفزاري . . . »

فسمعت أبي يقول : هذا حديث باطل .  
وانظر المقاصد الحسنة برقم (٦٨٥) ، وكشف الخفاء برقم (١٧١٩) ، والشذرة برقم (٥٨٨) ، والحديث السابق . والصمت لابن أبي الدنيا برقم (٤٥٣) .

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَلَمْ أُخْبِرْ  
أَنَّكَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ؟ [فَأَقْرَأَهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ] .

قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : « فَأَقْرَأَهُ فِي نِصْفِ كُلِّ شَهْرٍ » .

قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : « فَأَقْرَأَهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَا تَزِيدَنَّ .

وَبَلَّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ ؟ » .

قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي لِأَصُومُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ : « فَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » .

قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : « فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ يَوْمَيْنِ » .

قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : « [فَأَصُومُ صَوْمَ دَاوُدَ يَوْمًا ، وَأَفْطِرُ يَوْمًا ، فَإِنَّهُ أَعْدَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ ،  
وَكَانَ لَا يُخْلِفُ إِذَا وَعَدَ] .

قلت : هو في الصحيح<sup>(٢)</sup> ، خلا قوله : « وَكَانَ لَا يُخْلِفُ إِذَا وَعَدَ » .

(١) ما بين حاصرتين زيادة من أحمد .

(٢) أخرجه البخاري في الصوم ( ١٩٧٦ ) باب : صوم الدهر - وأطرافه - ومسلم في الصيام ( ١١٥٩ ) باب : النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٣٥٢ ، ٢٥٩٠ ، ٣٥٧٣ ، ٣٦٣٦ ، ٣٦٤١ ، ٣٦٤٣ ) .

وانظر المعجم الأوسط للطبراني برقم ( ٨٧٥٥ ، ٨٨٢٧ ) و ( ٨٩٩٢ ) .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه محمد بن إسحاق ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

٦٩٠٠ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ شَرَطَ لِأَخِيهِ شَرْطًا لَا يُرِيدُ أَنْ يَقِيَّ بِهِ ، فَهُوَ كَالْمُدْلِيِّ جَارَهُ إِلَى غَيْرِ مَنَعَةٍ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ثقة ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

### ١٥٢ - بَابُ اللَّقْطَةِ

٦٩٠١ - عَنِ الْجَارُودِ ( مص : ٢٧٩ ) قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْ قَالَ<sup>(٣)</sup> رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اللَّقْطَةُ<sup>(٤)</sup> نَجِدُهَا ؟

(١) في المسند ٢/ ٢٠٠ من طريق محمد بن عبيد ، حدثنا محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص . . . وهذا إسناد حسن حتى يتبين أن ابن إسحاق دلسه ، والله أعلم .

(٢) في المسند ٥/ ٤٠٤ - ومن طريق أحمد أورده ابن كثير في التفسير ٤/ ٥١٨ - والحرث بن أبي أسامة - في بغية الباحث برقم ( ٤٥٠ ) - ومن طريقه أورده البوصيري في الإتحاف برقم ( ٣٧٩٨ ) ، والحافظ في « المطالب العالية » برقم ( ١٤٩٧ ) - من طريق يزيد ، حدثنا حجج ، عن عبد الرحمن بن عابس ، عن أبيه ، عن حذيفة . . . وهذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة . وانظر كنز العمال برقم ( ٦٨٧٧ ) .

وسياتي برقم ( ٧١٢٦ ) .  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٩٦ برقم ( ٢٥١٢ ) ومن طريقه أورده ابن حجر في « المطالب العالية » برقم ( ١٤٩٦ ) - من طريق أبي خالد الأحمر ، عن الحجج ، به .  
(٣) في ( ظ ) : « قاله » .

(٤) اللَّقْطَةُ : اسم المال الملقوط : أي الموجود . والالتقاط : أن يعثر على الشيء من غير قصد وطلب .

واللقطة لا تحل إلا لمن يعرفها سنة ثم يمتلكها بعد السنة بشرط الضمان لصاحبها إذا وجدته .

قَالَ : « أَنْشِدَهَا <sup>(١)</sup> وَلَا تُكْتَم ، وَلَا تُغَيَّب ، فَإِنْ وَجَدْتَ رَبَّهَا ، فَأَذْفَعَهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا . . . ، فَمَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ » .

٦٩٠٢ - وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ الْجَارُودِ أَيْضاً ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَفِي الظَّهْرِ قَلَّةٌ ، إِذْ تَذَاكَرَ الْقَوْمُ الظَّهْرَ ، فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ عَلِمْتُ مَا يَكْفِينَا مِنَ الظَّهْرِ .

قَالَ : « وَمَا يَكْفِينَا ؟ » .

قُلْتُ : ذُوْدُ نَأْتِي عَلَيْهِنَّ فِي جُرْفٍ <sup>(٢)</sup> ، فَسْتَمْتِعُ بِظُهُورِهِنَّ .

قَالَ : « لَا ، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ <sup>(٣)</sup> ، فَلَا نَقْرَبَنَّهَا ، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ فَلَا نَقْرَبَنَّهَا . . . » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

رواه أحمد <sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الكبير بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح .

٦٩٠٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ : « تُعْرَفُ وَلَا تُغَيَّبُ ، وَلَا تُكْتَمُ ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ » .

(١) نشدتُ الضالة ، فأنا ناشد إذا طلبتها ، وأنشدتها فأنا منشد ، إذا عرفتها .

(٢) في الصغير ٢٨/٢ « في جوف الليل » .

(٣) حَرَقَ - بالتحريك وقد تسكن الراء - النار : لهيها . أي : إن ضالة المؤمن إذا أخذها إنسان ليمتلئها أدته إلى النار .

(٤) في المسند ٨٠/٥ ، والطبراني في الكبير ٢٦٦/٢ برقم ( ٢١٢٠ ) من طريق إسماعيل بن علي ، وعبد الوارث .

جميعاً : حدثنا سعيد الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف قال : حديثان بلغاني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عرفت أنني صدقتهما ، لا أدري أيهما قبل صاحبه - حدثنا أبو مسلم الجذمي : جديمة بن عبد القيس ، حدثنا الجارود قال : . . . . وهذا إسناد صحيح .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٩١٩ ، ١٥٣٩ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٧٠ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٨٨٧ ) . وفي « مسند الدارمي » برقم ( ٢٦٤٣ ) ،

( ٢٦٤٤ ) ، وانظر فتح الباري ٨١/٥ ، ٩٢ .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٩٠٤ - وَعَنْ عِصْمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه أحمد بن رشدين<sup>(٣)</sup> ، وهو ضعيف .

٦٩٠٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُئِلَ / عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ ، فَقَالَ : « هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّبِّ » .  
وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ ، فَقَالَ : « مَا لَكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا - أَوْ سِقَاؤُهُ وَحِدَاؤُهَا ، دَعُهُ حَتَّى يَجِدَهُ رَبُّهُ » .

رواه البزار<sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح (مص: ٢٨٠).

---

(١) في كشف الأستار ١٣١/٢ برقم (١٣٦٧) ، والحاكم ٦٤/٢ ، والنسائي في السنن الكبرى ٣٤٣/٥ ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم (٤٧١٧) من طريق حماد بن سلمة ، عن الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف ، عن أبي هريرة . . .  
وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٠٥٢٣) إلى الحاكم .

(٢) في الكبير ١٨٤/١٧ برقم (٤٨٩) من طريق أحمد بن رشدين المصري ، حدثنا خالد بن عبد السلام الصدفي ، حدثنا الفضل بن المختار ، عن عبد الله بن موهب ، عن عصمة بن مالك الخطمي . . . وأحمد بن رشدين ، والفضل بن المختار ضعيفان .

ولكن الحديث صحيح لغيره . وانظر الحديث الأول في هذا الباب .

(٣) في أصولنا « راشد » وهو خطأ ، وانظر التعليق السابق .

(٤) في كشف الأستار ١٣٠/٢ برقم (١٣٦٤) ، والطبراني في الأوسط برقم (١٩٢) - وهو في مجمع البحرين ٥٩/٤ برقم (٢٠٩٤) - والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١٣٥/٤ وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣/٥٩ من طريق سعيد بن أبي مریم ، حدثنا يحيى بن أيوب ، عن ابن عجلان ، حدثني القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد حسن .

ولكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث زيد بن خالد المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في ←

٦٩٠٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَحِلُّ اللَّقْطَةُ ، مَنْ أَلْتَقَطَ شَيْئًا ، فَلْيُعْرِفْهُ ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، فَلْيُرْدهَا إِلَيْهِ ، فَإِنْ لَمْ يَأْتِ فَلْيَصَدِّقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ فَلْيُخَيِّرْهُ بَيْنَ الْأَجْرِ وَبَيْنَ الَّذِي لَهُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وفيه يوسف بن خالد السمطي ، وهو كذاب .

٦٩٠٧ - وَعَنْ أَبِي وائِلٍ : شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ ، قَالَ : أَشْتَرَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ جَارِيَةً مِنْ رَجُلٍ بِسِتِّ مِئَةٍ - أَوْ سَبْعِ مِئَةٍ - دَرَاهِمٍ ، فَشَدَّهُ سَنَةً لَا يَجِدُهُ ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا إِلَى السُّدَّةِ فَتَصَدَّقَ بِهَا مِنْ دَرَاهِمٍ وَدَرَاهِمَيْنِ عَنْ رَبِّهَا ، فَإِنْ جَاءَ خَيْرُهُ ، فَإِنْ اخْتَارَ الْأَجْرَ ، كَانَ لَهُ ، وَإِنْ اخْتَارَ مَالَهُ ، كَانَ لَهُ مَالُهُ ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : هَكَذَا فافعلوا بِاللُّقْطَةِ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه عامر بن شقيق ، وثقه ابن حبان والنسائي ، وضعفه ابن معين وغيره .

→ صحيح ابن حبان برقم ( ٤٨٨٩ ، ٤٨٩٠ ، ٤٨٩٣ ، ٤٨٩٥ ، ٤٨٩٨ ) .

(١) في الصغير ٣١/١ ، وفي الأوسط برقم ( ٢٢٢٩ ) - وهو في مجمع البحرين ٥٨/٤ برقم ( ٢٠٩٣ ) - والدارقطني ١٨٢/٤ برقم ( ٣٥ ) من طريق خالد بن يوسف السمطي ، حدثنا أبي ، عن زياد بن سعد ، عن سمِّي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . . . ويوسف بن خالد متروك ، وقد كذبه ابن معين وغيره .

(٢) في الكبير ٤٠٤/٩ برقم ( ٩٧٢١ ) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري وإسرائيل ، عن عامر بن شقيق ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال . . . وهو في مصنف عبد الرزاق برقم ( ١٨٦٣١ ) موقوفاً على ابن مسعود ، وإسناده حسن . وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ٩٧٢١ ) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان ، عن عامر بن شقيق ، بالإسناد السابق .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٩/٦ برقم ( ١٦٧١ ) من طريق شريك ، عن عامر ، بالإسناد السابق .



٦٩٠٨ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشَّاةِ ؟

قَالَ : « لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذُّبِّ » .

وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبَعِيرِ - وَكَانَ إِذَا غَضِبَ عُرِفَ ذَلِكَ فِي حُمْرَةِ وَجْتِهِ - .

قَالَ : « مَا لَكَ وَلَهُ ، مَعَهُ سِقَاؤُهُ وَحِذَاؤُهُ ، يَرِدُ الْمَاءَ وَيَصُدُّرُ الْكَلَاءَ ، خَلٌّ سَبِيلُهُ حَتَّى يَلْقَاهُ <sup>(١)</sup> رَبُّهُ » .

وَسَأَلْتُهُ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ : « عَرَّفَهَا ثُمَّ أَوْثِقْ وَكَاءَهَا وَصِرَارَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، فَأَدِّهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فَشَانِكَ بِهَا » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، وعقبة بن سويد مستور لم يضعفه أحد ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

٦٩٠٩ - وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ (مص : ٢٨١) فَقَالَ : « نُؤَيَّبَتُهُ » <sup>(٣)</sup> .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نُؤَيَّبَتُهُ خَيْرٌ أَوْ نُؤَيَّبَتُهُ شَرٌّ ؟

قَالَ : « لَا ، بَلْ نُؤَيَّبَتُهُ خَيْرٌ » .

(١) في (ظ ، د) : « يلقى » .

(٢) في الكبير ٩٠/٧ برقم (٦٤٦٨) من طريق أبي مصعب ،

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (٦١٦) من طريق بشر بن موسى ، حدثنا الحميدي ،

جميعاً : حدثنا محمد بن معن بن محمد بن نضلة الغفاري : أنه سمع ربيعة بن أبي عبد الرحمن يحدث عن عقبة بن سويد ، عن أبيه قال : . . . وعقبة بن سويد بينا أنه على شرط ابن حبان عند الحديث المتقدم برقم (٥٩٦٨) .

وأبو مصعب هو أحمد بن أبي بكر الزهري .

(٣) تصغير نابته . يقال : نبت لهم نابته : أي نشأ فيهم صغار فازداد عددهم .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَرَجْتُ مَعَ عَمِّ لِي فِي سَفَرٍ ، فَأَدْرَكَهُ الْحَفَاءُ ، فَقَالَ :  
أَعْرَضَنِي حِذَاءَكَ .

قُلْتُ : لَا أَعِيرُكَهَا أَوْ تَزَوِّجَنِي أَبْنَتَكَ ، قَالَ : قَدْ زَوَّجْتُكَهَا ، فَلَمَّا أَتَيْنَا أَهْلَهَا  
بَعَثَ إِلَيَّ بِحِذَائِي وَقَالَ : لَا أَمْرَأَةَ لَكَ عِنْدَنَا .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا خَيْرَ لَكَ فِيهَا » .

قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، نَذَرْتُ نَذْرًا أَنْ أَنْحَرَ ذُودًا لِي عَلَى صَنْمٍ مِنْ أَصْنَامِ  
الْجَاهِلِيَّةِ .

قَالَ : « أَوْفِ بِنَذْرِكَ وَلَا تَأْتُمْ<sup>(١)</sup> بِرَبِّكَ » .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلَا  
قَطِيعَةَ رَحِمٍ ، وَلَا فِيمَا لَا تَمْلِكُ » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْوَرِقُ يُوجَدُ عِنْدَ الْقَرْيَةِ الْعَامِرَةِ ، أَوِ الطَّرِيقِ الْمَاتِي .

قَالَ / : « عَرَّفَهَا حَوْلًا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، فَأَذْفَعَهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فَأَحْصِ  
وِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا وَعَدَدَهَا ، ثُمَّ اسْتَمْتِعْ بِهَا » .

قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَلِشَاءُ نَجِدُهَا بِأَرْضِ<sup>(٢)</sup> الْفَلَاةِ ، قَالَ : « كُلُّهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ  
لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذُّئْبِ » .

قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، الْأَنَاقَةُ - أَوْ الْبَعِيرُ - تُوجَدُ بِأَرْضِ الْفَلَاةِ عَلَيْهَا الْوِعَاءُ  
وَالسَّقَاءُ .

قَالَ : « خَلِّ عَنْهَا ، مَا لَكَ وَلَهَا . . . » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَبَعْضُهُ فِي السَّنَنِ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه أبو فروة يزيد بن غنم ، حدثنا أبو بكر بن

(١) في (ظ) : « لا إثم » .

(٢) في (ظ ، د) : « في أرض » .

(٣) في الكبير ٢٢٦/٢٢ - ٢٢٧ برقم (٥٩٧) من طريق عبيد بن غنم ، حدثنا أبو بكر بن

أبو حاتم وغيره ، وضعفه جماعة .

٦٩١٠ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ كِتَابٍ يُلْقَى بِمَضِيعَةٍ <sup>(١)</sup> مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَائِكَةً يَحْفُونَهُ بِأَجْنِحَتِهِمْ وَيَقْدُسُونَهُ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ وَلِيًّا ( مص : ٢٨٢ ) مِنْ أَوْلِيَائِهِ يَرْفَعُهُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَمَنْ رَفَعَ كِتَابًا فِيهِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ ، رَفَعَ اللَّهُ اسْمَهُ فِي عِلِّيِّينَ ، وَخَفَّفَ عَنْ وَالِدَيْهِ الْعَذَابَ وَإِنْ كَانَا كَافِرَيْنِ » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الصغير ، وفيه الحسين بن عبد الغفار ، وهو متروك .

→ أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، حدثنا أبو فروة يزيد بن سنان ، حدثني عروة بن رويم اللخمي ، عن أبي ثعلبة - ولقيته وكلمته - قال : أتيت رسول الله . . . وأبو فروة ضعيف . وسيأتي أيضاً برقم ( ٧٠٢٥ ) وبرقم ( ٧٥٩٦ ) .

نقول : ولكن لمعظم فقراته شواهد ، انظر أحاديث الباب ، وانظر أيضاً كتاب الأيمان والنذور ، باب : لا نذر في معصية .

(١) مَضِيعَةٌ - وزان : معيشة - من الضياع ، وهو الاطراح والهوان .

(٢) في الصغير ١/١٤٣ - ١٤٤ - وهو في مجمع البحرين ٥٩/٤ برقم ( ٢٠٩٥ ) - وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/١٨٨ برقم ( ٩٩ ) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٧٠/٤ من طريق الحسين بن عبد الغفار المصري ، والقاسم بن مهدي ، وأحمد بن إبراهيم القرشي حدثنا زهير بن عباد الرؤاسي ، حدثنا سليمان بن عمران ، عن حفص بن غياث ، عن أبيه ، عن جده طلق بن معاوية النخعي ، عن علي بن أبي طالب . . . والحسين بن عبد الغفار ، قال الدارقطني : متروك .

والقاسم هو : ابن عبد الله بن مهدي ، قال الدارقطني : « متهم بوضع الحديث » .

وسليمان بن عمران قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/١٣٤ : « دلّ حديثه على أن الرجل ليس بصدوق » .

وغياث بن طلق روى عن طلق بن معاوية النخعي ، وجعفر الصادق ، والعلاء بن خالد الكاهلي ، وروى عنه ابنه حفص ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وطلق بن معاوية النخعي ما عرفنا له رواية عن علي فيما نعلم ، والله أعلم .

وعند ابن الجوزي طريق ثانية : حدثنا المفيد ، عن سليمان بن عمران ، بالإسناد السابق ،

وقال ابن الجوزي : والمفيد ليس بشيء ولم يسنده إلى شيخ معروف . وانظر اللآلئ ←

٦٩١١ - وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنِ التَّقَطَ لُقْطَةً يَسِيرَةً دِرْهَمًا ، أَوْ حَبْلًا ، أَوْ شِبْهَ ذَلِكَ ، فَلْيَعْرِفْهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ كَانَ فَوْقَ ذَلِكَ ، فَلْيَعْرِفْهُ سِتَّةَ أَيَّامٍ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> من طريق عمر<sup>(٢)</sup> بن عبد الله بن يعلى ، فإن كان عمرو ، فلا أعرفه ، وإن كان عمر ، فهو ضعيف .

٦٩١٢ - وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنِ التَّقَطَ لُقْطَةً يَسِيرَةً : ثُوبًا أَوْ شِبْهَهُ ، فَلْيَعْرِفْهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَمَنِ التَّقَطَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، سِتَّةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلَّا فَلْيَتَصَدَّقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، فَلْيُخَيِّرْهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى ، وهو ضعيف .

٦٩١٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَجَدَ دِينَارًا فِي السُّوقِ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « عَرَفْتُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » . قَالَ : فَعَرَفْتُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمْ يَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهُ ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : « شَأْنُكَ » .

→ المصنوعة ٢٠٢/١ .

وأخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال برقم ( ٥٥٤ ) من طريق عبد الله بن سليمان ، حدثنا أبو عبد الرحمن الأذرمي ، حدثنا عبد الله بن صدقة ، عن حفص بن غياث ، به .  
(١) في المسند ١٧٣/٤ ، وابن حبان في الثقات ١٩٥/٤ - ١٩٦ ، والبيهقي في اللقطة ١٩٥/٦ باب : ما جاء في قليل اللقطة ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٤٠١٥ ) من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا إسرائيل بن يونس ، حدثني عمر بن عبد الله بن يعلى ، عن جدته حكيمة ، عن أبيها يعلى بن مرة . . . وعمر بن عبد الله ضعيف . وانظر التعليق التالي .  
(٢) في أصولنا « عمرو » وهو تحريف ، وانظر التعليق السابق .

(٣) في الكبير ٢٧٣/٢٢ برقم ( ٧٠٠ ) من طريق عبيد الله بن موسى ، حدثنا إسرائيل بن يونس بالإسناد السابق ، وهو إسناد ضعيف كما تقدم .

قَالَ : فَبَاعَهُ عَلِيٌّ فَأَبْتَعَ مِنْهُ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ شَعِيرًا ، وَبِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ تَمْرًا ، وَقَضَى ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ ، وَأَبْتَعَ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا ، وَأَبْتَعَ بِدِرْهَمٍ زَيْتًا ، وَكَانَ الدِّينَارُ بِأَحَدِ عَشَرَ دِرْهَمًا ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ( مص : ٢٨٣ ) جَاءَ صَاحِبُهُ فَعَرَفَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : قَدْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَنْطَلَقَ صَاحِبُ الدِّينَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ : « رُدَّهْ » . قَالَ : قَدْ أَكَلْتُهُ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلرَّجُلِ : « إِذَا جَاءَنَا شَيْءٌ / أَذِينَاهُ ١٦٩/٤ إِلَيْكَ » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى بنحوه ، وقد رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> بغير سياقه باختصار أيضاً ، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة ، وهو وضاع .

٦٩١٤ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ تَمْرَتَيْنِ ، فَأَخَذَ تَمْرَةً ، وَأَعْطَانِي الْأُخْرَى .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، وأبو يعلى ، وَلَفْظُهُ : كُنْتُ أَمْسِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ تَفْرُوقَةً<sup>(٤)</sup> فِيهَا تَمْرَتَانِ ، فَأَخَذَ تَمْرَةً وَأَعْطَانِي تَمْرَةً ، وَفِيهِ عُمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّرَائِفِيُّ ، وَهُوَ ثِقَةٌ ، وَفِيهِ ضَعْفٌ .

(١) في كشف الأستار ١٣١/٢ - ١٣٢ برقم ( ١٣٦٨ ) ، وأبو يعلى في المسند ٣٣٢/٢ برقم ( ١٠٧٤ ) ، وعبد الرزاق في المصنف برقم ( ١٨٦٣٧ ) من طريق أبي بكر بن عبد الله بن محمد ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري . . . وأبو بكر بن أبي سبرة متهم بالوضع .

(٢) في اللقطة ( ١٧١٤ ) باب : التعريف باللقطة ، وفي إسناده جهالة .

(٣) في كشف الأستار ١٣٠/١ برقم ( ١٣٦٥ ) ، وأبو يعلى في المسند ١٣٧/٢ برقم ( ٨١٥ ) من طريق عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي ، حدثنا أم عبد الله - يعني : عبيدة بنت نائل - عن عائشة بنت سعد ، عن أبيها سعد . . . ولهذا إسناده حسن .

وقال البزار : « لا نعلمه عن سعد إلا من هذا الوجه » .

(٤) التفروقة : العنقود من الثمر إذا أكل ما عليه ولم يبق إلا التمرة والتمرتان للمساكين .

٦٩١٥ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنِّي لِأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً فَأَخْذُهَا فَأَكُلُهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، والبزار بنحوه ، وقال الطبراني : تفرد به محمد بن العلاء النبقي ، عن الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، ولم أجد من ترجمهما .

### ١٥٣ - بَابٌ : فِيمَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ

٦٩١٦ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : « لَا وَجَدَتْ » .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه أبو سعيد الأعسم ( مص : ٢٨٤ ) ولم أعرفه ،

---

(١) في الأوسط برقم ( ٩٠٨٨ ) - وهو في مجمع البحرين ٦٠/٤ برقم ( ٢٠٩٦ ) - والبزار في كشف الأستار ١٣١/١ برقم ( ١٣٦٦ ) من طريق محمد بن العلاء - الثقفى في الأوسط ، والنبقى في مجمع البحرين - عن الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه ، عن جده عبد الرحمن بن عوف . . . ومحمد بن العلاء ، والوليد بن إبراهيم مجهولان . وانظر الحديث السابق .

وقال الحافظ في الفتح ٨٦/٥ تعليقا على عنوان البخاري : « إذا وجد تمرة في الطريق » : « أي : يجوز أخذها وأكلها ، وكذا نحوها من المحقرات ، وهو المشهور المجزوم به عند الأكثر . . . وقد روى ابن أبي شيبة من طريق ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها وجدت تمرة فأكلتها ، وقالت : لا يجب الله الفساد . تعني أنها لو تركت فلم تؤخذ فتؤكل ، فسدت » . وجواز الأكل هو المجزوم به عند الأكثر . وانظر نيل الأوطار ٦/٨٧ - ٨٩ .

(٢) في البحر الزخار برقم ( ١١٦٧ ) - وهو في كشف الأستار ١٣٢/١ برقم ( ١٣٦٩ ) - من طريق عبد الله بن أحمد بن شيبويه ، حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، عن أبيه ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن أبي سعيد الأعسم ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه سعد . . . والحجاج بن أرطاة ضعيف ، وأبو سعيد الأعسم إن كان زياد بن السوائي فما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وإن كان غيره فما عرفته ، والله أعلم . وقال البزار : « لا نعلمه عن سعد إلا بهذا الإسناد » .

والحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

٦٩١٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : دَخَلَ<sup>(١)</sup> رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا وَجَدْتَ » ( ظ : ٢١١ ) .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف ، ورواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات .

٦٩١٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ - قَالَ : أَمَرْنَا إِذَا رَأَيْنَا مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ أَنْ نَقُولَ لَهُ : لَا وَجَدْتَ .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا محمد بن إسماعيل بن سمرة ، وهو ثقة .

→ ولكن يشهد له ولما بعده أيضاً حديث بريدة عند مسلم في المساجد ( ٥٦٩ ) باب : النهي عن نشد الضالة في المسجد ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ١٦٥٢ ) .  
كما يشهد لهما حديث أبي هريرة عند مسلم في المساجد ( ٥٦٨ ) ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ١٦٥١ ) .  
(١) ساقطة من ( ظ ) .

(٢) في البحر الزخار برقم ( ٦٢٣٤ ) - وهو في كشف الأستار ١٣٣/٢ برقم ( ١٣٧١ ) - من طريق أبي عاصم ، حدثنا موسى بن عبيدة ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أنس بن مالك . . .  
وهذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن عبيدة ، وباقى رجاله ثقات .  
وأخرجه ابن أبي شيبه ٤١٩/٢ باب : في رفع الصوت في المساجد ، والفاكهي في « أخبار مكة » برقم ( ١٢١٠ ) من طريق عبيد الله بن موسى ، عن موسى بن عبيدة ، عن عمرو بن أبي عمرو ، بالإسناد السابق .  
وقال البزار : « لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه » .

وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم ( ١٦٧٧ ) - ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم ( ٢١١٦ ) - من طريق : أحمد ، قال : حدثنا إسحاق بن راهويه ، قال : قلت لأبي قرة : أذكر موسى بن عقبة ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أنس بن مالك . . .  
وهذا إسناد حسن من أجل عمرو بن أبي عمرو .

(٣) في البحر الزخار برقم ( ١٨٨٣ ) - وهو في كشف الأستار ١٣٣/١ برقم ( ١٣٧٠ ) - من طريق محمد بن إسماعيل بن سمرة ،

وقد تقدمت أحاديث من هذا النحو في الصلاة .

### ١٥٤ - بَابُ التَّقَاطُ الْمُنْبُودِ

٦٩١٩- عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ : أَنَّهُ وَجَدَ مُنْبُودًا<sup>(١)</sup> عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَاتَاهُ بِهِ فَاتَّهَمَهُ ، فَأَنْتَى عَلَيْهِ خَيْرًا .

فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ حُرٌّ ، وَوَلَاؤُهُ لَكَ ، وَنَفَقَتُهُ عَلَيْنَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ<sup>(٢)</sup> .

٦٩٢٠ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٣)</sup> عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ التَّقَطَّ وَلَدَ زِنًا .

→ وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه برقم ( ١٢٣٧ ) من طريق هارون بن إسحاق ، جميعاً : حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا عاصم - يعني : الأحول - عن أبي عثمان ، عن عبد الله بن مسعود . . . وأبو عثمان ، هو النهدي ، وباقي رجاله ثقات . وقال البزار : « لا نعلمه عن عبد الله إلا بهذا الإسناد » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٩/٢ باب : في رفع الصوت في المساجد ، من طريق حفص ، عن ابن عون - أو عاصم ، قال : ولا أعلمه إلا عن ابن عون - عن ابن سيرين قال : سمع ابن مسعود رجلاً ينشد ضالة في المسجد ، فقام إليه ، فنال منه . وهذا إسناد رجاله ثقات . وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة برقم ( ١٥٣ ) من طريق أبي خليفة ، حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا سفيان الثوري ، عن عاصم الأحول ، عن الشعبي ، قال : سمع عبد الله رجلاً ينشد ضالته في المسجد ، فأغضبه ، فقال رجل : يا أبا عبد الرحمن ما كنت فاحشاً؟! .

فقال : إنا أمرنا بذلك .

وهذا إسناد منقطع الشعبي لم يسمع من ابن مسعود رضي الله عنه .

(١) من معاني المنبوذ : اللقيط ، وسمي بذلك لأن أمه رمته على الطريق .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير ١٠٢/٧ برقم ( ٦٤٩٩ ) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب حدثني أبو جميلة . . . وهو عند مالك في الأفضية ( ١٩ ) باب : القضاء في المنبوذ ، وإسناده صحيح . وهو عند عبد الرزاق أيضاً برقم ( ١٣٨٤٠ ) . وانظر الرواية التالية .

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ١٠٣/٧ برقم ( ٦٥٠١ ) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، أخبرنا عبد الرزاق ، أنبأنا ابن جريج : أخبرني عمرو بن دينار : أن ابن شهاب أخبره . . .



٦٩٢١ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(١)</sup> عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى أَهْلِهِ ، وَقَدِ انْتَقَطَ  
مَنْبُودًا ، فَذَهَبَ إِلَى عُمَرَ فَذَكَرَهُ لَهُ عُمَرُ : عَسَى الْغَوِيرُ أَبُو سَأ<sup>(٢)</sup> .

فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا انْتَقَطَ إِلَّا وَأَنَا غَائِبٌ ، فَسَأَلَ عَنْهُ عُمَرُ ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ / خَيْرًا ، ١٧٠/٤  
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَوَلَاؤُهُ لَكَ ، وَنَفَقَتُهُ عَلَيْنَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ .  
وَرِجَالٌ هَذِهِ الطَّرِيقِ كُلُّهَا رِجَالُ الصَّحِيحِ ، إِلَّا هَذِهِ الرِّوَايَةُ الْأَخِيرَةُ فَإِنَّهَا  
مُرْسَلَةٌ . ( مص : ٢٨٥ ) .

### ١٥٥ - بَابٌ : فِيمَنْ رَدَّ عَبْدًا أَبَقًا

٦٩٢٢ - عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ بِأَبَاقٍ مِنْ عَبِيدِ  
الْيَمَنِ ، فَقَالَ : الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ .

قَالَ : قُلْتُ : أَمَّا الْأَجْرُ ، فَقَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَمَا الْغَنِيمَةُ ؟

قَالَ : أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا عَنْ كُلِّ رَأْسٍ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه أبو رباح ، ولم أعرفه ،

→ وهو في مصنف عبد الرزاق برقم ( ١٣٨٤٨ ) وتمامه : « فقال عمر : استرضعه ولك ولاؤه ،  
ورضاعه من بيت المال » .

(١) أخرجها الطبراني في الكبير ١٠٢/٧ برقم ( ٦٤٩٨ ) من طريق عبد الرزاق ، أخبرنا  
معمر ، عن الزهري : أن رجلاً . . . وهذا إسناد صحيح ، ولكنه مرسل .  
والحديث عند عبد الرزاق برقم ( ١٣٨٣٨ ) . وانظر التعليقين السابقين .

(٢) الغوير : تصغير الغار . وأبؤس جمع بؤس ، وهو الشدة . وهذا مثل قديم يقال عندما  
يتوقع مجيء الشر من معدن الخير .

وانظر غريب الحديث ٣٢٠/٣ - ٣٢٢ ، والأمثال للعسكري ٥٠/٢ ، والميداني ١٧/٢ ،  
والزمخشري ١٦١/٢ . والبكري : ( ٤٢٤ ) ، والنهاية ٣/٣٩٤ - ٣٩٥ .

(٣) في الكبير ٢٤٩/٩ برقم ( ٩٠٦٦ ) من طريق عبد الرزاق ، وأبي نعيم : كلاهما عن  
سفيان الثوري ، عن أبي رباح ، عن أبي عمرو الشيباني قال : أتيت ابن مسعود . . .

وهو في مصنف عبد الرزاق برقم ( ١٤٩١١ ) موقوفاً على ابن مسعود ، وفي إسناده ←

وبقية رجاله رجال الصحيح<sup>(١)</sup> .

## ١٥٦ - بَابُ الْغَضَبِ وَحُرْمَةِ مَالِ الْمُسْلِمِ

٦٩٢٢م - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَأْخُذَ مَالَ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَذَلِكَ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ مَالَ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ »<sup>(٢)</sup> .

٦٩٢٣ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٣)</sup> : « لَا يَحِلُّ لِأَمْرِيءٍ أَنْ يَأْخُذَ عَصَا أَخِيهِ بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ » .

رواه أحمد ، والبخاري ، ورجال الجميع رجال الصحيح .

٦٩٢٤ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيٍّ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

→ أبو رباح ، فإن كان أبو رباح الفدكي ، أو أبو رباح بن أبي حبيب الثقفي يكن الإسناد جيداً ، وإلا فما عرفته ، والله أعلم .

(١) على هامش ( مص ) ما نصه : « بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر » .

(٢) أخرج هذه الرواية أحمد في المسند ٤٢٥ / ٥ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الرحمن بن [أبي] سعيد ، عن أبي حميد الساعدي . . . وهكذا إسناد صحيح .

وقد سقط من إسناد أحمد [أبي] التي استدركنها من مصادر التخريج ، وانظر التعليق التالي . وتلخيص الحبير ٤٥ / ٣ - ٤٦ .

(٣) أخرجه أحمد ٤٢٥ / ٥ ، والبخاري ١٣٤ / ٢ برقم ( ١٣٧٣ ) ، والبيهقي في الغصب ١٠٠ / ٦ باب : من غضب لواحاً فأدخله في سفينته أو بنى عليه جداراً ، وفي الضحايا ٣٥٨ / ٩ باب : تحريم أكل مال الغير بغير إذنه ، وفي « شعب الإيمان » برقم ( ٥٤٩٣ ) ، وفي « مشكل الآثار » برقم ( ٢٨٢٢ ) ، وفي « شرح معاني الآثار » ٢٤١ / ٤ ، من طريق سليمان بن بلال ، بالإسناد السابق .

ثم وجدت بعد ذلك أنني قد خرجته في « موارد الظمان » برقم ( ١١٦٦ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥٩٧٨ ) . وانظر أيضاً تاريخ البخاري ٢٨٨ / ٥ .

فَقَالَ : « أَلَا وَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِيءِ مُسْلِمٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْئًا إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ » .  
 فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ رَأَيْتُ<sup>(١)</sup> غَنَمَ ابْنِ عَمِّي أَجْتَرَزُ مِنْهَا شَاةً ؟  
 قَالَ : « إِنْ لَقَيْتَهَا<sup>(٢)</sup> نَعَجَةٌ تَحْمِلُ شَفْرَةً وَزَنَادًا بِخَبْتِ الْجَمِيشِ<sup>(٣)</sup> فَلَا  
 تَهْجَهَا » .

قَالَ : يَعْنِي : « بِخَبْتِ الْجَمِيشِ » : أَرْضًا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْجَارِ<sup>(٤)</sup> لَيْسَ بِهَا أَنْيسٌ  
 كَذَا عِنْدَهُ بِخَبْتِ ، وَلَمْ يَقُلْ : بِخَبْتِ .

٦٩٢٥ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٥)</sup> عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيِّ ( مص : ٢٨٦ ) قَالَ : سَمِعْتُ

(١) ساقطة من ( ظ ) .

(٢) في ( ظ ، د ) : « لقيت » .

(٣) خبت - بفتح أوله ، وتسكين ثانيه - : والمعنى في الأصل : المطمأن من الأرض فيه رمل ، وقال أبو عمرو : الخبت : سهل في الحرة . . .  
 وقال غيره : هو الوادي العميق الوطيء يثبت ضروب العِضَاء . وهو علم الصحراء بين مكة والمدينة . . . وانظر معجم ما استعجم للبكري ٤٨٦/١ ، ومعجم البلدان ٣٤٣/٢ .  
 والجميش : الذي لا نبات فيه ، كأنه جُمَش ، أي : حُلَق .  
 وقد خُصَّ الجميش بالذكر لأن الإنسان إذا سلكه طال عليه وفني زاده ، واحتاج إلى مال أخيه المسلم .

والمراد : إذا عرضت لك هذه الحالة ، فلا تتعرض لنعم أخيك بوجه ولا سبب ، وإن كان ذلك سهلاً ميسوراً حتى لكان الدابة منها تحمل الشفرة للذبح ، والنار للطهي .

(٤) الجار : ميناء قديم على البحر الأحمر ، وكان في المكان المعروف اليوم باسم ( الرايس ) غرب بلدة بدر بانعطاف قليل نحو الشمال .

ويرى بعض الباحثين أن موقع الجار هو ميناء البريكة الواقع بين الرايس ، وينبع .  
 وانظر معجم ما استعجم للبكري ٣٥٥/١ - ٣٥٦ ، ومعجم البلدان ٩٢/٢ - ٩٤ وفيه شعر جميل .

(٥) أخرجها أحمد ٤٢٣/٣ ، و ١١٣/٥ وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم ( ٩٧٩ ) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » ٣٣٢/١ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في الغصب ٩٧/٦ باب : لا يملك أحد بالجنابة شيئاً جنئى عليه إلا أن يشاء هو والمالك - من طريق أبي عامر العقدي ، حدثنا عبد الملك بن الحسن الجاري - ويقال : الحارثي كما جاء ←

خُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى ، فَكَانَ فِيمَا خَطَبَ بِهِ أَنْ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِأَمْرِيءٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ » .

قَالَ : فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنِ عَمِّي . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وابنه من زياداته أيضاً ، والطبراني في الكبير / والأوسط ، وقال : بخبت على الصواب ، ورجال أحمد ثقات .

٦٩٢٦ - وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْفَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ ، التَّقْوَى هَهُنَا » .  
وَأَوْماً بِيَدِهِ إِلَى الْقَلْبِ .  
رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، ورجاله ثقات .

→ في رواية أحمد الأولى - حدثنا عبد الرحمن بن أبي سعيد قال : سمعتُ عمارة - تحرف عند أحمد في الرواية الثانية إلى : عمرو - بن حارثة الضمري ، يحدث عن عمرو بن يثربي . . . وهذا إسناد حسن .

عمارَة بن حارثة ترجمه البخاري في الكبير ٤٩٧/٦ - ٤٩٨ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٦٥/٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٢٤٤/٥ ، وانظر التعليق السابق .

(١) في المسند كما في التعليق السابق ، وعبد الله ابنه في زوائده على المسند ١١٣/٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢٤١/٤ ، وفي « مشكل الآثار » ٤٢/٤ ، والدارقطني في السنن ٢٦/٣ برقم (٩٠) والطبراني في الأوسط - مجمع البحرين ٦١/٤ - ٦٢ برقم (٢٠٩٧) - من طريق حاتم بن إسماعيل ، حدثنا عبد الملك بن الحسن الجاري ، عن عمارة بن حارثة ، عن عمرو بن يثربي . . . وهذا إسناد جيد ، وانظر التعليق السابق .  
والتاريخ الكبير ٢٨٨/٥ ، ونصب الراية ١٦٩/٤ حيث قال : وإسناده جيد .

ملاحظة : لم أجد هذا الحديث في الأوسط المطبوع . وقد أشار محقق مجمع البحرين إلى فقدان الورقة (٦٢) من الأوسط .

(٢) في المسند ٤٩١/٣ ، والطبراني في الكبير ٧٤/٢٢ برقم (١٨٣) ، وابن عدي في ←

٦٩٢٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « حُرْمَةُ مَالِ الْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى ، وفيه محمد بن دينار ، وثقه ابن حبان وجماعة ،

→ الكامل ٢٦٨٨/٧ من طريق إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن يزيد الرهاوي ، عن زيد بن أبي أنيسة - وهذا ساقط من إسناد أحمد - عن عبد الوهاب المكي ، عن عبد الواحد بن عبد الله النصري ، عن وائلة بن الأسقع . . .  
ويحيى بن يزيد الرهاوي ، ترجمه البخاري في الكبير ٣١٠/٨ وقال فيه ، وفي الضعفاء برقم ( ٤٠٢ ) : « لم يصح حديثه » .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١٩٨/٩ وقد سأل أباه عنه فقال : « ليس به بأس ، أدخله البخاري في كتاب الضعفاء ، فسمعت أبي يقول : يحول من هناك » .  
وقال ابن عدي في الكامل ٢٦٨٨/٧ : « لا أرى بروايته بأساً . . . ليس بكثير الحديث ، ومقدار ما يرويه لا أرى بحديثه بأساً ، وأرجو أن يكون صدوقاً » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٦١٢/٧ وقال : « يعتبر حديثه من غير رواية الضعفاء عنه » .  
وهذا منها ، ولكنه قال في الضعفاء ١١٥/٣ : « كان ممن يروي المقلوبات عن الأثبات ، ويأتي عن أقوام ثقات بأشياء معضلات ، فلما كثر ذلك في روايته ، بطل الاحتجاج به » .  
وقال الحافظ في تقريبه : « مقبول » ، فهو مختلف فيه ، ولا بد أن يكون حسن الحديث ، والله أعلم ولكن روايته عن غير الشاميين ضعيفة . وهذه منها .  
غير أن الحديث صحيح لغيره .

وسيا تي برقم ( ١٣١٠٣ ، ١٣٦٨٥ ) .

وانظر المغني ٧٤٦/٢ ، والديوان ٤٥٦/٢ ، وميزان الاعتدال ٤١٤/٤ ، والأنساب للسمعاني ١٩٦/٦ .

(١) في البحر الزخار برقم ( ١٦٩٩ ) - وهو في كشف الأستار ١٣٤/٢ برقم ( ١٣٧٢ ) - والدارقطني في السنن ٢٦/٣ برقم ( ٩٤ ) من طريق عمرو بن عثمان ، حدثنا أبو شهاب ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود . . . وعمرو بن عثمان هو : الكلابي ، وهو ضعيف .

وأبو شهاب هو عبد ربه بن نافع الحناط ، وليس موسى بن نافع كما زعم الشيخ ناصر في غاية المرام برقم ( ٣٤٥ ) وجل من لا يسهو .

وأخرجه أبو يعلى برقم ( ٥١١٧ ) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣٣٤/٧ ، والقضاعي في مسند الشهاب برقم ( ١٧٧ ) ، من طريق إبراهيم بن مسلم الهجري ، عن أبي الأحوص ، عن ←

وضعه جماعة ، وبقية رجال أبي يعلى ثقات ، ولكنه رواه في حديث « سِبَابِ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » ، ورجال البزار فيهم عمرو بن عثمان الكلابي ، وثقه ابن حبان ، وقال الأزدي : متروك .

٦٩٢٨ - وَعَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَحِلُّ مَالُ أَمْرِيءِ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ » .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> وأبو حُرَّةَ وثقه أبو داود ، وضعفه ابن معين .

٦٩٢٩ - وَعَنْ طَالِبِ بْنِ سَلَمَى بْنِ عَاصِمِ بْنِ الْحَكَمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِي : أَنَّ جَدِّي حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خُطْبَةٍ ، فَقَالَ : « أَلَا إِنَّ أَمْوَالَكُمْ ، وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ هَذَا الْبَلَدِ فِي هَذَا الْيَوْمِ » .

أَلَا فَلَا أَعْرِفَنَّكُمْ تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا<sup>(٢)</sup> يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ .

→ عبد الله بن مسعود... وإبراهيم بن مسلم ضعيف ، ولكن قال ابن عدي في الكامل ٢١٦/١ : « وأحاديثه عامتها مستقيمة المعنى ، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، وهو عندي ممن يكتب حديثه » .  
وإذا أضفنا إلى هذا أن عمرو بن عثمان الكلابي ضعف من قبل حفظه ، ترجح عندنا أن الحديث يرتقي إلى مرتبة الحسن ، والله أعلم .  
وانظر تلخيص الحبير ٤٥/٣ - ٤٦ .

(١) في المسند برقم (١٥٧٠) ، وأحمد ٧٢/٥ - ٧٣ ، والدارقطني ٢٦/٣ برقم (٩٢) ، (٩٣) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٥٤٩٢) ، وفي الغصب ١٠٠/٦ باب : من غضب لوحاً فأدخله في سفينة... وفي قتال أهل البغي ١٨٧/٨ باب : أهل البغي إذا فاؤوا لم يتبع مدبرهم... من طريق حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أبي حرة الرقاشي ، عن عمه... وعلي بن زيد هو : ابن جدعان وهو ضعيف .

ولكن الحديث صحيح لغيره ، وانظر أحاديث الباب . وتلخيص الحبير ٤٦/٣ .  
(٢) أي : إياكم أن أسمكم بالرجوع إلى الكفر فيعاقبكم الله تعالى على ذلك فتعرفون سوء صنيعكم ، والله أعلم . وانظر مسند الموصلي .

أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ ، وَإِنِّي لَا أَدْرِي أَنْ أَلْقَاكُمْ<sup>(١)</sup> أَبَدًا بَعْدَ الْيَوْمِ ،  
اللَّهُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، وطالب وشيخه لم أجد من ترجمهما .

وتأتي أحاديث من نحو هذا في الفتن وغيرها إن شاء الله .

٦٩٣٠ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :  
« لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ لَاعِبًا وَلَا جَادًا ، وَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ ،  
فَلْيُرُدِّهَا إِلَيْهِ » .

قلت : هو في السنن<sup>(٣)</sup> من رواية السائب ، عن أبيه .

(١) في (ظ ، د) : « هل ألقاكم » .

(٢) في المسند برقم (٦٨٣٢) - ومن طريقه أخرجه البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٣٩٠٢) ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٧٠٦) ، وابن حجر في « المطالب العالية » برقم (١٤٧٣ و١٧٩١) وابن الأثير في « أسد الغابة » ٥٠٨/٢ - من طريق أبي عاصم النبيل ، حدثنا طالب بن سلمى - في أسد الغابة : سلم - بن عاصم بن الحكم ، حدثني بعض أهلي أن جدي (عاصم بن الحكم) . . . هذا إسناد ضعيف فيه جهالة .  
وطالب بن سلم أو سلمى ترجمة ابن حبان في الثقات ٤٩٢/٦ فقال : « طالب بن سلم يروي عن بعض أهله ، عن جده وله صحبة ، روى عنه أبو عاصم النبيل » . كما ترجمه البخاري في الكبير ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » فهو حسن الحديث ، ولكن للحديث شواهد يصح بها .

(٣) بل أخرجه أحمد ٢٢١/٤ ، وأبو داود في الأدب (٥٠٠٣) باب : من يأخذ الشيء على المزاح ، والترمذي في الفتن (٢١٦١) باب : لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً ، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٢٤١) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٢٨٦٧) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢٤٣/٤ ، وفي « شرح مشكل الآثار » برقم (١٦٢٤) ، والطبراني في الكبير ٢٤١/٢٢ برقم (٦٣٠) ، والحاكم ٦٣٧/٣ ، والبيهقي في الغصب ٩٢/٦ باب : تحريم الغصب وأخذ أموال الناس بغير حق ، والدولابي في الكنى ١٤٥/٢ ، والبعوي في « شرح السنة » ٢٦٤/١٠ برقم (٢٥٧٢) من طريق عبد الله بن السائب بن يزيد ، عن أبيه ، عن جده . . . وهذا إسناد صحيح .

ورواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير من روايته أنه سمع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه عبد الله بن يزيد بن السائب ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

### ١٥٧ - بَابُ : فِيمَنْ أَخَذَ شَيْئاً بغيرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ

٦٩٣١- عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَأَصْحَابُهُ بِامْرَأَةٍ ، فَذَبَحَتْ لَهُمْ شَاةً ، وَأَتَّخَذَتْ لَهُمْ طَعَاماً ، فَلَمَّا رَجَعَ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّا ذَبَحْنَا لَكُمْ شَاةً ، وَأَتَّخَذْنَا لَكُمْ طَعَاماً ، فَادْخُلُوا ، فَكُلُوا ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ ، وَكَانُوا لَا يَبْدُونَ حَتَّى يَبْدَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لُقْمَةً فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُسَيِّغَهَا ، فَقَالَ / النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَذِهِ شَاةٌ ذُبِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا » ١٧٢/٤ (مص : ٢٨٨) .

فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّا لَا نَحْتَشِمُ مِنْ آلِ مُعَاذٍ : نَأْخُذُ مِنْهُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَّا .

قلت : روى النسائي بعضه .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

(١) في الكبير ١٤٥/٧ برقم (٦٦٤١) من طريق عمر بن حفص السدوسي ، حدثنا عاصم بن علي ، حدثنا ابن أبي ذئب ، عن عبد الله بن يزيد بن السائب ، عن أبيه ، عن جده السائب . . . وهذا إسناد فيه من لم أعرفه ، وانظر التعليق السابق . و « شعب الإيمان » برقم (٥٤٩٤) .

(٢) في المسند ٣/٣٥١ ، ٣٦٤ ، والحاكم في المستدرک ٤/٢٣٤ - ٢٣٥ من طريق حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن أبي المتوكل ، عن جابر . . . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

وقال العراقي في « المغني . . . » هامش الإحياء ٢/٨٦ : « وإسناده جيد » .



٦٩٣٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَارَ قَوْمًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي دَارِهِمْ ، فَذَبَحُوا لَهُ شَاةً ، فَصَنَعُوا لَهُ مِنْهَا طَعَامًا ، فَأَخَذَ مِنَ اللَّحْمِ شَيْئًا لِيَأْكُلَهُ ، فَمَضَغَهُ سَاعَةً لَا يُسِيغُهُ ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُ هَذَا اللَّحْمِ ؟ » .

فَقَالُوا : شَاةٌ لِفُلَانٍ ذَبَحْنَاهَا حَتَّى يَجِيءَ نُرْضِيهِ مِنْ ثَمَنِهَا .

فَقَالَ : « أَعْطُوهَا <sup>(١)</sup> الْأَسَارَى » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه بشر المريسي <sup>(٣)</sup> ، وهو ضعيف .

٦٩٣٣ - وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : دَخَلْتُ يَوْمًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُمْ قِدْرٌ تَفُورٌ لَحْمًا ، فَأَعْجَبْتَنِي شَحْمَةٌ فَأَخَذْتُهَا فَأَزْدَرْتُهَا ، فَأَشْتَكَيْتُ عَلَيْهَا سَنَةً ، ثُمَّ إِنِّي ذَكَرْتُهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّهُ كَانَ فِيهَا نَفْسٌ سَبْعَةَ أَنْاسِي » .

ثُمَّ مَسَحَ بَطْنِي فَأَلْقَيْتُهَا خُضْرًا ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَشْتَكَيْتُ بَطْنِي حَتَّى السَّاعَةِ .

رواه الطبراني <sup>(٤)</sup> ، .....

→ وقوله : لا نحتشم : أي لا نستحي ولا ننقبض .

والحشمة : الاستحياء ، وتحشم المحارم إذا توقاها .

(١) في (ظ ، د) : « أطمعوا » .

(٢) في الأوسط برقم (١٦٢٥) - وهو في مجمع البحرين ٢٣٠/٨ - ٢٣١ برقم (٥٠٢١) -

من طريق أحمد بن القاسم الطائي ، حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، حدثنا أبو يوسف ، عن

أبي حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى . . . ولهذا إسناد حسن .

(٣) بشر هذا هو بشر بن الوليد الكندي ، وليس المريسي ، وجل من لا يضل ولا ينسى .

(٤) في الكبير ٢٨٢/٤ برقم (٤٤٢٩) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « دلائل النبوة » برقم

(٥٥٩) - من طريق مطلب بن شعيب الأزدي ، حدثنا عبد الله بن صالح ،

وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده برقم (٧٥) من طريق سعيد بن شرحبيل ،

وفيه أبو أمية الأنصاري ، ولم أعرفه<sup>(١)</sup> ، وبقيّة رجاله وثقوا .

### ١٥٨ - بَابُ رَدِّ الْمَعْصُوبِ أَوْ قِيَمَتِهِ

٦٩٣٤- عَنْ ذُوَيْبٍ ( مص : ٢٨٩ ) : أَنْ وَفَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا بِأُمَّ زُبَيْبٍ فَأَخَذُوا زُرِّيَّتَهَا<sup>(٢)</sup> فَرَكِبَ زُبَيْبٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذَ الْقَوْمُ<sup>(٣)</sup> زُرِّيَّةَ أُمِّي .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رُدُّوا عَلَيْهِ زُرِّيَّةَ أُمِّهِ » .

فَأَخَذَ مِنَ الَّذِي أَخَذَ زُرِّيَّةَ أُمِّهِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، وَسَيْفَهُ وَمِنْطَقَتَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فَمَسَحَ بِهَا رَأْسَ زُبَيْبٍ ، ثُمَّ قَالَ : « بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ يَا غُلَامٌ ، وَبَارَكَ أُمَّكَ فِيكَ » .

قَالَ مُوسَى بْنُ هَارُونَ : الزُّرِّيَّةُ : مَفْرَشٌ أَثْقَلُ مِنَ الرِّيلُولَةِ<sup>(٤)</sup> ، قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَزَرَابِيٌّ مَبْثُوثَةٌ ﴾ يَعْنِي : مَبْسُوطَةٌ .

قلت : رواه أبو داود<sup>(٥)</sup> من حديث [زُبَيْبٍ نَفْسِهِ ، وَهَذَا مِنْ

---

→ وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٦/١٨٣ من طريق سعيد بن شرحبيل ، وعبد الله بن صالح ، جميعاً : حدثني الليث ، حدثني خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن أبي أمية الأنصاري ، عن عبيد بن رفاعة الزرقي ، عن رافع بن خديج . . . وهذا إسناد ضعيف فيه عبد الله كاتب الليث وهو سييء الحفظ جداً .

وأبو أمية الأنصاري هو عمرو بن الحارث .

(١) بل هو معروف : أبو أمية هذا هو عمرو بن الحارث المصري .

(٢) الزرّبية - مثلثة الزاي ، وسكون الراء المهملة ، وكسر الموحدة من تحت ، وتشديد المثناة من تحت بالفتح - : الطَّنْفَسَةُ . وقيل : البساط ذو الخمل ، والجمع : زرابي .

(٣) في ( ظ ، د ) : « الوفد » .

(٤) هكذا جاءت في ( مص ) ، وجاءت في ( د ، ي ) : « الرملولة » ، وأما في ( ظ ) فجاءت هكذا : « الدملوله » .

وعند الطبراني « الزيلويه » ، ولم تتضح لي ، والله أعلم .

(٥) في الأفضية ( ٣٦١٢ ) باب : القضاء باليمين والشاهد ، وفي إسناده عمار بن شعيب ، ←

حديث<sup>(١)</sup> [ذؤيب ، وقد بينه صاحب الأطراف .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

### ١٥٩ - بَابٌ : فِيمَا يُصِيبُهُ الْعَدُوُّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

٦٩٣٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : أَصَابَ الْعَدُوُّ نَاقَةَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ثُمَّ اشْتَرَاهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَعَرَفَهَا صَاحِبُهَا ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

→ ما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الحافظ في تقييده : مقبول ، فهو على شرط ابن حبان ، وشعيث ( تصحفت فيه إلى شعيب ) ترجمه البخاري في الكبير ٢٦٣/٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٨٥/٤ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤٥٣/٦ ، وقال ابن عدي في الكامل ١٣٦٠/٤ : « وأرجو أن في مقدار ما يرويه يصدق فيه » .

وقال الذهبي في الكاشف : وثق .

تنبيه : عند البخاري ، وابن أبي حاتم وابن حبان وفي الكاشف ( عبد الله ) مكبراً ، وفي التقريب والتهديب ( عبيد الله ) مصغراً .  
(١) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .

(٢) في الكبير ٢٣١/٤ برقم ( ٤٢١٥ ) ، وفي الأوسط برقم ( ٧٩٦٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٥٨/٥ برقم ( ٢٦٩٨ ) - من طريق موسى بن هارون ، حدثنا عطاء بن خالد بن الزبير بن عبد الله بن رديح بن ذؤيب العنبري ، حدثنا أبي : خالد بن الزبير ، عن أبيه الزبير بن عبد الله ، عن أبيه عبد الله بن رُدَيْح ، عن أبيه رُدَيْح بن ذؤيب ، عن أبيه ذؤيب . . . وخالد بن الزبير هو : ابن عبد الله بن رديح ، روى عن أبيه : الزبير بن عبد الله ، وروى عنه ابنه عطاء بن خالد بن الزبير ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

والزبير بن عبد الله بن رُدَيْح ، روى عن أبيه عبد الله بن رُدَيْح ، وروى عنه ابنه خالد ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأما عبد الله بن رديح فقد روى عن أبيه رُدَيْح بن ذؤيب ، وروى عنه ابنه عبد الله ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وَرُدَيْحُ بْنُ ذُؤَيْبٍ ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ ذُؤَيْبِ بْنِ شَعْمٍ ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَدِيحٍ ، وَمَا رَأَيْتُ فِيهِ جَرْحاً . وَصَحَابِيُّ الْحَدِيثِ هُوَ : ذُؤَيْبُ بْنُ شَعْمٍ .

١٧٣/٤ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذَهَا / بِالْتَّمَنِ الَّذِي اشْتَرَاهَا مِنَ الْعَدُوِّ ،  
وَإِلَّا خَلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٩٣٦ - وَعَنْ أَبِي لُبَابَةَ<sup>(٢)</sup> الْأَسْلَمِيِّ : أَنَّ نَاقَةَ لَهُ ( مص : ٢٩٠ ) مِنْ تِلَادِهِ  
سُرِقَتْ ، فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقُلْتُ لَهُ : نَاقَتِي ، وَأَنَا أُقِيمُ عَلَيْهَا  
الْبَيْتَةَ ، فَأَقَمْتُ عَلَيْهَا الْبَيْتَةَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ  
اشْتَرَاهَا بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ مِنْ مُشْرِكٍ ، مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : « مَا سُئِلَ يَا أَبَا لُبَابَةَ : إِنْ سُئِلَ دَفَعْتَ إِلَيْهِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ  
وَأَخَذْتَ الرَّاحِلَةَ ، وَإِنْ سُئِلَ خَلَيْتَ عَنْهَا » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيهِ الْيَوْمَ وَلَكِنْ سَيَأْتِينِي تَمْرٌ إِلَيَّ<sup>(٣)</sup>  
الصَّوْرَامِ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ذَلِكَ إِلَيْهِ » .

رواه البزار<sup>(٤)</sup> ، وفيه عبد الغفار بن القاسم ، وهو متروك .

ويأتي حديث زيبب في هذا ، في القضاء بالشاهد واليمين .

---

(١) في الكبير ٢٠٤/٢ برقم ( ١٨٣٣ ) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا سهل بن عثمان ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، حدثنا سفيان ، عن سماك ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة . . . وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

(٢) في ( ظ ) : « أمامة » وهو تحريف .

(٣) ساقطة من ( ظ ) .

(٤) في كشف الأستار ١٢٦/٢ برقم ( ١٣٥٧ ) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم ( ٧٠١٧ ) - من طريق محمد بن عبد الرحيم ، حدثنا علي بن ثابت ، حدثنا أبو مريم عبد الغفار بن القاسم ، عن عبد الملك بن ميسرة الزراد ، عن أبي مالك قال : حدثنا أبو لبابة الأسلمي . . . وعبد الغفار متروك ، وقد كذبه كثيرون ، وانظر « أسد الغابة » ٢٦٥ / ٦ ، والإصابة ١١ / ٣٢٣ حيث أورد هذا الحديث .

٦٩٣٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ<sup>(١)</sup> - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ مِنَ الْفَيْءِ قَبْلَ أَنْ يُقَسَّم ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ، وَمَنْ أَدْرَكَهُ بَعْدَ أَنْ يُقَسَّم ، فَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه ياسين الزيات ، وهو ضعيف .

## ١٦٠ - بَابُ الْخُصُومَةِ فِي الْأَرْضِ

٦٩٣٨ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ : أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ أَتَى رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ [بِمِضْرَ يَخْتَصِمَانِ] فِي أَرْضٍ ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا رَأَيْتَ الْأَخْوَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِي شِبْرٍ مِنْ أَرْضٍ ، فَأَخْرُجْ مِنْ تِلْكَ الْأَرْضِ » ، فَخَرَجَ أَبُو الدَّرْدَاءِ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى الشَّامِ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن يزيد بن أبي حبيب

(١) في (مص) : « عن عمر » والتصويب من (ظ ، د) ومصادر التخريج .

(٢) في الأوسط برقم (٨٤٣٩) - وهو في مجمع البحرين ٥/٨٥ - ٨٦ برقم (٢٧٣٨) - من طريق موسى بن خازم ، حدثنا محمد بن بكير ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، عن ياسين الزيات ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر . . . وياسين الزيات متروك ، وسويد بن عبد العزيز ضعيف .

وشيوخ الطبراني ما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (٢٥٢٥ ، ٤٩٥٦) . وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا ياسين ، تفرد به سويد بن عبد العزيز » .

وأخرجه الدارقطني في سننه برقم (٤١٥٢) - ومن طريقه أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٩/٥٢٥ - من طريق أحمد بن الفرغ الجشمي ، قال : حدثنا عمر بن عبد الواحد ، قال : حدثنا إسحاق بن عبد الله ، عن ابن شهاب ، به .

وهذا إسناد فيه إسحاق بن عبد الله القرشي ، ضعيف .

وسياتي أيضاً برقم (٩٨٣٨) .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٣٠٩٨٥) إلى الطبراني في الكبير .

لم يسمع من أبي الدرداء . ( مص : ٢٩١ ) .

## ١٦١ - باب : لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ

٦٩٣٩- عَنْ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ .

رواه عبد الله بن أحمد<sup>(١)</sup> في حديث طويل .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وإسحاق بن يحيى لم يدرك عبادة .

→ وأخرجه الطيالسي في مسنده برقم ( ١٠٧٦ ) - ومن طريقه أخرجه ابن حجر في المطالب العالية برقم ( ٤٣٥٨ ) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم ( ٦٧٣٥ ) - من طريق ابن أبي ذئب ، عن يزيد بن أبي حبيب ، أن رجلين اختصما إلى أبي الدرداء في شبر من الأرض . . . .

(١) في زوائده على المسند ٣٢٧/٥ من طريق أبي كامل الجحدري ، وأخرجه الشاشي في مسنده برقم ( ١١٩٩ ) من طريق الصلت بن مسعود ، جميعاً : حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ، عن عبادة بن الصامت . . .

وإسحاق بن يحيى قال البخاري : « أحاديثه معروفة ، إلا أن إسحاق لم يلق عبادة » . ولكن الحديث صحيح لغيره ، وانظر الأحاديث المتقدمة برقم ( ٦٨٤٦ و ٦٨٤٧ و ٦٨٤٨ ) مع التعليق عليها . وانظر « المقاصد الحسنة » برقم ( ٩١٩ ) ، والشذرة برقم ( ٧٨٨ ) . وكشف الخفاء برقم ( ٢١٤٦ ) .

وانظر الحديث الآتي برقم ( ٧١٢٥ ) .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وانظر التعليق السابق .

نقول : ولكن يشهد له حديث عمرو بن عوف ، وحديث عائشة ، وحديث عبد الله بن عمرو ، وقد تقدم تخريجها بالأرقام : ( ٦٨٤٧ ، ٦٨٤٨ ، ٦٨٤٩ ، ٦٨٥٠ ) .

كما يشهد له حديث سعيد بن زيد في الخراج ( ٣٠٧٣ ) باب : في إحياء الموات - ومن طريق أبي داود هذه أخرجه ابن حزم في المحلّي ٢٣٥/٨ ، والبيهقي في الغصب ٩٩/٦ باب : ليس لعرق ظالم حق ، وفي إحياء الموات ١٤٢/٦ باب : من أحيا أرضاً ميتة ليست لأحد . . . .

والترمذي في الأحكام ( ١٣٧٨ ) باب : ما ذكر في إحياء أرض الموات ، والنسائي في الكبرى ٤٠٥/٣ برقم ( ٥٧٦١ ) من طريق أيوب ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ←

## ١٦٢ - بَابُ : فِيمَنْ غَضِبَ أَرْضاً

٦٩٤٠- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ

الظُّلْمِ أَظْلَمُ ؟

→ سعيد بن زيد... وهذا إسناد صحيح ، وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب . وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلأ » . وأخرجه مالك في الأفضية ( ٢٦ ) باب : القضاء في عمارة الموات ، وابن أبي شيبة ٧٤ / ٧ برقم ( ٢٤٢٤ ) ، والنسائي في الكبرى ٤٠٥ / ٣ برقم ( ٥٧٦٢ ) ، والبيهقي في إحياء الموات ١٤٢ / ٦ من طريق ( مالك ، ووكيع ، ويحيى بن سعيد ، وسفيان بن عيينة ، وعبد الله بن إدريس ) عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . وأخرجه البيهقي أيضاً ٩٩ / ٦ - ١٠٠ ، ١٤٢ من طريق محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن عروة بن الزبير ، عن أبيه ، عن النبي... وقال الزرقاني في « شرح الموطأ » ٤٢٤ / ٤ : « واختلف فيه على هشام : فروته طائفة مرسلأ كما رواه مالك وهو أصح ، وطائفة عنه ، عن أبيه ، عن سعيد بن زيد . وطائفة : عن هشام ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر . وطائفة : عنه ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع ، عن جابر... وبعضهم يقول : عن هشام ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن جابر... واختلف فيه على عروة أيضاً : فرواه ابنه يحيى عنه ، عن صحابي لم يسمه . ورواه جرير ، عنه ، فقال : وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدري . ورواه الزهري عنه ، عن عائشة . فهذا الاختلاف على عروة يدل على أن الأصح الإرسال ، وهو أيضاً صحيح مسند ، وهو حديث تلقاه بالقبول فقهاء المدينة ، وغيرهم ، قاله ابن عبد البر ، فصححه من الوجهين... وصححه الضياء في الأحاديث المختارة من طريق أيوب... » . وانظر أيضاً في فتح الباري ١٩ / ٥ حيث علق على حديث عمرو بن عوف الذي علقه البخاري ، فقال : « ولحديث عمرو بن عوف المعلق شاهد قوي أخرجه أبو داود من حديث سعيد بن زيد... » فانظر كلامه هناك فإنه مفيد . وانظر أيضاً تلخيص الحبير ٥٤ / ٣ ، والشذرة ٩٠ / ٢ برقم ( ٩٠ ) ، وشرح معاني الآثار ١١٨ / ٤ ، وسنن البيهقي ٩٩ / ٦ - ١٠٠ ، ١٤٢ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، والمقاصد الحسنة برقم ( ٩١٩ ) ، وكشف الخفاء ١٧١ / ٢ برقم ( ٢١٤٦ ) .

فَقَالَ : « ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ يَنْتَقِصُهَا الْمَرْءُ / الْمُسْلِمُ مِنْ حَقِّ أَحِيهِ ، [فَلَيْسَ حَصَاةً مِنَ الْأَرْضِ يَأْخُذُهَا أَحَدًا] <sup>(١)</sup> ، إِلَّا طُوِّقَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى قَعْرِ الْأَرْضِ ، وَلَا يَعْلَمُ قَعْرَهَا إِلَّا اللَّهُ الَّذِي خَلَقَهَا » .

رواه أحمد <sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وإسناد أحمد <sup>(٣)</sup> حسن .

٦٩٤١ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَعْظَمُ الْغُلُولِ عِنْدَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ تَحْدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ ، أَوْ فِي الدَّارِ ، فَيَقْتَطِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا ، إِذَا أَقْتَطَعَهُ ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

رواه أحمد <sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وإسناده حسن .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من ( مص ) .

(٢) في المسند ١/٣٩٦ ، ٣٩٧ ، والطبراني في الكبير ١٠/٢٦٦ - ٢٦٧ برقم ( ١٠٥١٦ ) من طريق ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن مسعود . . . . . وهكذا إسناد فيه علتان : ضعف ابن لهيعة ، والانقطاع فإن عبد الله بن يزيد الحبلي لم يرو عن ابن مسعود شيئاً فيما نعلم ، والله أعلم .

غير أن الحديث صحيح لغيره .

(٣) ساقطة من ( ظ ) .

(٤) في المسند ٤/١٤٠ ، ٢٠٢ ، و ٥/٣٤١ - ومن طريقه أورده ابن كثير في التفسير ٢/١٣١ - والطبري في « تهذيب الآثار » - مسند علي برقم ( ٢٩٣ ) - من طريق أبي عامر العقدي ، حدثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي مالك الأشعري . . . . . وهكذا إسناد حسن .

زهير بن محمد قال البخاري : « ما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح » . ولهذا منها ، ولكن عبد الله بن محمد بن عقيل لا يرقى حديثه إلى مستوى الصحة .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٦٧ برقم ( ٢٠٦٠ ) ، وأحمد ٥/٣٤٤ من طريق وكيع ، عن شريك ، عن عبد الله بن محمد ، بالإسناد السابق .

وقد تحرف عند ابن أبي شيبة « عبد الله بن محمد بن عقيل » إلى « عبد الله بن جعفر بن عتيك » .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/١٦ برقم ( ٦ ) .



٦٩٤٢ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . .

قُلْتُ : فذكر أحمد<sup>(١)</sup> الحديث بإسناده والتمن بنحوه .

٦٩٤٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ( مص : ٢٩٢ ) : « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط .

٦٩٤٤ - وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ<sup>(٣)</sup> شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ، كَلَفَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يَخْفِرَهُ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ سَبْعِ أَرْضِينَ ، ثُمَّ يُطَوَّقَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ » .  
رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الكبير ، والصغير بنحوه بأسانيد ، ورجال

→ ويشهد له ولأحاديث الباب حديث سعيد بن زيد المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٩٤٩ ، ٩٥٠ ، ٩٥١ ، ٩٥٢ ، ٩٥٣ ، ٩٥٤ ، ٩٥٥ ، ٩٥٦ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٣١٩٥ ، ٥١٦٣ ) .

وانظر مسند الموصلي مع التعليق عليه ، ومصنف ابن أبي شيبة ٥٦٥/٦ برقم ( ٢٠٥٦ ) .

(١) في المسند ٣٤٤/٥ ، وانظر التعليق السابق ، وفتح الباري ١٠٣/٥ - ١٠٥ .

(٢) في المسند ٣٨٧/٢ ، ٣٨٨ ، ٤٣٢ . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥١٦٢ ، ٥١٦١ ) .

ونضيف هنا : أخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢٤٤/١ ، والطبراني في الأوسط برقم ( ٦٢٢٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٦٥/٤ برقم ( ٢١٠٣ ) .

وهو عند مسلم في المساقاة ( ١٦١١ ) باب : تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ، بلفظ :

« لا يأخذ أحد شبراً من الأرض بغير حقه ، إلا طوقه الله إلى سبع أرضين يوم القيامة » .

(٣) في ( ظ ) : « غصب » .

(٤) في المسند ١٧٢/٤ ، ١٧٣ ، وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان ←

بعضها رجال الصحيح ، وقال : « ثُمَّ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٦٩٤٥ - وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مِرَّةَ الثَّقَفِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ أَرْضاً بِغَيْرِ حَقِّهَا ، كُفِّ أَنْ يَحْمِلَ تُرَابَهَا إِلَى الْمَحْشَرِ » .  
رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير .

٦٩٤٦ - وَلِيَعْلَى عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ<sup>(٢)</sup> قَالَ أَيْضاً : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا ، كُفِّ أَنْ يَحْمِلَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءَ ، ثُمَّ يَحْمِلُهُ إِلَى الْمَحْشَرِ » .

وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٩٤٧ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حِلِّهِ ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٣)</sup> ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه حمزة بن أبي محمد ، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة ، وحسن الترمذي حديثه .

٦٩٤٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنْ مَكَّةَ ، فَكَأَنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ تَحْتِ قَدَمِ الرَّحْمَنِ ،

→ برقم ( ١١٦٧ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥١٦٤ ) .

(١) في المسند ٤/ ١٧٢ ، ١٧٣ ، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٢٦٩ ، ٢٧٠ برقم ( ٦٩٠ ) ، ٦٩١ . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الكبير ٢٢/ ٢٧١ برقم ( ٦٩٥ ) ، وإسناده ضعيف ، وانظر التعليقين السابقين .

(٣) في المسند برقم ( ٧٤٤ ) ، والبزار في كشف الأستار ٢/ ١٣٥ برقم ( ١٣٧٤ ) وإسناده ضعيف ، وفي المسند ذكرنا ما يشهد له .

ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم ( ٥١٤٥ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٤ برقم ( ٢١٠١ ) - ومن طريق محمد بن عباد المكي ، بإسناد الموصلي ، وهو ضعيف .

وَمَنْ أَخَذَ مِنْ سَائِرِ (مص : ٢٩٣) الْأَرْضِ شَيْئًا بغيرِ حَقِّهِ ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُطَوَّقًا  
عُنُقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو متروك

كذاب / .

٦٩٤٩ - وَعَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ<sup>(٢)</sup> مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شِبْرًا ، جَاءَ بِهِ يَحْمِلُهُ مِنْ سَبْعِ  
أَرْضِينَ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، والصغير ، وفيه محمد بن عقبة السدوسي ،

وثقه ابن حبان ، وضعفه أبو حاتم ، وتركه أبو زرعة .

٦٩٥٠ - وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ، طَوَّقَهُ<sup>(٤)</sup> مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ ، وَمَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ ، فَهُوَ  
شَهِيدٌ » .

(١) في الكبير ٢١١/١٢ - ٢١٢ برقم (١٢٩٢١) من طريق محمود بن محمد الواسطي ، حدثنا عمر بن صالح بن جبيرة الواسطي ، حدثنا محمد بن الفضل بن عطية ، عن زيد العمي ، عن معاوية بن قرة ، عن ابن عباس... وزيد العمي ، وعمر بن صالح الواسطي ضعيفان ، ومحمد بن الفضل بن عطية كذبوه .

(٢) سقط من (ظ) قوله : « من أخذ » .

(٣) في الأوسط - مجمع البحرين ٦٤/٤ برقم (٢١٠٠) - وفي الكبير ٢١٥/٣ برقم (٣١٧٢) ، وفي الصغير ١٥٢/٢ - ١٥٣ وابن عدي في الكامل ٢٢٥٢/٦ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٤٤١/١٤ من طريق محمد بن عقبة السدوسي ، حدثنا محمد بن حمران القيسي ، حدثنا عطية الدعاء أبو عامر ، عن الحكم بن الحارث السلمي... ومحمد بن عقبة السدوسي ضعيف . وباقي رجاله ثقات .

عطية هو : ابن سعد الدعاء ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٤٢٩٤) .

وانظر « الترغيب والترهيب » ١٦/٣ برقم (٩) .

(٤) في (د) : « طوقه الله » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه قزعة بن سويد ، وثقه ابن عدي وغيره ،  
وضعه أحمد وجماعة .

٦٩٥١ - وَعَنْ ابْنِ شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، طَوَّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .  
رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه عبد الله بن شبيب ، وهو ضعيف جداً .

٦٩٥٢ - وَعَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا<sup>(٣)</sup> مِنَ الْأَرْضِ ، قُلِّدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .  
رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، وفيه عمران بن أبان الواسطي ، وثقه ابن حبان ،  
وضعه جماعة .

---

(١) في الكبير ٢٩٢/٧ برقم (٧١٧٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ، حدثنا قزعة بن سويد ، عن يحيى بن جرجة ، عن الزهري ، عن محمود بن لبيد ، عن شداد بن أوس . . . وقزعة بن سويد ضعيف . ولكن الحديث صحيح .

وانظر أحاديث الباب . وأحاديث باب : فيمن قتل دون حقه وأهله رقم (١٠٥٨٢) - (١٠٥٩٠) ، وسيأتي في هذا الحديث مطولاً برقم (١٠٥٢٢) .

(٢) في الكبير ١٨٩/٢٢ برقم (٤٩٣) من طريق أحمد بن عمرو البزار ، حدثنا عبد الله بن شبيب ، حدثنا الوليد بن عطاء بن الأغر ، حدثنا عبد الحميد بن سليمان أخو فليح بن سليمان ، حدثنا أبو حازم ، عن المقبري ، عن أبي شريح الخزاعي . . . وعبد الله بن شبيب ، وعبد الحميد بن سليمان ضعيفان ، والحديث صحيح لغيره ، انظر أحاديث الباب .  
(٣) في (ظ ، د) ، وعند الطبراني أيضاً « شيئاً » .

(٤) في الكبير ٢٦/٢٢ برقم (٣١) من طريق محمد بن عبد الملك الدقيقي ، حدثنا عمران بن أبان ، حدثنا محمد بن مسلم الطائفي ، عن عمرو بن دينار ، عن المسور بن مخرمة . . . وعمران بن أبان ضعيف .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٢٩٧/٣ القاسم بن محمد القيسي ، حدثنا عمران بن أبان ، بالإسناد السابق .

وقال العقيلي عن عمران : « لا يتابع عليه ولا غير شيء من حديثه . . . » .  
وهذا يروى من غير هذا الوجه بأسانيد جيد .

٦٩٥٣ - وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ <sup>(١)</sup> قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« مَنْ غَضِبَ رَجُلًا أَرْضًا ظُلْمًا ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني  
(مص : ٢٩٤) وهو ضعيف ، وقد وثق ، والكلام فيه كثير .

٦٩٥٤ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُطَوَّقًا مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ فِي عُنُقِهِ » .

رواه الطبراني <sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

---

(١) في (مص ، ظ ، د ، ي) ، وعند المنذري « عبد الله » وهو خطأ وانظر التعليق التالي .  
(٢) في الكبير ١٨/٢٢ برقم (٢٤) من طريق محمد بن عيسى الطباع ، ويحيى بن عبد الحميد الحماني ،

جميعاً : حدثنا أبو عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه وائل بن حجر . . . وهذا إسناد جيد .

ونسبه المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٣٠٣٦٦) إلى الطبراني في الكبير ، من حديث وائل بن حجر .

وقال الحافظ في « تلخيص الحبير » ٥٤/٣ بعد أن نسب حديث الغصب إلى أبي هريرة ، وعائشة ، وسعيد بن زيد ، وابن عمر ، ويعلى بن مرة ، والمسور بن مخرمة ، وشداد بن أوس ، وسعد بن أبي وقاص ، والحكم بن الحارث السلمي ، وأبي شريح الخزاعي ، وابن مسعود ، وابن عباس .

نقول : بعد أن نسبه إلى هؤلاء قال : « تنبيه : لم يروه أحد منهم بلفظ : ( من غضب ) ، نعم في الطبراني من حديث ( وائل بن حجر ) : من غضب رجلاً أرضاً ، لقي الله وهو عليه غضبان » .

وأخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان ، باب : وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ، برقم (١٤٢) ولفظه : « من اقتطع . . . » .

(٣) في الأوسط برقم (٥٥١٥) - وهو في مجمع البحرين ٦٤/٤ - ٦٥ برقم (٢١٠٢) - من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن مهرا ن أبو خالد الخباز ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، عن أنس . . . وإسماعيل بن مسلم هو ←

١٦٣ - بَابٌ : فِيمَنْ غَيَّرَ عَلَامَ الْأَرْضِ

٦٩٥٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَفْرَى الْفِرَى مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، وَأَفْرَى الْفِرَى مَنْ أَرَى عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ ، وَمَنْ غَيَّرَ نُحُومَ الْأَرْضِ » .

قلت : في الصحيح منه « مَنْ أَرَى عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ » (١) .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه أبو<sup>(٣)</sup> عثمان ، عن عبد الله بن دينار ، لم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٩٥٦ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( ظ : ٢١٢ ) : « مَنْ غَيَّرَ نُحُومَ الْأَرْضِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا » .

→ المكي ، وهو ضعيف .

وقال الطبراني : « لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد » .

نقول : الحديث صحيح بشواهده ، انظر أحاديث الباب ، والترغيب والترهيب ٣/ ١٥ - ١٧ .

(١) أخرجه البخاري في التعبير ( ٧٠٤٣ ) باب : من كذب في حلمه .

(٢) في المسند ٢/ ١١٨ - ١١٩ من طريق هارون بن معروف ، حدثنا عبد الله بن وهب قال :

قال حيوة : أخبرني أبو عثمان : أن عبد الله بن دينار أخبره عن عبد الله بن عمر . . . وهذا إسناد صحيح .

أبو عثمان هو : الوليد بن أبي الوليد .

وقال الهيثمي رحمه الله في التعبير ، باب : فيمن كذب في حلمه بعد رواية هذا الحديث

مختصراً : « رواه أحمد وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل البصري وهو متروك » . وهذا وهم

منه .

وقال الحافظ في الفتح ١٢/ ٤٣٠ : « أخرجه أحمد من طريق حيوة ، عن أبي عثمان الوليد بن

أبي الوليد المدني ، عن عبد الله بن دينار . . . وسنده صحيح » .

وهو في « كشف الأستار » ١/ ١١٥ برقم ( ٢١١ ) .

ويشهد لفقرته الأولى والثانية حديث وائلة بن الأسقع عند البخاري في المناقب ( ٣٥٠٩ ) .

(٣) ساقطة من ( ظ ) .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه كثير بن عبد الله / ، وهو ضعيف جداً ، ١٧٦/٤ ،  
وقد حسن الترمذي حديثه .




---

(١) في الكبير ، وقد تقدم تخريجه برقم ( ٦٨٦٨ ) .





کتابُ الأیمان والسُّدُور



## ١٢ - كِتَابُ الْأَيْمَانِ وَالتُّدْوِيرِ

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- بَابُ : بِمَاذَا يَخْلِفُ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْخَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ

٦٩٥٧- عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ قَالَ : « أَنْتَ رَسُولٌ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ قُلْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ ، وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ : لَا تَخْلِفُوا بِغَيْرِ اللَّهِ . . . » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَدْ تَقَدَّمَ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق ، وهو ضعيف .

٦٩٥٨- وَعَنْ سَمُرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَخْلِفُوا بِالطَّوَاغِيتِ ، وَلَا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ ، وَأَخْلِفُوا بِاللَّهِ » .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وزاد : « وَأَخْلِفُوا بِاللَّهِ ، فَإِنَّهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ

---

(١) في المسند ٤٨٧/٣ وقد تقدم برقم (١٠٢٣) وإسناده ضعيف ، ولكنه صحيح بشواهده ، انظر أحاديث الباب .

ونضيف هنا : وأخرجه الدارمي في الصلاة والطهارة ١/١٧٠ ، ١٧٢ باب : النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول ، وباب : النهي عن الاستنجاء بعظم أو روث ، والحاكم ٣/٤١٢ من طريق أبي عاصم : حدثنا ابن جريج ، عن عبد الكريم بن أبي المخارق ، عن الوليد بن مالك رجل من عبد القيس ، عن محمد بن قيس مولى سهل ، عن سهل بن حنيف . . . وهذا إسناد ضعيف .

(٢) في البحر الزخار برقم (٤٦٥٨) - وهو في كشف الأستار ٢/١٢٠ برقم (١٣٤٣) - من طريق يوسف بن خالد السمطي ،

وأخرجه الطبراني في الكبير ٧/٢٥٤ برقم (٧٠٣١) من طريق محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ،

أَنْ تَحْلِفُوا بِهِ ، وَلَا تَحْلِفُوا بِحَلِيفِ الشَّيْطَانِ » .

وفي إسناد الطبراني مساتير ، وإسناد البزار ضعيف .

٦٩٥٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ ، إِنْ قَالَ : إِنِّي يَهُودِيٌّ ، فَهُوَ يَهُودِيٌّ ، وَإِنْ قَالَ : إِنِّي نَصْرَانِيٌّ ، فَهُوَ نَصْرَانِيٌّ ، وَإِنْ قَالَ : إِنِّي مَجُوسِيٌّ ، فَهُوَ مَجُوسِيٌّ » .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، وفيه عبيس بن ميمون ، وهو متروك .

٦٩٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : نِعْمَ الْأُمَّةُ أُمَّتُكَ لَوْلَا أَنَّهُمْ يَعْدِلُونَ .

فَقَالَ : « كَيْفَ يَعْدِلُونَ ؟ » ( مص : ٢٩٦ ) .

→ جميعاً : حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب . . .

وخالد بن يوسف متروك ، وقد كذبه ابن معين وغيره ، ولكن تابعه محمد بن إبراهيم ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٢٢٢ ) ، فالإسناد ضعيف ، والله أعلم .  
(١) في مسنده برقم ( ٦٠٠٦ ) من طريق الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء ، حدثنا عبيس بن ميمون ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة . . .

- وذكره الهيثمي في « المقصد العلي » برقم ( ٨١٣ ) ، والبوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم ( ٦٦٠١ ) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم ( ١٧٧١ ) - والحاكم ٢٩٨/٤ من طرق : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا عبيس بن ميمون ، بالإسناد السابق . وهذا إسناد ضعيف لضعف عبيس بن ميمون .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .

وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : عبيس ضعفه ، والخبر منكر » .

ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٦٠٧/٣ إلى أبي يعلى ، والحاكم وساق لفظه ، وقال عن الحاكم : « وقال : صحيح الإسناد . كذا قال » .

ونسب المتقي الهندي هذه الرواية في الكنز برقم ( ٤٦٤٣٨ ) إلى الحاكم . وانظر المطالب العالية ٨٦/٢ برقم ( ١٧٢٩ ) حيث نسبه إلى أبي يعلى بمثل رواية الهيثمي هذه .

قَالَ : يَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ .

قَالَ : « قُولُوا : ثُمَّ شِئْتَ » .

وَقَالَ أَيْضاً : نِعَمَ الْأُمَّةُ أُمَّتَكَ لَوْلَا أَنَّهُمْ يُشْرِكُونَ .

قَالَ : يَقُولُونَ : بِحَقِّ فَلَانٍ وَبِحَيَاةِ فَلَانٍ .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ كَانَ حَالِفاً ، فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عبيد بن القاسم ، وهو كذاب متروك .

٦٩٦١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِباً ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ

أَحْلِفَ بغيرِهِ وَأَنَا صَادِقٌ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٩٦٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَا تَخْلِفُوا بِحَلْفِ الشَّيْطَانِ : أَنْ يَقُولَ

أَحَدُكُمْ : وَعِزَّةَ اللَّهِ ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ : اللَّهُ رَبُّ الْعِزَّةِ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير / ، وفيه عبد الرحمن المسعودي وهو ثقة ، ١٧٧/٤

ولكنه اختلط .

---

(١) في الكبير ٢٥٠/١٠ برقم (١٠٤٦٨) ، وابن عدي في الكامل ١٩٨٧/٥ ، والبوصيري

في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٦٥٩٧) - والخطيب في تلخيص المتشابه ٨٠٨/٢ من

طريق : سريج بن يونس ، حدثنا عبيد بن القاسم ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن

عبد الله بن مسعود . . . وعبيد بن القاسم كذاب متروك كما قال الهيثمي رحمه الله .

(٢) في الكبير ٢٠٥/٩ برقم (٨٩٠٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (١٢٤٠٢)

ومالك بن أنس في المدونة الكبرى ٧٩٠/٢ ، من طريق مسعر بن كدام ،

وأخرجه عبد الرزاق في مسنده برقم (١٥٩٢٩) ، من طريق أبي سلمة ،

جميعاً : عن وبرة بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً ، وإسناده

منقطع ؛ وبرة لم يدرك ابن مسعود .

(٣) في الكبير ٢٠١/٩ برقم (٨٨٩٠) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء

٢٥١/٤ - من طريق أبي مسلم ، حدثنا عبد الله بن رجاء ، حدثنا المسعودي ، عن عون قال : ←

## ٢ - بَابٌ : فِيمَنْ يَخْلِفُ بِالْأَمَانَةِ

٦٩٦٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ (١) سَمِعَ رَجُلًا يَخْلِفُ بِالْأَمَانَةِ ، فَقَالَ : « أَلَسْتَ الَّذِي يَخْلِفُ بِالْأَمَانَةِ ؟ » .  
رواه الطبراني (٢) في الأوسط ، ورجاله ثقات .

## ٣ - بَابٌ : فِيمَنْ يَخْلِفُ يَمِينًا كَاذِبَةً يَقْتَطِعُ بِهَا مَالًا

٦٩٦٤- عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : أَخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَرْضٍ أَحَدُهُمَا مِنْ حَضْرَمَوْتَ قَالَ : فَجَعَلَ يَمِينَ أَحَدِهِمَا ، فَضَجَّ الْآخَرُ ( مص : ٢٩٧ ) ، وَقَالَ : إِذَا ذَهَبَ بِأَرْضِي .

فَقَالَ : « إِنَّ هُوَ أَقْتَطَعَهَا بِيَمِينِهِ ظُلْمًا ، كَانَ مِمَّنْ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِ ، وَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .  
قَالَ : وَوَرَعَ الْآخَرَ فَرَدَّهَا .

→ قال عبد الله . . . موقوفاً ، وإسناده جيد : عبد الله بن رجاء سمع عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي قبل اختلاطه ، والله أعلم .

(١) في ( مص ) : « رجلاً » والتصويب من ( ظ ، د ) ، والأوسط للطبراني .

(٢) في الأوسط برقم ( ٣٦٧٠ ) - وهو في « مجمع البحرين » ٧٧/٤ برقم ( ٢١٢٣ ) - من طريق سليمان بن فراخي الفرغاني ، حدثنا عباد بن الوليد الغبري ، حدثنا حفص بن عمر الحوضي ، حدثنا عبد الوارث ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن ابن عمر . . . وشيخ الطبراني روى عن : الحسن بن محمد الزعفراني ، وعباد بن الوليد المؤدب . وروى عنه : الطبراني .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .

نقول : لقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ومن حلف بالأمانة فليس منا » من حديث بريدة ، وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمان » برقم ( ١٣١٨ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٣٦٣ ) فعد إليه إذا شئت .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والبزار ، وأبو يعلى ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ،  
وإسناده حسن .

٦٩٦٥ - وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ<sup>(٢)</sup> قَالَ : خَاصَمَ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ يُقَالُ لَهُ : أَمْرُو  
الْقَيْسِ بْنِ عَابِسٍ رَجُلًا مِنْ حَضْرَمَوْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى  
عَلَى الْحَضْرَمِيِّ بِالْبَيْتَةِ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيْتَةٌ ، فَقَضَى عَلَى أَمْرِيءِ الْقَيْسِ بِالْيَمِينِ .  
فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ : أَمْكَنْتُهُ مِنَ الْيَمِينِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَهَبَتْ وَاللَّهِ - أَوْ وَرَبِّ  
الْكَعْبَةِ - أَرْضِي .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ ، لِيَقْتَطَعَ بِهَا  
مَالَ أَحَدٍ لِقِيَّ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » .  
قَالَ رَجَاءٌ : وَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ  
وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران : ٧٧] .

فَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ : مَاذَا لِمَنْ<sup>(٣)</sup> تَرَكَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْجَنَّةُ » .  
قَالَ : فَأَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَرَكَتُهَا لَهُ كُلَّهَا .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، والطبراني في الكبير ، ورجالهما ثقات .

---

(١) في المسند ٣٩٤/٤ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٢٥٨/١٣ برقم  
(٧٢٧٤) ، وذكرنا ما يشهد له وعلقنا عليه أيضاً .  
ونضيف هنا : أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٠٩٤) - وهو في مجمع البحرين ٦٩/٤  
برقم (٢١١٠) .

وحسن إسناده المنذري في « الترغيب والترهيب » ٦٢١/٢ ، والسيوطي في « الدر المنثور »  
٤٥/٢ .

(٢) في (ظ) : « عمير » . وهو تحريف .

(٣) في (ظ) : « مالمن » .

(٤) في المسند ١٩١/٤ - ١٩٢ ، والطبراني في الكبير ١٠٨/١٧ - ١٠٩ برقم (٢٦٥)  
والبيهقي في الشهادات ١٠/٢٥٤ باب : البينة على المدعي . . . . وفي « شعب الإيمان » برقم ←

٦٩٦٦ - وَعَنْ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَأَمْرًا الْقَيْسِ بْنِ عَابِسٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ خُصُومَةً لَهُ فِي أَرْضٍ ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَضْرَمِيَّ الْبَيْتَةَ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيْتَةٌ ، فَقَضَى عَلَى أَمْرِي الْقَيْسِ بِالْيَمِينِ ، فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْكَنْتَهُ مِنَ الْيَمِينِ ذَهَبَ وَاللَّهِ بِأَرْضِي .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةً ، لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » ( مص : ٢٩٨ ) .

وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا الْقَيْسِ فَتَلَا عَلَيْهِ آيَةَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ / وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا . . . ﴾ [آل عمران : ٧٧] آيَةَ . ١٧٨/٤

فَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا لِمَنْ تَرَكَهَا ؟ قَالَ : « الْجَنَّةُ » . قَالَ : فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَرَكَتُهَا .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في .....

→ ( ٤٨٤٠ ) ، من طريق جرير بن حازم ، حدثنا عدي بن عدي ، حدثنا رجاء بن حيوة والعرس بن عميرة ، عن أبيه عدي بن عميرة . . . وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ( ٢٤٤٤ ، ٢٤٤٥ ) ، والنسائي في الكبرى برقم ( ٥٩٩٥ ) ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم ( ٤٤٧٨ ) ، والدارقطني ١٦٦/٤ - ١٦٧ ، ٢١٥ ، والبيهقي أيضاً ٢٥٤/١٠ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أبي الزبير ، عن عدي بن عدي ، عن أبيه . . . وهذا إسناد منقطع ، قال أبو حاتم في « المراسيل » ص ( ١٥٢ ) : « لم يسمع - يعني عدياً - من أبيه ، يدخل بينهما العرس بن عميرة » ، وانظر أسد الغابة ١٥/٤ ، والحديث التالي ، وأحاديث الباب .

(١) في الكبير ١٣٧/١٧ - ١٣٨ برقم ( ٣٤١ ) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٤٨/٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا جرير بن حازم قال : سمعت عدي بن عدي يقول :

وأخرجه الخطيب البغدادي في « الفصل للوصل المدرج في النقل » برقم ( ٤٦٣ ) من طريق البغوي ، جميعاً : حدثنا رجاء بن حيوة ، والعرس بن عميرة : أن رجلاً من حضرموت . . . وطريق ←



الكبير<sup>(١)</sup> ، ورجاله ثقات .

٦٩٦٧ - وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا<sup>(٢)</sup> مَالَ رَجُلٍ ، لَقِيَ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » .  
رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، ورجاله ثقات .

٦٩٦٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ<sup>(٤)</sup> يَخْلِفُ عِنْدَ هَذَا الْمَنْبَرِ عَلَى يَمِينِ آئِمَّةٍ ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكِ رَطْبٍ ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ » .  
رواه أحمد<sup>(٥)</sup> ، ورجاله ثقات .

→ رجاء بن حيوة مرسل ، وطريق العرس موصول وهو إسناد صحيح ، وانظر الحديث السابق .  
ويشهد له حديث ابن مسعود الصحيح ، والذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٥١١٤ ، ٥١٩٧ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٨٤ ، ٥٠٨٥ ، ٥٠٨٦ ) .  
(١) سقط من ( ظ ) قوله : « في الكبير » .

(٢) ساقطة من ( ظ ) .  
(٣) في المسند ٢٥/٥ ، والنسائي في الكبرى برقم ( ٦٠٢١ ) والطبراني في الكبير ٢٦/٢٠ ، ٢٧ برقم ( ٥٢٨ ، ٥٢٩ ) والحاكم ٤/٢٩٤ ، من طريق شعبة ، حدثني عياض أبو خالد : سمعت معقل بن يسار . . . وهذا إسناد حسن .  
عياض أبو خالد ترجمه البخاري في الكبير ٧/٢٢ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/٤٠٩ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/٢٦٦ ، وقال الذهبي في كاشفه : وثق .

وجهله ابن المديني ، ولكن أنى لمن روى عنه شعبة أن يكون مجهولاً .  
وللحديث شواهد ، انظر أحاديث الباب مع التعليق عليها .  
(٤) سقط من ( ظ ) قوله : « أو أمه » .

(٥) في المسند ٢/٣٢٩ ، وابن ماجه في الأحكام ( ٢٣٢٦ ) باب : اليمين عند مقاطع الحقوق ، والحاكم ٤/٢٩٧ ، من طريق أبي عاصم ، حدثنا الحسن بن يزيد بن فروخ الضمري - من أهل المدينة - قال : سمعت أبا سلمة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : ←

٦٩٦٩ - وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ : أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ : أَذْهَبُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَ هَذَيْنِ :  
لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، وَأَرْوَى بِنْتُ أُوَيْسٍ .

فَاتَيْنَا سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ فَقَالَ : أَتَرُونَ أَنِّي قَدِ انْتَصَفْتُ حَقَّهَا شَيْئاً<sup>(١)</sup> ؟ أَشْهَدُ  
لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ  
حَقِّهِ طُوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَمَنْ  
أَقْتَطَعَ مَالَ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ ، فَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفي الصحيح<sup>(٣)</sup> منه ( مص : ٢٩٩ ) : « مَنْ أَقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ  
الْأَرْضِ طُوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ [وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَمَنْ  
أَقْتَطَعَ مَالَ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ ، فَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ » .  
رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ورجاله ثقات .

ورواه البزار<sup>(٥)</sup> باختصار ، وأبو يعلى بتمامه .

→ أشهد . . . وهذا إسناد صحيح .

وانظر أحاديث الباب ، ومصباح الزجاجة ٢/٢١٥ ، وتلخيص الحبير ٣/٢٢٩ .  
ويشهد له حديث جابر ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم ( ١١٩٢ ) ، وفي مسند  
الموصلية برقم ( ١٧٨٢ ) .

(١) ساقطة من ( ظ ) ، وعند أحمد : « أتروني أخذت من حقها شيئاً » .

(٢) في المسند ١/١٨٨ - ١٨٩ ، ١٩٠ ، وأبو يعلى الموصلية في المسند برقم ( ٩٥٥ ) من  
طريق يزيد بن هارون ، أنبأنا ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة :  
أن مروان . . . وإسناده صحيح .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلية ، وانظر فيه أيضاً الأحاديث ( ٩٥٠ ، ٩٥١ ،  
٩٥٢ ، ٩٥٣ ) .

(٣) عند مسلم في المساقاة ( ١٦١٠ ) باب : تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلية برقم ( ٩٤٩ ، ٩٥٢ ، ٩٥٤ ، ٩٥٦ ، ٩٥٩ ) فانظره .

(٤) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .

(٥) في كشف الأستار ٢/١٢١ برقم ( ١٣٤٦ ) وإسناده صحيح .

وصححه الحاكم ٤/٢٩٥ ووافقه الحافظ الذهبي .

٦٩٧٠ - وَعَنْ أَبِي سُودٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَلْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ الَّتِي يَفْتَنُ بِهَا الرَّجُلُ مَا لَ الْمُسْلِمِ تَعْقِمُ الرَّحِمَ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وفيه رجل لم يسم .

٦٩٧١ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تُذْهِبُ الْمَالَ - أَوْ تَذْهِبُ بِالْمَالِ - » .

رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن أبا سلمة لم يصح سماعه من أبيه ، والله أعلم .

٦٩٧٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَضْبُورَةٍ<sup>(٣)</sup> وَهُوَ فِيهَا كَاذِبٌ ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

---

(١) في المسند ٧٩/٥ ، والطبراني في الكبير ٣٨١/٢٢ برقم ( ٩٥٠ ) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » برقم ( ١٢١٤ ) من طريق عبد الله بن المبارك ، عن معمر قال : حدثني شيخ من بني تميم ، عن أبي سُودٍ . . . وهذا إسناد فيه جهالة .  
وأخرجه الدولابي في الكنى ٣٦/١ من طريق عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، بالإسناد السابق .  
وانظر أسد الغابة ١٥٩/٦ ، والإصابة ١٨٣/١١ - ١٨٤ . والحديث التالي والدر المنثور ٤٥/٢ .

(٢) في البحر الزخار برقم ( ١٠٣٤ ) - وهو في كشف الأستار ١٢١/٢ برقم ( ١٣٤٥ ) - من طريق محمد بن إسماعيل البخاري ،

وأخرجه مطولاً الخرائطي في مكارم الأخلاق برقم ( ٢٧٥ ) ، والبيهقي في شعب الإيمان برقم ( ٧٩٧١ ) من طريق : أبي إسماعيل : محمد بن إسماعيل الترمذي ،

جميعاً : حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال ، حدثني أبو بكر بن أبي أويس ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن ابن علاثة ، عن هشام بن حسان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف . . . وأبوسلمة قال علي بن المديني ، وأحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، ويعقوب بن شيبه ، وأبو داود : « حديثه عن أبيه مرسل » . وانظر « الدر المنثور » ٤٥/٢ .

(٣) المصبورة ، صاحبها في الحقيقة هو المصبور ، لأنه إنما حبس من أجلها فوضعت ←

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> / في الأوسط وفيه محمد بن عبد الله بن علانة ، وثقه ابن معين ، وضعفه غيره ، ورد تضعيفه .

٦٩٧٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صَلَاةُ الرَّحِمِ ، [وَأَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ]<sup>(٢)</sup> لَيَكُونُونَ فُجَّارًا ، فَتَنَّمُوا أَمْوَالَهُمْ ، وَيَكْثُرُ عَدَدُهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ .

وَأَنَّ أَعْجَلَ الْمَعْصِيَةِ عُقُوبَةُ الْبَغْيِ وَالْخِيَانَةِ ، وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ تُذْهِبُ الْمَالَ وَتُنْقِلُ فِي الرَّحِمِ ، وَتَنْذِرُ الدَّيَّارَ بِلَاقِعِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه أبو الدهماء الأصعب ،

→ بالصبر ، وأضيفت إليه مجازاً .

(١) في الأوسط برقم (٥٢٨١) وبرقم (٩٢٩٠) - وهو في مجمع البحرين ٦٦/٤ ، ٦٧ برقم (٢١٠٥ ، ٢١٠٦) - من طريق محمد بن عبد الله بن علانة ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد قوي .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) واستدركناه من (ظ ، د) ومصادر التخريج .

(٣) في الأوسط برقم (١٠٩٦) - وهو في مجمع البحرين ٦٧/٤ - ٦٨ برقم (٢١٠٨) - من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن عقال ، حدثنا أبو جعفر النفيلي ، حدثنا أبو الدهماء البصري - شيخ صدق ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم (١٠١) .

وأبو الدهماء البصري قال البرزعي : « قلت لأبي زرعة : أبو الدهماء البصري ؟

قال : النفيلي حدثنا عنه ، وهو بصري قدم حران لا يعرف بالبصرة روى غير حديث منكر » .

وقال ابن حبان في المجروحين ١٤٩/٣ : « كان ممن يروي المعلومات ، ويأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات فبطل الاحتجاج به » . وذكر له هذا الحديث .

وقال أبو داود : « سمعت أحمد - وقد سئل عن عتاب بن بشير وقد تركه عبد الرحمن بأخرة - يقول : أبو جعفر النفيلي يحدث عنه ؟

قال أبو داود : قلت : نعم . قال : أبو جعفر أعلم به » .

وهذا الكلام يقتضي توثيق أحمد لمن روى عنهم عبد الله بن محمد بن علي النفيلي ، وقد روى النفيلي عن أبي الدهماء ووثقه وهو أعلم به من غيره ، والله أعلم .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (٤٨٤٢) من طريق علي بن ظبيان ، عن أبي حنيفة ، ←

وثقه النفيلي ، وضعفه ابن حبان .

٦٩٧٤ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَخْلِفُ أَحَدٌ عَلَيَّ عَلَى الْمَنْبَرِ عَلَى يَمِينِ كَاذِبَةٍ إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، والكبير ، ورجاله ثقات .

٦٩٧٥ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ ( مص : ٣٠٠ ) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ<sup>(٢)</sup> يَنْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » .

قلت : له حديث رواه أبو داود<sup>(٣)</sup> غير هذا .

→ عن ناصح بن عبد الله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، بالإسناد السابق ، وعلي ، وناصح ضعيفان .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٦٢٢/٢ .

ويشهد للفقرة الأولى من هذا الحديث حديث أبي بكرة الذي استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم ( ٤٤٠ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ٢٠٣٨ ) .  
كما يشهد للفقرة الثانية منه حديث أبي بكرة أيضاً الذي خرجناه في « صحيح ابن حبان » برقم ( ٤٥٥ ، ٤٥٦ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ٢٠٣٩ ، ٢٠٤٠ ) .

(١) في الأوسط برقم ( ٨٠١٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٦٧/٤ برقم ( ٢١٠٧ ) - وفي الكبير ٣٤/٧ برقم ( ٦٢٩٧ ) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا أبو موسى الأنصاري ، حدثنا عاصم بن عبد العزيز الأشجعي ، حدثنا يزيد بن أبي عبيد الأسلمي ، عن سلمة بن الأكوع . . . وإسناده ضعيف .

عاصم بن عبد العزيز فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٨٣١ ) .  
تنبيه : تحرف في الأوسط : « يزيد بن أبي عبيد » إلى « يزيد بن أبي عبيدة » .  
(٢) في ( ظ ) زيادة « كاذبة » .

(٣) في الأيمان والنذور ( ٣٢٤٦ ) باب : ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ١٧٨٢ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٣٦٨ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٩٢ ) .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وفيه عبد الله بن بزيع ، وهو لين ،  
وبقية رجاله ثقات .

٦٩٧٦ - وَعَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ : أَنَّ مُعَاذًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَجُلٍ حُصُومَةً ،  
فَقَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى أَحَدِهِمَا ، فَقَالَ الْآخَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَتْرُكُهُ يَخْلِفُ فَيَذْهَبُ  
بِهَا ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَإِنَّهُ إِنْ حَلَفَ كَاذِبًا ، فَقَالَ قَوْلًا  
شَدِيدًا » .

قلت : له حديث في الصحيح<sup>(٢)</sup> غير هذا .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه محمد بن سلام المنبجي ، قيل في

→ وقد ذكرناه شاهداً للحديث المتقدم برقم ( ٦٩٩٦ ) .

(١) في الصغير ٢٢٥/١ ، وفي الأوسط برقم ( ٤٤٨٥ ) - وهو في مجمع البحرين ٦٨/٤ برقم  
( ٢١٠٩ ) - من طريق عبد الله بن عمر الصفار التستري ، حدثنا يحيى بن غيلان ، حدثنا  
عبد الله بن بزيع ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن سعيد بن المسيب ، عن جابر . . .  
وشيوخ الطبراني روى عن : يحيى بن غيلان .  
روى عنه : أبو يعلى ، والطبراني . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .  
وعبد الله بن بزيع ضعيف ، ولكن للحديث شواهد يتقوى بها ، انظر أحاديث الباب مع  
التعليق عليها .

وقال الطبراني : « لم يروه عن يحيى إلا عبد الله ، تفرد به يحيى » .

(٢) عند البخاري في التفسير ( ٤٥٤٩ ، ٤٥٥٠ ) باب : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا  
قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ ﴾ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٥١١٤ ) .  
وعند ابن حبان عنه ، ولفظه : « من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم ، وهو فيها  
فاجر ، لقي الله أجذم » .

وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمان » برقم ( ١١٩٠ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم  
( ٥٠٨٨ ) .

وهو عند ابن أبي شيبة ٤/٧ برقم ( ٢١٨٩ ) .

(٣) في الأوسط برقم ( ١٦٧٦ ) - وهو في مجمع البحرين ٧٠/٤ برقم ( ٢١١١ ) - من طريق ←

ترجمته : له غرائب ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٩٧٧ - وَعَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَنْتَظِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ ، لَقِيَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ ، عَفَا عَنْهُ أَوْ عَاقَبَهُ » .

قلت : هو في الصحيح<sup>(١)</sup> خلا قوله : « عَفَا عَنْهُ أَوْ عَاقَبَهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفي إسناد الكبير عمر بن محمد بن

→ أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا محمد بن سلام ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن ابن عون ، عن الشعبي ، عن جرير بن عبد الله ، عن الأشعث بن قيس . . . وهذا إسناد فيه محمد بن سلام التيمي المنبجي ، قال ابن منده : « له غرائب » .  
وقال ابن حبان في الثقات ١٠١/٩ : « حدثنا عنه الفضل بن محمد العطار الباهلي ، ربما أغرب » .

ومن هذا نفيد أنه روى عنه أكثر من واحد ، ووثقه ابن حبان ، فهو حسن الحديث ، والله أعلم .  
وانظر الإكمال ٣٢٢/٧ ، وميزان الاعتدال ٥٦٨/٣ ، ولسانه ١٨٢/٥ ، والأنساب ٤٤١/١٢ .

(١) عند البخاري في التفسير ( ٤٥٤٩ ، ٤٥٥٠ ) باب : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ ﴾ . وانظر مصنف ابن أبي شيبة ١/٧ - ٢ .

(٢) في الأوسط برقم ( ١٦٦٤ ) - وهو في مجمع البحرين ٧٠/٤ - ٧١ برقم ( ٢١١٢ ) - من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا عبدة بن عبد الرحيم المروزي ، حدثنا سعيد بن هبيرة ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا عمرو بن يحيى بن عمارة المازني ، عن قيس بن محمد بن الأشعث ، عن الأشعث بن قيس . . . وسعيد بن هبيرة ، قال ابن حبان في « المعجروحين » ٣٢٧/١ : « كان ممن رحل وكتب ، ولكن كثيراً ما يحدث بالموضوعات عن الثقات ، كأنها كان يضعها أو توضع له فيجيب فيها » .

تنبيه : سقط من إسناد الأوسط « عمرو بن يحيى بن عمارة المازني ، عن قيس بن محمد بن الأشعث ، عن الأشعث بن قيس » .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٣٥/١ برقم ( ٦٤٤ ) من طريق إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ، حدثنا هدية بن خالد ، حدثنا حماد بن سلمة ، أخبرني عمر بن محمد بن يحيى بن سعيد بن العاص ، أخبرني قيس بن محمد بن الأشعث ، بالإسناد السابق .

يحيى بن سعيد بن العاص ، ولم أجد من ترجمه<sup>(١)</sup> ، وبقية رجاله ثقات .  
وفي إسناد الأوسط كذاب .

٦٩٧٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« إِنَّ اللَّهَ - جَلَّ ذِكْرُهُ - أَذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ دِيكَ قَدْ مَرَّقَتْ ( مص : ٣٠١ ) رِجْلَاهُ  
الْأَرْضَ ، وَعُنُقُهُ مُنْثَنٍ تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَهُوَ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَكَ رَبَّنَا ،  
فَيْرُدُّ عَلَيْهِ ، مَا عَلِمَ ذَلِكَ مَنْ حَلَفَ بِي كَاذِبًا » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> / في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح . ١٨٠/٤

٦٩٧٩ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ : « مَنْ أَقْطَعَ مَالَ أَمْرِيءٍ بِبَيْمِنِهِ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ، وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ » .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ شَيْءٌ يَسِيرٌ ؟

قَالَ : « وَإِنْ كَانَ سِوَاكَأ » .

→ وهذا إسناد قابل للتحسين ، إبراهيم بن نائلة على شرط ابن حبان ، وعمر بن محمد بن يحيى بن سعيد بن العاص ترجمه البخاري في الكبير ١٩١/٦ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١٣٢/٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وروى عنه غير واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ١٨٤/٧ ، ومثله قيس بن محمد بن الأشعث .

(١) بل وجدنا من ترجمه - والله الحمد . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الأوسط ١٥٩/٨ برقم ( ٧٣٢٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٧١/٤ برقم ( ٢١١٣ ) - والحاكم ٢٩٧/٤ ، وأبو الشيخ الأصبهاني في « العظمة » برقم ( ٥٢٦ ، ١٢٧١ ) ، من طريق إسرائيل ، عن معاوية بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة . . . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٦٢٣/٢ : « رواه الطبراني بإسناد صحيح ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد » .

وانظر « الدر المنثور » ٤٦/٢ ، وكنز العمال برقم ( ٣٥٢٨٣ ، ٤٦٣٥٨ ) .



رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا أبا سفيان بن جابر بن عتيك ، ذكره ابن أبي حاتم ، وروى عنه غير واحد من أهل الصحيح ، ولم يتكلم فيه أحد .

٦٩٨٠ - وَعَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْبَرْصَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَمْشِي بَيْنَ جَمْرَتَيْنِ مِنَ الْجِمَارِ - وَهُوَ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنْ مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَاجِرَةٍ ، فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتاً فِي النَّارِ » .  
رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٩٨١ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .  
رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير [ورجاله رجال .....]

---

(١) في الكبير ١٩٢/٢ ، ٢٩٣ برقم ( ١٧٨٢ ، ١٧٨٤ ) ، والحاكم ٢٩٥/٤ من طريق نافع بن يزيد المصري ، حدثنا أبو سفيان بن جابر بن عتيك ، عن أبيه جابر بن عتيك . . . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة » . ووافقه الذهبي .  
نقول : أبو سفيان ترجمه البخاري في الكبير ٣٩/٩ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٨١/٩ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه أكثر من اثنين ، وهو ممن تقادم العهد بهم ، وصحح الحاكم حديثه ووافقه الذهبي ، فحديثه قابل للتحسين .  
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٦٢٤/٢ : « رواه الطبراني في الكبير ، والحاكم وقال : « صحيح الإسناد » .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم ( ١٧٨٣ ) من طريق سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي سفيان بن جابر بن عتيك ، بالإسناد السابق .

(٢) في الكبير ٢٥٦/٣ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم ( ١١٨٩ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥١٦٥ ) ، وفي مسند الحميدي برقم ( ٥٨٤ ) ، وانظر « الترغيب والترهيب » ٦٢٢/٢ . والدر المنثور ٤٥/٢ .

(٣) في الكبير ١٤٨/١٨ ، ١٤٩ برقم ( ٣١٩ ، ٣٢٠ ) من طريق قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين . . . وهذا إسناد منقطع ، الحسن البصري لم يثبت له سماع من عمران ، والله أعلم .

الصحيح<sup>(١)</sup> ، وفيه عمر بن إبراهيم العبدى وهو ثقة وفيه كلام .

٦٩٨٢ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : كُنَّا نَعُدُّ أَلْيَمِينَ الْعُمُوسَ مِنَ الْكِبَائِرِ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه كثير أبو الفضل ، روى عنه جماعة ، ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله ثقات .

٦٩٨٣ - [عَنْ ثَعْلَبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَيُّمَا أَمْرٍ أَقْتَطَعَ حَقَّ أَمْرِي بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ ، كَانَتْ نُكْتَةً سَوْدَاءَ مِنْ نِفَاقٍ فِي قَلْبِهِ لَا يُعَيِّرُهَا شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> ، وفيه عبيد الله بن ثعلبة الأنصاري ،

→ وأخرجه أحمد ٤/٤٣٦ ، ٤٤١ ، وابن أبي شيبة ٥/٧ برقم ( ٢١٩٢ ) ، وأبو داود في الأيمان والندور ( ٣٢٤٢ ) باب : التغليظ في الأيمان الفاجرة ، والطبراني في الكبير ١٨/١٨٨ برقم ( ٤٤٦ ) ، والحاكم ٤/٢٩٤ من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين مصبورة كاذباً ، فليتبوأ بوجهه مقعده من النار ، وهذا إسناد صحيح . وانظر الدر المنثور ٢/٤٦ .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ، د ) .

(٢) في الكبير ١٨/١٢٥ برقم ( ٢٥٦ ) من طريق محمد بن صالح بن الوليد النرسي ، حدثنا بشر بن آدم ، حدثنا سهل بن حماد أبو عتاب الدلال ، حدثنا كثير أبو الفضل ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين . . . موقوفاً .

وشيخ الطبراني تقدم الكلام عنه عند الحديث المتقدم برقم ( ٥٨٢٢ ) ، وباقي رجاله ثقات . أبو الفضل هو كثير بن يسار ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٦٦١٥ ) .

(٣) في الكبير ٢/٨٥ برقم ( ١٣٨٣ ) ، والحاكم ٢/٢٩٤ ، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم ( ١٣٨٨ ) من طريق عبد الحميد بن جعفر ، أخبرني عبد الله بن ثعلبة قال : سمعت عبد الرحمن بن كعب يقول : سمعت أباك ثعلبة يقول : سمعت رسول الله . . .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

نقول : عبد الله بن ثعلبة هو ابن صغير ، ويقال ابن أبي صغير . وانظر « تهذيب الكمال » برقم ←

ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات<sup>(١)</sup> .

٦٩٨٤ - وعن أبي رُهم السَّمْعِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنْ أَسْرَقِ الشَّرَاقِ مَنْ يَسْرِقُ لِسَانَ الْأَمِيرِ .

وإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْخَطَايَا مَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ .

وإِنَّ مِنْ الْحَسَنَاتِ عِيَادَةَ الْمَرِيضِ ، وَإِنَّ مِنْ تَمَامِ عِبَادَتِهِ أَنْ تَضَعَ يَدَكَ عَلَيْهِ وَتَسْأَلَهُ كَيْفَ هُوَ .

وإِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الشَّفَاعَاتِ أَنْ تَشْفَعَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي نِكَاحٍ حَتَّى تَجْمَعَ بَيْنَهُمَا .

وإِنَّ مِنْ لُبْسَةِ الْأَنْبِيَاءِ [الْقَمِيصَ]<sup>(٢)</sup> قَبْلَ السَّرَاوِيلِ ، وَإِنَّ مِمَّا يُسْتَجَابُ عِنْدَهُ الدُّعَاءُ الْعُطَاسُ » .

قلت : روى ابن ماجه بعضه .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

→ ( ٣١٩٣ ) ، والله أعلم .

وانظر « أسد الغابة » ٢٨٩ / ١ حيث أورد هذا الحديث .

وقال الحافظ في الإصابة ٢ / ٢٥ : « وروى الباوردي ، وأبو مسلم الكجي من طريق خالد بن الحارث .

والحاكم في المستدرک ، والحسن بن سفيان ، وأبو أحمد الحاكم في الكنى من طريق عبد الله بن حمران ، كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر... » وذكر هذا الحديث بهذا الإسناد .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من ( مص ، د ) واستدركناه من ( ظ ) .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من مصادر التخريج .

(٣) في الكبير ٢٢ / ٣٣٦ برقم ( ٨٤٣ ) ، والمزي في « تهذيب الكمال » ٢٨ / ١٧٥ من طريق

معاوية بن يحيى الأطرابلسي ، عن معاوية بن سعيد التجيبي ، عن يزيد بن أبي حبيب قال :

حدثني أبو الخير مرثد بن عبد الله اليزني ، عن أبي رهم السمعي قال : ... وهذا إسناد جيد

إلى أبي رهم ، ولكن أبا رهم مختلف في صحبته والراجح أنه تابعي ، والله أعلم ، فإذا كان

الأمر كذلك كان الحديث مرسلًا .

#### ٤ - بَابُ : الْوَرَعُ وَالْخَوْفُ مِنَ الْحَلْفِ

٦٩٨٥- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ : أَنَّهُ أَفْتَدَى يَمِينَهُ بِعَشْرَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، ثُمَّ قَالَ : وَرَبِّ هَذِهِ الْكُعْبَةِ ، لَوْ حَلَفْتُ حَلْفَتُ صَادِقًا إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ أَفْتَدَيْتُ بِهِ يَمِينِي .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله ثقات .

٦٩٨٦- وَعَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : أَشْتَرَيْتُ يَمِينِي مَرَّةً بِسَبْعِينَ أَلْفًا .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه عيسى بن المسيب البجلي ، وهو

ضعيف .

٦٩٨٧- وَعَنْ / عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ الْسَّرِيِّ ، قَالَ : أُخْتَفِيَ رَجُلٌ عِنْدَ أَبِي السَّوَّارِ الْأَعْدَوِيِّ زَمَنَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوْسُفَ ، فَقِيلَ لِلْحَجَّاجِ : إِنَّهُ عِنْدَ أَبِي السَّوَّارِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَخْضَرَهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَلرَّجُلُ عِنْدَكَ ؟

فَقَالَ : لَيْسَ عِنْدِي .

→ وقال ابن الأثير في « أسد الغابة » ٦٥/١ : « روى علي بن عياش ، وهشام بن عمار ، عن معاوية بن يحيى الأذربلسي ، ومعاوية بن سعيد التجيبي ، عن يزيد بن أبي حبيب . . . » وذكر هذا الحديث .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٤٣٥٤١ ) إلى الطبراني في الكبير . وانظر الإصابة ١٦٢/١ - ١٦٣ .

(١) في الأوسط ٤٨٥/١ برقم ( ٨٨٥ ) - وهو في مجمع البحرين ٧١/٤ - ٧٢ برقم ( ٢١١٤ ) - من طريق أحمد بن يحيى الحلواني ، حدثنا سعيد بن سليمان ، عن إسحاق بن سليمان قال : سمعت معاوية بن يحيى يحدث عن الزهري ، عن محمد بن جبير ، عن أبيه جبير . . . ومعاوية بن يحيى ضعيف .

(٢) في الأوسط ٣٣٥/٢ برقم ( ١٥٨٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٧٢/٤ برقم ( ٢١١٥ ) - من طريق أحمد بن محمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا محمد بن يزيد الأسفاطي ، حدثنا صفوان بن هبيرة ، حدثنا عيسى بن المسيب البجلي القاضي ، عن الشعبي ، عن الأشعث بن قيس . . . وعيسى بن المسيب البجلي ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله تعالى . ويميني : هو الذي يأتمني .

قَالَ : وَإِلَّا فَأُمُّ السَّوَّارِ طَالِقٌ - يَعْنِي : أُمْرَأَةُ أَبِي السَّوَّارِ - ( مص : ٣٠٣ ) .  
 فَقَالَ : مَا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا ، وَأَنَا أَنْوِي طَلَاقَهَا .  
 قَالَ : وَإِلَّا فَأَنْتَ بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ .  
 قَالَ : فَإِلَى أَيْنَ أَذْهَبُ ؟ فَخَلَّى سَبِيلَهُ .  
 رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، ورجاله ثقات .

#### ٥ - بَابُ : كَيْفَ يَخْلِفُ

٦٩٨٨ - عَنِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ اسْتَقْرَضَ مِنْ عُثْمَانَ سَبْعَةَ آلَافٍ  
 دِرْهَمًا ، فَلَمَّا طَلَبَهَا مِنْهُ ، قَالَ : إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ آلَافٍ ، فَخَاصَمَهُ إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ  
 عُثْمَانُ : أَقْرَضْتُهُ سَبْعَةَ آلَافٍ .

[وَقَالَ الْمِقْدَادُ : يَخْلِفُ أَنَّهَا سَبْعَةُ آلَافٍ] ؟<sup>(٢)</sup> .

فَقَالَ عُثْمَانُ : قَدْ أَنْصَفْتَ [فَأَبَى أَنْ يَخْلِفَ]<sup>(٣)</sup> .

فَقَالَ : خُذْ مَا أَعْطَاكَ .

فَقَالَ : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهَا سَبْعَةُ آلَافٍ .

قَالَ : فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَخْلِفَ أَنَّ هَذَا اللَّيْلُ ، وَهَذَا النَّهَارُ .

(١) في الصغير ٨٥/١ - وهو في مجمع البحرين ٧٢/٤ - ٧٣ برقم (٢١١٦) - من طريق الفضل بن الحباب ، حدثنا محمد بن سلام الجمحي ، حدثني عبد القاهر بن السري قال : اختفى رجل عند أبي السوار . . . ولهذا الأثر إسناده حسن .

عبد القاهر بن السري قال ابن معين : « صالح » وذكره ابن شاهين في الثقات برقم (١٠٠٠) ، وقال يعقوب الفسوي في « المعرفة والتاريخ » ٥٩/٣ : « منكر الحديث » ،

وقال الذهبي في كاشفه : « صدوق » ، وقال ابن حجر في تقريبه : مقبول .

فأقل ما يقال فيه : إنه حسن الحديث .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من ( مص ) .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من المعجم الكبير .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

## ٦ - بَابُ الْأَسْتِثْنَاءِ فِي الْيَمِينِ

٦٩٨٩- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَاللَّهِ لَأَغْرُوزَنَ قُرَيْشًا » . ثُمَّ قَالَ : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

ثُمَّ قَالَ : « وَاللَّهِ لَأَغْرُوزَنَ قُرَيْشًا » . ثُمَّ قَالَ : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

ثُمَّ قَالَ : « وَاللَّهِ لَأَغْرُوزَنَ قُرَيْشًا » . ثُمَّ قَالَ : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى أيضاً<sup>(٣)</sup> .

٦٩٩٠ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ﴿ وَأَذْكَرَ رَبِّكَ إِذَا سَبَيْتَ ﴾ [الكهف :

. [٢٤

---

(١) في الكبير ٢٣٧/٢٠ برقم (٥٥٩) من طريق محمد بن حيان المازني ، حدثنا مسدد ، حدثنا مسلمة بن علقمة ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي : أن المقداد بن الأسود . . . وهذا إسناد منقطع ، عامر الشعبي لم يسمع من المقداد بن الأسود ، والله أعلم . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٨٤/١٠ من طريق الحاكم ، حدثنا أبو الوليد الفقيه ، حدثنا محمد بن هارون ، عن عثمان بن سعيد ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا مسلمة بن علقمة ، بالإسناد السابق .

وقال : « هذا إسناد صحيح ، إلا أنه منقطع » .

(٢) في الأوسط ٩/٢ برقم (١٠٠٨) - وهو في مجمع البحرين ٧٣/٤ - ٧٤ برقم (٢١١٧) - وفي الكبير ٢٨٢/١١ برقم (١١٧٤٢) ، وأبو يعلى ٧٨/٥ برقم (٢٦٧٤) ، (٢٦٧٥) ، وابن حبان في موارد الظمان برقم (١١٨٦) والطحاوي في مشكل الآثار ٣٧٩/٢ ، والبيهقي ٤٧/١٠ من طريق شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن عباس . . . وهذا إسناد ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ، وفي الموارد ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٤٣) .

وانظر تعليقتنا عليه في مسند الموصلي ، وانظر أيضاً نيل الأوطار ١١٣/٩ - ١١٤ . ونصب الراية ٣/٣٠٢ - ٣٠٣ ، وتلخيص الحبير ١٦٦/٤ .

(٣) في (ظ) : « بنحوه » .

[قَالَ : إِذَا نَسِيتَ] <sup>(١)</sup> الْأِسْتِثْنَاءَ ، فَاسْتَشْنِ إِذَا ذَكَرْتَ ، قَالَ : هِيَ خَاصَّةٌ  
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْتَشْنِيَ إِلَّا فِي صَلَاةٍ (مص : ٣٠٤) .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الأوسط ، والصغير ، وفيه عبد العزيز بن حصين ، وهو  
ضعيف .

٦٩٩١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ مِنْ تَمَامِ إِيْمَانِ الْعَبْدِ أَنْ يَسْتَشْنِيَ فِي كُلِّ حَدِيثٍ » .

رواه الطبراني <sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد ، وهو  
ضعيف .

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من الأوسط .

(٢) في الصغير ٤١/٢ ، وفي الأوسط ٤٤٥/٧ برقم (٦٨٦٨) - وهو في مجمع البحرين  
٧٤/٤ برقم (٢١١٨) - من طريق محمد بن الحارث الجبيلي ،

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١١٤٣) من طريق الحسن بن جرير الصوري ،  
جميعاً : حدثنا صفوان بن صالح ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن عبد العزيز بن حصين ، عن  
ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد ضعيف ، الوليد بن مسلم  
مدلس تدليس تسوية وقد عنعن ، وشيخا الطبراني محمد بن الحارث الجبيلي ، ذكره ابن  
عساکر في تاريخ دمشق ٢٤٥/٥٢ وقال : « من أهل جبيل ، حدث عن صفوان بن صالح ،  
وموسى بن أيوب النصيبى ، روى عنه : سليمان بن أحمد الطبراني » .  
ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

والحسن بن جرير الصوري ، قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ٤٤٢/١٣ : « الإمام  
المحدث » .

وعبد العزيز بن حصين ضعفه ، وبعضهم ترك حديثه ، وانظر ابن كثير ١٤٦/٥ في التفسير ،  
والدر المنثور ٢١٨/٤ .

(٣) في الأوسط ٣٧٠/٨ برقم (٧٧٥٢) - وهو في مجمع البحرين ٧٤/٤ برقم (٢١١٩) -  
وابن عدي في الكامل ٢٤٤٤/٦ ، والسيوطي في « اللآلئ المصنوعة » ٤٢/١ ، من طريق  
المعاريك بن عباد ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد ، عن جده ، عن أبي هريرة . . .  
وعبد الله بن سعيد متروك ، والمعاريك قال أبو زرعة : واهي الحديث ، وقال أبو حاتم :  
أحاديثه منكرة .

٦٩٩٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ - قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَدْ أَسْتَشَنَى .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن القاسم لم يدرك ابن مسعود .

### ٧ - بَابُ إِبْرَارِ الْقَسَمِ

٦٩٩٣ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : أَهَدَتِ امْرَأَةٌ إِلَيْهَا تَمْرًا فِي طَبَقٍ ، فَأَكَلْتُ بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ / ، فَقَالَتْ : أَقْسِمُ عَلَيْكَ إِلَّا أَكَلْتِ بَقِيَّتَهُ . ١٨٢/٤

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَبْرِيهَا ، فَإِنَّ الْإِثْمَ عَلَى الْمُحْنِثِ <sup>(٢)</sup> » .  
رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

→ وأورده الذهبي في ميزانه ١٣٤/٣ وقال : « هذا الحديث الباطل قد يحتج به المارقة الذين لو قيل لأحدهم : أنت مسليمة الكذاب لقال : إن شاء الله » .

وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة ص (٤٥٣) بعد أن ذكر هذا الحديث : « فبجح الله هؤلاء الكذابين جعلوا مقالاتهم ومذاهبهم أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » .  
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٥٤٦٨) إلى الطبراني في الأوسط .

(١) في الكبير ٢٨٠/٩ برقم (٩١٩٩) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا مسعر ، عن القاسم : قال عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً ، وإسناده منقطع القاسم لم يدرك عبد الله بن مسعود ، والله أعلم .

نقول : ولكنه صح من حديث عبد الله بن عمر ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان برقم (١١٨٣) و(١١٨٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٣٩ ، ٤٣٤٠) .

(٢) المحنث : اسم فاعل من أحنث ، وأحنثه : جعله يحنث . وحنث . يحنث ، حنثاً : مال من حق إلى باطل فأثم .

(٣) في المسند ١١٤/٦ ، وأبو داود في « المراسيل » برقم (٣٨٨) ، والدارقطني في السنن ١٤٢/٤ - ١٤٣ ، والبيهقي في الأيمان ٤١/١٠ باب : ما جاء في إبرار القسم ، من طريق معاوية بن صالح قال : أخبرني أبو الزاهرية - وعند البيهقي زيادة : وراشد بن سعد - عن عائشة . . . وهذا إسناد منقطع ، أبو الزاهرية حدير الحضرمي ، وراشد بن سعد لم يسمعا من عائشة رضي الله عنها .



٦٩٩٤- وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَجَاءَتْهَا جَارِيَةٌ لَهَا - أَوْ مَوْلَاةٌ - بِقُدَيْدٍ ، فَقَالَتْ : كُلِّي هَذِهِ يَا سَيِّدَتِي ( ظ : ٢١٣ ) فَقَدْ أَعْجَبَنِي طِبِئُهَا .

فَقَالَتْ : أَخْرِيهَا عَنِّي ، فَأَقْسَمَتْ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : أَخْرِيهَا عَنِّي .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ أَحْنَيْتِهَا ، كَانَ عَلَيْكِ إِثْمُهَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه علي بن يزيد ، وهو ضعيف ، وقد وثقه

بعضهم .

٦٩٩٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قَالَ : أَمْرُنَا

بِإِبْرَارِ الْقَسَمِ ( مص : ٣٠٥ ) .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير وفيه عيسى بن المسيب ، وهو ضعيف .

---

→ ونسبه الطبراني في الكنز برقم ( ٤٦٣٥٩ ) إلى أحمد ، وإلى البيهقي ، ويشهد له الحديث التالي . وانظر « نيل الأوطار » ١٢٥/٩ - ١٢٦ .

(١) في الكبير ٢٣٨/٨ برقم ( ٧٨٢٠ ) من طريق يحيى بن أيوب العلاف ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثني عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة الباهلي . . . وعبيد الله بن زحر ، وعلي بن يزيد قال ابن معين : « أحاديث عبيد الله بن زحر ، وعلي بن يزيد ضعيفة » .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٤٦٣٦٠ ) إلى الطبراني في الكبير .

نقول : ولكن يشهد لهما حديث البراء بن عازب في إبرار القسم أو المقسم عند البخاري في الجائز ( ١٢٣٩ ) باب : الأمر باتباع الجنائز - وأطرافه الكثيرة - ومسلم في اللباس ( ٢٠٦٦ ) باب : تحريم إناء الذهب والفضة على الرجال . . .

وانظر أيضاً الحديثين التاليين .

(٢) في الكبير ٢٢٩/١٠ برقم ( ١٠٤٠٤ ) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا إبراهيم بن عيسى التنوخي ، حدثنا يحيى بن يعلى ، عن عيسى بن المسيب ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عبد الله ، قال : . . . ويحيى بن يعلى الأسلمي الكوفي ، وعيسى بن المسيب ضعيفان . وباقي رجاله ثقات .

وإبراهيم هو : ابن عبد الله بن عيسى التنوخي ، ذكره ابن حبان في الثقات ٧٧/٨ - ٧٨ وقد ←

٦٩٩٦ - وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ وَمَعَهُ غُنَيْمَاتٌ لَهُ ،  
فَقَالَ : بِكُمْ تَبِيعُ غَنَمَكَ هَذِهِ ؟

قَالَ : بَكَذَا وَكَذَا ، [فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا] (١) ، فَحَلَفَ أَنْ  
لَا يَبِيعَهَا ، فَأَنْطَلَقَ ابْنُ عُمَرَ فَقَضَى حَاجَتَهُ ، فَمَرَّ عَلَيْهِ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
خُذْهَا بِالَّذِي أُعْطَيْتَنِي ، قَالَ : حَلَفْتُ عَلَى يَمِينٍ ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَعِينِ الشَّيْطَانَ  
عَلَيْكَ ، وَأَنْ أُحْثِكَ .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٨ - بَابُ : فِيمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا

٦٩٩٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا ، فَكَفَّارَتُهَا تَرْكُهَا » .

رواه أحمد (٣) ، وإسناده حسن .

٦٩٩٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

→ تحرف في « تهذيب الكمال » ٥١/٣٢ إلى « إبراهيم بن عبد الله بن عيس التنوخى » .

(١) ما بين حاصرتين زيادة من المعجم الكبير ، وهي زيادة لازمة .

(٢) في الكبير ٢٦٧/١٢ برقم ( ١٣٠٧٢ ) من طريق معاذ بن المثني ، حدثنا مسدد ، حدثنا  
يحيى بن سعيد ، عن يزيد بن كيسان اليشكري ، عن أبي حازم : أن ابن عمر . . . وإسناده  
صحيح ورجاله رجال الصحيح .

(٣) في المسند ٧٦/٣ من طريق الحسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا دراج ، عن أبي الهيثم ،  
عن أبي سعيد الخدري . . . وهذا إسناد فيه علتان : ضعف ابن لهيعة ، ودراج ، قال أحمد :  
« أحاديث دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ، فيها ضعف » .

ولكن يشهد له حديث عبد الرحمن بن سمرة المتفق عليه ، فقد أخرجه البخاري في الإيمان  
( ٦٦٢٢ ) باب : قول الله تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ . . . ﴾ - وأطرافه - ومسلم في  
الإيمان ( ١٦٥٢ ) باب : نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها . . .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٤٣٤٨ ) . وانظر أحاديث الباب .

وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا فَلْيَأْتِهَا ، فَإِنَّهَا كَفَّارَتُهَا ، إِلَّا طَلَّاقٌ أَوْ عِتَاقٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري ، رماه حماد بن زيد بالكذب ، وضعفه غيره ، وقال الدارقطني : صَوِيلِحٌ يُعْتَبَرُ بِهِ .

٦٩٩٩ - وَعَنْ أَبِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا ، فَكَفَّارَتُهَا تَرَكُهَا » .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني ، وهو ضعيف .

٧٠٠٠ - وَعَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أَبَا مُوسَى أَسْتَحْمَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلًا ، فَقَالَ : « وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ » .

فَلَمَّا قَفَا دَعَاَهُ فَحَمَلَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنِي ؟

قَالَ : « فَأَنَا أَخْلِفُ لِأَحْمِلَنَّكَ » ( مص : ٣٠٦ ) .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٧٠٠١ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْتَحْمَلُهُ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي ، فَقَالَ : « وَاللَّهِ مَا أَحْمِلُكُمْ » [٤] ، وَاللَّهِ [٤]

مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ « مَرَّتَيْنِ .

(١) في الكبير ١٧٢/١٢ برقم (١٢٧٩٣) ، وابن عدي في الكامل ٢٦٦٢/٧ من طريق

المنذر بن الوليد الجارودي ، حدثنا مالك بن يحيى بن عمرو بن مالك النكري ، عن أبيه ،

عن جده عمرو بن مالك النكري ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس . . . ومالك بن يحيى بن

عمرو ، ويحيى بن عمرو ضعيفان ، ولكن الحديث صحيح ، انظر سابقه ولاحقه .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٦٤١٢) إلى الطبراني في الكبير .

(٢) في المسند ١٣٦/١٠ برقم (٥٧٦٢) وإسناده واه ، غير أن الحديث صحيح ، انظر سابقه .

(٣) في المسند ١٠٨/٣ ، ١٧٩ . . . وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٤٤٦/٦ - ٤٤٧

برقم (٣٨٣٥) .

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من معجم الطبراني .

فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثَةِ / أَجْمَالٍ غُرِّ الذَّرَى<sup>(١)</sup> ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فَحَمَلْنَا .

فَلَمَّا مَضَيْنَا قُلْتُ لِأَصْحَابِي : مَا أَرَاهُ يُبَارِكُ لَنَا فِيهَا ، وَقَدْ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَحْمِلْنَا ، ثُمَّ حَمَلْنَا ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَأَخْبَرَنَا بِبَيْمِينِهِ ، فَقَالَ : « لَمْ أَنْسَ يَمِينِي ، وَلَكِنِّي إِذَا حَلَفْتُ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَعَلْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفي الأوسط طرف منه ، وفيه سعيد بن زربي وهو ضعيف .

٧٠٠٢ - وَرَوِي فِي الْكَبِيرِ<sup>(٣)</sup> بِإِسْنَادٍ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَيْضاً : أَنَّ أَبَا مُوسَى أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْمِلُهُ . . . قَالَ : فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِحَالَةً

(١) غُرِّ الذَّرَى : بيض الأسنمة ، سمانها . والذرى واحد : ذروة - مثله الذال - : وهي أعلى سنام البعير ، وذروة كل شيء : أعلاه .

(٢) في الكبير ١٥٨/١٨ برقم (٣٤٦) - وفي الأوسط ٥٦٧/٤ برقم (٣٩٦٨) - وهو في مجمع البحرين ٧٥/٤ - ٧٦ برقم (٢١٢١) - من طريق سعيد بن زربي ، حدثنا الحسن ، عن عمران بن حصين . . . وسعيد بن زربي ضعيف ، وسماع الحسن من عمران غير محقق ، والله أعلم .

وحديث أبي موسى متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٧٢٥١) ، (٧٢٥٨ ، ٧٢٩٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٥١ ، ٤٣٥٤) ، وفي مسند الحميدي برقم (٧٨٤) .

(٣) في الكبير أيضاً ١٦٩/١٨ - ١٧٠ برقم (٤٨٣) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا محمد بن حمير ، عن الأوزاعي ، عن يحيى ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين : أن أبا موسى أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستحملة . . . فذكر الحديث . وشيخ الطبراني ضعيف ، وباقي رجاله ثقات . أبو قلابة هو : عبد الله بن يزيد الجرمي ، وانظر سابقه .

وانظر أيضاً مسند الحميدي برقم (٨٥٢) بتحقيقنا . ودلائل النبوة ١٨٨/٤ - ١٨٩ ، ومصنف عبد الرزاق برقم (٩٣٩٥) .

عَلَى حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ هَذَا ، وفيه إبراهيم بن محمد بن عرق ضعفه الذهبي .

٧٠٠٣ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولَهُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبِلًا ، فَفَرَّقَهَا ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَجِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ .

فَقَالَ : « لَا » . فَقَالَ لَهُ ثَلَاثًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَاللَّهِ

لَا أَفْعُلُ » ، وَبَقِيَ أَرْبَعُ غُرِّ الدَّرَى فَقَالَ : « خُذْهُنَّ يَا أَبَا مُوسَى » .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَسْتَجِدُّنَكَ فَمَنْعْتَنِي وَحَلَفْتَ ، فَأَشْفَقْتُ أَنْ يَكُونَ

دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ .

فَقَالَ : « إِنِّي إِذَا حَلَفْتُ فَرَأَيْتُ غَيْرَ ذَلِكَ أَفْضَلَ ، كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ

الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧٠٠٤ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . ولكن أخرجه في مسند الشاميين برقم (١٢٠١) ، والحاكم في المستدرک ٣٠١/٤ ، والبيهقي في الأيمان ٥٢/١٠ باب : الكفارة قبل الحنث ، وأبو عوانة في مستخرجه برقم (٥٩٥٥) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧٧٧) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٦٦١٠) ، من طريق الحكم بن موسى ، حدثنا الهيثم بن حميد ، عن زيد بن واقد ، عن بسر بن عبيد الله ، عن ابن عائذ - وعند الطبراني في مسند الشاميين عن أبي إدريس - ، عن أبي الدرداء . . . وهذا إسناد فيه ابن عائذ عند البوصيري في الإتحاف (٩٦١٠) ، وعند البيهقي في الكبرى ٥٠/١٠ ، وعند الحاكم برقم (٧٨٩٢) وفي مستخرج أبي عوانة برقم (٥٩٥٥) .

وأما في المطالب العالية فقد جاء « عن أبي عائذ » برقم (١٧٧٧) ، وجاء عند الطبراني في « مسند الشاميين » برقم (١٢٠١) : « عن أبي إدريس » ، ولئن كان ما جاء عند الطبراني صواباً ، يكن الإسناد منقطعاً ، أبو إدريس الخولاني لم يسمع أبا الدرداء ، والله أعلم . وأبو إدريس هو : عائذ الله بن عبد الله بن عمرو ، ويقال : عبد الله بن إدريس بن عائذ . وهو ثقة .

وعلى كل حال فإن متن الحديث صحيح . وانظر أحاديث الباب .

رَجُلٌ أَحْلَفُ ( مص : ٣٠٧ ) عَلَى الشَّيْءِ ثُمَّ أَنْدَمُ عَلَيْهِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

٧٠٠٥ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وعبد الله بن أذينة ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٠٠٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

---

(١) في الأوسط ٤٩٧/٧ برقم ( ٦٩٨٣ ) - وهو في مجمع البحرين ٧٦/٤ برقم ( ٢١٢٢ ) - من طريق محمد بن علي المروزي ، حدثنا محمد بن شعيب النيسابوري ، حدثنا حسين بن وليد ، وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٦١١٠ ) من طريق إبراهيم بن هاشم البغوي ، حدثنا سليمان بن داود الشاذكوني ، حدثنا حماد بن خالد ، جميعاً : حدثنا أسامة بن زيد ، عن هلال بن أسامة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي . . . ومحمد بن شعيب الأسدي النيسابوري روى عن : الحسين بن الوليد القرشي .

وروى عنه : محمد بن علي المروزي . ولم نرفه جرحاً ولا تعديلاً . وهلال بن أسامة هو الفهري ، قال ابن حجر : شيخ مجهول ، والله أعلم . ولكن الحديث صحيح لغيره وانظر أحاديث الباب .

وقال الطبراني : « لا يروى عن معاوية بن الحكم إلا بهذا الإسناد ، تفرد به حسين » .

(٢) في الكبير ٢٩٧/١ برقم ( ٨٧٣ ) ، والطيالسي ٢٤٧/١ برقم ( ١٢١٩ ) ، وابن أبي شيبة ٢١/١/٤ - الجزء الذي كان مفقوداً - من طريق أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن أذينة ، عن أبيه أذينة قال : . . . وهذا إسناد صحيح ، أبو الأحوص قديم السماع من أبي إسحاق .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ ،  
وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، وثقه ابن حبان  
وغيره ، وضعفه أحمد وغيره .

٧٠٠٧ - وَعَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّهَا حَلَفَتْ فِي غُلامٍ لَهَا أَسْتَعْتَبَهَا ، قَالَتْ :  
لَا أَعْتَقُهَا اللَّهُ مِنَ النَّارِ إِنْ أَعْتَقْتَهُ أَبَدًا . ثُمَّ مَكَثَتْ مَا شَاءَ اللَّهُ / ، ثُمَّ قَالَتْ :  
سُبْحَانَ اللَّهِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى  
يَمِينٍ ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ يَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » . فَأَعْتَقَتْ  
الْعَبْدَ ثُمَّ كَفَّرَتْ عَنْ يَمِينِهَا .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات إلا أن عبد الله بن حسن لم يسمع  
من أم سلمة .

#### ٩ - بَابٌ : فِي لَعْنِ الْيَمِينِ

٧٠٠٨ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ  
يَتَرَامُونَ وَهُمْ يَحْلِفُونَ : أَخْطَأْتُ وَاللَّهِ ، أَصَبْتُ وَاللَّهِ ، فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ

(١) في الكبير ٤٠٢/١٣ برقم (١٤٢٣٥) من طريق الحكم بن موسى ، حدثنا مسلم بن خالد  
الزنجي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : . . . . . وهكذا إسناد  
حسن من أجل مسلم بن خالد الزنجي ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (٤٥٣٧) في مسند  
الموصلي .

وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمان » برقم (١١٨٠) ، فانظره مع التعليق ، وفي صحيح  
ابن حبان برقم (٤٣٤٧) ، وإسناده حسن ، والحديث صحيح .

(٢) في الكبير ٣٠٧/٢٣ برقم (٦٩٤) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا القعنبي ، حدثنا  
عبد الرحمن بن أبي الموالي ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أم سلمة . . . . . وعبد الله بن الحسن  
لم يدرك أم سلمة كما قال الهيثمي رحمه الله .

ولكن الحديث صحيح ، وانظر نيل الأوطار ٩/١١٠ - ١٢٩ ، وإرواء الغليل ٧/١٦٥ -  
١٦٩ ، ونصب الراية ٣/٢٩٦ - ٢٩٩ .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمْسَكُوا ( مص : ٣٠٨ ) ، فَقَالَ : « اِرْمُوا ، فَإِنَّمَا أَيْمَانُ  
الرُّمَةِ لَعْنٌ ، لَا حِثَّ فِيهَا وَلَا كَفَّارَةٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، ورجاله ثقات ، إلا أن شيخ الطبراني يوسف بن  
يعقوب بن عبد العزيز الثقفي لم أجد من وثقه ولا جرحه .

### ١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّذْرِ

٧٠٠٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ آتَاهُ رَجُلٌ يَسْتَفْتِيهِ ، كَانَ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ بَدَنَةً فِي يَمِينِ حَلْفَهَا ، فَأَفْتَاهُ بِدَنَةِ  
مِنَ الْإِبِلِ ، وَزَجَرَ الرَّجُلَ أَنْ يَعُودَ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه القاسم بن فياض ، وثقه أبو داود ، وضعفه

---

(١) في الصغير ١٣٦/٢ ، وفي فضائل الرمي وتعليمه برقم (٣٢) - ومن طريقه أخرجه  
أبو نعيم في رياضة الأبدان برقم (١١) من طريق يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الثقفي ،  
حدثني أبي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده معاوية بن  
حيدة . . . ويوسف بن يعقوب بن عبد العزيز ، قال الخطيب : « مجهول » .  
وقال الحافظ في « لسان الميزان » ٣٣٠/٦ : « نزل مصر ، لا أعرف حاله ، أتى بخبر باطل ،  
بإسناد لا بأس به . قال الطبراني في كتاب الرمي : حدثنا يوسف بن يعقوب بمصر قال :  
حدثنا أبي . . . » وذكر هذا الحديث ثم قال : « الحمل فيه على يوسف أو على أبيه . . . » .  
وقال الطبراني : « تفرد به يوسف بن يعقوب ، عن أبيه » .  
وأخرجه الطبري ٤١٢/٢ - ومن طريقه أورده ابن كثير في التفسير ٣٩٢/١ - من طريق  
محمد بن موسى الحرشي ، حدثنا عبد الله بن ميمون المرادي ، حدثنا عوف الأعرابي ، عن  
الحسن بن أبي الحسن قال : مرَّ رسول الله . . . مرسلًا .  
وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ٥٤٧/١١ بعد أن أورد هذا الحديث : « وهذا لا يثبت لأنهم  
كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن لأنه كان يأخذ عن كل أحد » .  
وانظر نيل الأطار ١٣٣/٩ .

(٢) في الكبير ٣٥٤/١٠ برقم (١٠٧٠٠) من طريق محمد بن أحمد بن البراء ، حدثنا  
علي بن المديني ، حدثنا هشام بن يوسف ، عن القاسم بن فياض ، عن خلاد بن  
عبد الرحمن ، عن سعيد بن المسيب : أنه سمع ابن عباس . . . والقاسم بن فياض ضعيف .



ابن معين ، وبقية رجاله ثقات .

٧٠١٠ - وَعَنْ أَبِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ ، وَأَمَرَنَا بِالْوَفَاءِ بِهِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح .

٧٠١١ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً ، فَقَالَ : « لَنْ سَلِمَهُمُ اللَّهُ لِأَشْكُرْتَهُ - أَوْ قَالَ : عَلَيَّ إِنْ سَلِمَهُمُ اللَّهُ أَنْ أَشْكُرَهُ - » .

فَغَنِمُوا وَسَلِمُوا ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ شُكْرًا ، وَلَكَ الْإِيمَانُ فَضْلًا » .

فَأَنْتَظِرُهُ النَّاسُ يَصْنَعُ شَيْئًا ، فَلَمْ يَرَوْهُ يَصْنَعُ شَيْئًا ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ قُلْتَ لِلَّذِي قَالَ : فَقَالَ : « أَوْلَمَ أَقُلْ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ شُكْرًا ، وَلَكَ الْإِيمَانُ فَضْلًا ؟ » .

---

(١) في الكبير ١٣/٢٠٩ (١٣٩٢٩) من طريق شعبة ،

وأخرجه برقم (١٣٩٣١) من طريق شريك بن عبد الله النخعي ،

وأخرجه برقم (١٣٩٣٢) من طريق مفضل بن مهلهل ،

جميعاً : عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن ابن عمر قال : ...

وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣٦٣ من طريق الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ، حدثنا الهيثم بن جميل ، حدثنا شريك بن عبد الله ، عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن ابن عمر . . . وشيخ الطحاوي ترجمه السمعي في الأنساب ٢/٥٤ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه أكثر من واحد ، وما رأيت فيه جرحاً ، فهو على شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .

شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمان .

وأخرجه البخاري - بلفظ مقارب وفيه زيادة - في الصوم ، برقم (١٩٩٤) باب : صوم يوم النحر ، من طريق محمد بن المشني ، حدثنا معاذ ، أخبرنا ابن عون ، عن زياد بن جبير ، قال : جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما ، فقال : رجل نذر أن يصوم يوماً ، قال : أظنه قال : الاثنين ، فوافق ذلك يوم عيد ، فقال ابن عمر : « أمر الله بوفاء النذر ، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه سليمان بن سالم المدني ، وهو ضعيف (مص : ٣٠٩) .

قلت : ويأتي حديث النواس بن سمعان في باب لا نذر في معصية<sup>(٢)</sup> .

### ١١ - بَابُ : فِيمَنْ نَذَرَ نَذْرًا وَلَمْ يُسَمِّ شَيْئًا

٧٠١٢- عَنِ الْحَكَمِ ، وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، قَالَا : جَاءَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلَهُ / عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ نَذْرًا وَلَمْ يُسَمِّ شَيْئًا ، قَالَ : يُعْتَقُ نَسَمَةً . ١٨٥/٤

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن طلحة والحكم لم يسمعا من ابن مسعود .

### ١٢ - بَابُ : لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ إِنَّمَا أَلْتَذَرُ مَا أُبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ

٧٠١٣- قَالَ جَابِرٌ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا وَفَاءَ

---

(١) في الكبير ١٩/١٤٤ - ١٤٥ برقم (٣١٦) من طريق جعفر بن سليمان النوفلي ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسي ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر لله برقم (١٠٥) - ومن طريقه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (٤٣٩١) - من طريق عبد الله بن شبيب المدني ، حدثنا يعقوب بن محمد الزهري ، جميعاً : حدثنا سليمان بن سالم مولى آل جحش ، حدثنا سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة ، عن أبيه إسحاق ، عن جده كعب . . . وشيخ الطبراني ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/٧٢٧ برقم (١٧١) وقال : « عن عبد العزيز الأريسي ، وعنه الطبراني » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم (١٢٩٣ ، ٥٥٠٢) . وباقي رجاله ثقات ، إسحاق بن كعب بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٧٠١) ، كما بسطنا القول في سليمان بن سالم عند الحديث المتقدم أيضاً برقم (٣١٢٢) .

(٢) برقم (٧٠٢٣) وهو شاهد لهذا الحديث ، وإسناده تالف .

(٣) في الكبير ٩/٢٧٩ - ٢٨٠ برقم (٩١٩٧) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن ليث ، عن الحكم وطلحة بن مصرف قالا : جاء معقل بن سنان إلى عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً ، والليث هو ابن أبي سليم ، وهو ضعيف ، والحكم وطلحة لم يدركا عبد الله بن مسعود ، والله أعلم .

لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وسليمان بن موسى قيل : إنه لم يسمع من جابر .

٧٠١٤ - ورواه<sup>(٢)</sup> برجال الصحيح ، وهو موقوف على جابر .

٧٠١٥ - وَعَنْ رَجُلٍ : أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ذِي قَرَابَةِ لَهُ مَقْرُونًا<sup>(٣)</sup> بِهِ ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » .

فَقَالَ : إِنَّهُ نَذَرٌ ، فَأَمَرَ بِالْقِرَانِ أَنْ يُقَطَعَ .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وفيه من لم يسمع من رواه .

٧٠١٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ رَجُلَيْنِ وَهُمَا<sup>(٥)</sup> مُقْتَرِنَانِ يَمْشِيَانِ إِلَى الْبَيْتِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا بَالُ الْقِرَانِ ؟ » .

قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَذَرْنَا أَنْ نَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ مُقْتَرِنَيْنِ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ٣١٠ ) : « لَيْسَ هَذَا نَذْرًا ، فَقَطَعَ قِرَانَهُمَا ، إِنَّمَا النَّذْرُ مَا أُبْتِغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

---

(١) في المسند ٢٩٧/٣ من طريق عبد الرزاق ، ومحمد بن بكر ، قال : حدثنا ابن جريج قال : قال سليمان بن موسى : قال جابر : ... وهذا إسناد منقطع كما قال الهيثمي رحمه الله ، وانظر التعليق التالي .

(٢) أحمد أيضاً ٢٩٧/٣ من طريق عبد الرزاق ، ومحمد بن بكر قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول : لا وفاء ... موقوفاً وإسناده على شرط مسلم ، وهو في مصنف عبد الرزاق برقم ( ١٥٨٢٣ ) .

(٣) أي مشدودين إلى بعضهما بقرن ، والقرن : الحبل ، وعند أحمد « مقترنا » .

(٤) في المسند ٥٨/٥ - ٥٩ من طريق هشيم ، أخبرنا ابن عون ، حدثنا رجل من أهل البادية ، عن أبيه ، عن جده أنه حج مع ذي قرابة ... وهذا إسناد فيه من لم يسم كما قال الهيثمي رحمه الله .

(٥) ساقطة من ( ظ ) .

قلت : روى أبو داود<sup>(١)</sup> طرفاً من آخره .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وقد وثقه جماعة ، وضعفه آخرون .

٧٠١٧ - وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلَيْنِ مَقْرُوبَيْنِ حَاجِّينِ نَذْرًا ، فَقَالَ : « أَنْزِعَا قِرَانِكُمَا » .  
فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ نَذْرٌ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْزِعَا قِرَانِكُمَا ثُمَّ حُجَّا » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه محمد بن كريب ، وهو ضعيف .

---

(١) في الطلاق ( ٢١٩٢ ) باب : في الطلاق قبل النكاح ، وفي الأيمان والنذور ( ٣٢٧٣ ) باب : اليمين في قطيعة الرحم ، وإسناده حسن .

وفي السند الثاني : « حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن ، حدثني أبو عبد الرحمن » وهذا خطأ صوابه : حدثني أبي : عبد الرحمن .

(٢) في المسند ١٨٣/٢ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٤٨/٦ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد ،

وأخرجه الأزرق في أخبار مكة ٣٨٧/٢ من طريق مسلم بن خالد ،

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة برقم ( ٤٢٢ ) من طريق عبد العزيز بن محمد .

جميعاً : عن عبد الرحمن بن الحارث - وعند الخطيب : عن أبيه - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد حسن .

عبد الرحمن بن أبي الزناد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ٢٣٥٢ ) في موارد الظمان .

وانظر الدارقطني ١٦٢/٤ - ١٦٣ برقم ( ١٢ ) .

(٣) في الأوسط ٢٣٥/٨ برقم ( ٧٤٧٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٧٨/٤ برقم ( ٢١٢٥ ) -

من طريق محمد بن شعيب ، حدثنا عبد الرحمن بن سلمة الرازي ، حدثنا أبو زهير عبد الرحمن بن مغراء ، حدثنا محمد بن كريب ، عن أبيه ، عن ابن عباس . . . وشيخ

الطبراني ، ومحمد بن كريب ضعيفان .

وعبد الرحمن بن سلمة الرازي ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه أكثر من

واحد ، فهو على شرط ابن حبان .

←

٧٠١٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَرِيباً مِنْ مَكَّةَ ، فَإِذَا هُوَ بِأَمْرَأَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا ، قَالَ : « مَا هَذِهِ ؟ » .

قَالُوا : أَمْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ نَاشِرَةً شَعْرَهَا ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَحْتَمِرَ .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه يحيى بن أبي يحيى ، وهو غير الذي في الميزان ، فإن هذا روى عنه الفضل بن سهل الأعرج ، وروى هو عن زيد بن الجباب ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

٧٠١٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

→ وقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح ٢٤١/٥ وقال :

« روى عن يحيى بن الضريس ، وسلمة بن الفضل .

روى عنه محمد بن أيوب ، ومحمد بن العباس بن بسام موسى بني هاشم الرازي » .

وقال الطبراني : « لم يروه عن محمد بن كريب إلا أبو زهير » .

(١) في كشف الأستار ١٢٢/٢ برقم (١٣٤٨) من طريق الفضل بن سهل ، حدثنا يحيى بن أبي يحيى ،

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٨٧٢) من طريق : الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا يحيى الحماني ،

جميعاً : عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ويحيى بن أبي يحيى وقد أبان الطبراني أنه يحيى بن عبد الحميد الحماني ، وهو ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه البزار أيضاً برقم (١٣٤٩) من طريق محمد بن عبد الله ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة : أن امرأة نذرت . . . مرسلأ . وإسناده صحيح . وقال البزار : « لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه » .

وأخرجه البيهقي في الكبرى ٦٩/١٠ برقم (١٨٥١٨) من طريق يحيى بن أبي طالب ، أنبأنا سعيد بن مهران ، عن أيوب ، عن عكرمة ، موقوفاً عليه ، وإسناده إليه حسن .

وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » برقم (٢١٥٠) من طريق عبيد بن رجال ، حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريح قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر ، مرفوعاً ، ولكن عبيد بن رجال ضعيف .

« لَا نَذَرُ إِلَّا فِيمَا أُطِيعَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِيهِ ، وَلَا نَذَرُ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ ، وَلَا طَلَاقٍ ، وَلَا عِتَاقٍ فِيمَا لَا يَمْلِكُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وزاد « وَلَا يَمِينٍ فِي غَضَبٍ » .

وَأَسْقَطَ « وَلَا نَذَرُ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ » .

ورجال الكبير ثقات .

٧٠٢٠ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : حَفِظْتُ لَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتًّا : لَا طَلَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ نِكَاحٍ ، وَلَا عِتَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ ، وَلَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ (مص : ٣١١) .

قلت : وهو بتمامه في الطلاق .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الصغير ، ورجاله ثقات .

(١) في الكبير ٢٧/١٠ برقم (١٠٩٣٣) ، وفي الأوسط ٣١/٣ برقم (٢٠٥٠) - وهو في مجمع البحرين ٧٧/٤ برقم (٢١٢٤) - وابن عدي في الكامل ٣/١١١٠ والدارقطني في سننه برقم (٣٨٩٣) - ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف برقم (٢٠٥٨) - من طريق عمر بن يونس ، حدثنا سليمان بن أبي سليمان الزهري اليمامي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن الزهري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وسليمان بن أبي سليمان ضعيف .

وقال الطبراني : « لم يروه عن يحيى إلا سليمان ، تفرد به عمر » .

(٢) في الصغير ٩٦/١ - وهو في مجمع البحرين ٧٨/٤ ، ٢٢٨ برقم (٢١٢٦ ، ٢٣٨٣) - من طريق إسماعيل بن الحسن الخفاف ،

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٢٠٢/١ برقم (٢٩٢) - وهو في مجمع البحرين ٢٢٨/٤ برقم (٢٣٨٤) - من طريق أحمد بن رشدين ،

كلاهما : حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا يحيى بن محمد الجاري ، حدثنا أبو شاكر عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم ، عن أبيه ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش الأنصاري ، أنه سمع خاله عبد الله بن أبي أحمد بن جحش يقول : قال علي بن أبي طالب . . . وأحمد بن رشدين ضعيف ، وإسماعيل بن حسن الخفاف روى عن : أحمد بن صالح المصري ، وعبد بن عبد الرحيم المروزي ، وهشام بن عمار السلمي ، وغيرهم .

روى عنه : الطبراني ، والحسين بن علي النيسابوري ، والحسن بن جعفر الزيات ، ←

→ وغيرهم .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم ( ٨٩٩ ) .

وباقى رجاله ثقات ، عبد الله بن خالد بن سعيد ، وأبوه فصلنا القول فيهما عند الحديث ( ٢٣٣٩ ) في موارد الظمان .

وأخرجه عبد الرزاق برقم ( ١١٤٥٠ ) - ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في الطلاق ( ٢٠٤٩ ) باب : لا طلاق قبل النكاح مختصراً - والبيهقي في الخلع والطلاق ٧ / ٣٢٠ باب : الطلاق قبل النكاح ، من طريق جوير ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن النزال بن سبرة ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وجوير ضعيف جداً ، وقد تركه بعضهم .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٨ / ١٦٢ برقم ( ٧٣٢٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٤ / ٢٠٩ برقم ( ٢٣٤٦ ) - من طريق مطرف بن مازن ، عن معمر ، عن عبد الكريم ، عن الضحاك بن مزاحم ، بالإسناد السابق ، ومطرف بن مازن ضعيف ، وقد كذبه ابن معين . وسيأتي في هذا الحديث برقم ( ٧٤٣٣ ) و ( ٧٨٢٨ ) .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤ / ١٤٤٥ - ومن طريقه أورده ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢ / ٦٤٠ برقم ( ١٠٦ ) - والخطيب في تاريخ بغداد ٩ / ٤٥٥ من طريق علي بن الجعد ، أخبرنا عبد الله بن زياد ، عن محمد بن المنكدر ، عن طاووس ، عن ابن عباس ، عن علي بن أبي طالب . . . وعبد الله بن زياد بن سمعان قال عبد الله بن أحمد : « سمعت إبراهيم بن سعد يحلف بالله لقد كان ابن سمعان يكذب » . وانظر تاريخ بغداد ٩ / ٤٥٥ - ٤٥٩ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥ / ١٦ ، و ١٤ / ٢٢٤ برقم ( ١٨١٦٤ ) من طريق محمد بن فضيل ، عن ليث ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن النزال بن سبرة ، عن علي . . . موقوفاً ، وليث هو : ابن سليم وهو ضعيف .

وأخرجه عبد الرزاق برقم ( ١١٤٥١ ) من طريق سفيان الثوري ، عن جوير ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن النزال بن سبرة ، عن علي . . . موقوفاً أيضاً . وجوير ضعيف جداً وقد كذبه ابن معين .

ولكن الحديث صحيح لغيره ، فقد قال البخاري في الطلاق ، باب : « لا طلاق قبل نكاح » ، وقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّوهنَّ فَامْتِعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ .

وقال ابن عباس : « جعل الله الطلاق بعد النكاح » ويروى في ذلك عن علي ، وسعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وأبي بكر بن عبد الرحمن ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، ←

٧٠٢١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ ، فَرَأَى رَجُلًا قَائِمًا كَأَنَّهُ أَغْرَابِيٌّ فِي الشَّمْسِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا لِي أَرَاكَ قَائِمًا ؟ » .

قَالَ : نَذَرْتُ أَنْ لَا أَجْلِسَ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِكَ ،

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَجْلِسْ لَيْسَ هَذَا بِنَذْرٍ ، إِنَّمَا النَّذْرُ مَا أُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه عبد الله بن نافع المدني ، وهو ضعيف .

→ وأبان بن عثمان ، وعلي بن حسين ، وشريح ، وسعيد بن جبير ، والقاسم ، وسالم ، وطاووس ، والحسن ، وعكرمة ، وعطاء ، وعامر بن سعد ، وجابر بن زيد ، ونافع بن جبير ، ومحمد بن كعب ، وسليمان بن يسار ، ومجاهد ، والقاسم بن عبد الرحمن ، وعمرو بن هرم ، والشعبي أنه لا تطلق .

وقال الحافظ في الفتح ٣٨١/٩ : « وقول ابن عباس : جعل الله الطلاق بعد النكاح ، هذا التعليق طرف من أثر أخرجه أحمد فيما رواه عنه حرب من مسائله : من طريق قتادة ، عن عكرمة ، عنه وقال : مسنده جيد . . . » .

ثم أطال الحديث على الآثار التي ذكر أسماء أصحابها .

وقال الحاكم في المستدرک ٤١٩/٢ بعد أن أخرج قول ابن عباس : « أنا متعجب من الشيخين الإمامين كيف أهملوا هذا الحديث ولم يخرجاه في الصحيحين ، فقد صحح علي شرطهما حديث ابن عمر ، وعائشة . وعبد الله بن عباس ، ومعاذ بن جبل ، وجابر بن عبد الله » .

ثم خرج هذه الأحاديث ، ثم قال : « مدار سند هذا الحديث على إسنادين واهيين : جوير - تحرفت فيه إلى جرير - عن الضحاك ، عن النزال بن سبرة ، عن علي .

وعمر بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، فلذلك لم يقع الاستقصاء من الشيخين في طلب هذه الأسانيد الصحيحة ، والله أعلم » .

وانظر « نصب الراية » ٢٣٠/٣ - ٢٣٣ ، وتلخيص الحبير ٢١٠/٣ - ٢١٢ . ونيل الأوطار ٢٧/٧ - ٢٨ .

(١) في الأوسط ٢٤٢/٢ - ٢٤٣ برقم (١٤٣٢) - وهو في مجمع البحرين ٧٩/٤ - ٨٠ برقم

(٢١٢٨) - من طريق أحمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا مسلم بن عمرو الحذاء المدني ،

حدثنا عبد الله بن نافع ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه - سقط من إسناده الأوسط - ←



٧٠٢٢ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : نَذَرَ أَبُو إِسْرَائِيلَ أَنْ يَقُومَ يَوْمًا فِي الشَّمْسِ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ وَلَا يَتَكَلَّمَ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْعُدَ وَيَتَكَلَّمَ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه حجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

٧٠٢٣ - وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ ، قَالَ : سُرِقَتْ نَاقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَدْعَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَنْ رَدَّهَا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيَّ لِأَشْكُرَنَّ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - » .

فَوَقَعَتْ فِي حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فِيهِ أُمْرَاءٌ مُسْلِمَةٌ ، فَكَانَتْ الْإِبِلُ إِذَا سَرَحَتْ سَرَحَتْ مُتَوَحِّدَةً ، فَإِذَا تَرَكَتِ الْإِبِلُ ، تَرَكَتْ مُتَوَحِّدَةً وَاضِعَةً بِجِرَانِهَا ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : كَأَنِّي بِهِذِهِ النَّاقَةِ تَمَثَّلُ بِشَيْءٍ ، فَأَوْقَعَ اللَّهُ فِي خَلْدِهَا أَنْ تَهْرَبَ عَلَيْهَا ، فَوَجَدَتْ مِنَ الْقَوْمِ غَفْلَةً ، فَقَعَدَتْ عَلَيْهَا ثُمَّ حَرَّكَتْهَا فَصَبَّحَتْ بِهَا الْمَدِينَةَ ، فَلَمَّا رَأَاهَا الْمُسْلِمُونَ ( مص : ٣١٢ ) فَرِحُوا بِهَا وَمَشَوْا بِجَنْبِهَا حَتَّى أَنْزَا رَسُولُ اللَّهِ

→ عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وهذا إسناد حسن ، عبد الله بن نافع الصائغ بسطنا القول فيه عند الحديث ( ٥٤٦٧ ) في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم ( ١٦٥١ ) .

وأخرجه أحمد ٢/٢١١ ، والبيهقي في الأيمان ١٠/٦٧ باب : من جعل شيئاً من ماله صدقه . . . من طريق عبد الرحمن بن الحارث ، عن عمرو بن شعيب ، بالإسناد السابق . وهذا إسناد حسن .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/١٣٣ من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن ابن حرمة ، عن عمرو بن شعيب ، بالإسناد السابق .

وانظر الحديث الآتي برقم ( ٧٠٣٢ ) والحديثين التاليين ، وتلخيص الحبير ٤/١٧٥ ، وفتح الباري ١١/٥٨٨ .

(١) في الأوسط ٩/٢٤٩ برقم ( ٨٥٤٢ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٧٩ برقم ( ٢١٢٧ ) - من طريق معاذ بن المشنى ، حدثنا سعيد بن سليمان ، عن عباد بن العوام ، عن حجاج بن أرطاة ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وحجاج بن أرطاة ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَأَاهَا قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » .

فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْجَانِي اللَّهُ عَلَيْهَا لِأَنْحَرَهَا وَأُطْعِمَ لَحْمَهَا الْمَسَاكِينَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بِئْسَ مَا جَزَيْتِهَا ، لَا نَذَرَ لَكَ إِلَّا فِيمَا مَلَكَتْ يَمِينِكَ » .

فَانْتَهَرْنَا هَلْ يُحَدِّثُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْمًا أَوْ صَلَاةً ؟  
فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ قُلْتَ : « لِيَنْ رَدَّهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ لِأَشْكُرَنَّ رَبِّي » .

فَقَالَ : « أَوْلَمْ أَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ؟ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه عمرو بن واقد القرشي ، وقد وثقه محمد بن المبارك الصوري ، ورد عليه ، وقد ضعفه الأئمة ، وترك حديثه .  
٧٠٢٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ » / ١٨٧/٤ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه أبو الحويرث ، ضعفه أحمد وغيره ،

(١) في الأوسط ٤٤/٢ برقم (١٠٧٥) - وهو في مجمع البحرين ٨٠/٤ - ٨١ برقم (٢١٢٩) - من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن عقال الحراني ، حدثنا أبو جعفر النفيلي ، حدثنا عمرو بن واقد ، عن الوليد بن أبي السائب ، حدثني بسر بن عبيد الله ، عن النواس بن سمعان . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم (١٠١) وعمرو بن واقد متروك .

وبسر بن عبيد الله لم يسمع النواس بن سمعان ، والله أعلم .

وانظر الحديث السابق برقم (٧٠١١) .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولكن أخرجه الضياء في المختارة برقم (٢٩١٧ ، ٢٩١٨) من طريق الطبراني ، حدثنا عبيد بن غنام ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا شبابة بن سوار ، عن شعبة ، حدثني أبو الجويرية ، قال سمعت عبد الله بن بدر . . . وهذا إسناد صحيح .

ووثقه ابن حبان وبقية رجاله ثقات .

٧٠٢٥- وَعَنْ أَبِي نُعْلَبَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ذُوداً لِي عَلَى صَنْمٍ مِنْ أَصْنَامِ  
الْجَاهِلِيَّةِ ؟

قَالَ : « أَوْفِ بِنَذْرِكَ وَلَا تَأْتُمْ بِرَبِّكَ » .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلَا  
قَطِيعَةٍ رَحِمَ ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، في حديث طويل تقدم بتمامه في اللقطة ، وفيه  
أبو فروة يزيد بن سنان ، وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه جماعة .  
( مص : ٣١٣ ) .

٧٠٢٦- وَعَنْ كَرْدَمَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ لِأَنْحَرَنَّ  
ذُوداً لِي مَكَانَ كَذَا وَكَذَا .

قَالَ : « أَوْفِ بِنَذْرِكَ ، لَا نَذْرَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في حديث طويل يأتي في .....

→ وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده برقم ( ٥٤٨ ) - ومن طريقه ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة  
المهرة برقم ( ٦٦٥٣ ) . والحديث صحيح بشواهده .

(١) في الكبير ٢٢٦/٢٢ - ٢٢٧ برقم ( ٥٩٧ ) وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم ( ٦٩٠٩ ) .  
(٢) في الكبير ١٩١/١٩ برقم ( ٤٢٩ ) ، وفي مسند الشاميين برقم ( ١٣٥٦ ) من طريق  
أبي اليمان ،

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٢٩٢٩ ) من طريق عبد الوهاب بن الضحاك ،  
جميعاً : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبد العزيز بن عبيد الله ، عن جعفر بن عمرو بن  
أمية ، عن إبراهيم بن عمرو قال : سمعت كَرْدَمَ بْنَ قَيْسٍ . . . وهكذا إسناد ضعيف لضعف  
عبد العزيز بن عبيد الله ، وإبراهيم بن عمرو صاحب كردم روى عن : ابن جريج المكي ،  
وكردم بن قيس الأنصاري ، وكردم بن قيس الثقفي .

النكاح<sup>(١)</sup> إن شاء الله ، وفيه من لم أعرفه .

٧٠٢٧ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ : أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ نَذَرَ أَنْ يَضْرِبَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ بِالسَّيْفِ ضَرْبَةً .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وعلي بن زيد فيه كلام ، وحديثه حسن ، وهو مرسل ، وبقية رجاله ثقات .

١٣ - بَابٌ : فِيمَنْ خَلَطَ فِي نَذْرِهِ قُرْبَةً وَغَيْرَهَا

٧٠٢٨ - عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ نَاقَتِي ، وَكَيْتَ وَكَيْتَ ؟

قَالَ : « أَمَّا نَاقَتُكَ ، فَأَنْحَرْهَا ، وَأَمَّا كَيْتَ وَكَيْتَ ، فَمِنَ الشَّيْطَانِ » .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثقه شعبة والثوري .

٧٠٢٩ - وَعَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ

→ روى عنه : جعفر بن محمد الضمري ، ومحمد بن إبراهيم بن عمر .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والله أعلم .

وقال الحافظ في الإصابة ٢٧٨/٨ : « وأخرجوا من طريق جعفر بن عمرو بن أمية الضمري ، عن إبراهيم بن عمرو . . . » وذكر هذا الحديث وقال : « وسند هذا الحديث ضعيف . . . » .

وانظر « أسد الغابة » ٤/٤٦٥ . و « المطالب العالية » برقم ( ١٥٠١ ) .

(١) باب : في النكاح بغير شهود برقم ( ٧٦٢٠ ) .

(٢) في الكبير ١٣٠/٢٣ برقم ( ١٦٧ ) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا حجاج بن المنهال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جدعان : أن صفوان . . . وهذا إسناد ضعيف : علي بن زيد ضعيف ، وهو لم يدرك صفوان بن المعطل فالإسناد منقطع أيضاً .

(٣) في المسند ٩٠/١ من طريق هاشم بن القاسم ، حدثنا إسرائيل ، عن جابر ، عن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن علي . . . وجابر هو : ابن يزيد الجعفي وهو ضعيف .

وَأَبُو إِسْرَائِيلَ يُصَلِّي ، قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
لَا يَقْعُدُ وَلَا يُكَلِّمُ النَّاسَ وَلَا يَسْتَنْظِلُ ، وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لِيَقْعُدَ ، وَلِيُكَلِّمَ النَّاسَ ، وَلِيَسْتَنْظِلَ ، وَلِيَصُومَ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الكبير ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، قَالَ :  
رَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الشَّمْسِ ، فَقَالَ : « مَا لَهُ ؟ » .

قَالُوا : نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

ورجال أحمد رجال الصحيح ( مص : ٣١٤ ) .

١٤ - بَابُ : فِيمَنْ نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ مَا شِئَا أَوْ يَخْزِمَ أَنْفَهُ وَغَيْرَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>

٧٠٣٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ

(١) في المسند ١٦٨/٤ من طريق عبد الرزاق ، حدثنا ابن جريج ومحمد بن بكر - قال ابن  
جريج : أخبرني ابن طاووس ، عن أبيه ، عن أبي إسرائيل . . .  
وهو عند عبد الرزاق برقم ( ١٥٨١٨ ) وإسناده صحيح .  
وأخرجه بأطول مما هنا البخاري في الأيمان والنذور ( ٦٠٧٤ ) باب : النذر فيما لا يملك  
وعلقه البخاري في نهاية الحديث فقال : « قال عبد الوهاب ، حدثنا أيوب ، عن عكرمة ،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . » .

وأخرجه البيهقي في « معرفة السنن والآثار » برقم ( ١٩٦٣٦ ) ، وفي النذور ٧٥/١٠ من  
طريق الشافعي ، أخبرنا ابن عيينة ، عن عمرو ، عن طاووس : أن النبي صلى الله عليه وسلم  
مرَّ بأبي إسرائيل . . . وقال أحمد : هذا مرسلٌ جيد .

وقال الحافظ في الفتح ٥١٠/١١ بعد أن رجح الوصل : « والذي عرفناه بالاستقراء من صنيع  
البخاري أنه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مطردة ، بل يدور مع الترجيح إلا إذا استتوا  
فيقدم الوصل ، والواقع هنا أن من وصل أكثر ممن أرسله » . كذا قال رحمه الله تعالى .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٣٩١/٢٢ برقم ( ٩٧٣ ) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ،  
حدثنا محمد بن المنهال أخو الحجاج ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن ليث ، عن  
طاووس ، عن أبي إسرائيل قال . . . وليث هو ابن أبي سليم ، وهو ضعيف .

وانظر كنز العمال برقم ( ٤٦٥٩١ ) حيث نسبه إلى عبد الرزاق .

(٢) سقط من ( ظ ، د ) قوله : « أو يخزم أنفه وغير ذلك » .

١٨٨/٤ أَنَّ / أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ . قَالَ : « مُرُّ أُخْتِكَ أَنْ تَرْكَبَ وَلْتَهْدِ بَدَنَةً » .  
قلت : رواه أبو داود<sup>(١)</sup> خلا قوله بدنة .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٠٣١ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ .

قَالَ : « مُرُّ أُخْتِكَ أَنْ تَرْكَبَ ، إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - غَنِيٌّ عَنِ تَعْذِيبِ أُخْتِكَ نَفْسَهَا » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الأوسط ، وفيه محمد بن كثير الكوفي ، ضعفه أحمد ،  
والبخاري ، وابن المديني ، ووثقه ابن معين .

٧٠٣٢ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا قَامَ فِينَا

---

(١) في الأيمان والندور (٣٢٩٦) باب : من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ، وإسناده صحيح .

(٢) في المسند ٢٣٩/١ من طريق بهز ، أخبرنا همام ، حدثنا قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن عقبة . . . وهذا إسناد صحيح .  
وانظر « شرح معاني الآثار » ٣/١٣٠ ، ١٣١ ، و « مشكل الآثار » ٣/٣٨ - ٤١ .  
ومسند الدارمي برقم (٢٣٨٠) بتحقيقنا لتمام التخریج .

(٣) في الأوسط ٢/١١٩ - ١٢٠ برقم (١٢٢٩) - وهو في مجمع البحرين ٤/٨١ برقم (٢١٣٠) - من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ، حدثنا الحارث بن أسد ، حدثنا محمد بن كثير الكوفي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أمه ، وعن أخته ، عن عائشة . . . وأم إسماعيل روت عن عائشة بنت أبي بكر ، وعبد الله بن الحارث الهاشمي ، وروى عنها : إسماعيل بن أبي خالد ، وقرة بن دخيل . وما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً .  
وأخته : روت عن عائشة ، وعامر الشعبي . وروى عنها : إسماعيل بن أبي خالد ، وأشعث بن عطاء الأزدي ، وما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً .

ومحمد بن كثير الكوفي ضعيف ، والحارث المحاسبي ليس من أهل الرواية .  
وقال الطبراني : « لم يروه عن إسماعيل إلا محمد » .

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيباً إِلَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ ، وَنَهَانَا عَنِ الْمُثَلَّةِ ،  
 قَالَ : وَقَالَ : « أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْمُثَلَّةِ أَنْ يَنْذَرَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْزِمَ أَنْفَهُ فِي الْأَمْرِ » (١) ،  
 إِنَّ مِنَ الْمُثَلَّةِ أَنْ يَنْذَرَ الرَّجُلُ أَنْ يَحُجَّ مَاشِياً ، فَلْيَهْدِ ، وَلْيَرْكَبْ .

قلت : رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> باختصار خزم الأنف والحج (ظ : ٢١٤) .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، والبخاري بنحوه ، والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال

الصحيح .

٧٠٣٣ - وَلَفْظُ الطَّبْرَانِيِّ<sup>(٤)</sup> : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ  
 وَيَقُولُ : « إِنَّ الْمُثَلَّةَ أَنْ يَخْلِفَ الرَّجُلُ أَنْ يَحُجَّ مَقْرُونًا ، أَوْ مَاشِياً ، وَمَنْ حَلَفَ

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) ، واستدرك من (ظ ، د) ومصادر التخريج .

(٢) في الجهاد (٢٦٦٧) باب : في النهي عن المثلة ، وهو حديث صحيح .

(٣) في المسند ٤/٤٢٩ ، ٤٣٩ ، وأبو يعلى في معجم شيوخه برقم (١٦٤) ، والبخاري في كشف الأستار ٢٠/٢١١ برقم (١٥٣٧) ، والطبراني في الكبير ١٨/١٥٨ برقم (٣٤٥) ، وابن عدي في الكامل ٦/٢٠٩١ ، والحاكم ٤/٤٣٩ من طريق صالح بن رستم أبي عامر الخزاز ، حدثنا كثير بن شنطير ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين... وهذا إسناد منقطع ، سماع الحسن من عمران غير حاصل ، والله أعلم .

وانظر نصب الراية ٣/٣٠٥ ، والدراية ٢/٩٣ .

وأخرجه أحمد ٤/٤٢٨ ، وعبد الرزاق برقم (١٥٨١٩) - ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير ١٨/٢١٦ برقم (٥٤١) - والطبراني أيضاً برقم (٥٤٢ ، ٥٤٣) ، والدارمي برقم (١٦٩٧) بتحقيقنا ، والبيهقي في السير ٩/٦٩ باب : قتل المشركين بعد الإِسَار... من طرق عن قتادة ، عن الحسن ، عن هياج بن عمران ، عن عمران بن حصين ، وهذا إسناد حسن وقد علقه البخاري في المغازي بعد الحديث (٤١٩٢) باب : قصة عكل وعرينة .

وقال الحافظ في الفتح ٧/٤٥٩ : « فإن هذا المتن جاء من حديث قتادة ، عن الحسن... وإسناد هذا الحديث قوي » .

(٤) في الكبير ١٨/١٥٧ برقم (٣٤٣) من طريق محمد بن خالد الراسبي ، حدثنا زيد بن أجزم الطائي ، حدثنا عتاب بن حرب ، عن صالح بن رستم ، عن زياد بن الأعمش ، عن الحسن ، عن عمران... وهذا إسناد ضعيف ، وانظر التعليق السابق .

عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، فَلْيُكْفَرْ عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ لِيَرْكَبْ » .

٧٠٣٣ م - وَعَنْ بَشِيرٍ : أَنَّهُ أَسْلَمَ فَرَدَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ  
وَوَلَدَهُ ، ثُمَّ لَقِيَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَاهُ هُوَ وَأَبْنُهُ طَلْقًا مَقْرُونَيْنِ بِالْحَبْلِ ،  
فَقَالَ : « مَا هَذَا يَا بَشِيرُ ؟ » ( مص : ٣١٥ ) .

قَالَ : حَلَفْتُ لئن رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ مَالِي وَوَلَدِي لِأَحْجَنَّ بَيْتَ اللَّهِ مَقْرُونًا ، فَأَخَذَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَبْلَ فَقَطَعَهُ ، وَقَالَ لَهُمَا : « حُجًّا فَإِنَّ هَذَا مِنْ  
الشَّيْطَانِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه من لم أعرفه .

(١) في الكبير ٣٨/٢ برقم (٢١١٨) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم  
(١١٨٥) - من طريق إبراهيم بن هاشم البغوي ، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا  
أبو معشر البراء ، حدثتني النوار بنت عمر قالت : حدثتني فاطمة بنت مسلم قالت : حدثني  
خليفة بن بشر ، عن أبيه بشر . . .

أبو معشر البراء هو : يوسف بن يزيد ، وهو صدوق ، حسن الحديث . وانظر التاريخ الكبير  
للبخاري ٣٨٥/٨ ، و« الجرح والتعديل » ٢٣٤/٩ ، و« لسان الميزان » ٤٨٤/٧ .  
النوار بنت عمر ، روت عن فاطمة بنت مسلم وروى عنها أبو معشر البراء : يوسف بن يزيد ،  
وما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً .

وفاطمة بنت مسلم روت عن خليفة بن بشر ، وفاطمة الخزاعية ، وروى عنها محمد بن عمر  
الواقدي ، والنوار بنت عمر ، وأحمد بن محمد الأصبهاني ، وما رأيت فيها جرحاً  
ولا تعديلاً .

وخليفة بن بشر ، روى عن أبيه : بشر : أبي خليفة البصري ، وروت عنه فاطمة بنت مسلم ،  
وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وبشر أبو خليفة ، روى عن علي بن أبي طالب ، وروى عنه ابنه : خليفة ، وعبد الله بن  
وهب بن منبه الصنعاني ووهب بن منبه الصنعاني . وهو حسن الحديث . فهو من الذين تقادم  
بهم العهد .

تنبیه : جاء في إسناد الطبراني « إبراهيم بن هاشم البعلبكي » وفي الرواية عن محمد بن أبي بكر  
المقدمي ، في تهذيب الكمال ٥٣٦/٢٤ : « إبراهيم بن هاشم البغوي » .

وعلى حواشي نسخ « تهذيب الكمال » تعقيب للحافظ المزني على صاحب الكمال ولفظه : «



١٥ - بَابُ : فِيمَنْ نَذَرَ أَنْ يَذْبَحَ نَفْسَهُ أَوْ وَلَدَهُ

٧٠٣٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ وَأُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُرِيدُ الْجِهَادَ وَأُمُّهُ تَمْنَعُهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قِرَّ عِنْدَ أُمَّكَ ، فَإِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ عِنْدَهَا مِثْلَ مَا لَكَ فِي الْجِهَادِ » .

وَجَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ نَفْسِي ، فَشَغَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَ الرَّجُلُ ، فَوُجِدَ يَنْحَرُ نَفْسَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مَنْ يُوفِي بِالنَّذْرِ وَيَخَافُ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ، هَلْ لَكَ مَالٌ ؟ » . قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : « إِهْدِ مِئَةَ نَاقَةٍ وَأَجْعَلْهَا فِي ثَلَاثِ سِنِينَ ، فَإِنَّكَ لَا تَجِدُ مَنْ يَأْخُذُهَا مِنْكَ مَعًا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف جداً/ . ١٨٩/٤

→ « ذكر في الرواة عنه إبراهيم بن هاشم البعلبكي بعد البغوي ، وهو خطأ . . . » انظر حاشية تهذيب الكمال ٥٣٦/٢٤ .

وليس ذلك على حاشية « تهذيب الكمال » مصورة دار المأمون للتراث .

وانظر « أسد الغابة » ١/٢٢٠ ، والإصابة ١/٢٥٩ ، وكنز العمال برقم (٤٦٥٢٩) .

(١) في الكبير ١١/٤١٠ برقم (١٢١٦٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ،

عن يحيى بن العلاء ، عن رشدين بن كريب ، عن أبيه كريب ، عن ابن عباس . . .

وهو في مصنف عبد الرزاق ٨/٤٦٣ برقم (١٥٩١٤) ورشدين بن كريب ضعيف وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٦٩٩) في مسند الموصلي .

وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » ١/٣٠٢-٣٠٣ ، وابن الجوزي في الموضوعات ٣/١٠٢ ،

والسيوطي في اللآلئ المصنوعة ٢/٢٨٢ والجوزقاني في « الأباطيل والمناكير » برقم (٥٥٤)

من طريق جبارة بن مغلس ، عن مندل بن علي ، عن رشدين بن كريب ، بالإسناد السابق ،

وأخرجه ابن الجوزي أيضاً في « العلل المتناهية » ٢/٥٢٢ برقم (٨٦٣) من طريق حبان ،

عن رشدين ، بالإسناد السابق وانظر أيضاً « تنزيه الشريعة » ٢/٢٩١-٢٩٢ وكنز العمال برقم

(١٤٥٦٩) .

٧٠٣٥- وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ لِأَذْبَحَنَّ نَفْسِي ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، والأوسط .

٧٠٣٦- وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٢)</sup> فِي الْكَبِيرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَنْ نَذَرَ أَنْ يَنْحَرَ نَفْسَهُ ، أَوْ وَلَدَهُ ، فَلْيَذْبَحْ كَبْشًا (مص : ٣١٦) ، فذكر نحوه ، ورجاله رجال الصحيح .

١٦- بَابٌ : فِيمَنْ حَرَّمَ عَلَى نَفْسِهِ شَيْئًا

٧٠٣٧- عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : أَتَيْ عَبْدُ اللَّهِ بِضَرْعٍ ، فَأَخَذَ يَأْكُلُ مِنْهُ ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ : أَذْنُوا ، فَدَنَا الْقَوْمُ وَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : إِنِّي حَرَّمْتُ الضَّرْعَ .

→ وسيأتي برقم ( ٧٧٠٣ ) .

(١) في الكبير ١٨٦/١١ برقم ( ١١٤٤٣ ) ، وفي الأوسط ١٦٥/١ - ١٦٦ برقم ( ٢١٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٨١/٤ - ٨٢ برقم ( ٢١٣١ ) - من طريق أحمد بن رشدين ، حدثنا عبد الملك بن شعيب ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني الليث ، حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري : زعم ابن جريح أن عطاء بن أبي رباح حدثه أن رجلاً أتى ابن عباس . . . وشيخ الطبراني ضعيف واتهمه بعضهم بالكذب .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤٦٠/٨ برقم ( ١٥٩٠٤ ) من طريق ابن جريح قال : أخبرني عطاء : أن رجلاً جاء إلى ابن عباس . . . وهذا إسناد صحيح . وفيه زيادة : « ثم تلا : ﴿ وَفَدَيْنَهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ ، ثم أمره بذبح كبش » . نقول : وفي المعجمين زيادة : « ثم تلا : ﴿ وَفَدَيْنَهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ [الصفات : ١٠٧] بكبش فذبحه » .

وليس في الكبير : « بكبش فذبحه » .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير ٣٥٤/١١ برقم ( ١١٩٩٥ ) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة - أحسبه - عن ابن عباس قال : . . . موقوفاً . وهو عند عبد الرزاق ٤٦٠/٨ برقم ( ١٥٩٠٥ ) موقوفاً أيضاً وإسناده صحيح .

قَالَ : هَذَا مِنْ خَطَرَاتِ الشَّيْطَانِ ، أُذُنٌ وَكُلٌّ ، وَكَفَّرَ يَمِينِكَ ، ثُمَّ تَلَا :  
﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [المائدة : ٨٧] .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٠٣٨ - وَعَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، قَالَ : كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ وَبَيْنَ  
أَمْرَاتِهِ كَلَامٌ ، فَقَالَتْ : مَا أَدْمُكَ وَأَدْمُ عِيَالِكَ إِلَّا مِنْ لَبَنِ شَاتِي .

[فَأَقْسَمَ أَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْ لَبِنِهَا شَيْئًا ، فَضَافَهُمْ ضَيْفٌ ، فَأَدِمَتْ لَهُمْ بَلْبِنَ شَاتِيهَا]<sup>(٢)</sup> .

فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ عَلِمْتُ أَنِّي لَا آكُلُهُ ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : وَاللَّهِ لَئِنْ لَمْ تَأْكُلْهُ  
لَا آكُلُهُ ، فَبَاتَا بغيرِ عِشَاءٍ ، فَنَمِيَ الْوَحْدَيْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى  
عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : مَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَهْلِكَ ؟

قَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ طَلَاقٌ وَلَا ظَهَارٌ وَلَا إِيْلَاءٌ ، ثُمَّ قَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ .

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِذَا رَجَعْتَ أَنْ يَكُونَ أَوَّلَ مَا تَصْنَعُ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ  
لَبَنِ هَذِهِ الشَّاةِ ، وَقَدْ أَرَى أَنْ تُطَيِّبَ لِنَفْسِكَ أَنْ تُكْفَرَ عَنْ يَمِينِكَ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط ، ولكنه

ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح ( مص : ٣١٧ ) .

---

(١) في الكبير ٢٠٦/٩ برقم (٨٩٠٨) ، والحاكم في المستدرک ٣١٣/٢ - ٣١٤ من طريق  
جرير ، عن منصور ، عن أبي الضحى ، عن مسروق قال : أتى عبد الله بضرع . . . موقوفاً ،  
وإسناده صحيح .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، وهو  
كما قالوا . وانظر تفسير ابن كثير ١٦١/٣ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من ( ظ ) .

(٣) في الكبير ٢٢٢/٩ - ٢٢٣ برقم (٨٩٦٨) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا  
أبو نعيم ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي البختري - سعيد بن  
فيروز - قال . . . موقوفاً على عبد الله ، ورجال إسناده ثقات ، غير أن عبد السلام بن حرب لم  
يذكر فيمن سمعوا عطاء قبل الاختلاط ، والله أعلم .

١٧ - بَابُ : فِيمَنْ نَوَىٰ فِعْلَ خَيْرٍ

٧٠٣٩- عَنْ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : مَرَضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا بَرِئْتُ قَالَ : « صَحَّ جِسْمُكَ يَا خَوَاتُ ، فِ اللَّهِ بِمَا وَعَدْتَهُ » .

قُلْتُ : مَا وَعَدْتُ لِلَّهِ شَيْئاً ، قَالَ : « إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَرِيضٍ يَمْرُضُ إِلَّا نَذَرَ شَيْئاً أَوْ نَوَىٰ شَيْئاً مِنَ الْخَيْرِ ، فَفِ اللَّهِ بِمَا وَعَدْتَهُ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عبد الله بن إسحاق الهاشمي ضعفه العقيلي / ١٩٠/٤ .

١٨ - بَابُ : فِيمَنْ نَذَرَ نَذْرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَسْلَمَ

٧٠٤٠- عَنْ كَرْدَمَ بْنِ سَفِيَانَ : أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَذْرِ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْوَثْنِ أَوْ لِنُصْبٍ ؟ » .

قَالَ : لَا وَلَكِنْ لِلَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - .

قَالَ : « فَأَوْفِ لِلَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مَا جَعَلْتَ لَهُ ، اِنْحَرْ عَلَىٰ بُؤَانَةٍ<sup>(٢)</sup> وَأَوْفِ نَذْرَكَ » .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وفيه من لا يعرف .

(١) في الكبير ٢٠٥/٤ برقم (٤١٤٨) ، وابن عدي في الكامل ٢١٥٧/٦ والحاكم في المستدرک ٤١٣/٣ من طريق محمد بن الحجاج المصفر البغدادي ، وعبد الله بن إسحاق . جميعاً : حدثنا خوات بن صالح بن خوات بن جبیر ، عن أبيه ، عن جده خوات بن جبیر قال : . . . ومحمد بن حجاج متروک الحديث ، ومتابعه عبد الله - وفي رواية الطبراني : عبيد الله مصغراً - ضعيف لا تجدي متابعتة ، وباقي رجاله ثقات ، وانظر ميزان الاعتدال ٥٠٩/٣ ، ولسان الميزان ١١٧/٥ - ١١٨ ، وميزان الاعتدال أيضاً ٣٩٢/٢ ، ولسان الميزان ٢٥٨/٣ ، والضعفاء للعقيلي ٢٣٣/٢ .

(٢) بؤانة - بضم الباء الموحدة من تحت ، وفتح الواو مخففة - : هضبة وراء ينبع قريبة من ساحل البحر .

وانظر معجم البلدان ٥٠٥/١ ، والمعالم الأثرية في السنة والسيرة للأخ الباحث محمد شراب .

(٣) في المسند ٤١٩/٣ - ومن طريقه أخرجه ابن الأثير في « أسد الغابة » ٥٢١/٣ - من طريق ←

٧٠٤١ - وَعَنْ أُبَيَّةَ كَرْدَمَ ، عَنْ أَبِيهَا : أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ثَلَاثَةَ مِنْ إِبِلِي ،

فَقَالَ : « إِنْ كَانَ عَلَيَّ جَمْعٌ مِنْ جُمُوعِ الْجَاهِلِيَّةِ ، أَوْ عَلَيَّ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِ الْجَاهِلِيَّةِ ، أَوْ عَلَيَّ وَثْنٌ ، فَلَا ، وَإِنْ كَانَ عَلَيَّ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَأَقْضِ نَذْرَكَ » .

قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ عَلَيَّ أُمِّي هَذِهِ مَشِيئاً ( مص : ٣١٨ ) أَفَأْمَسِي عَنْهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه من لم أعرفه .

٧٠٤٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ أَسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَيَّ أُمَّهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا .

→ عبد الصمد ، حدثني أبو الحويرث حفص من ولد عثمان بن أبي العاص قال : حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب ، عن ميمونة بنت كردم ، عن أبيها كردم بن سفيان . . . وهذا إسناد فيه أبو الحويرث حفص ، روى عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي . وروى عنه عبد الصمد بن عبد الوارث التميمي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .

(١) في المسند ٦٤/٤ ، و ٣٧٦/٥ ، وأبو داود في الأيمان والنذور ( ٣٣١٥ ) باب : ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ، من طريق أبي بكر الحنفي ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن عمرو بن شعيب ، عن ابنة كردم ، عن أبيها كردم . . . وهذا إسناد جيد . وأبو بكر هو عبد الكبير بن عبد المجيد .

وأخرجه أحمد ٣٦٦/٦ ، وابن ماجه في الكفارات ( ٢١٣١ ) باب : الوفاء بالنذر ، والطبراني في الكبير ٤٠/٢٥ برقم ( ٧٤ ) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي ، عن ميمونة ، عن أبيها كردم . . . مختصراً وهذا إسناد قوي .

وأخرجه ابن ماجه أيضاً ، والطبراني في الكبير ١٨٩/١٩ برقم ( ٤٢٦ ) و ٣٩/٢٥ برقم ( ٧٣ ) من طريق الفضل بن دكين ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي ، عن يزيد بن مقسم ، عن ميمونة بنت كردم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . ويزيد لم يسمع من ميمونة ، والله أعلم . وانظر مصباح الزجاجاة ١٥٥/٢ .

قلت : هو في الصحيح<sup>(١)</sup> ، خلا قوله : « فِي الْجَاهِلِيَّةِ » .  
رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

### ١٩ - بَابُ قَضَاءِ النَّذْرِ عَنِ الْمَيِّتِ

٧٠٤٣- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كُرَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ سِنَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ : أَنَّ عَمَّتَهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُوَفِّيَتْ أُمِّي وَعَلَيْهَا مَشْيٌ إِلَى الْكَعْبَةِ نَذْرٌ ،

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَلْ تَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَمْشِي عَنْهَا ؟ » .

قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَأَمْشِي عَنْ أُمَّكِ » .

قَالَتْ : أَوْ يُجْزَىءُ ذَلِكَ عَنْهَا ؟

قَالَ : « نَعَمْ أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكِ دَيْنٌ ثُمَّ قَضَيْتِهِ عَنْهَا ، هَلْ كَانَ يُقْبَلُ

مِنْكَ ؟ » .

قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُ أَحَقُّ بِذَلِكَ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ومحمد بن كريب ضعيف .

---

(١) عند البخاري في الوصايا ( ٢٧٦١ ) باب : ما يستحب لمن توفي فجأة أن يتصدقوا عنه ،

وقضاء النذور عن الميت ، ومسلم في النذر ( ١٦٣٨ ) باب : الأمر بقضاء النذر .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٤ / ٢٧١ برقم ( ٢٣٨٣ ) فانظره مع التعليق .

وانظر معجم الطبراني الكبير ( ٥٣٦٤ حتى ٥٣٧٥ ) .

(٢) في « كشف الأستار » ٢ / ١٢٢ برقم ( ١٣٤٧ ) من طريق أحمد بن عبدة ، أنبأنا سفيان ،

عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس . . . وهذا إسناد صحيح .

وقال البزار : « لا نعلم رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا ابن عباس ، تفرد به الزهري » .

وتفرد الزهري غير ضار بالحديث وهو من هو ! . وانظر حديث عائشة المتفق عليه أيضاً ،

والذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٤٤٣٤ ) .

(٣) ما وجدته في الكبير ، ولا في غيره من معاجم الطبراني .

ولكن أخرجه ابن أبي شيبة برقم ( ١٢٧٣٠ ) - ومن طريقه أخرجه البوصيري في إتحاف ←

٧٠٤٤ - وَعَنْ مَرْوَانَ بْنِ قَيْسٍ - وَكَانَ قَدْ أَخَذَ الرَّغِيَةَ عَنْ أَهْلِهِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي تُوفِّيَ وَقَدْ جَعَلَ عَلَيْهِ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى مَكَّةَ ، وَأَنْ يَنْحَرَ بَدَنَهُ ، وَلَمْ يَتْرُكْ مَالاً ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ يَمْشِيَ عَنْهُ وَأَنْ يُنْحَرَ عَنْهُ بَدَنَهُ مِنْ مَالِي ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ٣١٩ ) : « نَعَمْ ، أَقْضِ عَنْهُ ، وَأَنْحَرْ عَنْهُ ، وَأَمْشِرْ عَنْهُ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ لِرَجُلٍ فَقَضَيْتَ عَنْهُ مِنْ مَالِكَ ، أَلَيْسَ يَرْجِعُ الرَّجُلُ رَاضِياً ؟ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَحَقُّ / أَنْ يَرْضَى » .

١٩١/٤

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧٠٤٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ أَلْعَاصِيَّ بْنَ وَاثِلٍ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَنْحَرَ مِثَّةَ بَدَنِهِ ، وَأَنَّ هِشَامَ بْنَ أَلْعَاصِ نَحَرَ حِصَّتَهُ خَمْسِينَ

→ الخيرة المهرة برقم ( ٦٦٥٤ ) ، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني برقم ( ٣٢٩٥ ) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٨١٣٧ ) ، والبغوي في أسد الغابة ٥٢١/٥ - والبخاري في الكبير ١٦٢/٤ ، وابن عدي في الكامل ١٢٧٧/٣ من طريق عبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن كريب ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن سنان بن عبد الله الجهني : أن عمته حدثته . . . ومحمد بن كريب ضعيف ، وأما سنان بن عبد الله فقد ذكر في الصحابة .

وانظر أسد الغابة ٤٦٢/٢ ، والإصابة ٢٦٦/٤ ، وميزان الاعتدال ٢٣٥/٢ ، ولسان الميزان ١١٥/٣ ، وثقات ابن حبان ١٧٨/٣ ، والكبير للبخاري ١٦١/٤ - ١٦٢ .

وانظر الحديث التالي فهو أحد الشواهد لهذا الحديث .

(١) في الكبير ٣٥٩/٢٠ برقم ( ٨٤٣ ) من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، حدثني أبي ، حدثنا عمران بن أبي يحيى الأسدي قال : سمعت عمي مروان بن قيس . . . وهذا إسناد حسن ، عمران بن أبي يحيى ترجمه البخاري في الكبير ٤٢٠/٦ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٠٧/٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٢٤١/٧ .

وانظر أسد الغابة ١٤٦/٥ ، والإصابة ١٧٢/٩ - ١٧٣ حيث قال الحافظ : « وأخرج هو - يعني البخاري - والبغوي ، والطبراني من طريق يحيى بن سعيد الأموي ، حدثنا عمران بن أبي يحيى - تحرفت فيه إلى : يحيى . . . » فذكر هذا الحديث .

بَدَنَةً ، وَأَنَّ عَمْرًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : « أَمَّا أَبُوكَ ، فَلَوْ  
كَانَ أَقْرَبَ بِالتَّوْحِيدِ ، فَصُمْتَ وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ ، نَفَعَهُ ذَلِكَ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

٢٠ - بَابُ : فِيمَنْ نَذَرَ الصَّلَاةَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ

٧٠٤٦ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، قَالَ : جَاءَ الشَّرِيدُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا<sup>(٢)</sup> فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فَتَحَ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَهُنَا فَصَلِّ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير مرسلًا ، ورجاله ثقات .



---

(١) في المسند ١٨١/٢ - ١٨٢ من طريق هشيم ، أخبرنا حجاج ، حدثنا عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وحجاج هو ابن أرطاة وهو ضعيف .  
وأخرجه أبو داود في الوصايا ( ٢٨٨٣ ) ، والبيهقي في الوصايا ٢٧٩/٦ باب : ما جاء في العتق عن الميت ، من طريق العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرني أبي ، حدثنا الأوزاعي ، حدثني حسان بن عطية ، عن عمرو بن شعيب ، به .

وهذه متابعة جيدة للحجاج ، فيصبح الإسناد حسناً .  
ونسبه المتقي الهندي في الكنز ٦/٤٥٠ - ٤٥١ برقم ( ١٦٤٨٩ ) إلى أحمد .

(٢) سقطت من ( ظ ) ، وعند الطبراني « يوم الفتح » .


(٣) في الكبير ٧/٣٢٠ برقم ( ٧٢٥٨ ) من طريق إبراهيم بن إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن إبراهيم بن عمر المكي - كذا - قال سمعت عطاء بن أبي رباح . . .

وهو في مصنف عبد الرزاق ٨/٤٥٦ برقم ( ١٥٨٩١ ) من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي ، عن عطاء ، بالإسناد السابق .

وإبراهيم بن يزيد متروك الحديث ، وعطاء بن أبي رباح لم يدرك الشريد ، والله أعلم .  
ولكن انظر حديث جابر الذي استوفينا تخريجه في « سنن الدارمي » برقم ( ٢٣٨٤ ) .



کتاب الأحكام



## ١٣ - كِتَابُ الْأَحْكَامِ

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

#### ١ - بَابٌ : فِي الْقَضَاءِ

٧٠٤٧- عَنْ عَثْبَةَ بْنِ عَبْدِ (مص : ٣٢٠) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« الْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ ، وَالْحُكْمُ فِي الْأَنْصَارِ ، وَالِدَعْوَةُ فِي الْحَبَشَةِ ، وَالْهَجْرَةُ فِي  
الْمُسْلِمِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ بَعْدُ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني ، ورجاله ثقات .

٧٠٤٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : « الْمُلْكُ فِي قُرَيْشٍ ، وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ ، وَالْأَذَانُ فِي الْحَبَشَةِ ،  
وَالشُّرْعَةُ فِي الْيَمَنِ ، وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَزْدِ » .

قلت : رواه الترمذي<sup>(٢)</sup> خلا قوله : « وَالشُّرْعَةُ فِي الْيَمَنِ » .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، ورجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٤/١٨٥ ، والطبراني في الكبير ١٧/١٢١ برقم (٢٩٨) ، وفي مسند الشاميين  
٢/٤٢٧ - ٤٢٨ برقم (١٦٢٦) ، وابن أبي عاصم في السنة برقم (١١١٤) ، وفي « الأحاد  
والمثاني » ٣/٣٧٧ برقم (١٧٨٥) ، والبخاري في الكبير ٤/٣٣٨ من طريق إسماعيل بن  
عياش ، حدثنا ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن كثير بن مرة ، عن عتبة بن  
عبد . . . وهذا إسناد جيد ، ثم تبين لي أن الحديث قد تقدم برقم (١٩٢٦) فعد إليه أيضاً .

تنبيه : تحرف « عتبة بن عبد » عند الطبراني في الكبير إلى « عتبة بن عمرو » .

(٢) في المناقب (٣٩٣٢) باب : في فضل اليمن مرفوعاً ، ثم رواه موقوفاً وقال : « هذا

أصح من حديث زيد بن الحباب » يعني من المرفوع . وانظر التعليق التالي .

(٣) في المسند ٢/٣٦٤ ، وابن أبي شيبة في المصنف ١٢/١٧٢ برقم (١٢٤٤٥) من طريق ←

٧٠٤٩ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرْتُهَا حَتَّى ذَكَرْنَا الْقَاضِيَّ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى الْقَاضِيِ الْعَدْلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَاعَةً يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطُّ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وإسناده حسن ، ورواه الطبراني في الأوسط .

٧٠٥٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ / يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُوبًا لَا يَفُكُّهُ إِلَّا الْعَدْلُ » . ١٩٢/٤

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى إلا أنه قال : « حَتَّى

→ زيد بن الحباب قال : حدثني معاوية بن صالح قال : حدثني أبو مريم قال : سمعت أبا هريرة... وهذا إسناد صحيح .

وانظر التعليق السابق ، وتعليقنا على الحديث المتقدم برقم ( ١٩٢٦ ) .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ٣٣٨١١ ) إلى أحمد وإلى الترمذي .

(١) في المسند ٧٥/٦ ، وأبو داود الطيالسي ٢٨٥/١ برقم ( ١٤٤٦ ) - ومن طريقه أخرجه البيهقي في آداب القاضي ٩٦/١٠ باب : كراهية الإمارة - والطبراني في الأوسط ٣/٢٩٤ برقم ( ٢٦٤٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٨٧/٤ برقم ( ٢١٣٨ ) - ووکیع في أخبار القضاة ٢٠/١ - ٢١ ، والعقيلي في الضعفاء ٢٨٩/٣ ، والبيهقي في آداب القاضي ٩٦/١٠ باب : كراهية الإمارة... وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٧٥٥/٢ برقم ( ١٢٦٠ ) وإسناده جيد ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم ( ٥٠٥٥ ) وفي موارد الظمان برقم ( ١٥٦٣ ) ، وانظر أيضاً الترغيب والترهيب ١٥٧/٣ ، ونصب الراية ٦٥/٤ ، ولسان الميزان ١٦٩/٣ .

تنبيه : تحرف عند أحمد « صالح بن سرج من عبد القيس » إلى « صالح بن سرج بن عبد القيس » .

(٢) في المسند ٤٣١/٢ ، وأبو يعلى في المسند ٤٩٢/١١ برقم ( ٦٦١٤ ) من طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن عجلان ، قال حدثني سعيد ، عن أبي هريرة .

قال : وسمعت أبي يحدث عن أبي هريرة... وهذا إسناد حسن .

وأخرجه أبو يعلى في المسند أيضاً برقم ( ٦٦٢٩ ) ، والبيهقي في الصلاة ٣/١٢٩ باب : كراهية الولاية جملة ، وفي آداب القاضي ٩٥/١٠ باب : كراهية الإمارة ، والبغوي في « شرح ←

يُكِّفُ عَنْهُ الْعَدْلُ أَوْ يُوبِقَهُ الْجَوْرُ » .

ولهذا الحديث طريق في الخلافة .

٧٠٥١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ : أَنَّ عُمَانَ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ : إِذْهَبْ فَأَقْضِ

بَيْنَ النَّاسِ .

قَالَ : أَوْ تَعْفِنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟

قَالَ : لَا ، عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا ذَهَبْتَ فَقَضَيْتَ .

قَالَ : لَا تَعْجَلْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ عَادَ

بِاللَّهِ فَقَدْ عَادَ بِمُعَاذٍ ؟ » . قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ قَاضِيًا .

قَالَ : وَمَا يَمْنَعُكَ <sup>(١)</sup> وَقَدْ كَانَ أَبُوكَ يَقْضِي ؟

قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ كَانَ قَاضِيًا

فَقَضَى بِجَهْلٍ ، كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَمَنْ كَانَ قَاضِيًا عَالِمًا ( مص : ٣٢١ ) فَقَضَى

بِحَقٍّ أَوْ بَعْدَلٍ سَأَلَ التَّقَلُّبَ كِفَافًا » فَمَا أَرْجُو بَعْدَ هَذَا ؟

→ السنة « ٥٩/١٠ برقم ( ٢٤٦٧ ) من طريق أبي عاصم النبيل ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن

أبي هريرة . . . وهذا إسناد حسن أيضاً .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٩/١٢ برقم ( ١٢٦٠٠ ) من طريق أبي خالد الأحمر ، عن محمد بن

عجلان ، بالإسناد السابق .

وقد وهم محقق شرح السنة فزعم أن سعيداً في هذا الإسناد عند أحمد هو سعيد بن يسار ،

بينما صرح أبو يعلى في إحدى رواياته بأنه سعيد المقبري ، وجل من لا يضل ولا ينسى .

وأخرجه أبو يعلى أيضاً برقم ( ٦٥٧٠ ) من طريق ابن عجلان ، عن المقبري ، عن

أبي هريرة . . .

ولتمام تخريجه انظر مسند الموصلي ١١/٤٤٣ - ٤٤٤ . وتاريخ بغداد ٤/٥٢ .

(١) في ( ظ ، د ) : « منعك » .

قلت : له حديث رواه الترمذي<sup>(١)</sup> بغير هذا السياق .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، والأوسط ، والبزار ، وأحمد كلاهما

(١) في الأحكام ( ١٣٢٢ ) باب : ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاضي .  
وقال الترمذي : « حديث ابن عمر حديث غريب وليس إسناده عندي بمتصل ، وعبد الملك  
الذي روى عنه المعتمر هذا هو عبد الملك بن أبي جميلة » .

(٢) في الكبير ٣٥١/١٢ - ٣٥٢ برقم ( ١٣٣١٩ ) ، وفي الأوسط ٣/٣٥١ - ٣٥٢ برقم  
( ٢٧٥٠ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/٨٥ - ٨٦ برقم ( ٢١٣٦ ) - وابن حبان في صحيحه  
برقم ( ٥٠٥٦ ) - وهو في الموارد برقم ( ١١٩٥ ) من طريق أمية بن بسطام ، حدثنا معتمر بن  
سليمان قال : سمعت عبد الملك بن أبي جميلة يحدث عن عبد الله بن وهب : أن عثمان . . .  
وقال ابن حبان ، والطبراني : « عبد الله بن وهب هذا هو عبد الله بن وهب بن زمعة بن  
الأسود . . . » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٤٦/١ : « سألت أبي عن حديث رواه معتمر بن  
سليمان ، عن عبد الملك بن أبي جميلة ، عن عبد الله بن وهب : أن عثمان . . . وذكر هذا  
الحديث .

قال أبي : عبد الملك بن أبي جميلة مجهول ، وعبد الله هو : ابن موهب الرملي على  
ما أرى ، وهو عن عثمان ، مرسل » .

وقال الحافظ في « تلخيص الحبير » ٤/١٨٥ بعد ذكره هذا الحديث : « هذا لفظ ابن حبان ،  
ووقع في روايته : ( عبد الله بن وهب ) ، وزعم أنه عبد الله بن وهب بن زمعة بن الأسود  
القرشي ، ووهم في ذلك ، وإنما هو عبد الله بن موهب » .

وقال الترمذي : « حديث عبد الله بن موهب ، عن عثمان ، مرسل ، لم يدركه » .  
وقال المنذري معقباً على قول الترمذي في « الترغيب والترهيب » ٣/١٥٦ : وهو كما قال ،  
فإن عبد الله بن موهب لم يسمع من عثمان رضي الله عنه .

ونقل الدكتور بشار عن حاشية للمزي على نسخ تهذيب الكمال ١٦/٢٧٤ : « المحفوظ أن  
عبد الملك بن أبي جميلة ، روى عن عبد الله بن موهب : أن عثمان قال لابن عمر : ألا  
تقضي ؟ » .

وقال بعض الرواة : عن عبد الله بن وهب ، ولكنه ليس بابن زمعة هذا قولاً واحداً ، والله  
أعلم » .

وقال الهيثمي في الأذكار ، باب من استعاذ بالله فقد عاذَ بمعاذ : « عن عبد الله بن وهب -  
قلت : صوابه بن موهب - : أن عثمان . . . » .

باختصار ، ورجاله ثقات ، وزاد أحمد : فَأَعْفَاهُ ، وَقَالَ : لَا تُخْبِرَنَّ أَحَدًا .

٧٠٥٢ - وَعَنْ أَبِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أَرَادَهُ عُمَانٌ عَلَى الْقَضَاءِ فَأَبَى وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الْقُضَاءُ ثَلَاثَةٌ : وَاحِدٌ نَاجٍ ، وَاثْنَانِ فِي النَّارِ ، مَنْ قَضَى بِالْجَوْرِ أَوْ بِالْهَوَى هَلَكَ ، وَمَنْ قَضَى بِالْحَقِّ نَجَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، والكبير ، وَلَفَّظَهُ : « قَاضٍ قَضَى بِالْهَوَى ، فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَقَاضٍ قَضَى بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَقَاضٍ قَضَى بِالْحَقِّ ، فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ » . ورجال الكبير ثقات .

ورواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> بنحوه .

٧٠٥٣ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاضِي حِينَ يَقْضِي ، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاسِمِ حِينَ يَقْسِمُ » .

→ ولتمام تخريجه انظر موارد الظمان ، والحديث التالي .

وسياتي ثانية برقم (٩٠٨٦) .

(١) في الأوسط ٤/٤٩٥ برقم (٣٨٤٠) - وهو في مجمع البحرين ٤/٨٦ برقم (٢١٣٧) - من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا محمد بن أبي عتاب أبو بكر الأمين ، حدثنا سعيد بن محمد بن العلاء السهمي ، حدثنا محمد بن مسلم الطائفي ، حدثنا عمرو بن دينار ، عن ابن عمر . . . وسعيد بن محمد بن العلاء روى عن : محمد بن مسلم . وروى عنه : محمد بن أبي عتاب البغدادي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) في المسند ١٠/٩٣ برقم (٥٧٢٧) ، والمزي في « تهذيب الكمال » ١٨/٢٩٦ من طريق معتمر بن سليمان ، حدثنا عبد الملك بن أبي جميلة ، عن عبد الله بن موهب ، عن ابن عمر . . . وهكذا إسناده حسن ، عبد الملك بن أبي جميلة ترجمه البخاري في الكبير ٥/٤٠٩ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/٣٤٥ : « سألت أبي عنه فقال : مجهول » ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/١٠٣ ، و ٨/٣٨٥ .

وانظر « نصب الراية » ٤/٦٦ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف .

٧٠٥٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ - يَرْفَعُهُ قَالَ : « يُؤْتَى بِالْقَاضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُوقَفُ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَإِنْ أُمِرَ<sup>(٢)</sup> بِهِ وَدْفِعَ ، فَهَوَى<sup>(٣)</sup> فِيهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا .  
قلت : رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ<sup>(٤)</sup> : إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : أَرْبَعِينَ خَرِيفًا .

رواه البزار<sup>(٥)</sup> ، وفيه مجالد بن سعيد ، وثقه النسائي ، وضعفه جماعة .

٧٠٥٥ - وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ الْمُزَنِّيِّ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَ قَوْمٍ فَقُلْتُ : مَا أَحْسِنُ أَنْ أَقْضِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .  
قَالَ : « يَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَحِفْ عَمْدًا » ( مص : ٣٢٢ ) .

رواه أحمد<sup>(٦)</sup> ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه أبو داود الأعمى ، وهو كذاب .

---

(١) في المسند ٥/٤١٤ ، والبيهقي في آداب القاضي ١٠/١٣٢ باب : القسمة ، والشاشي في المسند برقم ( ١١٤١ ) ، من طريق عبد الله بن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن عمرو بن الأسود ، عن أبي أيوب الأنصاري . . . وهذا إسناد فيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف . وانظر « نصب الراية » ٤/٦٨ ، والكنز برقم ( ١٥٠٢١ ) .

(٢) في ( ظ ) : « فإذا أمر » .

(٣) قدرت ( قد ) قبل جواب الشرط ، فوجب اقترانه بالفاء ، والتقدير « فقد هوى » .

(٤) في الأحكام ( ٢٣١١ ) باب : التغليظ في الحيف والرشوة ، وإسناده ضعيف فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف .

(٥) في البحر الزخار برقم ( ١٩٣٩ ) - وهو في كشف الأستار ٢/١٢٣ برقم ( ١٣٥١ ) - من طريق محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا مجالد ، عن عامر ، عن مسروق ، عن عبد الله يرفعه قال : . . . وهذا إسناد ضعيف . وقال البزار : « لا نعلم أسنده عن مجالد إلا يحيى بن سعيد . . . » .

(٦) في المسند ٥/٢٦ ، والطبراني في الكبير ٢٠/٢٣٠ برقم ( ٥٣٩ ) من طريق زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي داود نفع بن الحارث ، عن معقل بن يسار . . . ونفع بن الحارث متروك ، وقد كذبه ابن معين .

وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم ( ٥٤٠ ) ، وفي الأوسط ٧/٢٦٢ برقم ( ٦٥٠٤ ) - ←



٧٠٥٦ - وَعَنْ / عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ١٩٣/٤  
« إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَحِفْ <sup>(١)</sup> عَمْدًا » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه حفص بن سليمان القاري ، وثقه أحمد ،  
ضعفه الأئمة ، ونسبوه إلى الكذب والوضع .

٧٠٥٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : « مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَلَايَةً ، وَكَانَتْ نَيْتُهُ الْحَقَّ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ مَلَكَينِ  
يُوقِفَانِهِ وَيُرْشِدَانِهِ ،

وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا ، وَكَانَتْ نَيْتُهُ غَيْرَ <sup>(٣)</sup> الْحَقِّ ، وَكَلَّهُ اللَّهُ إِلَى  
نَفْسِهِ » .

رواه الطبراني <sup>(٤)</sup> في الأوسط ، والبخاري ، وإلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « يُوقِفَانِهِ وَيُسَدِّدَانِهِ إِذَا  
أُرِيدَ بِهِ الْخَيْرُ » .

→ وهو في مجمع البحرين ٤/٨٨ - ٨٩ برقم (٢١٤٠) - والحاكم ٣/٥٧٧ من طريق حمزة بن  
عمير ، عن أيوب بن إبراهيم أبي يحيى المعلم ، عن إبراهيم الصائغ ، عن أبي خالد محمد بن  
خالد الضبي ، عن أبي داود نفع بن الحارث ، بالإسناد السابق .  
والحيف : الجور والظلم .

ولكنه يصح بشهادة حديث ابن أبي أوفى الذي استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم  
(٥٠٦٢) ، وفي « موارد الظمان » برقم (١٥٤٠) .

(١) حاف ، يحيف ، حَيْفًا : جار وظلم .

(٢) في الكبير ١٧/١٠ برقم (٩٧٩٢) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا خليفة بن خياط ،  
حدثنا سهل بن حماد ، حدثنا حفص بن سليمان ، حدثنا قيس بن مسلم ، عن طارق بن  
شهاب ، عن عبد الله بن مسعود . . . وحفص بن سليمان متروك الحديث مع إمامته في القراءة .  
نقول : ولكن يشهد له حديث ابن أبي أوفى ، وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمان »  
١٠٥/٥ برقم (١٥٤٠) .

(٣) ساقطة من (د) .

(٤) في الأوسط ٧/٣٨ برقم (٦٠٦٠) - وهو في مجمع البحرين ٤/٨٩ برقم (٢١٤١) -  
ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في فضيلة العادلين من الولادة برقم (١٤) - والبخاري في كشف

وفيه إبراهيم بن خيثمة بن عراق ، وهو ضعيف .

٧٠٥٨ - وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا ، إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكَينِ يُسَدِّدَانِهِ مَا نَوَى الْحَقَّ ، فَإِذَا نَوَى الْحَيْفَ <sup>(١)</sup> عَلَى عَمْدٍ ، وَكَلَاهُ إِلَى نَفْسِهِ » .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه جناح مولى الوليد ، ضعفه الأزدي .

٧٠٥٩ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَحْفَ عَمْدًا ، يُسَدِّدُهُ إِلَى الْجَنَّةِ مَا لَمْ يُرِدْ غَيْرَهُ » .

رواه الطبراني <sup>(٣)</sup> في الكبير ، [وفيه أبو داود الأعمى ، ونسب <sup>(٤)</sup> إلى الكذب] <sup>(٥)</sup> .

→ الأستار ١٢٣/٢ برقم ( ١٣٥٠ ) من طريق محمد بن موسى الشيباني الجريري - تصحفت عند البزار إلى : الحريري - حدثنا إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي هريرة . . . وهذا إسناد فيه إبراهيم بن خثيم بن عراك وهو متروك . وباقى رجاله ثقات ، محمد بن موسى هو : ابن بزيع الشيباني الجريري ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨٤ / ٨ وقال : « سئل أبي عنه فقال : شيخ » . وقد روى عنه أبو حاتم وغيره ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨٣ / ٩ .

(١) في ( ظ ، د ) : « الجور » .

(٢) في الكبير ٨٤ / ٢٢ برقم ( ٢٠٤ ) ، وتمام الرازي في فوائده برقم ( ١٢٠٧ ) من طريق عنبسة بن سعيد ، عن حماد مولى بني أمية ، عن جناح مولى الوليد ، عن وائلة بن الأسقع . . . وحماد مولى بني أمية قال الأزدي : متروك . وعنبسة بن سعيد إن كان القطان فهو ضعيف . ونسبه المتيقن الهندي في الكنز برقم ( ١٤٦٢٨ ) إلى الطبراني في الكبير .

(٣) في الكبير ١٩٨ / ٥ برقم ( ٥٠٧٧ ) من طريق العباس بن حمدان الحنفي ، حدثنا أحمد بن سنان الواسطي ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن عبيد الله ، عن نفيح - أو أنفع - عن زيد بن أرقم . . . ومحمد بن عبيد الله وهو العرزمي ، ونفيح أبو داود الأعمى متروكان .

(٤) في ( ظ ) : « نسبه » .

(٥) ما بين حاصرتين ساقط من ( د ) .

٧٠٦٠ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ قَاضٍ مِنْ قُضَاةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَمَعَهُ مَلَكَانِ يُسَدِّدَانِهِ إِلَى الْحَقِّ مَا لَمْ يَرِدْ غَيْرُهُ ، فَإِذَا أَرَادَ غَيْرَهُ وَجَارَ مُتَعَمِّدًا ، تَبَرَّأَ مِنْهُ الْمَلَكَانِ ، وَوَكَّلَاهُ إِلَى نَفْسِهِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه أبو داود الأعمى ، وهو كذاب ( ٣٢٣ ) .

## ٢ - بَابُ : فِي غَضَبِ الْحَاكِمِ

٧٠٦١ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَبْتَلِيَ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَا يَقْضِيَنَّ وَهُوَ غَضْبَانٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وأبو يعلى ، وفيه عباد بن كثير الثقفي ، وهو متروك .

(١) في الكبير ٢٤٠/١٨ برقم ( ٦٠٢ ) من طريق أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ، حدثنا أبو اليمان ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن يزيد ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن نفيح بن الحارث ، عن عمران بن حصين . . . ونفيح بن الحارث متروك ، وقد كذبه ابن معين .

ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة . وهذه منها .

(٢) في الكبير ٢٨٤/٢٣ برقم ( ٦٢٠ ) ، وأبو يعلى في المسند برقم ( ٥٨٦٧ ) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عباد بن كثير ، عن سلمة - تحرف عند الطبراني إلى : سالم - أبي عبد الله ، عن عطاء بن يسار ، عن أم سلمة . . . وعباد بن كثير متروك الحديث ، ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة وهذه منها ، وباقي رجاله ثقات .  
أبو عبد الله سلمة هو : ابن تمام الشقري - وعند البيهقي : العزري - : - والعنبري - وهو تحريف .

ولتمام تخريجه انظر الموصلية وهناك ما يشهد له .

وسياتي أيضاً برقم ( ٧٠٨٠ ) .

تنبيه : لقد قلنا في مسند الموصلية : أبو عبد الله هو مولى إسماعيل بن عبيد الله ، وهو وهم ، جلّ من لا يضل ولا ينسى . فليصوب .

وأخرجه الدارقطني ٢٠٥/٤ برقم ( ١١ ) من طريق يحيى بن أبي بكر ، حدثنا زهير ، عن <

٧٠٦٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ - يَعْنِي (١) : عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدٍ - قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ ، تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ » .

رواه أحمد (٢) ، والطبراني في الكبير ، وفي إسناده من لم أعرفه / .

### ٣ - بَابٌ : لَا يَقْضِي الْقَاضِي (٣) إِلَّا وَهُوَ شَبَعَانُ رِيَّانُ

٧٠٦٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَقْضِي الْقَاضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا وَهُوَ شَبَعَانُ رِيَّانُ » .

→ عباد بن كثير ، بالإسناد السابق .

ولكن يشهد له حديث أبي بكرة عند البخاري في الأحكام (٧١٥٨) باب : هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان ، ومسلم في الأفضية (١٧١٧) باب : كراهية قضاء القاضي وهو غضبان ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٦٣) ، وفي مسند الحميدي برقم (٨١١) .

وانظر سنن الدارقطني ٤/٢٠٥-٢٠٦ .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في المسند ٤/٢٢٦ - ومن طريق أحمد أخرجه الطبراني في الكبير ١٧/١٦٧ - ١٦٨ برقم (٤٤٤) - وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » برقم (١٢٦٦ ، ١٤٣٢) ، وابن قانع في « معجم الصحابة » ٢/٣٠٨ الترجمة (٨٤٧) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » برقم (١٣٩٩) من طريق إبراهيم بن خالد الصنعاني ، حدثنا أمية بن شبل وغيره ، عن عروة بن محمد قال : حدثني أبي ، عن جدي عطية بن سعد قال : قال رسول الله . . . وهكذا إسناد جيد ، عروة بن محمد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٤٥٨٩) .

وقال الطبراني في الأدب ، باب : في غضب السلطان : « رواه أحمد ، والطبراني ورجاله ثقات » .

وقد نسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٤٦٣٣) إلى أحمد ، والطبراني في الكبير .

وسياتي أيضاً برقم (٩٢٦٠ ، ١٣٠٢٥) .

(٣) في (ظ ، د) : « الحاكم » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه القاسم بن عبد الله بن عمر ، وهو متروك كذاب .

وقال : لا يُروى عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا بهذا الإسناد .

(١) في الأوسط ٣٠٥/٥ - ٣٠٦ برقم (٤٦٠٠) - وهو في مجمع البحرين ٩٦/٤ برقم (٢١٥٤) - وابن عدي في الكامل ٢٠٥٩/٦ ، والهيثمي في بغية الباحث عن زوائد الحارث برقم (٤٦٠) تحقيق مسعد عبد الرحمن ، والدارقطني ٢٠٦/٤ برقم (١٤) ، والبيهقي في آداب القاضي ١٠٥/١٠ - ١٠٦ باب : لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٢٧٧/٦ من طريق القاسم بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ، عن أبيه ، عن أبي سعيد . . . والقاسم بن عبد الله بن عمر متروك ، وقد رماه أحمد بالكذب .

وانظر تلخيص الحبير ١٨٩/٤ وفتح الباري ١٢٧/١٣ .

وقال البيهقي : « تفرد به القاسم العمري ، وهو ضعيف » .

وقال ابن دقيق العيد في « إحكام الأحكام » ١٦٨/٤ تعليقا على حديث أبي بكر المتفق عليه في النهي عن الحكم والحكم غضبان : « النص وارد في المنع من القضاء حالة الغضب ، وذلك لما يحصل في النفس بسببه من التشويش الموجب لاختلال النظر وعدم استيفائه على الوجه ، وعدها الفقهاء بهذا المعنى إلى كل ما يحصل به تشويش الفكر : كالجوع والعطش ، وهو قياس مظنة على مظنة » .

وقال الحافظ في فتح الباري ١٣٧/١٣ : « وقول الشيخ ( وهو مظنة على مظنة ) صحيح ، وهو استنباط معنى دل عليه النص ، فإنه لما نهى عن الحكم حالة الغضب ، فهم منه أن الحكم لا يكون إلا في حالة استقامة الفكر ، فكانت علة النهي : المعنى المشترك ، وهو تغير الفكر ، والوصف بالغضب يسمى علة ، بمعنى أنه مشتمل عليه ، فألحق به ما في معناه كالجائع » .

وقال الشافعي في الأم ١٩٨/٦ بعد ذكر حديث أبي بكر : « حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على أن لا يقضي الرجل وهو غضبان ، وكان معقولا في الغضب تغير العقل والفهم ، فأى حال جاءت عليه يعلم هو من نفسه تغير عقله أو فهمه امتنع من القضاء فيها ، فإن كان إذا اشتكى ، أو جاع ، أو اهتم ، أو حزن ، أو بطر فرحاً تغير لذلك فهمه أو خلقه ، لم أحب له أن يقضي ، وإن كان ذلك لا يغير عقله ، ولا فهمه ، ولا خلقه قضى . . . » .

تبييه : لقد تحرف « عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة » عند البيهقي إلى « عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي طوالة » .

#### ٤ - بَابُ اجْتِهَادِ الْحَاكِمِ

٧٠٦٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ خَصْمَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ (١) فَقَضَى بَيْنَهُمَا (مص : ٣٢٤) ، فَسَخَطَ الْمَقْضِي عَلَيْهِ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا قَضَى الْقَاضِي فَاجْتَهَدَ وَأَصَابَ فَلَهُ عَشْرَةٌ أُجُورٍ ، وَإِذَا اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أُجْرٌ - أَوْ أُجْرَانِ » .

رواه أحمد (٢) ، والطبراني في الأوسط ، وفيه سلمة بن أكسوم ، ولم أجد من ترجمه بعلم .

٧٠٦٥- وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ

(١) في (ظ) : « عمر بن الحكم » وهو خطأ .

(٢) في المسند ١٨٧/٢ ، والطبراني في الأوسط ٩/٤٥٤ - ٤٥٥ برقم (٨٩٨٣) - وهو في مجمع البحرين ٩١/٤ برقم (٢١٤٥) - من طريق ابن لهيعة ، حدثنا الحارث بن يزيد ، عن سلمة بن أكسوم الصدفي قال : سمعت ابن حجيرة يسأل القاسم بن البرجي : كيف سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يخبر ؟ قال : سمعته يقول : . . . . . وعبد الله بن لهيعة ضعيف ، وسلمة بن أكسوم البرجي ترجمه الحسيني في إكماله (٣٦/أ) وقال : « مجهول » .

وتعقبه الحافظ في التعميل ص : (١٥٩) فقال : « قلت : لم يذكر فيه جرحاً لأحد . . . » وأخرجه الحاكم ٨٨/٤ من طريق الفرغ بن فضالة ، عن محمد بن عبد الأعلى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، بنحوه ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهلذه السياقة » وتعقبه الذهبي بقوله : « فرج ضعفه » .

وله أصل عن عمرو بن العاص عند البخاري في الاعتصام (٧٣٥٢) باب : أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، وعند مسلم في الأفضية (١٧١٦) باب : بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، وقد خرجناه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٠٦١) .

وعن أبي هريرة أيضاً عندهما برقم (٧٣٥٢) و(١٧١٦) وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٠٦٠) .

وانظر ذيل الكاشف ص (١٢٤) برقم (٥٦٠) .

وليس عند الطبراني « أجر » والذي عنده : « أجران » بدون شك وانظر الحديث التالي .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَضَمَانٍ ، فَقَالَ لِعَمْرٍو : « أَقْضِ بَيْنَهُمَا » .

قَالَ : أَنْتَ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « وَإِنْ كَانَ » .

قَالَ : فَإِذَا قَضَيْتُ بَيْنَهُمَا فَمَا لِي ؟ قَالَ : « إِنْ كُنْتَ قَضَيْتَ بَيْنَهُمَا فَأَصَبْتَ

الْقَضَاءَ ، فَلَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَإِنْ أَنْتَ أَجْتَهَدْتَ فَأَخْطَأْتَ ، فَلَكَ حَسَنَةٌ » .

قلت : له في الصحيح : « إِنْ أَصَبْتَ فَلَكَ أَجْرَانِ ، وَإِنْ أَخْطَأْتَ فَلَكَ

أَجْرٌ<sup>(١)</sup> » .

رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير ، وفيه من لم أعرفه .

٧٠٦٦ - وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>(٣)</sup> بِإِسْنَادٍ رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ

عَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « إِنْ أَجْتَهَدْتَ

فَأَصَبْتَ ، فَلَكَ عَشْرَةُ أَجُورٍ ، وَإِنْ أَجْتَهَدْتَ فَأَخْطَأْتَ ، فَلَكَ أَجْرٌ وَاحِدٌ » .

(١) أخرجه البخاري في الاعتصام ( ٣٧٥٢ ) باب : أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ،

ومسلم في الأفضية ( ١٧١٦ ) باب : بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، وقد

استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٦١ ) .

نقول : وفي رواية أحمد ١٩٨/٤ ورواية البخاري أيضاً زيادة : « قال - يعني يزيد بن

عبد الله بن الهاد - : فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم ، قال : هكذا حدثني

أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة » .

وحديث أبي هريرة متفق عليه أيضاً ، فقد أخرجه البخاري في الاعتصام ( ٧٣٥٢ ) باب : أجر

الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، ومسلم في الأفضية ( ١٧١٦ ) باب : بيان أجر الحاكم إذا

اجتهد فأصاب أو أخطأ .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٦٠ ) .

(٢) في المسند ٢٠٥/٤ ، والحاكم ٨٨/٤ من طريق الفرغ قال : حدثنا محمد بن

عبد الأعلى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن عمرو بن العاص . . . وفرج هو : ابن

فضالة وهو ضعيف .

(٣) في المسند ٢٠٥/٤ من طريق هاشم بن القاسم قال : حدثنا الفرغ ، عن ربيعة بن يزيد ،

عن عقبة بن عامر . . . والفرج هو ابن فضالة وهو ضعيف ، وربيعه بن يزيد لم يدرك عمرو بن

العاص ، والله أعلم .

٧٠٦٧ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ خَصْمَانِ يَخْتَصِمَانِ ، فَقَالَ لِي : « أَقْضِ بَيْنَهُمَا » .  
 فَقُلْتُ : يَا أَبِي وَأُمِّي أَنْتَ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنِّي ، فَقَالَ : « أَقْضِ بَيْنَهُمَا » . فَقُلْتُ :  
 عَلَيَّ مَاذَا ؟

قَالَ : « أَجْتَهْدُ . فَإِنْ أَصَبْتَ ، فَلَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَإِنْ لَمْ تُصِبْ ، فَلَكَ حَسَنَةٌ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وفيه حفص بن سليمان الأسدي (مص : ٣٢٥) ، وهو متروك ، وتقدم<sup>(٢)</sup> قبل هذا : أن أحمد رواه بإسناد رجاله رجال الصحيح .

٧٠٦٨ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
 « الْقُضَاءُ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ قَضَى فَأَجْتَهَدَ فَأَصَابَ ، فَلَهُ الْجَنَّةُ ، وَرَجُلٌ قَضَى فَأَجْتَهَدَ /  
 فَأَخْطَأَ ، فَلَهُ الْجَنَّةُ ، وَرَجُلٌ قَضَى بِجَوْرِ ، فَفِي النَّارِ » .

قلت : روى له أبو داود<sup>(٣)</sup> « الْقُضَاءُ ثَلَاثَةٌ : قَاضٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَقَاضِيَانِ فِي النَّارِ » فقط .

(١) في الأوسط ٣٥٠/٢ برقم (١٦٠٦) - وهو في مجمع البحرين ٩٠/٤ برقم (٢١٤٣) - وفي الصغير ٥١/١ من طريق أحمد بن عيسى أبو الحريش الصوفي الكلابي الكوفي ، حدثنا عمر - تحرف في الصغير إلى : عمرو - بن محمد بن الحسن الأسدي ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو عمر حفص بن سليمان ، عن كثير بن شنطير ، عن أبي العالية الرياحي ، عن عقبة بن عامر . . . وحفص بن سليمان متروك مع إمامته في القراءة .

وشيوخ الطبراني ترجمه ابن ماكولا في الإكمال ٤٢١/٢ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) في (ظ ، د) : « وقد تقدم » .

(٣) في الأقضية (٣٥٧٣) باب : في القاضي يخطيء . وهو حديث صحيح . وقد أخرجه الترمذي في الأحكام (١٣٢٢) باب : ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاضي ، وابن ماجه (٢٣١٥) باب : الحاكم يجتهد ، والحاكم ٩٠/٤ ، وانظر أيضاً « الترغيب والترهيب » ١٥٥/٣ - ١٥٦ .



رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

### ٥ - بَابُ : لَا يَقْضِي الْحَاكِمُ فِي أَمْرِ بَقْضَاءَيْنِ

٧٠٦٩- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ ، قَالَ : كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عَامِلٌ عَلَى سِجِسْتَانَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( ظ : ٢١٥ ) يَقُولُ : « لَا يَقْضِيَنَّ أَحَدٌ<sup>(٢)</sup> فِي أَمْرِ بَقْضَاءَيْنِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

### ٦ - بَابُ التَّحْكِيمِ

٧٠٧٠- عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَامٌ فَقَالَ : « أَجْعَلُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ عُمَرُ ؟ » . فَقُلْتُ : لَا .  
قَالَ : « أَجْعَلُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَبَاكَ ؟ » . قُلْتُ : نَعَمْ .

---

(١) في الأوسط ٣٧٧/٤ برقم (٣٦٤١) - وهو في مجمع البحرين ٨٧/٤ برقم (٢١٣٩) - والبيهقي في آداب القاضي ١١٦/١٠ باب : إثم من أفتى أو قضى بالجهل ، من طريق خلف بن خليفة ، عن أبي هاشم الرماني ، حدثنا ابن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وانظر فتح الباري ٣١٩/١٣ ، وتلخيص الحبير ١٨٥/٤ . والتعليق السابق .

(٢) في ( ظ ) : « أحذكم » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولكن أخرجه النسائي في « آداب القاضي » ٢٤٧/٨ باب : النهي عن أن يقضي في قضاء بقضاءين - وهو في الكبرى برقم (٥٩٨٣) - من طريق الحسين بن منصور بن جعفر ، حدثنا مبشر بن عبد الله قال : حدثنا سفيان بن حسين ، عن جعفر بن إياس ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر - وكان عاملاً على سجستان قال : كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرَةَ . . . وهذا إسناد صحيح ، وهو ليس على شرط الهيثمي كما ترى .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٥٠٣١) إلى النسائي .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه صالح بن أبي الأسود ، وهو ضعيف  
(مص : ٣٢٦) .

#### ٧ - بَابُ أُسْتِنَابَةِ الْحَاكِمِ

٧٠٧١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : وَمَا اتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاضِيًا ، وَلَا أَبُو بَكْرٍ ، وَلَا عُمَرُ ، حَتَّى كَانَ فِي آخِرِ زَمَانِهِ ، قَالَ لِيَزِيدَ بْنِ أُخْتِ نَمِرٍ : « أَكْفِنِي بَعْضَ الْأُمُورِ » - يَعْنِي : صِنَارَهَا - .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٠٧٢- وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمْ يَتَّخِذَا قَاضِيًا ، وَأَوَّلَ مَنْ اسْتَقْضَى عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : « رُدَّ عَنِّي النَّاسُ فِي الدَّرْهِمِ وَالذَّرْهِمَيْنِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، والأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف ،  
وحديثه حسن ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

قلت : قد تقدم : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَنْ يَقْضِيَ بِحَضْرَتِهِ<sup>(٤)</sup> .

(١) في الأوسط ٤٥٥/٥ برقم (٤٨٧٦) - وهو في مجمع البحرين ٩٥/٤ برقم (٢١٥٣) - وابن عدي في الكامل ١٣٨٤/٤ من طريق صالح بن أبي الأسود الحنط ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة . . . وصالح بن أبي الأسود وإه . وقال الطبراني : « لم يروه عن الأعمش إلا صالح » .

(٢) في المسند ٩/٣٤٤ - ٣٤٥ برقم (٥٤٥٥) وإسناده صحيح ، وهناك تم تخريجه .

(٣) في الكبير ٧/١٥٠ برقم (٦٦٦٢) ، وفي الأوسط ٧/٣٨٧ - ٣٨٨ برقم (٦٧٥٢) - وهو في مجمع البحرين ٩٠/٤ برقم (٢١٤٢) - من طريق هشام بن عمار ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الزهري ، عن السائب بن يزيد . . .

وهذا إسناد ضعيف ، وفيه ابن لهيعة ، وعن عنة الوليد وهو مدلس تدليس التسوية .

(٤) تقدم برقم (٧٠٦٧) .

وَوَرَدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ (١) كَذَلِكَ .

### ٨ - بَابُ اسْتِخْلَافِ الْأَعْمَى

٧٠٧٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَمْرِ الْمَدِينَةِ .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، ورجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يضر ( مص : ٣٢٧ ) .

### ٩ - بَابُ أَخْذِ حَقِّ الضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِيِّ

٧٠٧٤- عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لَا تَأْخُذُ / لِضَعِيفِهَا مِنْ شَدِيدِهَا » .

رواه البزار (٣) وفيه المثنى بن الصباح ، وهو ضعيف ، ووثقه ابن معين في رواية ، وقال في رواية : ضعيف يكتب حديثه ولا يترك ، وقد تركه غيره .

٧٠٧٥- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا قُدْسَتْ أُمَّةٌ لَا يُعْطَى الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَمَتِّعٍ » (٤) .

(١) تقدم برقم (٧٠٦٥) .

(٢) في الكبير ١٨٣/١١ برقم (١١٤٣٥) ، وقد تقدم برقم (٢٣٥٩) فعد إليه .

(٣) في كشف الأستار ١٢٤/٢ برقم (١٣٥٢) من طريق يوسف بن موسى ،

وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٠٨) من طريق زُنيج ،

جميعاً : حدثنا الحكام بن سلم ، حدثنا المثنى بن الصباح ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة . . . والمثنى بن الصباح ضعيف .

وقال البزار : « لا نعلمه عن عائشة إلا من هذا الوجه » .

وسياتي مطولاً برقم (٩١٢٧) فانظره لتمام التخريج . وانظر أيضاً حديث معاوية رضي الله

عنه الآتي برقم (٩١٢٣) ، والحديث التالي واللذين يليانه أيضاً .

نقول : ولكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث الخدري الآتي ، وأحاديث الباب .

(٤) أي : من غير أن يصيبه أذى يقلقه .

رواه أبو يعلى<sup>(١)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح .

قلت : وتأتي أحاديث بنحو هذا في الخلافة إن شاء الله تعالى .

٧٠٧٦ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَقْطَعَ الدُّورَ ، وَأَقْطَعَ ابْنَ مَسْعُودٍ فِيمَنْ أَقْطَعَ ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَكَّبُهُ<sup>(٢)</sup> عَنَّا .

قَالَ : « فَلِمَ بَعَثَنِي اللَّهُ إِذْنًا ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً لَا يُعْطُونَ الضَّعِيفَ مِنْهُمْ حَقَّهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، والأوسط ، ورجاله ثقات .

٧٠٧٧ - وَعَنْ قَابُوسِ بْنِ مُخَارِقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا قُدْسَتْ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقُّهُ غَيْرَ مُتَمَتِّعٍ » .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الكبير ، والأوسط ، ورجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٣٤٤/٢ برقم (١٠٩١) من طريق ابن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن أبي عبيدة ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد . وهذا إسناد صحيح ، وهناك تم تخريجه .

ونضيف هنا : أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٥٩٢/٦ برقم (٢١٤٧) . وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) نَكَّبُهُ عَنَّا : نَحَّه عَنَّا .

(٣) في الكبير ٢٧٤/١٠ برقم (١٠٥٣٤) ، وفي الأوسط ٤٩٨/٥ - ٤٩٩ برقم (٤٩٤٦) - وهو في « مجمع البحرين » ٣٣٢/٤ - ٣٣٣ برقم (٢٥٥٦) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣١٦/٧ - من طريق الفضل بن الحباب ، حدثنا عبد الرحمن بن سلام ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن يحيى بن جعدة بن هبيرة ، عن ابن مسعود قال : لما قدم النبي . . . وهذا إسناد رجاله ثقات ولكن يحيى بن جعدة يرسل عن ابن مسعود ، وانظر « المراسيل » ص (٢٤٥) ، و « جامع التحصيل » ص (٣٦٧) .

نقول : لكن المرفوع منه صحيح بالشواهد ، وانظر أحاديث الباب .

(٤) في الكبير ٣١٣/٢٠ برقم (٧٤٥) ، وفي الأوسط ٣٩٧/٦ برقم (٥٨٤٦) - وهو في ←

وقد تقدمت أحاديث في حسن قضاء الدين في البيع ، والله أعلم  
(مص : ٣٢٨) .

### ١٠ - بَابُ : الرَّزْقُ عَلَى الْحُكْمِ

٧٠٧٨- عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِقَاضِي الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ  
رِزْقًا ، وَلِصَاحِبِ مَغَانِمِهِمْ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

### ١١ - بَابُ : التَّسْوِيَةُ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ

٧٠٧٩- عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ  
يُضَيَّفَ أَحَدُ الْخَصْمَيْنِ دُونَ الْآخَرِ .

→ « مجمع البحرين » ٤/ ٣٣١ برقم ( ٢٥٥٤ ) - وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ( ٦٣٧٠ ) ،

من طريق محمد بن الحسين أبي الحصين ،

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم ( ٢٠٠٠ ) من طريق مطين ،

جميعاً : حدثنا علي بن حكيم الأودي ، حدثنا شريك ، عن سماك بن حرب ، عن قابوس بن

مخارق ، عن أبيه مخارق . . . وهذا إسناد حسن .

شريك فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٠١ ) في موارد الظمان .

وسأتي أحاديث أخرى في الخلافة ، باب : أخذ حق الضعيف من القوي ، انظر الأرقام

( ٩١٢٠ ، ٩١٢١ ، ٩١٢٢ ، ٩١٢٣ ) .

وانظر أيضاً كشف الخفاء برقم ( ٣٠٨٢ ) .

(١) في الكبير ٩/ ٢٧٥ برقم ( ٩١٧٩ ) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ،

حدثنا شريك ، عن أبي حصين ، عن القاسم ، عن مسروق قال : كره عبد الله . . . موقوفاً

على عبد الله ، وإسناده حسن من أجل شريك ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٠١ )

في موارد الظمان .

وأبو حصين هو : عثمان بن عاصم .

والقاسم هو : ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه الهيثم بن غصن ، ولم أجد من ذكره ،  
وبقية رجاله ثقات .

٧٠٨٠ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَبْتَلَيْ أَحَدُكُمْ فِي الْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَا يَقْضِيَنَّ وَهُوَ غَضْبَانٌ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمْ بِالنَّظَرِ وَالْمَجْلِسِ وَالْإِشَارَةِ ، وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدٍ الْخَصْمَيْنِ فَوْقَ الْآخَرِ » .

رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup> ، والطبراني في الكبير باختصار ، وفيه عباد بن كثير الثقيفي ، وهو ضعيف .

## ١٢ - بَابٌ : فِي الْخَصْمَيْنِ يَتَّعِدَانِ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدُهُمَا

٧٠٨١ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ لَهُ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ / صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اخْتَصَمَ عِنْدَهُ الرَّجُلَانِ<sup>(٣)</sup> فَاتَّعَدَا الْمَوْعِدَ ، فَجَاءَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يَأْتِ الْآخَرَ فَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مص : ٣٢٩ ) لِلَّذِي جَاءَ عَلَى الَّذِي لَمْ يَجِءَ .

فَقَالَ أَبُو مُوسَى : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الدَّائِبَةِ وَاللَّشَاةِ وَالْبَعِيرِ ، وَالَّذِي نَحْنُ فِيهِ أَمْرُ النَّاسِ .

(١) في الأوسط ٥٤٩/٤ - ٥٥٠ برقم ( ٣٩٣٤ ) - وهو في مجمع البحرين ٩٦/٤ - ٩٧ برقم ( ٢١٥٥ ) - والبيهقي في آداب القاضي ١٣٨/١٠ باب : لا ينبغي للقاضي أن يضيف الخصم إلا وخصمه معه ، من طريق موسى بن سهل الرملي ، حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي الرملي ، حدثنا القاسم بن غصن ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي ، عن أبيه ، عن علي . . . وهذا إسناد فيه القاسم بن غصن وهو ضعيف .

(٢) في المسند ٢٦٤/١٠ برقم ( ٥٨٦٧ ) وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم ( ٧٠٦١ ) فانظره لتمام التخريج .

(٣) في الأوسط ، وفي مجمع البحرين : « إليه الخصمان » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه خالد بن نافع الأشعري ، قال أبو حاتم :  
ليس بقوي ، يكتب حديثه ، وضعفه الأئمة .

### ١٣ - بَابٌ : فِيمَنْ دُعِيَ إِلَى الْحَاكِمِ فَأَمْتَنَعَ

٧٠٨٢- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ دُعِيَ إِلَى حَاكِمٍ مِنْ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يَأْتِهِ <sup>(٢)</sup> ، فَهُوَ ظَالِمٌ - أَوْ قَالَ : لَا حَقَّ لَهُ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> وفيه روح بن عطاء بن أبي ميمونة ، وهو ضعيف ، وقد وثقه ابن عدي .

٧٠٨٣- وَعَنْ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) في الأوسط ٢٦٦/٨ برقم (٧٥٣٧) - وهو في مجمع البحرين ٩٧/٤ برقم (٢١٥٦) - من طريق محمد بن إبراهيم بن شبيب ، حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا خالد بن نافع الأشعري ، حدثنا سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى . . . وخالد بن نافع ضعيف ، وسليمان بن داود متروك .

وقال الطبراني : « لم يروه عن سعيد إلا خالد » .

(٢) سقط من (ظ) قوله : « فلم يأتِهِ » .

(٣) في البحر الزخار برقم (٣٥٧٣) - وهو في كشف الأستار ١٢٩/٢ برقم (١٣٦٢) - من طريق رجاء بن محمد السقطي ، حدثنا رجل قد سماه ذهب عني اسمه ، حدثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أبيه ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله . . . وفي إسناده جهالة ، وروح بن عطاء ضعيف ، وسماع الحسن من عمران غير متيقن ، والله أعلم .

وأخرجه الدارقطني في سننه ٢١٤/٤ برقم (٣٦) من طريق محمد بن سليمان المالكي ، حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا أبو الأشهب ، عن الحسن قال : قال رسول الله . . . مرسلأ .

وقال البزار : « لا نعلم أحداً يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل الإسناد إلا من هذا الوجه عن عمران ، وقد رواه غير واحد عن الحسن مرسلأ . وأسنده روح وهو لين الحديث » . وانظر الحديث التالي .

كَانَ يَقُولُ : « إِذَا طَالَ الرَّجُلُ الْآخَرَ ، فَدَعَا أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ إِلَى الَّذِي يَقْضِي بَيْنَهُمَا ، فَأَبَى أَنْ يَجِيءَ ، فَلَا حَقَّ لَهُ » .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وفيه يوسف بن خالد السمطي ، وهو ضعيف .

٧٠٨٤ - وَعَنْ سَمْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لَنَا : « إِذَا خَاصَمَ الرَّجُلُ الْآخَرَ ، فَدَعَا أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ إِلَى الرَّسُولِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمَا ، مَنْ أَبَى أَنْ يَجِيءَ ، فَلَا حَقَّ لَهُ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير وفي إسناده مساتير .

٧٠٨٥ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ دُعِيَ إِلَى سُلْطَانٍ فَلَمْ يَجِيءَ ، فَهُوَ ظَالِمٌ لَا حَقَّ لَهُ » .

---

(١) في البحر الزخار برقم (٤٦٨٠) - وهو في كشف الأستار ١٢٩/٢ برقم (١٣٦٣) من طريق خالد بن يوسف ، حدثني أبي يوسف ، وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٠٧٨) ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم (٤٦٣٥) من طريق مروان بن جعفر ، حدثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ، جميعاً : حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، حدثنا خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب ، قال : . . . ويوسف بن خالد السمطي تركوه ، وقد كذبه ابن معين .

وجعفر بن سعد ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال عنه ابن حجر : « ليس بالقوي » .  
ومحمد بن إبراهيم ، ذكره ابن حبان في الثقات ٥٨/٩ وقال : « لا يعتبر بما انفرد به من إسناده » .

وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٨٦/٧ والبخاري في التاريخ الكبير ٢٦/١ ولم يذكره فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) في الكبير ٢٦٤/٧ برقم (٧٠٧٨) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا مروان بن جعفر ، حدثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة . . . ولهذا إسناده ضعيف ، انظر الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

وانظر الحديث السابق .



رواه الطبراني ( مص : ٣٣٠ ) في الكبير<sup>(١)</sup> ، وفيه روح بن عطاء وثقه ابن عدي وضعفه الأئمة .

#### ١٤ - بَابُ : لَا يُحِلُّ حُكْمُ الْحَاكِمِ حَرَامًا

٧٠٨٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِمَا أَسْمَعُ مِنْكُمْ ، وَلَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ أَخِيهِ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه القاسم بن عبد الله بن عمر ، وهو متروك .

(١) في الكبير ٢٢٥/٧ برقم ( ٦٩٣٩ ) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا رجاء بن محمد بن رجاء العذري - تحرفت فيه إلى : العدوي - حدثنا شاهين أبو حازم ، حدثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أبيه ، عن الحسن ، عن سمرة . . . وشاهين أبو حازم ، وروح بن عطاء ضعيفان .

وسماع الحسن من سمرة غير متيقن ، والله أعلم .  
وانظر أحاديث الباب فإنها تشهد لبعضها .

(٢) في الأوسط ٤٦٢/٥ برقم ( ٤٨٨٧ ) - وهو في مجمع البحرين ٩٩/٤ برقم ( ٢١١٩ ) - من طريق عيسى بن محمد السمسار ، حدثنا سليمان بن داود بن ثابت الواسطي ، حدثنا محمد بن ماهان بن أبي حنيفة قال : حدثنا القاسم بن عبد الله بن عمر ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر . . . وشيخ الطبراني عيسى ، تقدم الكلام عنه عند الحديث رقم ( ١٢٥٠ ) ، ( ٥٣٨٧ ) .

وشيخه سليمان ذكره أسلم في تاريخ واسط ( ص : ٢١١ ) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .  
ومحمد بن ماهان بن أبي حنيفة ، هو محمد بن ماهان : أبو حنيفة ، ذكره ابن حبان في معرفة الثقات ٢/٢٥١ ، وقال : صدوق .

وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٨/١٠٥ وقال : « ماهان هو أبو حنيفة صاحب القصب ، روى عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير ، ونافع بن عمر ، وحامد بن سلمة والعلاء بن راشد ، وعمر بن رباح .

روى عنه ابنه ، وشعيب بن عبد الحميد الطحان » . وقد تقدم برقم ( ٢٦٧ ) ، والقاسم ←

## ١٥ - بَابُ : فِي الرَّشَا

٧٠٨٧- عَنْ ثُوْبَانَ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ (١) وَالْمُرْتَشِيَّ وَالرَّائِشَ - يَعْنِي : الَّذِي يَمْشِي بَيْنَهُمَا - .

١٩٨/٤ رواه أحمد (٢) ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، وفيه أبو الخطاب ، وهو / مجهول .

→ متروك وقد اتهمه أحمد بالكذب .

ولكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث أم سلمة عند البخاري في الشهادات ( ٢٦٨٠ ) باب : من أقام البيعة ، وعند مسلم في الأفضية ( ١٧١٣ ) باب : الحكم بالظاهر واللعن بالحجة .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٦٨٨٠ ) وعلقنا عليه تعليقا يحسن الرجوع إليه . كما خرجناه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٧٠ ) ، وفي مسند الحميدي برقم ( ٢٩٨ ) .

(١) الراشي : من يعطي الذي يعينه على الباطل . والمرتشي : الآخذ . والرائش : الذي يسعى بينهما يستزيد لهذا ويستنقص لهذا .

والرّشوة ، والرّشوة : الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة ، وأصلها من الرّشاء الذي يتوصل به إلى الماء ، فالرشوة إذا هي ما يدفع لجعل الباطل حقا أو الحق باطلا . وأما ما يعطى توصلأ إلى أخذ حق أو دفع ظلم فغير داخل فيه ، والله أعلم . وانظر مسند الموصلي ٧٥ / ٨ .

(٢) في المسند ٢٧٩ / ٥ ، وابن أبي شيبة ٥٤٩ / ٦ برقم ( ٢٠٠٧ ) ، وبرقم ( ٢١٣٣ ) وأبو يعلى في الكبير - ذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة المهرة » برقم ( ٦٧١٥ ) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » برقم ( ٥٦٥٦ ) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » برقم ( ٥٦٥٦ ) ، والطبراني في الكبير ٩٤ / ٢ برقم ( ١٤١٥ ) ، والحاكم ١٠٣ / ٤ من طريق ليث بن أبي سليم ، عن أبي الخطاب ، عن أبي زرعة ، عن أبي إدريس ، عن ثوبان . . . وليث بن أبي سليم ضعيف ، وأبو الخطاب ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٢٦ / ٩ ، وقال : « عن أبي زرعة ، روى عنه ليث بن أبي سليم » .

وأخرجه البزار في البحر الزخار برقم ( ٤١٦٠ ) - وهو في كشف الأستار ١٢٤ / ٢ برقم ( ١٣٥٣ ) - من طريق أبي كامل ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن ليث ، عن أبي زرعة ، عن أبي إدريس ، عن ثوبان . . . وهذا إسناد ضعيف .

←

٧٠٨٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ .

رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وأبو يعلى ، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة ، وهو متروك .

٧٠٨٩ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الرَّاشِيُّ وَالْمُرْتَشِيُّ فِي النَّارِ » ( مص : ٣٣١ ) .  
رواه البزار<sup>(٢)</sup> ، وفيه من لم أعرفه .

→ وقال البزار : « قوله : ( الرائش ) لا نعلمها إلا من هذا الطريق . وإنما يرويه ليث بن أبي سليم ، عن أبي زرعة ، عن أبي إدريس .  
وقد أدخل ذؤاد بن علبة بينه وبين أبي زرعة رجلاً ، فذكره عن أبي الخطاب ، وأبو الخطاب ليس بالمعروف إلا أنه قد روى عن ليث غير حديث » . وانظر الحديث التالي .  
(١) في كشف الأستار ١٢٥ / ٢ برقم ( ١٣٥٤ ) ، وإسناده ضعيف .  
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٤٦٠١ ، ٤٩٤٧ ) وذكرنا ما يشهد له ويقويه .

وانظر أحاديث الباب . والمطالب العالية ٢٤٩ / ٢ برقم ( ٢١٣٢ ) .  
(٢) في البحر الزخار برقم ( ١٠٣٧ ) - وهو في كشف الأستار ١٢٥ / ٢ برقم ( ١٣٥٥ ) - من طريق - الوليد بن عمر بن سكين - في البحر الزخار ، وفي كشف الأستار : الوليد بن سليمان - حدثنا يعقوب بن إسحاق ، حدثني عمر بن حفص المدني ،  
وأخرجه الطبراني في الدعاء برقم ( ٢٠٩٨ ) من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثني أبي حدثني عمر أبو حفص المدني ،  
جميعاً : حدثنا الحسن بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف . . . وشيخ البزار ما وجدت له ترجمة ، وباقي رجاله ثقات : عمر بن حفص المدني ترجمه البخاري في الكبير ١٥٠ / ٦ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١٠٢ / ٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦٩ / ٧ ، وقال الذهبي في الكاشف : وثق . وانظر ما تقدم برقم ( ٧١٦ ) .

والحسن بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوف ترجمه البخاري في الكبير ٣٠٠ / ٢ ، وابن ←

٧٠٩٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي فِي النَّارِ » .

قلت : له في السنن : لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ (١) .

رواه الطبراني (٢) في الصغير ورجاله ثقات .

→ أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٥/٣ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه غير واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ١٢٣/٤ .

وقال البزار : « لا نعلمه عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد .

وقال : فيه عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وقال ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو .

نقول : حديث أبي هريرة استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٧٦ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١١٩٦ ) .

وحديث عبد الله بن عمرو خرجناه في صحيح ابن حبان أيضاً برقم ( ٥٠٧٧ ) ولم يرد في الموارد وهو على شرطه ، والله أعلم .

(١) أخرجه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وغيرهم ، ولم يخرجهم النسائي . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٧٧ ) . وهو حديث صحيح . وصححه الحاكم ١٠٢/٤ - ١٠٣ ووافقه الذهبي .

(٢) في الصغير ٢٨/١ من طريق أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي ، حدثنا علي بن بحر بن برّي ، حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني ، أنبأنا ابن جريج ، عن ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم ( ١٥٥٧ ) ، وباقي رجاله ثقات ، الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧٩/٣ وأورد عن ابن معين عنه : « مشهور » . وأورد عن أبيه قوله : « يروي عن الدراوردي أحاديث منكورة ، وليس بذاك القوي ، يكتب حديثه » . وأورد عن أبي زرعة أنه قال : « مديني لا بأس به » .

وذكره ابن حبان في الثقات ١٤٩/٥ ، وهو من رجال التهذيب .

وانظر تلخيص الحبير ٨/٣ والمطالب العالية ٢٤٩/٢ برقم ( ٢١٣٢ ) . وقد نسبه المتقي

الهندي في الكنز ١١٣/٦ برقم ( ١٥٠٧٧ ) إلى الطبراني في الكبير ، وفي الصغير ←

٧٠٩١ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحُكْمِ » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧٠٩٢ - وَعَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عَلَى سَطْحٍ مَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ عَلِيٌّ<sup>(٢)</sup> : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَبْسًا الْغِفَارِيَّ ، وَالنَّاسُ يَخْرُجُونَ فِي الطَّاعُونَ ، فَقَالَ عَبْسٌ : يَا طَاعُونَ خُذْنِي ، ثَلَاثًا يَقُولُهَا .

فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : لِمَ تَقُولُ هَذَا ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ ، وَلَا يُرَدُّ فَيُسْتَعْتَبَ » .

فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا : إِمْرَةَ السُّفْهَاءِ [وَكَثْرَةَ الشُّرْطِ] ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ ، وَأَسْتِخْفَافًا بِالْدَّمِ ، وَقَطِيعَةَ

→ وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ١٨٠ : « رواه الطبراني ورواه ثقات معروفون ،

ورواه البزار بلفظه من حديث عبد الرحمن بن عوف » .

(١) في الكبير ٣٩٨/٢٣ برقم (٩٥١) ، وفي الدعاء برقم (٢٠٩٩) من طريق إبراهيم بن دحيم ،

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار برقم (٥٦٥٩) من طريق أبي أمية ،

جميعاً : حدثنا أبي ، حدثنا ابن أبي فديك ، عن موسى بن يعقوب الزمعي ، عن عمته قريبة

بنت عبد الله بن وهب بن زمعة ، عن أبيها قال : أخبرني أم سلمة . . . وقريبة ما رأيت فيها

جرحاً ولا تعديلاً ، فهي على شرط ابن حبان ، وهي ممن تقادم بهم العهد فقبلت عند كثير من

أساطين هذا العلم رواياتهم ، وانظر « لسان الميزان » ٧/ ٥٢٩ . وانظر تهذيب التهذيب

١٢/ ٤٧٣ . وباقي رجاله ثقات ، وموسى بن يعقوب فصلنا القول فيه عند الحديث (٥٠١١)

في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم (٧٠٨) .

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٣/ ٢٧٠ .

من طريق يحيى بن المقداد ، عن عمه موسى بن يعقوب ، بالإسناد السابق .

ويحيى بن المقداد ، ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٨/ ٣٠٧ ، وقال : « عن عمه موسى بن

يعقوب ، عن عبد الرحمن بن إسحاق » . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) عند أحمد « يزيد » .

الرَّحِمِ ، وَنَشَأُ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَرَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغْنِيهِمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فَفِيهَا » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، والطبراني في الأوسط إلا أنه قال : عَابِسُ الْغِفَارِيُّ ، وَقَالَ :  
« يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَفْقَهُهُمْ وَلَا أَعْلَمِهِمْ ، وَلَا بِأَفْضَلِهِمْ يُغْنِيهِمْ غِنَاءً » ، وفيه  
عثمان بن عمير ، وهو ضعيف .

٧٠٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : فِي كَيْسِي هَذَا حَدِيثٌ لَوْ حَدَّثْتُكُمْوَهُ  
لَرَجَمْتُمُونِي ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ لَا أَبْلُغَنَّ رَأْسَ أَلْسَتَيْنِ .

قَالُوا : وَمَا رَأْسُ أَلْسَتَيْنِ ؟

قَالَ : إِمَارَةُ الصَّبِيَّانِ ، وَيَبِيعُ الْحُكْمِ ( مص : ٣٣٢ ) وَكَثْرَةُ الشَّرْطِ ، وَالشَّهَادَةُ  
بِالْمَعْرِفَةِ ، وَيَتَّخِذُونَ الْأَمَانَةَ غَنِيمَةً ، وَالصَّدَقَةَ مَغْرَمًا ، وَنَشَأُ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَرَامِيرَ .

---

(١) في المسند ٣/ ٤٩٤ ، وابن أبي شيبه في المصنف ١٥/ ٢٤٠ - ٢٤١ برقم ( ١٩٥٨٢ ) ،  
والبخاري في الكبير ٧/ ٨٠ ، والطبراني في الكبير ١٨/ ٣٥ برقم ( ٥٨ ) ، من طريق شريك ،  
عن أبي اليقظان : عثمان بن عمير ، عن زاذان ، عن عليم . . . وأبو اليقظان ضعيف .  
وشريك فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٧٠١ ) في موارد الظمان .  
وأخرجه البزار ٢/ ٢٤١ - ٢٤٢ برقم ( ١٦١٠ ) ، والطبراني في الكبير ١٨/ ٣٥ ، ٣٦ برقم  
( ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ) من طريق ليث بن أبي سليم ، عن عثمان بن عمير ، بالإسناد السابق ،  
وليث ضعيف أيضاً .

وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم ( ٦٢ ) ، وفي الأوسط ١/ ٣٩٢ - ٣٩٣ برقم ( ٦٨٩ ) -  
وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٢ برقم ( ٢١٤٦ ) - من طريق أحمد بن علي الأبار ، حدثنا  
علي بن خشرم ، حدثنا عيسى بن يونس قال : حدثني موسى الجهني ، عن زاذان ، عن عابس  
الغفاري . . . وهذا إسناد صحيح .

وعابس الغفاري ، ويقال : عيس الغفاري أيضاً .  
وسياتي أيضاً برقم ( ٣٩١٩ و ٩٣٢١ ) .

وانظر « أسد الغابة » ٣/ ١٠٩ - ١١٠ والإصابة ٥/ ٢٦٥ - ٢٦٦ ، وكنز العمال برقم  
( ٣١٤١٢ ) . وفتح الباري ١٠/ ١٢٨ . والأثر التالي .

نقول : وعند الطبراني برقم ( ٥٧ ، ٦٣ ) طريقان آخران ، وفي بعض الروايات أن الذي نهى  
عن تمني الموت « ابن أخ له » وفي أخرى « ابن عم له » .

قَالَ حَمَّادٌ : وَأَظْنُهُ قَالَ : وَالتَّهَؤُنَ بِالذَّمِّ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه القاسم بن محمد الدلال<sup>(٢)</sup> ، وهو ضعيف .

٧٠٩٤ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِساً إِلَى<sup>(٣)</sup> عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : مَا أَلْسَحْتُ ؟ قَالَ : أَلرِّشَا .

[فَقَالَ]<sup>(٤)</sup> : فِي الْحُكْمِ ؟ قَالَ : ذَاكَ الْكُفْرُ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة : ٤٤] .

رواه أبو يعلى<sup>(٥)</sup> وشيخ أبي يعلى محمد بن عثمان بن عمر لم أعرفه .

(١) في الأوسط ٢/٢٣٦ برقم (١٤١٩) - وهو في مجمع البحرين ٤/٩٢ برقم (٢١٤٧) - من طريق أحمد بن محمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا محمد بن معمر البحراني ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . . . موقوفاً ، وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد .

(٢) ليس في إسناده حديثنا ( القاسم بن محمد الدلال ) ، وإنما شيخ الطبراني في الحديث الذي يلي حديثنا هذا في مجمع البحرين .

(٣) في ( ظ ، د ) : « عند » .

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من مصادر التخريج .

(٥) في المسند ٩/١٧٣ - ١٧٤ برقم (٥٢٦٦) وهناك خرجناه وعلقنا عليه .

ونضيف هنا : أخرجه الطبراني في الكبير ١٨/٢٥٧ برقم (٩٠٩٨) من طريق علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم ، حدثنا شريك ، عن السدّي ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عبد الله . . . باختصار ، وهذا إسناده حسن ، شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمان .

وأبو نعيم هو الفضل بن دكين ، لأننا لا نعرف رواية لضرار بن صرد عن شريك فيما نعلم ، والله أعلم .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٩١٠١) من طريق عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي ، حدثنا إسرائيل ، عن حكيم بن جبير ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن مسروق ، بالإسناد السابق مختصراً أيضاً ، وإسناده ضعيف .

٧٠٩٥- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : الرَّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ كُفْرٌ ، وَهِيَ بَيْنَ  
١٩٩/٤ النَّاسِ / سُحْتُ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٠٩٦- وَعَنْهُ ، قَالَ : السُّحْتُ : الرَّشْوَةُ فِي الدِّينِ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه أبو نعيم غير مُسَمَّى ، فَإِنْ كَانَ الْفَضْلُ بْنُ  
دَكِينٍ ، فَهُوَ ثِقَةٌ ، وَإِنْ كَانَ ضَرَارُ بْنُ صَرْدٍ ، فَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَكِلَاهُمَا رَوَى عَنْ  
سَفِيَانَ ، وَرَوَى عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيِّ .

### ١٦- بَابُ هَدَايَا الْأُمَرَاءِ

٧٠٩٧- عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُوبٌ » .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، من رواية<sup>(٤)</sup> إسماعيل بن عياش ، عن الحجازيين ، وهي  
ضعيفة (مص : ٣٣٣) .

---

(١) في الكبير ٢٥٧/١٨ - ٢٥٨ برقم (٩١٠٠) من طريق محمد بن علي الصائغ المكي ،  
حدثنا سعيد بن منصور ،

حدثنا حماد بن يحيى الأبح ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود . . .  
وهلذا إسناده ضعيف . حماد بن يحيى لم يذكر في الرواية عن أبي إسحاق قبل اختلاطه .  
وهو في : « سنن سعيد بن منصور » برقم (٧٤٠) .

(٢) في الكبير ٢٥٧/١٨ برقم (٩٠٩٩) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ،  
حدثنا سفيان ، عن عاصم ، عن زرّ ، عن عبد الله . . . موقوفاً أيضاً ، وإسناده نتوقف في  
الحكم عليه حتى نتبين أبا نعيم من هو ؟ . كما قال الحافظ الهيثمي رحمه الله تعالى .  
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه برقم (١٤٦٦٤) - ومن طريقه أخرجه ابن عبد البر في التمهيد  
١١٦/٢ - من طريق عاصم ، به .

(٣) في البحر الزخار برقم (٣٧٢٣) - وهو في كشف الأستار ٢/٢٣٧ برقم (١٥٩٩) - وقد  
تقدم برقم (٦٨٠٥) ، وسيأتي برقم (٩٣٤٢) وإسناده ضعيف .

(٤) في (ظ) : « من طريق » .



## ١٧ - بَابُ : فِي الشُّهُودِ

٧٠٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ شَهِدَ عَلَيَّ مُسْلِمٍ شَهَادَةً لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ ، فَلْيَبْئِزْهُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وتابعيه لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

٧٠٩٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الطَّيْرَ لَتَضْرِبُ بِمَنَاقِيرِهَا عَلَى الْأَرْضِ وَتَحْرُكُ أذْنَابَهَا مِنْ هَوْلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَا يَتَكَلَّمُ شَاهِدُ الزُّورِ وَلَا تَقَارُ<sup>(٢)</sup> قَدَمَاهُ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى يُقْدَفَ بِهِ فِي النَّارِ » .

قلت : روى ابن ماجه<sup>(٣)</sup> بعضه .

(١) في المسند ٥٠٩/٢ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٦٩/٥ من طريق يزيد بن هارون ، أخبرنا جُهَيْرُ بْنُ يَزِيدِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ خَدَّاشِ بْنِ عِيَّاشٍ قَالَ : كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ بِالْكُوفَةِ وَإِذَا رَجُلٌ يَحْدُثُ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ . . . وَهَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ جِهَالَةٌ ، وَقَدْ سَقَطَتِ الْوَسْطَةُ بَيْنَ خَدَّاشٍ ، وَبَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادِ .

وأخرجه الطيالسي برقم ( ٢٥٩٤ ) من طريق جُهَيْرِ بْنِ يَزِيدٍ ، بِهِ .  
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢٢٢/٣ : « رواه أحمد ورواته ثقات ، إلا أن تابعيه لم يسم » .

(٢) في مصادرنا جميعها ، وفي الترغيب والترهيب ٢٦٢/٣ : « تفارق » ، وفي « اللآلئ المصنوعة » ٤٥٠/٢ : « تعاد » ، وكله تحريف ، وعند العقيلي ٣٦٣/٤ : « تفر » .  
وتقارُّ : يسكن وتثبت .

(٣) في الأحكام ( ٢٣٧٣ ) باب : شهادة الزور ، وابن عدي في الكامل ٢١٤٩/٦ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٤٠٣/٢ ، من طريق محمد بن الفرات عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لن تزول قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار » .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢٣٢/٢ : « وهذا إسناد ضعيف ، محمد بن الفرات ←

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ، وفيه من لا أعرفه .

٧١٠٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ شَهِدَ شَهَادَةً يُسْتَبَاحُ بِهَا مَالُ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ ، أَوْ يُسْفَكُ بِهَا دَمٌ ، فَقَدْ أَوْجَبَ النَّارَ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير .

→ أبو علي الكوفي متفق على ضعفه ، وكذبه الإمام أحمد .

ومع هذا فقد صححه الحاكم ٩٨/٤ ووافقه الذهبي رحمهما الله تعالى . ولتمام تخريجه انظر مسند الموصلي ٣٩/١٠ برقم ( ٥٦٧٢ ) . والعلل المتناهية ٧٦١/٢ برقم ( ١٢٦٨ - ١٢٦٩ ) ، والطبراني في الأوسط ٢٩٩/٨ برقم ( ٧٦١٢ ) - وهو في مجمع البحرين ١٠٠/٤ برقم ( ٢١٦١ ) - والعقيلي في الضعفاء ٣٦٣/٤ - ومن طريق العقيلي أورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٤٥٠/٢ - وابن المقرئ في معجمه برقم ( ١٣٢١ ) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٤/٥٧ من طريق أبي الجهم : هارون بن الجهم القرشي ، حدثنا عبد الملك بن عمير ، عن محارب بن دثار ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله . . .

وقال العقيلي : « هارون بن الجهم . . . يخالف في حديثه ، وليس بمشهور في النقل » ثم أورد هذا الحديث وقال : « ليس له من حديث عبد الملك بن عمير أصل ، وإنما هذا حديث محمد بن أبي الفرات الكوفي ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، حدثناه الصائغ ، عن شبابة ، عن محمد بن الفرات » .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢١٤٩/٦ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في « آداب القاضي » ١٢٢/١٠ باب : وعظ القاضي الشهود . . . من طريق محمد بن عبيد المحاربي قال : حدثنا محمد بن الفرات قال : سمعت محارباً يقول : سمعت ابن عمر . . .

وقال ابن عدي : « وهذا لا أعلمه يرويه عن محارب ، غير محمد بن الفرات » .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٢٢٢/٣ ، ولسان الميزان ١٧٧/٦ ، والميزان ٢٨٢/٤ .

(١) في الأوسط ، وانظر التعليق السابق .

(٢) في الكبير ٢١٦/١١ برقم ( ١١٥٤١ ) - ومن طريقه أخرجه الشجري في الأمالي الخميسية برقم ( ٢٦٤١ ) - من طريق علي بن عبد العزيز ،

حدثنا عارم أبو النعمان ، وأخرجه ابن أبي عاصم في الدييات برقم ( ٢٤٣ ) من طريق أبي بكر بن خلاد ،

جميعاً : حدثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه قال : وحدث حنش ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ←

٧١٠١- وَالْبَزَارُ<sup>(١)</sup> ، وَزَادَ « وَمَنْ شَرِبَ شَرَاباً حَتَّى يَذْهَبَ عَقْلُهُ الَّذِي رَزَقَهُ اللَّهُ ، فَقَدْ أَتَى بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ » .

٧١٠٢- وَأَبُو يَعْلَى<sup>(٢)</sup> إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ كَتَمَ الشَّهَادَةَ أَجْتَاكَ بِهَا مَالٌ أَمْرِيءٌ » . وَالْبَاقِي بِنُحُوهِ ، وَفِيهِ حَنْشٌ وَاسْمُهُ حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ ، وَزَعَمَ أَبُو مُحَصَّنٍ أَنَّهُ شَيْخٌ صَدَقَ<sup>(٣)</sup> .

٧١٠٣- وَعَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ كَتَمَ شَهَادَةً إِذَا دُعِيَ إِلَيْهَا ، كَانَ كَمَنْ شَهِدَ بِالزُّورِ » .  
رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٤)</sup> فِي الْكَبِيرِ ، وَالْأَوْسَطِ ، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، وَثِقَهُ

→ مقتصر على الفقرة الأولى من الحديث ، وإسناده فيه حسين بن قيس الرحبي ، وهو متروك .  
وأخرج الطبراني الفقرة الثانية في الكبير برقم ( ١١٥٣٨ ) ، وبالإسناد السابق . وانظر التعليق التالي .

(١) في كشف الأستار ١٢٥/٢ - ١٢٦ برقم ( ١٣٥٦ ) من طريق عمرو بن علي ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن حنش ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وحنش متروك الحديث . وانظر سابقه ، ولاحقه ، والتمهيد أيضاً ٧٧/٥ .  
ملحوظة : سقطت كلمة « البزار » من ( ظ ) .

(٢) في مسند الموصلي ١٣٦/٥ برقم ( ٢٧٥١ ) وفي إسناده حنش أيضاً وهو متروك كما قدمنا ، وعند الموصلي ، والبزار ، زيادة : « من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر » . وقد بينا بطلان ذلك في مسند الموصلي . وانظر التعليقين السابقين .  
(٣) في ( ظ ) : « صدوق » .

(٤) في الأوسط ٩٧/٥ برقم ( ٤١٧٩ ) - وهو في مجمع البحرين ١٠١/٤ برقم ( ٢١٦٢ ) - من طريق علي بن سعيد الرازي ،  
وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها برقم ( ٨٩٦ ) من طريق حاجب ،

جميعاً : حدثنا محمد بن حميد الرعيني ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن مكحول ، عن أبي بردة ، عن أبيه أبي موسى . . .  
ومحمد بن حميد الرعيني روى عن أكثر من ثلاثة عشر شيخاً ، وروى عنه أكثر من ثمانية تلاميذ ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وعبد الله بن صالح ضعيف .

عبد الملك بن شعيب بن الليث ، فقال : ثقة ، مأمون ، وضعفه جماعة .  
 ٧١٠٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : عُدِلَتْ  
 شَهَادَةُ الزُّورِ بِالْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَقَرَأَ : ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج : ٢٢] .  
 رواه الطبراني <sup>(١)</sup> في / الكبير ، وإسناده حسن ( مص : ٣٣٤ ) .

٢٠٠/٤

٧١٠٥ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، لَمْ يَزَلْ فِي  
 سُخْطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ شَدَّ غَضَبًا عَلَى مُسْلِمٍ <sup>(٢)</sup> فِي حُصُومَةٍ لَا عِلْمَ لَهُ  
 بِهَا ، فَقَدْ عَانَدَ اللَّهُ حَقَّهُ وَحَرَصَ عَلَى سُخْطِهِ ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ تَتَابَعُ إِلَى يَوْمِ  
 الْقِيَامَةِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَشَاعَ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِكَلِمَةٍ وَهُوَ مِنْهَا بَرِيءٌ سَبَّهُ بِهَا فِي  
 الدُّنْيَا ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُذِيبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ <sup>(٣)</sup> حَتَّى يَأْتِيَ بِإِنْفَازٍ مَا قَالَ » .

٧١٠٦ - وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَيْضًا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ ذَكَرَ أَمْرًا بِشَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ لِيُعِيبَهُ بِهِ ، حَبَسَهُ اللَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى

→ وقال الطبراني : « لم يروه عن العلاء إلا معاوية ، ولا عنه إلا عبد الله ، تفرد به محمد بن حميد أبو قرة » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢٢٢/٣ : « حديث غريب ، رواه الطبراني في  
 الكبير ، والأوسط من رواية عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وقد احتج به البخاري » .  
 نقول : إن البخاري لم يحتج به ، وإنما أخرج له في الشواهد ، والله أعلم .  
 ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم ( ١٧٧٤٣ ) إلى الطبراني في الكبير .  
 (١) في الكبير ١١٤/٩ برقم ( ٨٥٦٩ ) ، وابن أبي شيبة ٢٥٧/٧ برقم ( ٣٠٨٩ ) ،  
 وعبد الرزاق ٣٢٧/٨ برقم ( ١٥٣٩٥ ) ، والطبري في التفسير ١٥٤/١٧ من طريق سفيان -  
 نسبه عبد الرزاق فقال : الثوري - عن عاصم بن أبي النجود ، عن وائل بن ربيعة قال : قال  
 عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً ، وإسناده حسن من أجل عاصم فإن حديثه لا يرقى إلى درجة  
 الصحة مع إمامته في القراءة .

ووائل بن ربيعة فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم ( ٣٥٥٠ ) .

(٢) في ( ظ ) : « رجل » .

(٣) في ( ظ ) : « في النار جهنم » .

يَأْتِي بِنَفَاذِ مَا قَالَ فِيهِ » .

رواه كله الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وإسناد الأول فيه من لم أعرفه ، ورجال الثاني ثقات .

٧١٠٧ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي مُلْكِهِ ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ لَا يَعْلَمُ أَحَقُّ أَمْ بَاطِلٌ ، فَهُوَ فِي سُخْطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ ، وَمَنْ مَشَى مَعَ قَوْمٍ يُرَى أَنَّهُ شَاهِدٌ وَلَيْسَ بِشَاهِدٍ ، فَهُوَ كَشَاهِدِ زُورٍ ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا ، كُفِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ طَرَفَيْ شَعِيرَةٍ ، وَسَبَّابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه رجاء .....

(١) أي : أخرج الطبراني الروایتين السابقتين في الكبير ، وهما في الجزء المفقود من هذا المعجم .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ١٩٨/٣ - ١٩٩ : « رواه الطبراني ، ولا يحضرني الآن حال إسناده . وروي بعضه بإسناد جيد قال : . . . » وذكر الرواية الثانية .  
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٣٨٣٧) إلى الطبراني في الكبير ، وانظر الحديث التالي .  
وسياتي حديثنا ثانية برقم (١٠٦١٨) .

(٢) في الأوسط ٢٥١/٩ برقم (٨٥٤٧) - وهو في مجمع البحرين ١٠٥/٤ برقم (٢١٧١) ، وبرقم (٢٤٣٤) أيضاً - من طريق معاذ بن المشني ، حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي ، حدثنا أبو يحيى رجاء بن صبيح صاحب السقط ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . . ورجاء بن صبيح ضعيف .  
وسياتي هذا الحديث أيضاً برقم (٧١٣١) . و(١٠٦١٦) .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٦٠/٢ من طريق يحيى ، حدثنا أبو يحيى رجاء ، بالإسناد السابق وقال : « وهذا الحديث يروى بأسانيد مختلفة صالحة من غير هذا الطريق » .

وقال الطبراني : « لم يروه عن يحيى ، عن أبي سلمة ، إلا رجاء » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ١٩٩/٣ : « رواه الطبراني من رواية رجاء بن صبيح السقطي » .

السَّقَطِيّ<sup>(١)</sup> ضعفه ابن معين ، ووثقه ابن حبان .

٧١٠٨ - وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - فِيمَا أَحْسِبُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَرِثُ مِلَّةُ مِلَّةً ، وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ مِلَّةٍ عَلَى مِلَّةٍ ، إِلَّا أُمَّتِي تَجُوزُ شَهَادَتَهُمْ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه عمر بن راشد ، وهو ضعيف (مص : ٣٣٥) .

### ١٨ - بَابُ شَهَادَةِ النِّسَاءِ

٧١٠٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

→ ويشهد لأحاديث الباب حديث ابن عمر عند أحمد ٧٠/٢ ، ٨٢ ، وأبي داود في الأقضية (٣٥٩٨) باب : فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها ، والطبراني في الكبير ٣٨٨/١٢ برقم (١٣٤٣٥) ، وفي الأوسط برقم (٢٩٤٢) ويرقم (٦٤٨٧) ، والحاكم ٢٧/٢ و ٣٨٣/٤ ، والبيهقي في الوكالة ٨٢/٦ باب : إثم من خاصم أو أعان في خصومة بباطل ، وفي الأشربة ٣٣٢/٨ باب : ما جاء في الطاعة في الحدود ، وابن عدي في الكامل ٧٩٦/٢ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٢٠١/٨ ، من طرق يقوي بعضها بعضاً . وانظر معجم شيوخ الموصلية برقم (٨٤) بتحقيقنا . والتاريخ الكبير ٩٦/٦ ، وسيأتي هذا الحديث برقم (١٠٦١٧) .

(١) السَّقَطِيّ : نسبة إلى بيع الأشياء الساقطة الخسيصة كالخرز وغيره . وانظر الأنساب ٩١/٧ ، واللباب ١٢٢/٢ .

(٢) في الأوسط ٢٠٧/٦ برقم (٥٤٣٠) - وهو في مجمع البحرين ٩٩/٤ - ١٠٠ برقم (٢١٦٠) ، ويرقم (٢٢٠٩) أيضاً - وابن عدي في الكامل ١٦٧٦/٥ - ومن طريق ابن عدي أخرجه البيهقي في الشهادات ١٦٣/١٠ باب : من ردّ شهادة أهل الذمة - من طريق علي بن الجعد ، حدثنا عمر بن راشد بن شجرة اليمامي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . . وعمر بن راشد ضعيف .

وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا عمر بن راشد » .

وأخرجه البيهقي ١٦٣/١٠ من طريق سفيان ، والأسود بن عامر ، والحسن بن موسى ، عن عمر بن راشد ، وقال : « عمر بن راشد هذا ليس بالقوي ، قد ضعفه أحمد ، ويحيى بن معين وغيرهما من أئمة النقل » .

وانظر الحديث الآتي برقم (٧٢١٤) لتمام التخرج .

فَقَالَ - أَوْ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ - : مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الرِّضَاعِ مِنَ الشُّهُودِ ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رَجُلٌ أَوْ أَمْرَأَةٌ » .

٧١١٠ - وَفِي رِوَايَةٍ « رَجُلٌ وَأَمْرَأَةٌ » (١) .

رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني وهو ضعيف .

٧١١١ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَازَ شَهَادَةَ الْقَابِلَةِ .

رواه الطبراني (٢) في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه / .

٢٠١/٤

(١) في المسند ٣٥/٢ من طريق عبد الرزاق : أنبأنا شيخ من أهل نجران ، حدثني محمد بن عبد الرحمن البيلماني ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . وهو عند عبد الرزاق ٤٨٤/٧ برقم ( ١٣٩٨٢ ) وفي إسناده جهالة ، ومحمد بن عبد الرحمن ضعيف ، وقد اتهمه ابن عدي ، وابن حبان ، وأبوه عبد الرحمن ضعيف أيضاً . وأخرجه أحمد ، وابنه في زوائده على المسند ٣٥/٢ وابن عدي في الكامل ٦/٢٢٤٤ من طريق معتمر بن سليمان ، عن محمد بن عثيم ، عن محمد بن عبد الرحمن ، بالإسناد السابق . ومحمد بن عثيم قال النسائي وغيره : متروك . واتهمه ابن عدي بالكذب . وانظر لسان الميزان ٥/٢٨٢ - ٢٨٣ .

(٢) في الأوسط ٣٥٤/١ برقم ( ٦٠٠ ) - وهو في مجمع البحرين ١٠١/٤ - ١٠٢ برقم ( ٢١٦٣ ) - والدارقطني ٤/٢٣٣ برقم ( ١٠١ ) ، والبيهقي في الشهادات ١٥١/١٠ باب : ما جاء في عددهن ، من طريق محمد بن عبد الملك الواسطي ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة . . . ومحمد بن عبد الملك المدائني ضعيف . وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا محمد بن عبد الملك » . وأخرجه الدارقطني ٤/٢٣٢ برقم ( ١٠٠ ) من طريق محمد بن عبد الملك الواسطي ، عن الأعمش عن أبي وائل ، بالإسناد السابق . وهذا إسناد منقطع بالإضافة إلى ما تقدم . وقال الدارقطني : « محمد بن عبد الملك لم يسمعه من الأعمش ، بينهما رجل مجهول » .

## ١٩ - بَابُ : فِي الشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ

٧١١٢- عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ : أَنَّهُ شَهِدَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ وَالشَّاهِدِ .

قَالَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ : سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّاهِدِ : هَلْ يَجُوزُ فِي الطَّلَاقِ وَالْعِتَاقِ ؟

فَقَالَ : لَا ، إِنَّمَا هُوَ <sup>(١)</sup> فِي الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ وَأَشْبَاهِهِ .

رواه أحمد <sup>(٢)</sup> وجادة ، وكذلك الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

(١) في (ظ ، د) : « هذا » .

(٢) لقد سقط هذا الحديث من مسند الإمام أحمد ، فقد ذكر ابن عساكر في « ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم الإمام أحمد بن حنبل في المسند » (ص ٨٤) أن الإمام قد روى حديث عمار بن حزم في الجزء الخامس عشر من مسند الأنصار .

وقال الحافظ في الإصابة ٦٧/٧ : « وروى أحمد ، وأبو عوانة ، وابن قانع من طريق سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة قال : وجدت في كتاب سعيد بن عبادة أن عمار بن حزم شهد أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد . . . » .  
وقال الحافظ في « تعجيل المنفعة » ص (٢٩٥) مثل ذلك .

ثم عدت إلى طبعة المسند جمعية المكنز الإسلامي - دار المنهاج - برقم (٢٤٤٦١) فوجده عن عبد الله بن أحمد قال : حدثني أبي ، حدثنا يعقوب ، أخبرنا عبد العزيز بن المطلب ، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل ، عن جده أنه قال : كتاب وجدته في كتب سعيد بن سعد بن عبادة أن عمار بن حزم شهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .  
وانظر إتحاف الخيرة المهرة ، برقم (٦٧٣٩) .

وهذا الحديث رواه الطبراني في الكبير ، ولكنه في الجزء المفقود منه .

وقال البخاري في الكبير ٤٩٨/٣ : « سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي المدني : وجدت في كتاب سعيد بن سعد ، عن عمار بن حزم ، وعمرو بن حزم ، ومغيرة بن شعبة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد الواحد » . وانظر البيهقي ١٧١/١٠ .

ولكن يشهد له حديث ابن عباس عند مسلم في الأقضية (١٧١٢) باب : القضاء باليمين

والشاهد ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٢٥١١) ، فتصح به أحاديث الباب . ←



٧١١٣ - وَعَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧١١٤ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ ( مص : ٣٣٦ ) .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه عثمان بن الحكم الجذامي ، قال

→ كما يشهد له حديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه أيضاً في مسند الموصلي برقم ( ٦٦٨٣ )

وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥٠٧٣ ) .

وقد فات الهيثمي أن يورده في الموارد .

(١) في الكبير ٣٧٠/١ برقم ( ١٣٩ ) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا بكر بن خلف ، حدثنا ابن أبي الوزير ،

وأخرجه الحاكم في المستدرک ٥١٥/٣ من طريق محمد بن العباس المؤدب ، حدثنا سريح بن النعمان الجوهري ،

جميعاً : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن ربيعة ، عن الحارث بن بلال بن الحارث ، عن

أبيه بلال بن الحارث . . . وهذا إسناد فيه الحارث بن بلال ، قال ابن حجر في التقريب ١٤٥/١ : مقبول ، وهو ممن تقادم بهم العهد . ولكن الحديث صحيح لشواهده .

(٢) في الكبير ١٥٠/٥ برقم ( ٤٩٠٩ ) من طريق إسماعيل بن محمد بن المهاجر المصري ، حدثنا حرمله ،

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣٢٧/٨ من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ،

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٤٥/٢ من طريق أحمد بن عيسى ويعمر بن نصر ،

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه برقم ( ٦٠١٩ ) ، والبيهقي في السنن الكبرى ١٧١/١٠ من طريق بحر بن نصر ،

جميعاً : حدثنا ابن وهب ، أخبرني عثمان بن الحكم الجذامي ، حدثني زهير بن محمد ، عن

سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن زيد بن ثابت . . . وشيخ الطبراني هو إسماعيل بن محمد بن وهب بن المهاجر ، ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٩٢٠/٦ برقم ( ١٢٧ ) وقال :

« عن دحيم وحرمله ويعقوب بن إسحاق الهاشمي .

وعنه أبو جعفر العقيلي ، والطبراني ، وآخرون » .

أبو حاتم : ليس بِالْمُتَّقِنِ ، وبقية رجاله ثقات .

٧١١٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وهو ضعيف .

٧١١٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه محمد بن عبد الله بن عبيد<sup>(٣)</sup> وهو متروك .

٧١١٧ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

→ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وباقي رجاله ثقات ، ورواية زهير عن غير الشاميين صحيحة ، وهذه منها .

(١) في الصغير ٢٤٣/١ ، وفي الأوسط ٣٩٣/٥ برقم (٤٧٧٩) - وهو في مجمع البحرين ١٠٢/٤ برقم (٢١٦٤) - من طريق عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن رشدين المصري ، حدثنا جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، حدثنا يحيى بن محمد الجاري ، حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري . . . . .  
وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف ، وجعفر بن عبد الواحد قال أبو زرعة : روى أحاديث لا أصل لها . وقال ابن عدي : يسرق الحديث ، وقال الدارقطني : يضع الحديث .  
وقال الطبراني : « لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد ، تفرد به جعفر » .  
ومع كل ذلك فالحديث صحيح بشواهد كما تقدم .

(٢) في الأوسط ٣٧/٢ برقم (١٠٦٣) - وهو في مجمع البحرين ١٠٣/٤ برقم (٢١٦٥) ، (٢١٦٦) - والبيهقي في الشهادات ١٧٢/١٠ باب : القضاء باليمين مع الشاهد ، من طريق محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير ، ومطرف بن مازن ، عن ابن جريج ،

جميعاً : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . . . ومحمد بن عبد الله ، ومطرف بن مازن تركوا الأول وكذبوا الثاني .

(٣) في (ظ) زيادة « بن عمير » .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَمْرِنِي جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ أَقْضِيَ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ » .

قلت : روى له ابن ماجه<sup>(١)</sup> : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ . وفيه إبراهيم بن أبي حية ، وهو متروك<sup>(٢)</sup> .

٧١١٨ - وَعَنْ زَيْبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ صَحَابَتَهُ فَأَخَذُوا سَبِيَّ بَنِي الْعَنْبَرِ وَهُمْ مُخَضَّرُمُونَ وَقَدْ أَسْلَمُوا ، فَرَكِبَ زَيْبٌ نَاقَةً لَهُ ثُمَّ أَسْتَقْدَمَ الْقَوْمَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي . إِنَّ صَحَابَتَكَ أَخَذُوا سَبِيَّ بَنِي الْعَنْبَرِ وَهُمْ مُخَضَّرُمُونَ ، وَقَدْ أَسْلَمُوا .

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَكِ بَيْتَةٌ يَا زَيْبُ ؟ » .

قَالَ : نَعَمْ ، شَهِدَ سَمْرَةَ بْنَ عَمْرٍو ، وَحَلَفَ زَيْبٌ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رُدُّوا عَلَيَّ بَنِي الْعَنْبَرِ كُلَّ شَيْءٍ

لَهُمْ » .

[فَرَدُّ عَلَيْهِمْ غَيْرَ زَرْبِيَّةِ أُمِّي - قَالَ سَعْدٌ : وَالزَّرْبِيَّةُ : الْقَطِيفَةُ - .

(١) في الأحكام (٢٣٦٩) باب : القضاء بالشاهد واليمين .

وأخرجه أحمد ٣/٣٠٥ ، والترمذي في الأحكام (١٣٤٤) باب : ما جاء في اليمين مع الشاهد ، وابن الجارود برقم (١٠٠٨) ، والدارقطني في سننه ٤/٢١٢ ، وابن عبد البر في « التمهيد » ٢/١٣٦ . والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٤٤ - ١٤٥ باب : القضاء باليمين مع الشاهد . والطبراني في الأوسط برقم (٧٣٤٥) والبيهقي في الشهادات ١٠/١٧٠ باب : القضاء باليمين مع الشاهد ، وهو حديث صحيح .

(٢) أخرج الطبراني حديثنا هذا في الأوسط ١/٤٤٤ برقم (٨٠٠) - وهو في مجمع البحرين ٤/١٠٣ ، ١٠٤ برقم (٢١٦٧ ، ٢١٦٨) - وابن عدي في الكامل ١/٢٣٨ ، والبيهقي في الشهادات ١٠/١٧٠ باب : القضاء باليمين مع الشاهد ، من طريق إبراهيم بن أبي حية ، حدثني جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله . . . وإبراهيم بن أبي حية قال البخاري : منكر الحديث .

وقال الدارقطني : متروك . وقال ابن المديني : ليس بشيء . . .

وانظر الكامل لابن عدي ١/٢٣٨ ، وميزان الاعتدال ١/٢٩ ، ولسان الميزان ١/٥٢ - ٥٣ .

فَاتَى زُبَيْبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، قَدْ رُدَّ عَلَيَّ  
بَنِي الْعَنْبَرِ كُلُّ شَيْءٍ لَهُمْ<sup>(١)</sup> [غَيْرَ زُرِّيَّةِ أُمِّي . . .

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(٢)</sup> إِلَى أَنْ قَالَ : وَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
(ظ : ٢١٦) مِنْ زُبَيْبٍ ، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى أَجْرَاهَا عَلَى سُرَّتِهِ .

قَالَ زُبَيْبٌ : حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
(مص : ٣٣٧) .

ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ أَرْزُقْهُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ » ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ زُبَيْبٌ بِالسَّيْفِ فَبَاعَهُ  
بِبَكْرَتَيْنِ مِنْ صَدَقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ / وَسَلَّمَ ، فَتَوَالَدَتَا عِنْدَ زُبَيْبٍ ، حَتَّى بَلَغْنَا  
مِئَةً وَنَيْفًا . ٢٠٢/٤

قلت : روى له أبو داود<sup>(٣)</sup> حديثاً بغير هذا السياق ، وفيه أَنَّهُمْ رَدُّوا عَلَيْهِ

- 
- (١) ما بين حاصرتين زيادة من معجم الطبراني الكبير .
  - (٢) وفيما ترك من الحديث : تعرف زبيب على أخذ الزرية ، وحكم النبي صلى الله عليه وسلم عليه بإعطاء السيف وأصع من طعام إلى زبيب عوضاً عنها .
  - (٣) في الأفضية (٣٦١٢) باب : القضاء باليمين والشاهد ، والطبراني في الكبير ٥/٢٦٨ برقم (٥٣٠٠) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » برقم (١٢٠٩) ، من طريق أحمد بن عبدة ، حدثنا عمار بن شعيب بن عبيد الله بن الزبيب العنبري ، حدثني أبي قال : سمعت جدي الزبيب . . . وعمار بن شعيب ما رأيت فيه جرحاً ولا توثيقاً ، وقد روى عنه أكثر من واحد ، وانظر « تهذيب الكمال » ١٩٦/٢١ . فهو على شرط ابن حبان ، وقال الحافظ في تقييده : مقبول .
- وشعيب بن عبيد الله فصلنا فيه الكلام عند ترجمة المزي في « تهذيب الكمال » ١٢/٥٤٠ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي في كامله : « أرجو أنه في مقدار ما يرويه يصدق فيه » . وقال الذهبي : « وثق » . وقال ابن حجر في تقييده : « مقبول » .
- وقد تقدم الحديث عنه عند حديث متقدم لم أهد إليه الآن . وانظر أيضاً « تهذيب التهذيب » ٤/٣١٤ وانظر التعليق التالي ، وأسد الغابة ٢/٢٤٨ ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الشهادات ١٠/١٧١ - ١٧٢ باب : القضاء باليمين مع الشاهد .
- ملاحظة : « عند أبي داود ، والبيهقي ، وابن حبان ، شعيب بن عبد الله » .

نِصْفَ الَّذِي لَهُمْ ، وَهُنَا أَنَّهُمْ رَدُّوا الْجَمِيعَ ، وَهُنَاكَ لَمْ يَشْهَدْ سَمُرَةٌ وَأَبَى أَنْ يَشْهَدَ ، وَهُنَا أَنَّهُ شَهِدَ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه من لم أعرفه .

٢٠ - بَابُ : فِيمَنْ كَانَتْ يَدُهُ عَلَى شَيْءٍ فَأَدَّعَاهُ غَيْرُهُ

٧١١٩- عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : جَاءَ رَجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : هِيَ أَرْضِي ،

وَقَالَ الْآخَرُ : هِيَ أَرْضِي حَرَّتْهَا وَقَصَبْتُهَا ، فَأَحْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي بِيَدِهِ الْأَرْضُ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح .

(١) في الكبير ٥/٢٦٧ - ٢٦٨ برقم (٥٢٩٩) - ومن طريقه أورده الحافظ المزي في « تهذيب الكمال » ٩/٢٨٧ - ٢٨٨ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٣٠٧٧) - من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا شعيب بن عبيد الله بن زبيب ، عن أبيه ، عن جده زبيب ، وشعيب تقدم الحديث عنه في التعليق السابق . وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٥٢٩٩) - ومن طريقه أورده المزي في « تهذيب الكمال » ٩/٢٨٧ - ٢٨٨ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٣٥٨٩) - من طريق محمد بن الوليد النرسي ، حدثنا سعد بن عمار بن شعيب بن ثعلبة بن عبيد الله بن زبيب بن ثعلبة العنبري ، حدثني أبي عمار ، حدثني جدي شعيب ، حدثني عبيد الله بن زبيب بن ثعلبة ، حدثني أبي زبيب بن ثعلبة . . . وشيخ الطبراني محمد بن الوليد هو محمد بن صالح بن الوليد النرسي تقدم الكلام .

عنه عند الحديث المتقدم برقم (١١٦٧) .

وسعد بن عمار ذكره ابن ماكولا في الإكمال ٥/٦١ وقال : ضعفه والله أعلم .

(٢) في الكبير ١٧/١٠٩ برقم (٢٦٦) من طريق يحيى بن سعيد ، عن أبي الزبير ، عن عدي بن عدي الكندي . . . وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

ويشهد له حديث وائل بن حجر عند مسلم في الإيمان (١٣٩) باب : وعيد من اقتطع حق مسلم يمين فاجرة بالنار .

## ٢١ - بَابٌ : فِي الْخَضَمِينَ يُقِيمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيْتَهُ

٧١٢٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشُهُودٍ عُذُولٍ فِي عِدَّةٍ وَاحِدَةٍ ، فَسَاهَمَ بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَقْضِ بَيْنَهُمَا » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الأوسط ( مص : ٢٣٨ ) ، وفيه أسامة بن زيد القرشي ، وهو ضعيف .

٧١٢١- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعِيرٍ ، فَأَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيْتَهُ أَنَّهُ لَهُ ، فَقَضَى بِهِ بَيْنَهُمَا .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، وفيه ياسين الزيات ، وهو متروك .

---

(١) في الأوسط ٥٨١/٤ برقم (٣٩٩٧) - وهو في مجمع البحرين ٩٨/٤ برقم (٢١٥٨) - من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا أبو مصعب ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أسامة بن زيد ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة . . . وأسامة بن زيد القرشي ضعيف .

ولكن يشهد له حديث أبي موسى عند أبي يعلى ٢٦٨/١٣ برقم (٧٢٨٠) وهناك استوفينا تخريجه .

وانظر نصب الراية ١٠٩/٤ ، وتلخيص الحبير ٢/٤ ، ٢١٠ ، ونيل الأوطار ٩/٢١٣ - ٢١٥ ، والحديث التالي .

(٢) في الكبير ٢٠٤/٢ برقم (١٨٣٤) من طريق أحمد بن سليمان بن يوسف العقيلي الأصبهاني ، حدثني أبي ، حدثنا الحسين بن حفص ، عن ياسين الزيات ، عن سماك بن حرب ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة . . . وشيخ الطبراني ، ترجمه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصفهان » ١١٣/١ والذهبي في « تاريخ الإسلام » ٢٧/٧ برقم (٣) فقال : « أحمد بن سليمان بن يوسف بن صالح ، أبو جعفر العقيلي ، الأصبهاني ، الفابزاني . وفابزان : من قرئ أصفهان » . وابن حجر في « التبصرة » وقال : « حدث عن أبيه » .

وأبوه : سليمان بن يوسف العقيلي ، روى عن الحسين بن حفص أبو محمد الأصبهاني ، والنعمان بن عبد السلام ، ومحمد بن سليمان الحراني ، في آخرين . وروى عنه ابنه أحمد ، ومحمد بن يحيى البغدادي ، والحسين بن محمد البجلي ، والحسين بن محمد الحراني ، ←

## ٢٢ - بَابُ الْحَبْسِ

٧١٢٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ حَبَسَ فِي تَهْمَةٍ .

٧١٢٣- وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(١)</sup> : أَنَّهُ كَفَلَ<sup>(٢)</sup> فِي تَهْمَةٍ .

رواه البزار<sup>(٣)</sup> ، وفيه إبراهيم بن خثيم ، عن عراك ، وهو متروك .

٧١٢٤- وَعَنْ نُبَيْشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَبَسَ فِي تَهْمَةٍ .

رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

→ وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأبوه ترجمه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ٣٣٤/٢ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وياسين الزييات متروك .

وأخرجه أيضاً برقم ( ١٨٣٥ ) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، حدثنا محمد بن مصفى ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن سماك بن حرب ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة : أن رجلين . . . وشيخ الطبراني غير معتمد ، وسويد بن عبد العزيز ، والحجاج بن أرطاة ضعيفان .

ولكن يشهد له الحديث السابق .

وانظر تعليقنا عليه أيضاً ، ونصب الراجحة ١١٠/٤ حيث أورد هذا الحديث من الطريقتين السابقين .

(١) أخرجه البزار في كشف الأستار ١٢٨/٢ برقم ( ١٣٦١ ) ، وابن عدي في الكامل ٢٤٣/١ من طريق إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي هريرة ، عن النبي . . . وإبراهيم بن خثيم متروك ، وانظر التعليق التالي .

(٢) في ( ظ ) : « هل » وهو خطأ .

(٣) في كشف الأستار ١٢٨/٢ برقم ( ١٣٦٠ ) ، وابن عدي في الكامل ١٤٣/١ ، والعقيلي في الضعفاء ٥٢/١ من طريق إبراهيم بن خثيم ، عن أبيه خثيم بن عراك ، عن جده عراك بن مالك ، عن أبي هريرة . . . وإبراهيم بن خثيم متروك كما قال الحافظ الهيثمي رحمه الله .

(٤) في الأوسط برقم ( ٧٢٤٧ ) من طريق أحمد بن يزيد بن ذكوان البصري ، حدثنا أبو همام : الصلت بن محمد الخاركي ، عن المعلی بن راشد ، عن جدته ( أم عاصم ) ، عن ←

٢٣ - بَابُ جَامِعٌ : فِي الْأَحْكَامِ

٧١٢٥- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ : إِنَّ مِنْ قَضِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْمَعْدِنَ جُبَارٌ ، وَالْبُرَّ جُبَارٌ ، وَالْعَجْمَاءَ جَرْحُهَا<sup>(١)</sup> جُبَارٌ .

وَالْعَجْمَاءُ : الْبَهِيمَةُ مِنَ الْأَنْعَامِ وَغَيْرِهَا .

وَالْجُبَارُ : هُوَ الْهَذْرُ الَّذِي لَا يَغْرُمُ .

٢٠٣/٤ وَقَضَى فِي الرِّكَازِ الْخُمْسَ ، وَقَضَى أَنَّ ثَمَرَ النَّخِيلِ لِمَنْ أَبْرَهَا ، إِلَّا / أَنْ يَشْتَرِطَ<sup>(٢)</sup> الْمُبْتَاعُ .

وَقَضَى أَنَّ مَالَ الْمَمْلُوكِ لِمَنْ بَاعَهُ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ<sup>(٣)</sup> الْمُبْتَاعُ .

وَقَضَى أَنَّ أَوْلَادَ لِلْفَرَّاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرَ .

وَقَضَى بِالشُّفْعَةِ [بَيْنَ الشُّرَكَاءِ]<sup>(٤)</sup> فِي الْأَرْضَيْنِ (مص : ٣٣٩) وَالذُّورِ .

وَقَضَى لِحَمَلِ بْنِ مَالِكٍ بِمِيرَاثِهِ عَنِ امْرَأَتِهِ الَّتِي قَتَلَتْهَا الْأُخْرَى .

وَقَضَى فِي الْجَنِينِ الْمَقْتُولِ بِغُرَّةٍ : عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ، قَالَ : فَوَرِثَهَا بَعْلُهَا وَبَنُوهَا ، وَكَانَ لَهُ مِنْ امْرَأَتَيْهِ كِلَيْهِمَا وَلَدٌ .

→ نبیشة . . . وهذا إسناد ضعيف ، فيه : أحمد بن يزيد بن ذكوان روى عن الصلت بن محمد الخارقي ، وروى عنه محمد بن يحيى بن منده ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . غير أن الحديث صحيح بشواهد ، وانظر سنن أبي داود برقم ( ٣٦٣٠ ) ، وجامع الترمذي برقم ( ١٤١٧ ) ، والحاكم برقم ( ٧١٤٣ ) .

(١) جَرْحُهَا - بفتح الجيم على المصدر ليس غير ، والجَرْحُ بضم الجيم فهو الاسم ، ولا يساعده المعنى .

(٢) فِي ( ظ ) : « يسقط » .

(٣) فِي ( ظ ) : « يسترد » .

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من مسند أحمد .



قَالَ : فَقَالَ أَبُو أَلْفَاتِلَةَ الْمَقْضِيُّ عَلَيْهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا شَرِبَ ، وَلَا أَكَلَ ، وَلَا صَاحَ ، وَلَا أَسْتَهَلَ ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ ؟  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَذَا مِنَ الْكُهَّانِ » ، مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ  
الَّذِي سَجَعَ لَهُ<sup>(١)</sup> .

قَالَ : وَقَضَى فِي الرَّحْبَةِ تَكُونُ فِي الطَّرِيقِ ، ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلَهَا [الْبُنْيَانِ]<sup>(٢)</sup> فِيهَا ،  
فَقَضَى أَنْ يُتْرَكَ لِلطَّرِيقِ مِنْهَا سَبْعُ أَذْرُعَ .  
قَالَ : وَكَانَتْ تِلْكَ الطَّرِيقُ تُسَمَّى الْمِيْتَاءَ<sup>(٣)</sup> .

وَقَضَى فِي النَّخْلَةِ أَوْ النَّخْلَتَيْنِ أَوْ الثَّلَاثِ فَيَخْتَلِفُونَ فِي حُقُوقِ ذَلِكَ ، فَقَضَى أَنْ  
فِي كُلِّ نَخْلَةٍ مِنْ أَوْلِيكَ مَبْلَغُ جَرِيدِهَا حَيْرٌ لَهَا .

وَقَضَى فِي شُرْبِ النَّخْلِ مِنَ السَّيْلِ أَنْ الْأَعْلَى يَشْرَبُ قَبْلَ الْأَسْفَلِ ، وَيَتْرُكُ  
الْمَاءَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ يُرْسِلُ الْمَاءَ إِلَى الْأَسْفَلِ الَّذِي يَلِيهِ ، فَكَذَلِكَ تَنْقُضِي  
حَوَائِطُ أَوْ يَفْنَى الْمَاءُ .

وَقَضَى أَنْ الْمَرْأَةَ لَا تُعْطَى مِنْ مَالِهَا شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا .

وَقَضَى لِلْجَدَّتَيْنِ مِنَ الْمِيرَاثِ بِالسُّدُسِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوَاءِ ، وَقَضَى أَنْ مَنْ أَعْتَقَ  
شَرَكًا فِي مَمْلُوكٍ ، فَعَلَيْهِ جَوَازُ عِتْقِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ .

وَقَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ .

وَقَضَى أَنَّهُ لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ<sup>(٤)</sup> ، وَقَضَى بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي النَّخْلِ

(١) قوله : « من أجل سجعه الذي سجع له » ليس في مسند أحمد .

وقوله : « يطل » أي : يهدر ولا يطالب بديته .

(٢) زيادة من المسند لتمام المعنى .

(٣) الْمِيْتَاءُ : الطريق المسلوكة ، وهو مفعول من الإتيان ، والميم زائدة ، وبابه الهمز .

(٤) لقد تقدم هذا الحديث برقم ( ٦٩٣٩ ) فانظره مع التعليق عليه .

لَا يُمْنَعُ نَقْعُ بَيْتٍ<sup>(١)</sup> ، وَقَضَى بَيْنَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَنْ لَا يُمْنَعَ فَضْلُ مَاءٍ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلْبِ<sup>(٢)</sup> ،

وَقَضَى فِي دِيَةِ الْكُبْرَى<sup>(٣)</sup> الْمُغْلَظَةَ ثَلَاثِينَ بِنْتُ لُبُونٍ ، وَثَلَاثِينَ حِقَّةً ، وَأَرْبَعِينَ خَلْفَةً<sup>(٤)</sup> .

وَقَضَى فِي الدِّيَةِ الصُّغْرَى<sup>(٥)</sup> ثَلَاثِينَ ابْنَةَ لُبُونٍ ، وَثَلَاثِينَ حِقَّةً ، وَعِشْرِينَ ابْنَةَ مَخَاضٍ ( مص : ٣٤٠ ) ، وَعِشْرِينَ بَنِي مَخَاضٍ ذُكُورٍ .

ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلُ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَانَتْ الدَّرَاهِمُ ، فَقَوْمَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِبِلَ الدِّيَةِ سِتَّةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ حِسَابَ أَوْقِيَّةٍ لِكُلِّ بَعِيرٍ ، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلُ ، وَهَانَتْ الْوَرِقُ ، فَزَادَ عُمَرُ أَلْفَيْنِ حِسَابَ أَوْقِيَّتَيْنِ لِكُلِّ بَعِيرٍ ، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلُ وَهَانَتْ الدَّرَاهِمُ ، فَاتَمَّهَا عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - اثْنَيْ<sup>(٦)</sup> عَشَرَ أَلْفًا حِسَابَ ثَلَاثِ أَوْاقٍ لِكُلِّ بَعِيرٍ .

قَالَ : فَزَادَ ثُلُثَ الدِّيَةِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَثُلُثًا آخَرَ فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ .

(١) ويشهد لهذا الحديث حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٣١/١١ برقم ( ٦٢٥٧ ) وبرقم ( ٦٢٨٥ ) وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٥٤ ) ، وفي مسند الحميدي برقم ( ١١٥٨ ) .

كما يشهد له حديث عائشة الصحيح ، وقد خرجناه في موارد الظمان برقم ( ١١٤١ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٥٥ ) .

(٢) يشهد لهذا الحديث حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم ( ٤٩٥٤ ) ، وفي مسند الحميدي برقم ( ١١٥٨ ) ، وفي مسند الموصلي برقم ( ٦٢٥٧ ) .

(٣) في ( ظ ) : « الكبير » وهو تحريف .

(٤) الخلفة - بفتح الخاء المعجمة ، وكسر اللام - : الحامل من النوق . وتجمع على : خَلْفَاتٍ ، وخلائف . ويقال : خَلِفْتُ ، إذا حملت ، وأَخْلَفْتُ إذا حالت .

(٥) في ( ظ ) : « الصغير » وهو تحريف أيضاً .

(٦) في ( ظ ، د ) : « أننا » والوجه ما أثبتناه .

قَالَ : فَتَمَّتْ دِيَةٌ الْحَرَمَيْنِ عِشْرِينَ أَلْفًا ، قَالَ : فَكَانَ يُقَالُ / : يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ  
الْبَادِيَةِ مِنْ مَا شِئْتَهُمْ وَلَا يُكَلَّفُونَ الْوَرِقَ ، وَلَا الذَّهَبَ ، وَيُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ قَوْمٍ مَا لَهُمْ  
فِيهِ أَلْعَدْلُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ<sup>(١)</sup> .

قلت : روى ابن ماجه<sup>(٢)</sup> طرفاً منه .

رواه عبد الله بن أحمد<sup>(٣)</sup> ، وإسحاق لم يدرك عبادة .

(١) وقد أخرج هاتين الفقرتين : البيهقي في الديات ٧٧/٨ باب : أعواز الإبل ، من طريق  
فضيل بن سليمان ، بإسناد حديثنا ، وهو إسناد منقطع كما قدمنا .

ويشهد للفقرة الأولى منه حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ١٨٣/٢ ، ٢١٧ ، وأبي داود في  
الديات ( ٤٥٣٩ ) باب : من قتل في عَمِيًّا بين قوم ، والترمذي في الديات ( ١٣٨٧ ) باب :  
ما جاء في الدية كم هي من الإبل ، وابن ماجه في الديات ( ٢٦٢٦ ) باب : من قتل عمداً  
فرضوا بالدية ، وهو حديث حسن .

ويشهد لباقيه أيضاً حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود في الديات ( ٤٥٤٢ ) باب : الدية  
كم هي ؟ والنسائي في القسامة ٤٣/٨ باب : ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ، وهو حديث  
حسن .

(٢) في الديات ( ٢٦٧٥ ) باب : الجبار . وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة »  
٣٥٠/٢ : « هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ، إسحاق بن يحيى لم يدرك عبادة بن  
الصامت » وهو كما قال ، فقد قال البخاري : « أحاديثه معروفة ، إلا أن إسحاق لم يلق  
عبادة » .

(٣) في زوائده على المسند ٣٢٦/٥ - ٣٢٧ ، وابن عدي في الكامل ٣٣٣/١ من طريق  
فضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن  
الصامت ، عن عبادة بن الصامت . . . وهذا إسناد منقطع ، إسحاق بن يحيى لم يدرك  
عبادة ، وانظر التعليق السابق .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز ١٠٧/٦ - ١٠٩ برقم ( ١٥٠٥٣ ) إلى عبد الله بن أحمد ،  
وأبي عوانة ، والطبراني في الكبير .

ويشهد إلى قوله : « وفي الركاز الخمس » حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا  
تخريجه في مسند الموصلي برقم ( ٦٠٥٠ ، ٦٠٧٢ ، ٦٠٧٥ ، ٦٣٠٨ ) .

وأخرج ابن ماجه ما يتعلق بثمر النخيل ، وبمال الملوك في التجارات ( ٢٢١٣ ) باب : فيمن  
باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال . من طريق موسى بن عقبة ، حدثنا إسحاق بن يحيى بن ←

→ الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . وهذا إسناد منقطع كما قدمنا .  
وسياتي برقم ( ١٠٨٨٦ ) .

نقول : ولكن يشهد لهما حديث عبد الله بن عمر المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في  
مسند الموصلي برقم ( ٥٤٢٧ ، ٥٤٦٨ ، ٥٤٧٩ ، ٥٥٠٩ ) .

ويشهد لحديث « الولد للفراش . . . » حديث أبي هريرة عند البخاري في الحدود ( ٦٨١٨ )  
باب : للعاهر الحجر ، ومسلم في الرضاع ( ١٤٥٨ ) باب : الولد للفراش .  
وانظر مسند الموصلي ٨١/٩ حيث خرجناه شاهداً لحديث عبد الله بن مسعود في الباب .  
وهناك ذكرنا شواهد أخرى .

ويشهد لما يتعلق بالشفعة حديث جابر عند مسلم في المساقاة ( ١٦٠٨ ) باب : الشفعة ،  
ولفظه : « قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك : في أرض أو ريع أو  
حائط . . . » .

ويشهد لقضاء حمل بن مالك حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد أطلنا في تخريجه في مسند  
الموصلي برقم ( ٥٩١٧ ) .

كما يشهد له حديث جابر عند الموصلي برقم ( ١٨٢٣ ) وهناك استوفينا تخريجه ، وحديث  
المغيرة بن شعبة عند البخاري في الديات ( ٦٩٠٥ ) باب : جنين المرأة ، وعند مسلم في  
القسامة ( ١٦٨٢ ) باب : دية الجنين .

وأخرج حديث القضاء في الرحبة البيهقي في إحياء الموات ١٥٥/٦ باب : القوم يختلفون في  
سعة الطريق ، من طريق موسى بن عقبة ، حدثني إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن  
الصامت . . . وهذا إسناد منقطع .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم في المساقاة ( ١٦١٣ ) باب : قدر الطريق إذا اختلفوا  
فيه ، ولفظه : « إذا اختلفوا في الطريق جعل عرضه سبع أذرع » .

كما يشهد له حديث ابن عباس في مسند الموصلي برقم ( ٢٥٢٠ ) وقد أطلنا الحديث عنه  
والتعليق عليه .

وأخرج ما يتعلق بحريم الشجر : ابن ماجه في الرهون ( ٢٤٨٨ ) باب : حريم الشجر ،  
والبيهقي في إحياء الموات ١٥٥/٦ والحاكم في المستدرک ٩٧/٤ من طريق موسى بن عقبة ،  
عن إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . وهذا إسناد منقطع كما قدمنا .  
ومع ذلك فقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

ويشهد لما يخص شرب النخل حديث عبد الله بن الزبير المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه  
في مسند الموصلي ١٨٩/١٢ برقم ( ٨٦١٤ ) . وقد علقنا عليه وبيننا ما فيه من الفوائد .

←

## ٢٤ - بَابُ الشُّرُوطِ

٧١٢٦- عَنْ حُدَيْفَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :  
« مَنْ شَرَطَ لِأَخِيهِ شَرْطًا لَا يُرِيدُ أَنْ يَبْقِيَ لَهُ بِهِ ، فَهُوَ كَالْمُدْلِيِّ جَارَهُ إِلَى غَيْرِ مَنَعَةٍ » .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقة مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧١٢٧- وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ فِيمَا أُحِلَّ » .

→ ويشهد لنفقة المرأة بإذن زوجها حديث أبي أمامة عند الترمذي في الزكاة ( ٦٧٠ ) باب :  
ما جاء في نفقة المرأة من بيت زوجها ، وابن ماجه في التجارات ( ٢٢٩٥ ) باب : ما للمرأة  
من مال زوجها .

كما يشهد له حديث أبي هريرة عند أبي داود ( ١٦٨٨ ) باب : المرأة تتصدق من بيت  
زوجها .

وانظر حديث عائشة في صحيح ابن حبان برقم ( ٣٣٦٥ ) بتحقيقنا ، وفي موارد الظمان أيضاً  
برقم ( ٨٢٢ ) .

وأخرج ما يتعلق بميراث الجدتين : الحاكم ٤ / ٣٤٠ من طريق الفضيل بن سليمان ، حدثنا  
موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . وهذا إسناد  
منقطع .

ويشهد له حديث أبي بكر وقد خرجناه في مسند الموصلي برقم ( ١١٩ ، ١٢٠ ) ، وفي  
صحيح ابن حبان برقم ( ٦٠٣١ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١٢٢٤ ) .

وانظر فتح الباري ١٢ / ١٩ ، ونيل الأوطار ٦ / ١٧٥ - ١٧٦ ، وبداية المجتهد ٢ / ٣٨٢ -  
٣٨٤ ، وشرح السنة ٨ / ٣٤٧ .

ويشهد لما يتعلق بعقود العبد حديث ابن عمر المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند  
الموصلي ١٠ / ١٧٧ برقم ( ٥٨٠٢ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٤٣١٧ ) .

كما يشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه أيضاً ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان  
برقم ( ٤٣١٨ ) .

وأما قوله : « لا ضرر ولا ضرار » فقد تقدم تخريجه برقم ( ٦٦٠٠ ، ٦٦٠١ ) .  
(١) في المسند ٥ / ٤٠٤ وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم ( ٦٩٠٠ ) .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه حكيم بن جبير ، وهو متروك ، وقال أبو زرعة : محله الصدق إن شاء الله ( مص : ٣٤١ ) .

٧١٢٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِنْهُ شَرْطٌ » .

(١) في الكبير ٢٧٥/٤ برقم ( ٤٤٠٤ ) ، وابن عدي في الكامل ٢٠٦٥/٦ من طريق جبارة بن مغلس ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن حكيم بن جبير ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج . . . وجبارة بن مغلس ، وقيس بن الربيع ضعيفان . وباقي رجاله ثقات .  
حكيم بن جبير الأسدي الكوفي ، قال أحمد والنسائي : « ضعيف الحديث ، مضطرب » ، وزاد النسائي : « ليس بالقوي » .  
وقال أبو حاتم الأزدي : « ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، له رأي غير محمود » .  
وقال البخاري : « شعبة تكلم فيه ، ولنا فيه نظر » .  
وقال الذهبي : « ضعفه » . وقال ابن حجر في التقریب : « ضعيف رمي بالشيعة » .  
وقال الدارقطني في العلل : « ضعيف الحديث » . وقال يحيى بن معين : « ليس بشيء » .  
وقال أبو داود السجستاني : « ليس بشيء » . وقال أبو زرعة : « محله الصدق إن شاء الله » .

وقد فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١٠٣٥ ) في مسند الحميدي .  
ويشهد له حديث أبي هريرة ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم ( ٥٠٩١ ) ، وفي « موارد الظمان » برقم ( ١١٩٩ ) .  
كما يشهد له حديث عمرو بن عوف ، وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمان » ١٠٥/٤ - ١٠٦ .

ويشهد له أيضاً حديث عائشة عند الدارقطني ٢٧/٣ ، والحاكم ٤٩/٢ - ٥٠ من طريق عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي ، عن خصيف ، عن عروة ، عن عائشة . . . وعبد العزيز البالسي اتهمه الإمام أحمد ، وقال ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به بحال . وانظر « ميزان الاعتدال » ٢/٦٣١ ، ولسان الميزان ٣٤/٤ .  
نقول : ومن هذه الطريق أخرجه الحاكم عن أنس بن مالك عند الحاكم ٥٠/٢ .  
وهناك شواهد أخرى ، انظر سنن البيهقي ٧٩/٦ ، و ٢٤٩/٧ ، والمستدرک ٤٩/٢ ، ٥٠ ، وسنن الدارقطني ٢٧/٣ . وفتح الباري ٤/٤٥١ - ٤٥٢ . وتلخيص الحبير ٣/٢٣ ، ٤٤ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، وفيه عمرو بن يحيى بن عفرة ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

## ٢٥ - بَابُ : فِيمَنْ أَعَانَ فِي خُصُومَةٍ

٧١٢٩- عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا بِبَاطِلٍ لِيُدْحَضَ بِهِ حَقًّا ، فَقَدْ بَرِيَءٌ مِنْ ذِمَّةِ اللَّهِ ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الثلاثة ، وفي إسناد الكبير حنش ، وهو متروك ، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق .

وفي إسناد الصغير والأوسط سعيد بن رحمة ، وهو ضعيف .

٧١٣٠- وَعَنْ أَوْسِ بْنِ شَرْحَبِيلٍ - أَحَدِ بَنِي الْمُجَمِّعِ - : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ مَشَى مَعَ ظَالِمٍ لِيُعِينَهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ ، فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ » .

رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> في الكبير ، وفيه عياش بن مؤنس ، ولم أجد من ترجمه ،

---

(١) في الكبير - ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٣٨٠٢) - وفي إسناده مجهول ، ولكن الحديث صحيح لغيره .

وقد تقدم برقم (٦٤٥٦) فانظره مع ما يشهد له .

(٢) في معاجمه الثلاثة ، وقد تقدم تخريجه برقم (٦٦٤٠) . وسيأتي برقم (٩١٣٧) .

(٣) في الكبير ٢٢٧/١ برقم (٦١٩) ، وفي « مسند الشاميين » برقم (١٨٨٦) - ومن طريق

الطبراني أخرجه ابن حجر في « إتحاف المهرة » برقم (٢٠٣٤) - والبيهقي في « شعب

الإيمان » ١٢٢/٦ برقم (٧٦٧٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن زبير ، حدثني عمرو بن

الحارث ، عن عبد الله بن سالم ، عن الزبيدي (محمد بن الوليد) ، عن عياش بن مؤنس :

أن أبا الحسن نمران بن مخمر الرحبي حدثه : أن أوس بن شرحبيل أحد بني المُجَمِّعِ حدثه أنه

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهذا إسناد حسن .

عياش بن مؤنس ترجمه البخاري في الكبير ٤٧/٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ←

وبقية رجاله وثقوا ، وفي بعضهم كلام .

٧١٣١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهُ فِي مُلْكِهِ ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَحَقُّ أَوْ بَاطِلٌ ، فَهُوَ فِي سُخْطِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ، وَمَنْ مَشَى مَعَ قَوْمٍ يَرَى أَنَّهُ شَاهِدٌ وَلَيْسَ بِشَاهِدٍ ، فَهُوَ شَاهِدٌ زُورٍ ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا / كُتِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ طَرَفَيْ شَعْبِرَةٍ ، وَسَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » . (مص : ٣٤٢) .

رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> في الأوسط ، وفيه رجاء السقطي ، ضعفه ابن معين ، ووثقه ابن حبان .

## ٢٦ - بَابٌ : فِيمَنْ ظَلَمَ مَسْكِينًا

٧١٣٢ - عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

→ ٥/٧ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥٠٩/٨ ولكنه قال : « عياش بن يونس أبو معاذ . . . » .

ونمران ترجمه البخاري في الكبير ١٢٠/٨ فقال : « نمران بن مخمر » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وذكره ابن حبان في الثقات ٥٤٥/٧ ، وقد تقدم برقم (٧١٣٠) . وانظر « تعجيل المنفعة » ص (٤٢٥) .

وإسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبير الحمصي ، فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٥٦) في موارد الظمان ، وقد تقدم برقم (١٣٥) .

كما بسطنا القول في عمرو بن الحارث وهو الزبيدي عند الحديث (٧٠٦) في موارد الظمان ، وقد تقدم برقم (١٣٥) .

وقال البخاري في الكبير ٢٥٠/٤ : « وقال عمرو بن الحارث ، حدثني عبد الله بن سالم . . . » وذكر لهذا الحديث .

وأورده ابن كثير في التفسير ١١/٣ من طريق الطبراني السابقة .

وانظر « الدر المنثور » ٢/٢٥٦ ، والضعيفة للأستاذ الشيخ الألباني ١٨١/٢ برقم (٧٥٨) .

(١) في (ظ ، د) زيادة « حتى ينزع » .

(٢) في الأوسط ٢٥٠/٩ برقم (٨٥٤٧) ، وقد تقدم برقم (٧١٠٧) .



« يَقُولُ اللَّهُ : أَشْتَدَّ غَضَبِي عَلَى مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا يَجِدُ نَاصِرًا غَيْرِي » .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، والأوسط ، وفيه مسعر بن الحجاج النهدي كذا هو في الطبراني ولم أجد إلا مسعر بن يحيى<sup>(٢)</sup> النهدي ضعفه الذهبي بخبر ذكره له ، والله أعلم .

## ٢٧ - بَابٌ : فِيمَنْ لَمْ يُدْخِلْهُ غَضَبُهُ فِي بَاطِلٍ

٧١٣٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثٌ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ : مَنْ إِذَا غَضِبَ لَمْ يُدْخِلْهُ غَضَبُهُ فِي بَاطِلٍ ، وَمَنْ إِذَا رَضِيَ لَمْ يُخْرِجْهُ رِضَاهُ مِنْ حَقٍّ ، وَمَنْ إِذَا قَدِرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ » .

(١) في الأوسط ٣/ ١١١ برقم ( ٢٢٢٨ ) - وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠٤ برقم ( ٢١٦٩ ) - وفي الصغير برقم ( ٣٠ ) من طريق أحمد بن محمد النخعي القاضي الكوفي ، حدثنا مسعر بن الحجاج النهدي ، حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي . . . وأحمد بن محمد النخعي القاضي ما وجدت له ترجمة كافية ، وقد روى عن : عمار بن عمرو الجني ، مسعر بن الحجاج النهدي .

وروى عنه : الطبراني .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم ( ٧١٣٢ ) . وانظر « أخبار القضاة » ٣/ ٣٢١ ، ٣٢٣ .

وأما مسعر بن الحجاج روى عن : شريك بن عبد الله القاضي .

روى عنه : أحمد بن محمد النخعي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم ( ٧١٣٢ ) ، وشريك لم يذكر فيمن روى عن أبي إسحاق قديماً .

والحارث هو : ابن عبد الله الأعمور ، متروك ، فصلنا القول فيه عند الحديث ( ١١٥٤ ) في موارد الظمان ، وقد تقدم برقم ( ٤١١ ) .

وقال الطبراني : « لم يروه عن أبي إسحاق إلا شريك ، تفرد به مسعر » .

ومن طريق الطبراني أخرجه القضاعي في « مسند الشهاب » ٢/ ٣٢٤ برقم ( ١٤٥١ ) . وانظر « المقاصد الحسنة » برقم ( ١١٥ ) ، وكشف الخفاء برقم ( ٣٦٩ ) ، والشذرة برقم ( ١٠٢ ) .

(٢) بل وجدنا بفضل الله : مسعر بن الحجاج .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الصغير ، وفيه بشير بن الحسين ، وهو متروك كذاب .

## ٢٨ - بَابٌ : فِي الصُّلْحِ

٧١٣٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ<sup>(٢)</sup> ، وَأَنْ يَفْدُوا عَانِيَهُمْ<sup>(٣)</sup> بِالْمَعْرُوفِ ( مص : ٣٤٣ ) وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ .

رواه أحمد<sup>(٤)</sup> ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، ولكنه ثقة .

٧١٣٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْبُهَزِيِّ ، قَالَ : رَمَيْتُ حَبَائِلَ<sup>(٥)</sup> لِي بِالْأَبْوَاءِ ، فَوَقَعَ فِيهَا ظَبْيٌ ، فَأَقَلَّتْ ، فَأَخَذَهُ رَجُلٌ ، فَجَاءَ وَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدُنَا صَارَ فِي يَدِهِ دُونَ الْآخِرِ<sup>(٦)</sup> ، فَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ

(١) في الصغير ٦١/١ - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١٣٢/١ - من طريق أحمد بن الحسين أبي جعفر الأنصاري ، حدثنا حجاج بن يوسف بن قتيبة ، حدثنا بشر بن الحسين ، عن الزبير بن عدي ، عن أنس بن مالك . . . وهذا إسناد تالف ، وقد تقدم الحديث برقم ( ١٩٨ ) فانظره .

(٢) المعافل : الديات ، جمع معقلة . والمراد : أن يكونوا على ما كانوا عليه من أخذ الديات وإعطائها .

(٣) العاني : الأسير ، وكل من ذلّ واستكان وخضع فقد عان ، يعنو ، وهو عانٍ ، وامرأة عانية ، وجمعها عوانٍ .

(٤) في المسند ٢٧١/١ من طريق سريج ، حدثنا عباد ، عن حجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . والحجاج هو : ابن أرطاة وهو ضعيف .

وأخرجه أحمد ٢/٢٠٤ من طريق نصر بن باب ، عن حجاج ، به .

وأخرجه أحمد أيضاً ٢٧١/١ من طريق سريج ، حدثنا عباد ، عن حجاج ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس . . . مثله . والحجاج ضعيف .

وأورد ابن كثير في تاريخه ٣/٢٢٤ هذا وقال : « تفرد به الإمام أحمد » .

(٥) في أصولنا حباتلاً ، والوجه ما أثبتناه . وهي المصايد ، واحدها حِبَالَةٌ : ما يُصَادُ بِهِ مِنْ أَي شَيْءٍ كَانَ .

(٦) في ( ظ ، د ) ، وعند البزار « صاحبه » .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَنَا .

رواه الزيار<sup>(١)</sup> ، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف .

٧١٣٦ - وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -

قَالَ : كَانَ لِلْعَبَّاسِ مِيزَابٌ عَلَى طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَلَبَسَ عُمَرُ ثِيَابَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَقَدْ كَانَ ذُبِحَ لِلْعَبَّاسِ فَرْخَانِ ، فَلَمَّا وَصَلَ الْمِيزَابَ<sup>(٢)</sup> ، صَبَّ مَاءٌ بِدَمِ الْفَرْخَيْنِ ، فَأَمَرَ عُمَرُ بِقَلْعِ الْمِيزَابِ ، ثُمَّ رَجَعَ عُمَرُ فَطَرَحَ ثِيَابَهُ وَلَبَسَ ثِيَابًا غَيْرَ ثِيَابِهِ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَأَنَّهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنَّهُ لَلْمَوْضِعُ الَّذِي وَضَعَهُ / النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاسِ : وَأَنَا أَعَزُّمُ عَلَيْكَ لَمَّا صَعَدْتَ عَلَى ظَهْرِي حَتَّى تَضَعَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
فَفَعَلَ ذَلِكَ الْعَبَّاسُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - .

رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، ورجاله ثقات ، إلا أن هشام بن سعد لم يسمع من عبيد الله .

٧١٣٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ ، خَاصَمَ الْعَبَّاسُ عَلِيًّا فِي أَشْيَاءَ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : شَيْءٌ تَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُحَرِّكْهُ ، فَلَا أُحَرِّكُهُ .

(١) في كشف الأستار ١٢٧/٢ برقم ( ١٣٥٨ ) وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٣٧/٣ - ١٣٨ برقم ( ١٥٦٨ ) ، وفي صحيح ابن حبان برقم ( ٥٨٨٢ ) ، وفي موارد الظمان برقم ( ١٢٠٢ ) ، ثم أدركنا أنه تقدم برقم ( ٦٨٨٩ ) .

(٢) في ( ظ ، د ) ، وعند أحمد : « وافي الميزاب » .

(٣) في المسند ٢١٠/١ ، وابن سعد في الطبقات ١٢/١/٤ من طريق أسباط بن محمد ، عن هشام بن سعد ، عن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب أخي عبد الله قال : كان للعباس . . . ولهذا إسناده منقطع ، هشام لم يسمع من عبيد الله كما قال الهيثمي رحمه الله .

فَلَمَّا اسْتُخْلِِفَ (مص: ٣٤٤) عُمَرُ ، اُخْتَصِمَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : شَيْءٌ لَمْ يُحْرَكْهُ أَبُو بَكْرٍ فَلَسْتُ أُحْرَكُهُ .

فَلَمَّا اسْتُخْلِِفَ عُثْمَانُ اُخْتَصِمَا إِلَيْهِ فَأَسْكَتَ عُثْمَانُ وَنَكَّسَ رَأْسَهُ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَخَشِيتُ أَنْ يَأْخُذَهُ ، فَضَرَبْتُ بَيْنَ كَتِفَيْ الْعَبَّاسِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَتِ ، أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا سَلَّمْتَهُ إِلَيَّ عَلِيٍّ ، قَالَ : فَسَلَّمَهُ لَهُ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ورجاله ثقات .

٧١٣٨ - وَعَنْ شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ فَعَدَّ سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ ، وَأَرْنَعَتِ أَصْوَانُهُمَا .

فَقَالَ عُمَرُ : مَهْ يَا عَبَّاسُ ، قَدْ عَلِمْتُ مَا تَقُولُ . تَقُولُ : ابْنُ أَخِي وَلِي شَطْرُ الْمَالِ ، وَقَدْ عَلِمْتُ مَا تَقُولُ يَا عَلِيُّ . تَقُولُ : ابْنَتُهُ تَحْتِي وَلَهَا شَطْرُ الْمَالِ ، وَهَذَا مَا كَانَ فِي يَدَي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ رَأَيْنَا مَا يَصْنَعُ<sup>(٢)</sup> فِيهِ ، فَوَلِيَهُ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، فَعَمِلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ وَلِيْتُهُ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ .

فَأَخْلِفَ بِاللَّهِ لِأَجْهَدَنَّ أَنْ أَعْمَلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَمَلَ أَبِي بَكْرٍ .

(١) في المسند ١٣/١ ، والمروزي في « مسند أبي بكر » برقم (٢٩) وأبو يعلى في المسند أيضاً ٣٤/١ (٢٦) والبزار في « البحر الزخار » برقم (١٤) من طريق يحيى بن حماد ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن عمير مولى العباس ، عن ابن عباس . . . . وهذا إسناد صحيح . وانظر مسند الموصلي .

وأخرجه ابن شبة في « تاريخ المدينة » ١٩٩/١ ، والمروزي برقم (٢٨) ، والطبراني في الكبير ٦٣/١٠ برقم (٤٤) من طريق عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي ، عن الأعمش ، به . وأسكت : أطرق مفكراً فلم ينس بيت شفة .

(٢) عند أحمد : « كيف يضع » .

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ ، وَحَلَفَ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا يُورَثُ ، وَإِنَّمَا مِيرَاثُهُ فِي فَقَرَاءِ الْمَسَاكِينِ وَالْمُسْلِمِينَ » .

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ ، وَحَلَفَ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ النَّبِيُّ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَوْمَهُ بَعْضُ أُمَّتِهِ » .

وَهَذَا مَا كَانَ فِي يَدَيَّ ( مص : ٣٤٥ ) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ رَأَيْنَا كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ ، فَإِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُمَانِي لِتَعْمَلَا فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ ، حَتَّى أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا .

قَالَ : فَخَلَّوْا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِدْفَعُهُ إِلَيَّ ، فَإِنِّي قَدْ طَبْتُ نَفْسًا بِهِ لَهُ .

رواه أحمد<sup>(١)</sup> ، وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧١٣٩ - وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ، قَالَ : لَوْ نَظَرْتُمْ مَا بَيْنَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى جَابَلْتُقَ مَا وَجَدْتُمْ / رَجُلًا جَدُّهُ نَبِيُّ غَيْرِي وَأَخِي ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ ٢٠٧/٤ تَجْتَمِعُوا عَلَيَّ مُعَاوِيَةَ ، وَإِنْ أَذْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَيَّ حِينَ .  
قَالَ مَعْمَرٌ : جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ، ورجالهم رجال الصحيح .

(١) في المسند ١٣/١ والمروزي في مسند أبي بكر برقم (٣) من طريق يحيى بن حماد ، حدثنا أبو عوانة ، عن عاصم بن كليب قال : حدثني شيخ من قريش من بني تميم قال : ... وهذا إسناد ضعيف فيه جهالة .

(٢) في الكبير ٨٧/٣ برقم (٢٧٤٨) ، والآجري في « الشريعة » برقم (١٢٦٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، وأخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » ٤٤٤/٦ برقم (٢٧٧٠) ، وفي السنن الكبرى ١٧٣/٨ من طريق سلمة ،

جميعاً : حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين : أن الحسن بن علي ←

٧١٤٠ - وَعَنْ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : شَهِدْتُ أَحْسَنَ بْنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -  
بِالنُّخَيْلَةِ<sup>(١)</sup> حِينَ صَلَّاهُ مُعَاوِيَةُ .

فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : إِذْ كَانَ ذَا ، فَقُمْ فَتَكَلَّمْ وَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّكَ قَدْ سَلَّمْتَ هَذَا  
الْأَمْرَ لِي ، وَرَبِّمًا قَالَ سُفْيَانُ : أَخْبِرِ النَّاسَ بِهَذَا الْأَمْرِ الَّذِي تَرَكْتَهُ ، فَقَامَ فَخَطَبَ  
عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ .

قَالَ الشَّعْبِيُّ : وَأَنَا أَسْمَعُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ أَكْبَسَ الْكَيْسِ التَّقَى ، وَإِنَّ  
أَحْمَقَ الْحُمُقِ الْفُجُورُ ، وَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي اخْتَلَفْتُ فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ إِمَّا كَانَ حَقًّا  
لِي تَرَكْتَهُ لِمُعَاوِيَةَ إِزَادَةَ صَلَاحِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَحَقْنَ دِمَائِهِمْ ، أَوْ يَكُونُ حَقًّا كَانَ  
لِأَمْرِيءٍ أَحَقُّ بِهِ مِنِّي ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ . ﴿ وَإِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَنْعٌ إِلَى حِينٍ ﴾  
[الأنبياء : ١١١] .

رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير ( مص : ٣٤٦ ) وفيه مجالد بن سعيد وفيه كلام  
وقد وثق ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

٧١٤١ - وَعَنْ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي اجْتَمَعَ فِيهِ عَلِيٌّ<sup>(٣)</sup>

→ قال : . . . والحديث في جامع معمر ٤٥٢/١١ برقم ( ٢٠٩٨٠ ) . وإسناده صحيح .  
وعنده « حالوس إلى حابلق » .

(١) النخيلة - تصغير نخلة - : مكان في الكوفة كان علي رضي الله عنه يخرج إليها إذا أراد أن  
يخطب الناس .

وانظر معجم ما استعجم للبكري ١٣٠٥/٢ ، ومعجم البلدان ٢٧٨/٥ .

(٢) في الكبير ٢٦/٣ برقم ( ٢٥٥٩ ) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم  
( ١٧٦٨ ) - حدثنا أبو خليفة ، حدثنا علي بن المدني ،

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٧٣/٨ ، وفي دلائل النبوة ٤٤٤/٦ من طريق الحميدي ،

وأخرجه ابن أبي شيبة برقم ( ٣١٢١٨ ) من طريق يحيى بن آدم ،

جميعاً : حدثنا سفيان ، عن مجالد ، عن الشعبي قال : شهد الحسن . . . ومجالد ضعيف .

وانظر الدر المنثور ٣٤٢/٤ .

(٣) ساقطة من ( ظ ) .

وَمُعَاوِيَةَ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ (١) قَالَتْ لِي حَفْصَةُ : إِنَّهُ لَا يَجْمَلُ بِكَ أَنْ تَتَخَلَّفَ عَنْ صَلْحِ  
يُصَلِّحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْتَ صِهْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَأَقْبَلِ مُعَاوِيَةَ يَوْمَئِذٍ عَلَى بُحْتِيِّ عَظِيمٍ ،  
فَقَالَ : مَنْ يَطْمَعُ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَيَرْجُوهُ أَوْ يَمُدُّ لَهُ عُنُقَهُ ؟

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَمَا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِالْدُّنْيَا قَبْلَ يَوْمِئِذٍ ، ذَهَبْتُ أَنْ أَقُولَ : يَطْمَعُ  
فِيهِ مَنْ ضَرَبَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى أَدْخَلَكَمَا فِيهِ ، فَذَكَرْتُ الْجَنَّةَ وَنَعِيمَهَا  
فَأَعْرَضْتُ عَنْهُ .

رواه الطبراني (٢) في الكبير ، ورجاله ثقات ، والظاهر أنه أراد صلح  
الحسن بن علي ووهم الراوي .

٧١٤٢ - وَعَنْ صُهَيْبِ مَوْلَى الْعَبَّاسِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أُرْسَلَنِي الْعَبَّاسُ  
إِلَى عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَدْعُوهُ فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ يُغَدِّي النَّاسَ ، فَدَعَوْتُهُ ، فَأَتَاهُ ،  
فَقَالَ : أَفْلَحَ الْوَجْهَ أَبَا الْفَضْلِ .

(١) بلدة شمال المملكة العربية السعودية من الجوف ، تقع شمال تيماء وعلى بعد ( ٤٥٠ )  
كيلاً منها .

(٢) في الكبير ١٣/١٥١-١٥٢ برقم ( ١١٨٣٤ ) من طريق وهب بن بقية ، أخبرنا محمد بن  
الحسن المري ،

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤/٤١١ من طريق يزيد بن هارون ،  
جميعاً : عن العوام بن حوشب ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عمر . . . وهذا إسناد  
رجاله ثقات .

وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ٣/ ٢٢٤ .

وقول الهيثمي : « والظاهر أنه أراد صلح الحسن بن علي ووهم الراوي » .  
ذهب الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ٧/٤٠٣ إلى خلافه ، فاستدل بهذه الرواية على أن  
الحادثة وقعت بصفين بين علي ومعاوية رضي الله عنهما ، وقال : « شاور ابن عمر أخته في  
التوجه إليهم أو عدمه ، فأشارت عليه باللحاق بهم ، خشية أن ينشأ من غيبته اختلاف يفضي  
إلى استمرار الفتنة » . والله أعلم .

قَالَ : وَوَجْهَكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : مَا زِدْتُ عَلَيَّ أَنْ أَتَانِي رَسُولَكَ وَأَنَا  
أُعَدِّي النَّاسَ فَعَدَّيْتُهُمْ ثُمَّ أَتَيْتَكَ .

فَقَالَ الْعَبَّاسُ : أَذْكُرُكَ اللَّهُ فِي عَلِيٍّ ، فَإِنَّهُ ابْنُ عَمِّكَ ، وَأَخُوكَ فِي دِينِكَ ،  
وَصَاحِبُكَ مَعَ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَصِهْرُكَ ، وَأَنْتَ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ  
تَقُومَ بِعَلِيٍّ وَأَصْحَابِهِ فَأَعْفِنِي مِنْ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ .

فَقَالَ عُثْمَانُ : إِنْ أَوَّلَ مَا أُجِيبُكَ ( مص : ٣٤٧ ) أَنِّي قَدْ شَفَعْتُكَ فِي / عَلِيٍّ ،  
إِنْ عَلِيًّا لَوْ شَاءَ مَا كَانَ أَحَدٌ دُونَهُ ، وَلَكِنَّهُ أَبِي إِلَّا رَأْيَهُ . ٢٠٨/٤

ثُمَّ بَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : أَذْكُرُكَ اللَّهُ فِي ابْنِ عَمِّكَ ، وَابْنِ  
عَمَّتِكَ ، وَأَخِيكَ فِي دِينِكَ ، وَصَاحِبِكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
( ظ : ٢١٧ ) وَوَلِيِّ بَيْعَتِكَ .

فَقَالَ : وَاللَّهِ لَوْ أَمَرَنِي أَنْ أَخْرُجَ عَنْ دَارِي لَخَرَجْتُ .

رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧١٤٣ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيءٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ : أَلَا تَعُذِّرُنِي مِنْ عَلِيٍّ ؟ فَقَالَ : « مَا لَهُ ؟ » .  
فَقُلْتُ : جَاءَنِي رَجُلٌ فَعَادَنِي ، فَقَالَ عَلِيٌّ : تَنَحَّيْ عَنْهُ وَإِلَّا أَنْفَذْتُكَ بِالرُّمْحِ ،  
وَإِنَّهُ طَعَنَنِي فِي مُقَدَّمِ رَأْسِي .

(١) لعله في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولكن أخرجه ابن أبي شيبة برقم ( ٣٨٦٨١ ) ،  
وأبو زرعة في « الفوائد المعللة » برقم ( ٣١ ) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٣٩ / ٢٦٤  
برقم ( ٤٠٣٢٣ ) من طريق غندر ، حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت ذكوان أبا  
صالح يحدث عن صهيب مولى العباس قال : أرسلني العباس . . . ولهذا أثر إسناده ضعيف  
صهيب ليس له رواية عن العباس ، وذكوان أبو صالح ليس له رواية عن صهيب والله أعلم .  
وأخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٣٩ / ٢٦٤ برقم ( ٣٠٣٢٤ ) من طريقين عن شعبة ،



فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا كَانَ عَلَيَّ لِيَطْعَنَكَ » .  
رواه الطبراني<sup>(١)</sup> في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .



---

(١) في الكبير ٤٢٨/٢٤ برقم ( ١٠٤٥ ) من طريق محمد بن صالح بن الوليد النرسي ، حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا خالد بن الحارث ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن أم هانئ . . . وهذا إسناد رجاله ثقات غير شيخ الطبراني ، تقدم الكلام عنه عند الحديث المتقدم برقم ( ٥٨٢٢ ، ٦١٦١ ) .



تم بحمد الله تعالى وحسن توفيقه الجزء التاسع من كتاب

« مجمع الزوائد ومنبع الفوائد »

ويليه الجزء العاشر

وأوله

كتاب الوصايا

# محتوى الكتاب

- ٥ ١١- كتاب البيوع
- ١- باب: أي الكسب أطيب ..... ٧
- ٢- باب البكور وما فيه من البركة ..... ١٠
- ٣- باب نوم الصباح ..... ١٨
- ٤- باب: الكسب والتجارة ومحبتها والحث على طلب الرزق ..... ١٩
- ٥- باب ركوب البحر ..... ٢٥
- ٦- باب اتخاذ المال ..... ٢٧
- ٧- باب: في المعادن ..... ٣٠
- ٨- باب: فيما يتخذ من الدواب ..... ٣١
- ٩- باب: في الحمام ..... ٣٩
- ١٠- باب: في الإبل ..... ٤١
- ١١- باب اتخاذ الشجر وغير ذلك ..... ٤١
- ١٢- باب: فيمن قطع السدر ..... ٤٨
- ١٣- باب: في حريم النخلة ..... ٥١
- ١٤- باب ما جاء في البنيان ..... ٥١
- ١٥- باب طلب الرزق من بابه ..... ٥٧
- ١٦- باب: الاقتصاد في طلب الرزق ..... ٥٨
- ١٧- باب: حيثما وجدت خيراً فأقم ..... ٦٦
- ١٨- باب: في التجار وما ينبغي لهم من الشروط في بيعهم ..... ٦٦
- ١٩- باب: في تجار المشركين ..... ٧٠
- ٢٠- باب اجتناب الشبهات ..... ٧١
- ٢١- باب: الرفق في المعيشة ..... ٧٤

- ٧٥ ..... ٢٢- باب السماحة والسهولة وحسن المبايعة
- ٨٠ ..... ٢٣- باب : فيمن كان سبىء الحرفة
- ٨٣ ..... ٢٤- باب : في الغبن في البيع
- ٨٤ ..... ٢٥- باب ما جاء في الأسواق
- ٩١ ..... ٢٦- باب ما يقول إذا دخل السوق
- ٩٢ ..... ٢٧- باب الحلف في البيع
- ٩٣ ..... ٢٨- باب : في الكيل والوزن
- ٩٣ ..... ٢٩- باب : في الغش
- ١٠٠ ..... ٣٠- باب بيان العيب
- ١٠١ ..... ٣١- باب الرد بالعيب
- ١٠٢ ..... ٣٢- باب بيع الغرر وما نهى عنه
- ١٠٤ ..... ٣٣- باب ما نهى عنه من البيوع
- ١١١ ..... ٣٤- باب : النهي عن التلقي وبيع الحاضر
- ١١٦ ..... ٣٥- باب
- ١١٧ ..... ٣٦- باب النجش
- ١١٨ ..... ٣٧- باب : في البيع على بيع أخيه وبيع المزايدة
- ١٢٢ ..... ٣٨- باب ما جاء في الصفقتين في صفقة أو الشرط في البيع
- ١٣١ ..... ٣٩- باب : من اشترى رقبةً ليعتقها فلا يشترط لأهلها العتق
- ١٣٢ ..... ٤٠- باب : فيما يجوز من الشروط وما لا يجوز
- ١٣٣ ..... ٤١- باب النهي عن بيع السلاح في الفتنة
- ١٣٤ ..... ٤٢- باب : ما نهى عنه من عسب الفحل ومهر البغي وحلوان الكاهن وغير ذلك
- ١٣٧ ..... ٤٣- باب : في الخمر وثمرتها
- ١٤٦ ..... ٤٤- باب : فيمن باع العنب من العصاة
- ١٤٨ ..... ٤٥- باب : في ثمن الميتة والخنزير والكلب وغير ذلك
- ١٥٠ ..... ٤٦- باب : في ثمن القينة

- ٤٧- باب ثمن الكلب ..... ١٥٢
- ٤٨- باب: في الحرسة وئمنها ..... ١٥٣
- ٤٩- باب: في جيفة الكافر ..... ١٥٤
- ٥٠- باب حلوان الكاهن ..... ١٥٥
- ٥١- باب كسب الأمة ..... ١٥٦
- ٥٢- باب صناعة النساء ..... ١٥٧
- ٥٣- باب كسب الحجام وغيره ..... ١٥٩
- ٥٤- باب: الأجر على تعليم القرآن وغير ذلك ..... ١٦٥
- ٥٥- باب ما يكره من الأجر ..... ١٧٤
- ٥٦- باب بيان الأجر ..... ١٧٦
- ٥٧- باب إعطاء الأجير والعامل ..... ١٧٧
- ٥٨- باب نصح الأجير وإتقان العمل ..... ١٧٩
- ٥٩- باب بيع ما لم يقبض ..... ١٨١
- ٦٠- باب نقل الطعام ..... ١٨٤
- ٦١- باب التسعير ..... ١٨٥
- ٦٢- باب الخيار في البيع ..... ١٨٩
- ٦٣- باب الاحتكار ..... ١٩١
- ٦٤- باب بيع المغنم قبل القسمة ..... ١٩٦
- ٦٥- باب بيع اللبن في الضرع وغير ذلك ..... ١٩٨
- ٦٦- باب بيع الثمرة قبل بدو صلاحها ..... ١٩٩
- ٦٧- باب: الدين على الثمرة والزرع ..... ٢٠٢
- ٦٨- باب: متى ترتفع العاهة؟ ..... ٢٠٣
- ٦٩- باب: في العرايا ..... ٢٠٤
- ٧٠- باب المحاقلة والمزابنة ..... ٢٠٦
- ٧١- باب السلف ..... ٢٠٧

- ٢٠٧ ..... ٧٢- باب بيع الثمرة أكثر من سنة
- ٢٠٨ ..... ٧٣- باب بيع الملاقيح والمضامين وحبل الحبلية
- ٢١٠ ..... ٧٤- باب بيع اللحم بالحيوان
- ٢١١ ..... ٧٥- باب بيع الحيوان بالحيوان
- ٢١٨ ..... ٧٦- باب: فيمن باع عبداً وله مال أو نخلاً مؤبرةً
- ٢١٩ ..... ٧٧- باب عهدة الرقيق
- ٢٢١ ..... ٧٨- باب النهي عن التفريق بين المماليك في البيع
- ٢٢٤ ..... ٧٩- باب ما يستحب من حبس الرقيق ويكره والإحسان إليهم وغير ذلك
- ٢٢٤ ..... ٨٠- باب بيع أمهات الأولاد
- ٢٢٥ ..... ٨١- باب بيع السلاح في الفتنة
- ٢٢٦ ..... ٨٢- باب بيع المصراة وصبر البهائم
- ٢٢٧ ..... ٨٣- باب شراء الجيد من كل شيء
- ٢٢٨ ..... ٨٤- باب كراهية شراء الصدقة لمن تصدق بها
- ٢٣٠ ..... ٨٥- باب كراهية شراء ما ليس عندك ثمنه
- ٢٣١ ..... ٨٦- باب: لا ضرر ولا ضرار
- ٢٣٤ ..... ٨٧- باب: فيمن أقال أخاه بيعاً
- ٢٣٥ ..... ٨٨- باب بيع الدور والأراضي والنخيل
- ٢٤٠ ..... ٨٩- باب بيع أرض الخراج
- ٢٤٢ ..... ٩٠- باب الترغيب في إجارة المكان المبارك
- ٢٤٤ ..... ٩١- باب بيع الطعام بالطعام
- ٢٥٠ ..... ٩٢- باب ما جاء في الصرف
- ٢٥٧ ..... ٩٣- باب ما جاء في الربا
- ٢٦٩ ..... ٩٤- باب بيع السيف المحلّ
- ٢٧٠ ..... ٩٥- باب ما جاء في الزرع
- ٢٧١ ..... ٩٦- باب: فيمن غرس غرساً أو زرع زرعاً فأكل كل شيء

- ٢٧١ ..... ٩٧- باب: لا يقال: زرعت
- ٢٧٢ ..... ٩٨- باب المزارعة
- ٢٧٩ ..... ٩٩- باب وضع الجائحة
- ٢٨٠ ..... ١٠٠- باب فضل الماء والكلاء وما لا يجوز منعه
- ٢٨٥ ..... ١٠١- باب منه: في فضل الماء وحريم البئر
- ٢٨٦ ..... ١٠٢- باب البيع إلى أجل
- ٢٨٩ ..... ١٠٣- باب ما جاء في القرض
- ٢٩١ ..... ١٠٤- باب ما جاء في الدين
- ٣٠٣ ..... ١٠٥- باب: فيمن عليه دين ولم يحج
- ٣٠٣ ..... ١٠٦- باب منع المديون من السفر
- ٣٠٥ ..... ١٠٧- باب: فيمن أراد أن يتعجل أخذ دينه
- ٣٠٧ ..... ١٠٨- باب مطلق الغني
- ٣٠٩ ..... ١٠٩- باب: فيمن نوى أن لا يقضي دينه
- ٣١٤ ..... ١١٠- باب: فيمن نوى قضي دينه واهتم به
- ٣١٩ ..... ١١١- باب: فيمن فرج عن معسر أو أنظره أو ترك الغارم
- ٣٢٦ ..... ١١٢- باب حسن الطلب
- ٣٢٧ ..... ١١٣- باب قضاء دين الميت ، وحديث جابر في قضاء دين أبيه
- ٣٣٤ ..... ١١٤- باب: فيمن أنصف الناس من نفسه
- ٣٣٤ ..... ١١٥- باب حسن القضاء وقرض الخمير وغيره
- ٣٤٣ ..... ١١٦- باب الرهن وما يحصل منه
- ٣٤٤ ..... ١١٧- باب: في المفلس
- ٣٥٠ ..... ١١٨- باب: فيمن وجد متاعه عند مفلس
- ٣٥١ ..... ١١٩- باب: في الأمانة
- ٣٥٦ ..... ١٢٠- باب: في العارية
- ٣٥٧ ..... ١٢١- باب الهدية



- ١٢٢- باب إرسال الهدية ومتى تملك ..... ٣٦٥
- ١٢٣- باب: فيمن أهديت له هدية وعنده قوم ..... ٣٦٨
- ١٢٤- باب ثواب الهدية والثناء والمكافأة ..... ٣٧٠
- ١٢٥- باب هبة ما لم يولد ..... ٣٧٧
- ١٢٦- باب هدايا الأمراء ..... ٣٧٩
- ١٢٧- باب: في هدايا الكفار ..... ٣٨٢
- ١٢٨- باب ..... ٣٩١
- ١٢٩- باب: فيمن يرجع في هبته ..... ٣٩١
- ١٣٠- باب الهبة للولد وغيره ..... ٣٩٢
- ١٣١- باب في مال الولد ..... ٣٩٤
- ١٣٢- باب في مال العبد ..... ٤٠٢
- ١٣٣- باب: في العمرى ..... ٤٠٣
- ١٣٤- باب: فيمن أعطاه أهل الشرك أرضاً ..... ٤٠٦
- ١٣٥- باب إحياء الموات ..... ٤٠٦
- ١٣٦- باب الحمى ..... ٤١١
- ١٣٧- باب الشفعة ..... ٤١٢
- ١٣٨- باب مقدار الطريق ..... ٤١٧
- ١٣٩- باب: فيمن غير علام الأرض ..... ٤١٨
- ١٤٠- باب: فيمن يضع خشبه على جدار جاره ..... ٤١٩
- ١٤١- باب: الماء يمر على البساتين ..... ٤٢١
- ١٤٢- باب المضاربة وشروطها ..... ٤٢٢
- ١٤٣- باب الوكالة وتصرف الوكيل ..... ٤٢٣
- ١٤٤- باب تصرف العبد ..... ٤٢٣
- ١٤٥- باب: فيمن مر على بستان أو ماشية ..... ٤٢٥
- ١٤٦- باب المصرور وما يحل من الميتة ..... ٤٣٤

- ٤٣٦ ..... ١٤٧- باب ما يفسده الدواب
- ٤٣٦ ..... ١٤٨- باب كراهة شراء الصدقة
- ٤٣٧ ..... ١٤٩- باب: فيمن أعطى شيئاً ثم ورثه
- ٤٣٨ ..... ١٥٠- باب ما جاء في العدة
- ٤٣٩ ..... ١٥١- باب الوفاء بالوعد
- ٤٤١ ..... ١٥٢- باب اللقطة
- ٤٥٠ ..... ١٥٣- باب: فيمن ينشد ضالةً في المسجد
- ٤٥٢ ..... ١٥٤- باب التقاط المنبوذ
- ٤٥٣ ..... ١٥٥- باب: فيمن رد عبداً آبقاً
- ٤٥٤ ..... ١٥٦- باب الغضب وحرمة مال المسلم
- ٤٦٠ ..... ١٥٧- باب: فيمن أخذ شيئاً بغير إذن صاحبه
- ٤٦١ ..... ١٥٨- باب رد المغصوب أو قيمته
- ٤٦٣ ..... ١٥٩- باب: فيما يصيبه العدو من المسلمين
- ٤٦٥ ..... ١٦٠- باب الخصومة في الأرض
- ٤٦٦ ..... ١٦١- باب: ليس لعرق ظالم حق
- ٤٦٧ ..... ١٦٢- باب: فيمن غصب أرضاً
- ٤٧٤ ..... ١٦٣- باب: فيمن غير علام الأرض
- ٤٧٧ ..... ١٢- كتاب الأيمان والنذور
- ٤٧٩ ..... ١- باب: بماذا يحلف ، والنهي عن الحلف بغير الله
- ٤٨٢ ..... ٢- باب: فيمن يحلف بالأمانة
- ٤٨٢ ..... ٣- باب: فيمن يحلف يميناً كاذباً يقطع بها مالاً
- ٤٩٦ ..... ٤- باب: الورع والخوف من الحلف
- ٤٩٧ ..... ٥- باب: كيف يحلف
- ٤٩٨ ..... ٦- باب: الاستثناء في اليمين
- ٥٠٠ ..... ٧- باب إبرار القسم

- ٥٠٢ ..... ٨- باب: فيمن حلف على يمين فرأى خيراً منها
- ٥٠٧ ..... ٩- باب: في لغو اليمين
- ٥٠٨ ..... ١٠- باب ما جاء في النذر
- ٥١٠ ..... ١١- باب: فيمن نذر نذراً ولم يسم شيئاً
- ٥١٠ ..... ١٢- باب: لا نذر في معصية إنما النذر ما ابتغي به وجه الله
- ٥٢٠ ..... ١٣- باب: فيمن خلط في نذره قربةً وغيرها
- ٥٢١ ..... ١٤- باب: فيمن نذر أن يحج ماشياً أو يخزم أنفه وغير ذلك
- ٥٢٥ ..... ١٥- باب: فيمن نذر أن يذبح نفسه أو ولده
- ٥٢٦ ..... ١٦- باب: فيمن حرم على نفسه شيئاً
- ٥٢٨ ..... ١٧- باب: فيمن نوى فعل خير
- ٥٢٨ ..... ١٨- باب: فيمن نذر نذراً في الجاهلية ثم أسلم
- ٥٣٠ ..... ١٩- باب قضاء النذر عن الميت
- ٥٣٢ ..... ٢٠- باب: فيمن نذر الصلاة في بيت المقدس
- ٥٣٣ ..... ١٣- كتاب الأحكام
- ٥٣٥ ..... ١- باب: في القضاء
- ٥٤٣ ..... ٢- باب: في غضب الحاكم
- ٥٤٤ ..... ٣- باب: لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان
- ٥٤٦ ..... ٤- باب اجتهاد الحاكم
- ٥٤٩ ..... ٥- باب: لا يقضي الحاكم في أمر بقضاءين
- ٥٤٩ ..... ٦- باب التحكيم
- ٥٥٠ ..... ٧- باب استنابة الحاكم
- ٥٥١ ..... ٨- باب استخلاف الأعمى
- ٥٥١ ..... ٩- باب أخذ حق الضعيف من القوي
- ٥٥٣ ..... ١٠- باب: الرزق على الحكم
- ٥٥٣ ..... ١١- باب: التسوية بين الخصمين

٥٥٤	١٢- باب: في الخصمين يتعدان ولم يأت أحدهما
٥٥٥	١٣- باب: فيمن دعي إلى الحاكم فامتنع
٥٥٧	١٤- باب: لا يحل حكم الحاكم حراماً
٥٥٨	١٥- باب: في الرشا
٥٦٤	١٦- باب هدايا الأمراء
٥٦٥	١٧- باب: في الشهود
٥٧٠	١٨- باب شهادة النساء
٥٧٢	١٩- باب: في الشاهد واليمين
٥٧٧	٢٠- باب: فيمن كانت يده على شيء فادعاه غيره
٥٧٨	٢١- باب: في الخصمين يقيم كل واحد منهما بينة
٥٧٩	٢٢- باب الحبس
٥٨٠	٢٣- باب جامع: في الأحكام
٥٨٥	٢٤- باب الشروط
٥٨٧	٢٥- باب: فيمن أعان في خصومة
٥٨٨	٢٦- باب: فيمن ظلم مسكيناً
٥٨٩	٢٧- باب: فيمن لم يدخله غضبه في باطل
٥٩٠	٢٨- باب: في الصلح
٦٠٠	محتوى الكتاب

